فهرست ما فيه من الرجال

ابراهيم بن هاشم — ابو الفضل ابراهيم بن هاشم — احمد بن محمد بن ابي نصر — احمد بن محمد بن عيسى

... بن خالد — حماد بن عيسى الجهني — سهل بن زياد الآدمي — شهاب بن عبد ربه

... محمد بن عبد الحميد — بيان علوم الكافي — عمر بن يزيد — بيان الاسماء الذين لقبوا ابا جيلويه

... بن اسماعيل الذي روى عنه الفضل — محمد بن خالد البرقي — محمد بن سنان

محمد بن الفضيل بن الصباح — معاوية بن شريح — معاوية بن ميسرة

بعضی چاپ شده و بعضی نشده

بنو بيان حال ابان اعلم اصحابه

فهرست ما فيه من الرجال

ابو بصير | ابان بن تغلب | ابراهيم بن هاشم | الفضل بن ابراهيم بن هاشم | احمد بن محمد بن خالد البرقي | احمد بن محمد بن عيسى

اسحق بن عمار | حسين بن خالد | حماد بن عيسى الجهني | سهل بن زياد الآدمي | شهاب بن عبد ربه

عبد الحميد بن سالم العطار | محمد بن عبد الحميد | بيان علاء الكاتب | محمد بن يزيد | بيان الاكاصل الذين لقيتهم ابا جعفر

محمد بن احمد ... الكوفي | محمد بن اسماعيل الرازي وغيره ... | محمد بن خالد البرقي | محمد بن سنان

محمد بن عيسى اليقطيني | محمد بن الفضيل عن ابي الصباح | مسعود بن ... | ... بن مسيرة

بعضی چاپ شده بعضی نشده

بسم الله الرحمن الرحيم وبه الاستعانة في البداية والختام

بعد حمد المنعم المفضال العلام والصلوة على مفخر الرسل اكمل الانام وآله سادات البرية في البداية و
الختام يقول الملتجي الى رحمة ربه الغافر ابن محمد تقي الموسوي محمد باقر هذه رسالة لارشاد الخبير البصير
الى تحقيق الحال في ابي بصير فاعلم انه غمز جماعة من متاخري الاصحاب في الحديث لاشتمال سنده على ابي بصير
منهم شيخنا الشهيد الثاني قال في كتاب النكاح المسالك بعد ان ورد الحديث المشتمل سنده على ابي
بصير بهذا اللفظ وفي صحتها عندي نظر من وجهين احدهما ان ابا بصير الذي يروي عن الصادق عليه السلم
مشترك بين اثنين ليث بن البختري المرادي وهو المشهور بالثقة ويحيى بن القسم الاسدي وهو واقفي
ضعيف مخلط وكلاهما يطلق عليهما هذه الكنية ويكنيان بابي محمد وربما قيل ان الاول اسدي ايضا
وكلاهما يروي عن ابي عبد الله عليه السلام فقيد الاطلاق يحتمل كونه كلا منهما الى اخر ما ذكره وقال
في كتاب الفرائض منه في شرح ان لا يكون هناك وارث اصلا اما هذا اللفظ والمستند مع الاجماع الاخبار
كصحيحة ابي بصير الى قال وله ان يطعن في صحة الاخبار السابقة وان كثر فكان محمد بن قيس وابا بصير
مشتركان بين الثقة والضعيف كما بيناه مرارا ومنهم المحقق المولى الاردبيلي وستقف على بعض عباراته في
هذا الباب ومنهم الفاضل السيد السند صاحب المدارك في مواضع متكثرة منها ما ذكره في مباحث
الاذان والاقامة مشيرا الى الحديث المروي في زيادات التهذيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع
قال قلت الرجل يدخل المسجد وقد صلى القوم ايؤذن ويقيم قال ان كان دخل ولم يتفرق الصف
صلى باذانهم واقامتهم وان كان تفرق الصف اذن واقام حيث قال وعندي في الحكم من اصله

من اصله توقف لضعف سنده باشتراك الراوي بين الثقة والضعيف ومنها ما ذكره في مبحث الصلوة
الميت بعد ان عنون كلام المحقق والزوج اولى بالمرأة من عصباتها وان قربوا فقال هذا هو المعروف
من مذهب الاصحاب واستدلوا عليه بما رواه الشيخ عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قلت له المرأة تموت من احق الناس بالصلوة عليها قال زوجها قلت الزوج احق من الاب والولد
والاخ فقال نعم ويغسلها قال ومقتضى الرواية ان الزوج اولى من جميع الاقارب العصبات وغيرهم لكنها
ضعيفة السند جدا باشتراك راويها بين الثقة والضعيف بل الظاهر انه هنا الضعيف بقرينة كون
الراوي عنه قائده وهو علي بن ابي حمزة البطائني وقال النجاشي انه احد عمد الواقفة انتهى كلامه رفع
مقامه اقول ان الحكم بالاشتراك بين الثقة والضعيف اما لكون هذه الكنية كنية لليث البختري و
يحيى بن القسم الاسدي وعبد الله بن محمد الاسدي ويوسف بن الحرث والاولان ثقتان دون
الاخيرين بل في رجال الشيخ ان يوسف بن الحرث بتري واما لبنائه على اتحاد يحيى بن القسم الاسدي ويحيى
بن القسم الحذاء الذي حكم شيخ الطائفة في اصحاب مولانا الكاظم عليه السلام فيكون ابو بصير مشتركا
بين ليث البختري الثقة قيل ويحيى بن القسم الحذاء الواقفي قال المحقق الاردبيلي في مسئلة اولوية
الزوج مشيرا الى ضعف السند بان فيه علي بن ابي حمزة وهو مشترك وكذا ابو بصير هو يحيى بن ابي القسم
لان البطائني قائده وهما واقفيان وقال في مباحث بيع والصرف في سند حديث مشتمل على
ابي بصير ما هذا كلامه والطريق الى ابي بصير صحيح ولكنه يحيى بن ابي القسم المكفوف الواقفي
بقرينة نقل يعقوب بن شعيب العقرقوفي عنه او لكونه كنية ليحيى بن القسم الحذاء ايضا وقد
عرفت الحكم بوقفه لكن التحقيق عدم تمامية شيء منهما اما الاول فلان هذه الكنية والاولين
اشهر كما اعترف به جماعة من المحققين فالاطلاق ينصرف اليهما مضافا الى الاخيرين قد عدهما
شيخ الطائفة في رجاله من اصحاب مولانا الباقر عليه السلام ولم يذكرهما في اصحاب مولانا الصادق
عليه السلام فالاشتراك انما يقدح فيما اذا كانت الرواية عنه عليه السلام لا عن الصادق
والكاظم عليهما السلام وفيه تامل اذ الظاهر من رجال الشيخ وان كان ما ذكر لكن الذي يظهر
من الكشي خلافه لانه اورد رواية محمد بن عبد الله بن محمد الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام
روى عن طاهر بن عيسى قال حدثني جعفر بن احمد الشجاعي عن احمد بن الحسن الميثمي عن عبد الله بن

وضاع عن ابی بصیر قال سالت ابا عبد الله علیه السلام عن مسئله فی القران فغضب وقال
انا رجل لحضرنی قریش وغیرهم وانما تسالنی عن القران فلم ازل اطلب الیه واتضرع حتی رضی وكان
عنده رجل من اهل المدینة مقبل علیه فقعدت عند باب البیت علی بثی وحزنی اذ دخل لیشر
الدهان فسلم وجلس عندی فقال لی سله من الامام بعده فقال لو رایتنی بما قد خرجت من
هیبته لو تقل لی سله فقطع ابو عبد الله حدیثه مع الرجل ثم اقبل فقال یا ابا محمد الیس لكم ان
تدخلوا علینا فی اولوا انما علیكم ان تسمعوا وتطیعوا اذا اوتم ثم امروان لم یصرح فی السند بانه
عبد الله بن محمد الاسدی لكن ذكره فی ترجمته دلیل علی ان مراده من ابی بصیر ذلك لكنه غیر
مضر فیما نحن بصدده لكون روایة عبد الله بن محمد عن مولانا الصادق علیه السلام علی فرض
التسلیم نادرة فلا ینصرف الاطلاق الیه **واما الثانی** فهو الذی نبی الامر علیه العلامة فصار
موجبا لتوهم الجماعة قال فی الخلاصة یحیی بن القسم الحذاء بالحاء المهملة من اصحاب الكاظم
علیه السلام كان یكنی ابا بصیر بالباء المنقطة تحتها نقطة والباء بعد الصاد وقیل انه ابو
محمد اختلف قول علمائنا فیه والشیخ الطوسی رحمه الله قال انه واقفی وروی الكشی ما یتضمن
ذلك قال وابو بصیر یحیی بن القسم الحذاء الازدی هذا یكنی ابا محمد قال محمد بن مسعود سالت
علی بن الحسن بن فضال عن ابی بصیر هذا هل كان متهما بالغلو فقال اما بالغلو فلا ولكن كان
مخلطا وقال النجاشی یحیی بن القسم ابو بصیر الازدی وقیل ابو محمد ثقة وجیه روی عن ابی جعفر
وابی عبد الله علیهما السلام وقیل یحیی بن ابی القسم واسم ابی القسم اسحق وروی عن ابی الحسن
موسی علیه السلام ومات ابو بصیر سنة خمسین ومائة الی ان قال والذی اراه العمل
بروایته وان كان مذهبه فاسدا والعجب من ابن داود حیث انه تارة بن علی الاعتماد داود
فی باب المجروحین مع حكایته التوثیق من النجاشی قال یحیی بن القسم ابو بصیر الاسدی وقیل
ابو محمد الحذاء جخ قم جش ثقة وجیه فقی اما الغلو فلا ولكن كان
مخلطا واسم ابی بصیر القسم اسحق انتهی كلامه وفیه مواخذة من وجوه منها ان شیخ الطائفة
ورجاله كالعلی من اصحاب مولانا الصادق والكاظم علیهما السلام عده من اصحاب مولانا
الباقر علیه السلام فالاقتصار بقوله جخ قم لیس فی محله ان قیل یمكن ان یوجد هو ان المعنون

المعنون فی اصحاب مولانا الباقر علیه السلام یحیی بن ابی القسم قلنا ان الامر فی اصحاب مولانا الكاظم
علیه السلام ایضا كذلك **ومنها** ان ما ذكره من التقیید بالحذاء حیث قال وقیل ابو محمد الحذاء
مخالف للواقع قال فی جش یحیی بن القسم ابو بصیر الاسدی وقیل ابو محمد ثقة وقال شیخ الطائفة
فی الرجال اصحاب مولانا الصادق علیه السلام یحیی بن القسم ابو محمد یعرف بابی بصیر الاسدی
وقال الكشی وابو بصیر هذا یحیی بن القسم یكنی ابا محمد **ومنها** ان ما حكاه عن الكشی من انه حكم بوقف
یحیی بن ابی القسم ابی بصیر الاسدی مخالف للواقع ایضا قال للوجود فیه حمدویه عن بعض اشیاخه
یحیی بن القسم الحذاء الازدی واقفی واین ذلك مما حكاه عنه **ومنها** ان ما ذكره من قوله واسم
ابی القسم اسحق لا وجه لذكره هنا اصلا كما لا یخفی واخری نبی علی التعدد واورده فی باب المجروحین
قال یحیی بن ابی القسم یكنی ابا بصیر مكفوف واسم ابی القسم اسحق قوم جخ ثم قال یحیی بن القسم لم كشی
كوفی ثقة قلیل الحدیث وهو ایضا منظور فیه اما اولا فلان ما حكاه عن جخ فی اصحاب مولانا
الباقر مطابق لما فیه لكن ما حكاه عنه فی اصحاب الكاظم علیه السلام غیر مطابق اذ لیس فیه
واسم ابی القسم اسحق ان لا یكون المراد المجموع حیث من المجموع لكنه غیر ملائم لما هو من دابه دابا
الرجال كما لا یخفی علی المطلع واما ثانیا فلان ما ذكره ثانیا من قوله یحیی بن القسم لم كش الی اخره
مما لا اصل له لان هذا الاسم قد عنون فی رجال شیخ الطائفة فی موضعین فی احدهما یحیی بن
ابی القسم یكنی ابا بصیر وفی الاخر یحیی بن ابی القسم الحذاء فنقول ان یحیی بن القسم الحذاء اما متحد
مع یحیی بن ابی القسم الذی یكنی بابی بصیر او مغایر وعلی التقدیرین لا وجه لما ذكره اما علی
الاول فظاهر واما علی الثانی فلان یحیی بن القسم الحذاء علی ما ذكره شیخ الطائفة یكون من
اصحاب سیدنا الباقر والكاظم علیهما السلام فالحكم بانه من لم غیر صحیح ویحیی بن القسم الذی
یكون مغایر الحذاء لم یذكر فی شیء من كتب الرجال ثم ان ما ذكره عن كشی مخالف للواقع سواء
كان المراد منه ما كان مذكورا قبل العلامة او بعده فلاحظ النسخة حتی ینكشف لك الحال
ثم الموقع للذاهبین الی الاتحاد علیه امور **منها** كلام النجاشی حیث لم یعنون هذا الاسم
فی رجاله الا فی عنوان واحد فلو كانا متعددین لم یقتصر علی عنوان واحد **ومنها** كلام شیخ
الطائفة فی الفهرست لاقتصاره مثل النجاشی علی عنوان واحد **ومنها** كلامه فی رجاله

فی اصحاب مولانا الصادق علیه السلام لکونه کما ذکر ومنها تغیر العلامة کلامه فی الخلاصة
علی ما علمت مما سلف واما ما یقتضی التعدد فالامور ایضا منها کلام شیخ الطائفة فی رجاله
فی اصحاب مولانا الباقر علیه السلام لانه اتی بعنوانین وتعدد العنوان ظاهر فی تعدد
المسمی قال یحیی بن ابی القسم یکنی ابا بصیر مکفوف واسم ابی القسم اسحق ثم قال بلا فصل یحیی بن
ابی القسم الحذاء ومنها کلامه ایضا فی اصحاب مولانا الکاظم علیه السلام قال یحیی بن ابی القسم
الحذاء واقفی ویحیی بن ابی القسم یکنی ابا بصیر ودلالته علی التعدد اقوی من السابق لتخلل
یوسف بینهما والحکم بالوقف فی الاول دون الثانی اعلم ان ذکر ابی فی السابق
فی یحیی بن القسم الحذاء فی غیر موضعه کاسقاطه عن یحیی بن ابی القسم ابی بصیر فی اصحاب مولانا
الصادق علیه السلام حیث قال یحیی بن ابی القسم ابو محمد یعرف بابی بصیر الاسدی مولاهم کوفی
تابعی مات سنة خمسین ومائة بعد ابی عبد الله انتهی وذلک لان الظاهر ان یحیی بن القسم
الذی ذکره هنا هو الذی ذکره فی اصحاب مولانا الباقر وکلامه هناک صریح فی ان والد یحیی
اسمه اسحق وکنیته ابو القسم فلا یکون اسمه القسم ومنه یظهر اسقاط ابی فی اصحاب مولانا
الصادق علیه السلام کما قلت ومنها ان یحیی بن القسم او ابن ابی القسم ابا بصیر الاسدی
مات فی سنة خمسین ومائة کما سمعت للتصریح به من کلام شیخ الطائفة وبه صرح النجاشی ایضا
وقد صرح ثقة الاسلام فی اصول الکافی والعلامة فی التحریر بانه قبض مولانا موسی بن جعفر
علیهما السلام فی سنة ثلث وثمانین ومائة فیکون ممات ابی بصیر الاسدی قبل وفاته علیه
السلام بثلث وثلثین سنة فوفاته فی حیوته علیه السلام والوقف انما حدث مماته ع
کما یظهر ذلک من عدة امور ومنها ما رواه الکشی فی اوایل الجزء السادس من رجاله عن علی بن
جعفر قال جاء رجل الی اخی علیه السلام فقال له جعلت فداک من صاحب هذا الامر فقال
اما انهم یفتنون بعد موتی فیقولون هو القائم وما القائم الا بعدی بسنین ومنها ما
رواه هناک ایضا عن ابی القسم الحسین بن محمد بن عمر بن یزید عن عمه قال کان بدو الواقفة
انه کان اجتمع ثلثون الف دینار عند الاشاعثة زکوة اموالهم وما کان یجب علیهم فیها
فحملوه الی وکیلین لموسی علیه السلام بالکوفة احدهما حیان السراج والاخر کان معه وکان

وکان موسی علیه السلام فی الحبس فاتخذا بذلک دورا وعقدا العقود واشتریا الغلات فلما مات
موسی علیه السلام وانتهی الخبر الیهما انکرا موته واذاعا فی الشیعة انه لا یموت لانه هو القائم
فاعتمدت علیه طائفة من الشیعة وانتشر قولهما فی الناس حتی کان عند موتهما اوصیا بدفع
المال الی ورثة موسی علیه السلام واستبان للشیعة انهما قالا ذلک حرصا علی المال عن ابن ابی
یعفور قال کنت عند الصادق علیه السلام اذ دخل موسی علیه السلام فجلس فقال ابو عبد الله ع
یا ابن ابی یعفور هذا خیر ولدی واحبهم الی غیر ان الله عز وجل یضل به قوما من شیعتنا فاعلم انهم
قوم لا خلاق لهم فی الآخرة ولا یکلمهم الله یوم القیمة ولا یزکیهم ولهم عذاب الیم قلت جعلت فداک قد
ارعبت قلبی عن هؤلاء قال یضل بهم قوم من شیعتنا بعد موته جزعا علیه فیقولون لم یمت و
ینکرون الائمة علیهم السلام من بعده ویدعون الشیعة الی ضلالتهم وفی ذلک ابطال حقوقنا
وهدم دین الله یا ابن ابی یعفور والله ورسوله منهم بریء ونحن منهم براء ومنها ما اورده فی
ذلک المقام ایضا ومنها ما اورده الکشی فی ترجمة یونس بن عبد الرحمن وشیخنا الصدوق
فی الباب العاشر من العیون وشیخ الطائفة فی کتاب الغیبة عن یونس بن عبد الرحمن قال مات
ابو الحسن علیه السلام ولیس من قوامه احد الا وعنده المال الکثیر فکان ذلک سبب وقفهم
وجحودهم لموته وکان عند زیاد القندی سبعون الف دینار وعند علی بن ابی حمزة ثلثون الف
قال فلما رأیت ذلک وتبین لی الحق وعرفت من امر ابی الحسن الرضا علیه السلام ما عرفت
تکلمت ودعوت الناس الیه فبعثا الی وقالا لی کف فابیت وقلت لهما ما یدعوک الی هذا
ان کنت ترید المال فنحن نغنیک وضمنا لک عشرة الف دینار وقالا لی کف فابیت وقلت
لهما انا روینا عن الصادقین علیهم السلام انهم قالوا اذا ظهرت البدع فعلی العالم ان یظهر علمه
وان لم یفعل سلب نور الایمان وما کنت لادع الجهاد فی امر الله عز وجل علی کل حال فناصبانی
واظهرا لی العداوة ومنها ما اورده فی الباب المذکور عن ربیع بن عبد الرحمن قال کان والله
موسی بن جعفر علیهما السلام من المتوسمین یعلم من یقف علیه بعد موته ویجحد الامام بعده امامته
وکان یکظم غیظه علیهم ولا یبدی لهم ما یعرفه منهم فسمی الکاظم لذلک اذا سمعت ذلک تقول
المستفاد مما ذکر ان الوقف انما حدث بعد ممات مولانا الکاظم علیه السلام فلا یمکن الحکم بوقفه

باتحاد من حكم بوقفه في كلام الكشي وشيخ الطائفة مع من مات قبل مماته عليه السلام بثلث
وثلثين سنة اعني ابا بصير الاسدي كما عرفت التصريح به في كلام شيخ الطائفة ايضا وحكي عن والد
شيخنا البهائي انه قال وما في الكشي من نسبة الوقف الى ابي بصير ينبغي ان يعد من جملة الاغلاط
لموته في حيوة الكاظم عليه السلام والوقف انما تجدد بعده وما ذكره من تجدد الوقف بعد مماته
عليه السلام وان كان مدلولا عليه بما ذكر لكن ما عزاه الى الكشي من نسبة الوقف الى ابي بصير غير
مطابق لما فيه لما ستقف عليه والداعي له اعتقاد الاتحاد بين يحيى بن القسم الحذاء والاسدي
الظاهر انهما متغايران لما عرفت مضافا الى ما يأتي ثم نقول ان المدلول عليه بما ذكر وان كان حدوث
الوقف بعد مماته عليه السلام لكن هنا وجوه من الكلام الاول ان غاية ما يظهر مما ذكر ان الوقف
على مولانا الكاظم عليه السلام انما حدث بعد مماته عليه السلام ولم لا يجوز ان يكون المراد من
الوقف هو الوقف على مولانا الصادق عليه السلام وقد يطلق هذا اللفظ ويراد منه هذا المعنى
كما يطلق ويراد منه الوقف على واحد من الائمة عليهم السلام كائنا من كان قال شيخنا الصدوق
في كمال الدين واتمام النعمة واما الواقفة على موسى فسبيلهم سبيل الواقفة على ابي عبد الله عليه السلم
ونحن لم نشاهد موت احد من السلف وانما صح موتهم عندنا بالخبر فان وقف واقف على بعضهم
سألناه الفصل بينه وبين من وقف على سائرهم وقال فيما بعد ذلك ايضا ان علمنا ان موسى
مات كما علمنا ان جعفرا مات وان الشك في موت احدهما يدعو الى شك في موت الآخر وانه قد وقف
على جعفر قوم انكرت قول الواقفة على امير المؤمنين عليه السلام والثاني لا شبهة في ان تصرف
الوكلاء على النحو المذكور خيانة على الامام المعصوم عليه السلام مضافا الى صدوره منهم من اضلال
الناس في الدين ودعوتهم الى الباطل حرصا على المال وهو من اعظم المعاصي واكبر الكبائر
ومن كان هذا حاله كيف يصدر التوكيل اليهم منه عليه السلام مع انه لا اطلاع على الصدقات
وحقوق الفقراء الا من كان امينا في الدين والدنيا والثالث ان ما ذكره ربيع بن عبد الرحمن
من الحلف بالله على انه عليه السلام كان يعلم من الائمة بعده لكنه يكظم غيظه عليهم
فسمي الكاظم لذلك لا ينبغي ان يصدر ممن يتأمل في الاحوال ويرجع الى الوجدان لوضوح
ان كظم الغيظ في مقام مشاهدة ارتكاب المفاسد والمعاصي والاقدام بالقبائح والمناهي ليس

ليس من الامور الراجحة والمحبوبة بل من الامور المرجوحة والمبغوضة ويمكن الجواب عن الاول
بان هذا اللفظ له معنى لغوي واصطلاحي والمعنى اللغوي لا اختصاص له بواحد من الائمة عليهم
السلام بل يعم الجميع وعليه يحمل قول شيخنا الصدوق واما الواقفة على موسى فسبيلهم سبيل الواقفة
على ابي عبد الله عليه السلام وكذا قوله الواقفة على امير المؤمنين عليه السلام والكلام في المعنى
الاصطلاحي وهو مختص بمن وقف على مولانا الكاظم عليه السلام فهو كسائر الالفاظ المنقولة الى اذا
صدرت من الناقل او الخاطب بعرفه يكون ظاهرا في المعنى المصطلح عليه واستعماله في غيره بمعونة
القراين لا ينافي ظهوره فيه عند التجرد عنها وهو ظاهر وعن الثاني بانه ما المانع ان يكونوا
هؤلاء الوكلاء ثقات ثم طرء عليهم الفسق ولم يكن عليه السلام عالما بطرو الفسق عليهم فيما
بعد وعلى فرض الاغماض عنه نقول ان المحذور تسلط الفاسق على اموال الفقراء والصدقات
واما توكيله في اخذهما فيما اذا كان الموكل فلا مانع عنه فيمكن ان يكون الامر فيما نحن فيه كذلك
متوليا للصرف على اهلها او يكون هو المباشر لكن باطلاع الموكل متوليا فلا مانع عنه فيمكن ان يكون
الامر فيما نحن فيه كذلك ثم اتفق له عليه السلام الحبس وطال مدته ولم يتمكن من ذلك ولا مانع
من عدم علمه عليه السلام على التقديرين لعدم الدليل على انه علمه وقد روى ثقة الاسلام في اصول الكافي
في الصحيح عن صفوان عن ابن مسكان عن بدر بن الوليد عن ابي الربيع الشامي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان الامام اذا شاء ان يعلم اعلم وروى فيه ايضا عن ابي عبيدة المدائني عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا اراد الامام ان يعلم شيئا اعلمه الله ذلك واما النصوص الدالة على علم الائمة عليهم السلم
ما كان وما يكون فينبغي حملها على ما اذا ارادوا ان يعلموا واما الثالث فهو حق لكنه غير مضر فيما نحن
بصدده فنقول ان قوله يقف بعد موته قدر مشترك بينه وبين غيره فينبغي ان يقبل واما
الوجه المذكور في كلامه من قوله لكنه يكظم غيظه الى آخره فمردود لكنه غير مضر كما عرفت
ان الذي يظهر مما رواه الكشي بقاء يحيى بن ابي القسم الحذاء الى زمان الرضا عليه السلام حيث روى
عن علي بن محمد بن القسم الحذاء الكوفي قال خرجت من المدينة فلما جزت حيطانها مقبلا نحو العراق
اذا انا برجل على بغل اشهب يعترض الطريق فقلت لبعض من كان معي من هذا فقالوا ابن الرضا
عليه السلام فقال فقصدت فلما رآني اريده وقف لي فانتهيت اليه لاسلم عليه فمد يده

الى فسلمت عليه وقبلتها فقال من انت فقلت بعض مواليك جعلت فداك انا محمد بن علي بن القسم
الحذاء فقال ان عمك كان ملتويا على الرضا عليه السلام قال قلت جعلت فداك رجع عن ذلك
فقال ان كان رجع فلا باس قال الكشي يعلابه واسم عم القسم الحذاء توضيح كان ملتويا على الرضا
هكذا رأينا العبارة في خمس نسخ من الكشي وفي منهج المقال نافلا عنه ملتويا ومثله اورده المولى
التقي المجلسي في شرحه على مشيخة الفقيه وعلى الاول يحتمل وجوها منها ان يكون ذلك بالتاء
المنقطه فوقها نقطتان ويكون ذلك من التوى يلتوي اي اسم فاعل ويكون على بمعنى عن كما في
في قول الشاعر اذا رضيت علي بنو قشير لعمر الله اعجبني رضاها اي رضيت عني والمعنى فيما نحن فيه
ان عمك كان مائلا ومعرضا عن الرضا عليه السلام كما في قوله تعالى اذا قيل لهم تعالوا يستغفر
لكم رسول الله لووا رؤسهم ومنها ان يكون الامر كما ذكر لكن يكون كلمة على على ظاهرها والمعنى
ان عمك بعد ممات مولانا الكاظم عليه السلام موثرا له على الرضا عليه السلام قال في الصحاح لوى
عليه اي اثره عليه ومنها ان يكون ذلك بالباء الموحدة ثم النون في الآخر اي كان ملبونا
ويكون على للتعليل بمعنى اللام كما في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم اي لهدايته اياكم
ويكون الكلام على حذف المضاف والمعنى ان عمك كان يظهرونه السفاهة لانكار الرضا عليه السلام
قال في الصحاح قوم ملبونون اذا ظهر منهم سفه ومنها ان يكون ذلك بالباء الموحدة في الآخر
ايضا من لب يلب ومنه لبيك اي انا مقيم على طاعتك اقامة بعد اقامة والمعنى فيما نحن فيه ان عمك
كان مطاعا ومقصودا على الضرر على الرضا عليه السلام ومنها ان يكون ذلك بالتاء المنقطه
فوقها نقطتان منهما من لت يلت قال في الصحاح لت الشيء يلته اذا شده واوثقه والمعنى ان
عمك كان محكما وثابتا على انكار الرضا عليه السلام وعلى الثاني يكون من باب التفعل اي كان ملتويا
على الرضا عليه السلام لكن لا يبعد ان يقال انه من تصرف صاحب المنهج لاتفاق نسخ الكشي على ما ذكرنا
على الاول والظاهر انه لما حكاه المولى التقي المجلسي لم يتطال عليه وعلى اي حال نقول ان الظاهر
منه لا سيما بعد ملاحظة قوله جعلت فداك رجع عن ذلك ان عمه كان في ايام امامة مولانا
الرضا عليه السلام وعم يحيى بن القسم الحذاء ولاحتمال ان يكون هو المراد من الحديث ملفوع لكون
الكشي في ترجمة يحيى بن القسم فلا وجه للحكم بكونه متحدا مع من مات في حيوة مولانا الكاظم عليه السلام

السلام اي قبل مائة بثلث وثلثين سنة كما لا يخفى ان قلنا ان الامر وان كان كذلك لكنه ليس
مغايرا للوجه المذكور قبله لكونهما في المال راجعا الى ان يحيى بن القسم الحذاء كان بعد ممات مولانا
مولانا الكاظم عليه السلام قلنا ان الاول مبناه الحكم بالوقف في كلام الكشي وشيخ الطائفة
بناء على ما دل على ان الوقف حدث بعد مماته عليه السلام والثاني اتكال على ظهور الحديث
ودلالته على انه كان في زمن الرضا عليه السلام من غير التفات الى حدوث الوقف بعده
عليه السلام وعدمه فهما متغايران تكبيت اعلم انه فيما حكيناه عن كشي مواخذة من وجهين
احدهما ان الحاكي عن مولانا الجواد عليه السلام رجل واحد فاسمه اما علي بن محمد بن القسم او
محمد بن علي بن القسم وعلى الاول لم يكن قوله انا محمد بن علي بن القسم صحيحا كما انه على الثاني لم
يكن قوله في الاول علي بن محمد بن القسم صحيحا والحاصل انه رجل واحد فاسمه اما علي فالثاني
سهوا او محمد فالاول سهو كما لا يخفى والثاني قوله واسم عم القسم الحذاء اذ الصواب ان يقال اسم
عم يحيى بن القسم الحذاء نعم ما قال النجاشي والعلامة وغيرهما ان في رجال الكشي اغلاطا كثيرة
ومنها العنوان في كلام الكشي وما ذكره بعده وهو هذا في يحيى بن ابي القسم الحذاء ابي بصير
ويحيى بن القسم الحذاء حمدويه ذكر عن بعض اشياخه يحيى بن القسم الحذاء الازدي واقفي انتهى
وهذه العبارة تقتضي المغايرة من وجوه الاول تكرر المذكور لدلالته على تعدد المسمى كما
لا يخفى والثاني ظاهر العطف مغايرة المعطوف للمعطوف عليه والثالث ذكر الاب في
في الاول بالكنية وفي الثاني بالاسم فيكون ابن ابي القاسم مغايرا لابن القسم وان كان
اسمهما واحدا والرابع ذكر ابي بصير في الاول دون الثاني والخامس وضع الظاهر مقام
المضمر في قوله حمدويه ذكره بعض اشياخه يحيى بن القسم الحذاء واقفي اذ المناسب ان يقول
انه واقفي والظاهر ان العدول عن مقتضى الظاهر الى خلافه لئلا يتوهم خلاف المراد لاحتمال
عود الضمير الى يحيى بن ابي القسم المذكور اولا فمقتضى الكلام تعددهما وان الحكم بالوقف
انما هو في حق يحيى بن ابي القسم الحذاء الازدي لا يحيى بن ابي القسم ابي بصير الاسدي كما
لا يخفى على المتامل واما حكاه العلامة نور الله تعالى مرقده عن الكشي حيث قال بعد
ان عنون يحيى بن القسم الحذاء ما هذا لفظه اختلف قول علمائنا فيه والشيخ الطوسي رحمه الله

قال انه واقفي وروى الكشي ما يتضمن ذلك قال ابو بصير يحيى بن ابي القسم الحذاء الازدي هذا
يكنى ابا محمد قال محمد بن مسعود سالت علي بن الحسن بن فضال عن ابي بصير هذا هل كان متهما
بالغلو فقال اما بالغلو فلا ولكن كان مخلطا فغير مطابق لكلامه بل عنده تغيير اخلاء وان شئت
ان تطلع على حقيقة الحال فاستمع لما نتلو عليك فنقول قال الكشي بعد ان اورد الحديث
المذكور عن علي بن محمد بن القسم ما هذا لفظه واسم عم القسم يكنى ابا محمد الحذاء وابو بصير هذا
يحيى بن القسم يكنى ابا محمد قال محمد بن مسعود سالت الى اخر ما حكاه عنه وليس في هذا الكلام
اطلاق ابي بصير على يحيى بن القسم الحذاء الازدي ولا انه يكنى ابا محمد واما ما ادعي له على هذا
التعبير بناؤه على الاتحاد فجعل المشار اليه لاسم الاشارة في كلامه يحيى بن القسم الحذاء المذكور
في العنوان والمذكور في جنبه بناء على ان النسخة الموجودة عنده رفع الله قدره كانت
على ما استصوبنا او لا بل لما كان هو المراد في الواقع جعله المشار اليه وان كانت العبارة
مغلوطة لكنه ليس كذلك بل المشار اليه هو يحيى بن ابي القسم ابي بصير المذكور في العنوان
اولا والقرينة عليه قوله وابو بصير هذا اذ لم يذكر ابو بصير الا في العنوان ومقصوده
التنبيه على ان يحيى بن ابي القسم كما يكنى بابي بصير على ما ذكره في العنوان يكنى بابي محمد ايضا و
لم يطلق ابا بصير فيما قبل على الحذاء حتى يجعل هذا الكلام اشارة اليه وان شئت الاوضح
من ذلك نقول انه قد ذكر هذا المطلب فيما سلف من رجاله ايضا حيث قال محمد بن
مسعود قال سالت علي بن الحسن بن فضال عن ابي بصير فقال كان اسمه يحيى بن ابي القسم
فقال ابو بصير كان يكنى ابا محمد وكان مولى لبني اسد وكان مكفوفا فسالته هل يتهم
بالغلو فقال اما الغلو فلم يتهم به ولكن كان مخلطا فظهر من ذلك ظهورا بينا ان مقصوده
التنبيه على ان هاتين الكنيتين ليحيى بن ابي القسم الاسدي وقد صرح فيما نحن فيه بان الحذاء
ازدي فكيف يحمل على انهما واحد ومما يؤيد المرام كلام شيخ الطائفة في رجاله
في اصحاب مولانا الصادق عليه السلام قال يحيى بن القسم ابو محمد يعرف بابي بصير الاسدي
فهما كنيتان للاسدي ومما ذكر ظهر ظهورا بينا ان يحيى بن ابي القسم ابا بصير الاسدي
مغاير ليحيى بن القسم الحذاء الازدي وتوهم الاتحاد ليس في محله بقي الكلام هنا في مطلبين

في بيان حال يحيى بن القسم الحذاء ويحيى بن ابي القسم

مطلبين احدهما في بيان حالهما وان حديثهما يندرج تحت اي قسم من الاقسام المعروفة فنقول
اما يحيى بن القسم الحذاء ضعيف للحكم بوقفه من شيخ الطائفة لحكايته الكشي عن حمدويه الذي
هو من مشايخه عن بعض اشياخه من غير ان يوجد ما يصلح ان يتمسك به في مقام المعارضة واما
يحيى بن ابي القسم ابو بصير الاسدي فالظاهر انه ثقة لوجوه منها الصحيح المروي في كش عن ابن ابي
عمير عن شعيب العقرقوفي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ربما احتجنا ان نسال عن الشيء
فمن نسال قال عليك بالاسدي يعني ابا بصير ويؤيده ما رواه الكشي عن شعيب العقرقوفي
عن ابي بصير قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقال لي حضرت علينا عند موته قال
قلت نعم واخبرني انك ضمنت له الجنة وسالني ان اذكرك ذلك قال صدق قال فبكيت ثم قلت
جعلت فداك فما لي الست كبير السن الضعيف الضرير البصر المنقطع البكم فاضمنها وقال
قد فعلت قال قلت اضمنها على اباءك وسميتهم واحدا واحدا قال قد فعلت قال قلت فاضمنها
لي رسول الله قال قد فعلت قال قلت فاضمنها لي على الله فاطرق ثم قال قد فعلت وحكي عن بعض
العلماء انه قال بعد ان ذكر الصحيح المذكور عن شعيب العقرقوفي ما هذا لفظه ان شعيب العقرقوفي
يروي عن ابي بصير عبد الله بن محمد بن يحيى بن ابي القسم كما يفهم من اطلاق الرواية المتقدمة فانه
يظهر من امر الامام عليه السلام اياه فيها بان ياخذ من ابي بصير الاسدي انه لا يروي الا عمن
امره الامام عليه السلام بالاخذ عنه وهو عبد الله بن محمد الاسدي كما لا يخفى وهذا قرينة
جلية على ان كل موضع وقع فيه شعيب عن ابي بصير مطلقا فهو عبد الله بن محمد لا غير وان
كان شعيب هذا ابن اخت يحيى ابن ابي القسم فان شعيب هذا امتن من ان يروي عن يحيى هذا
واوثق منه واجل كما لا يخفى مع ان الظاهر من التتبع الصادق ان شعيبا في مرتبة يحيى و
طبقته يروي عمن يروي عنه ويروي عنه من يروي عنه فان علي بن ابي حمزة البطائني قايد
يحيى هذا يروي عن شعيب هذا فيحيى ليس في مرتبة يروي عنه شعيب العقرقوفي كما لا يخفى
انتهى كلامه ودفع مقامه وحاصل استدلاله على ان ابا بصير الذي يروي عنه شعيب هو
عبد الله بن محمد الاسدي لا يحيى بن ابي القسم يرجع الى ثلثة وجوه الاول ان المراد بالاسدي
الذي صدر الامر منه عليه السلام الى شعيب باخذ المسائل عنه هو عبد الله بن محمد الاسدي

٧

فينبغي ان لا يروي الا عن امره الامام عليه السلام بالاخذ عنه الى شعيب وهو مبني على ان المراد
بالاسدي في الحديث هو عبد الله وهو اول الكلام بل الظاهر انه غير صحيح اما اولا فلان عبد الله
بن محمد لم يذكر في الرجال الا مجهولا فلو كان المراد من الاسدي ذلك لوثقوه لوضوح استفادة
الموثوقية من الحديث مع صحة سنده واما ثانيا فلان الكشي قد عنون في كتابه عبد الله بن محمد
الاسدي بهذه العبارة في ابي بصير عبد الله بن محمد الاسدي طاهر عبد الله بن محمد الاسدي
بن عيسى قال حدثني جعفر بن احمد التجاني عن محمد بن الحسين عن احمد بن الحسن الميثمي عن عبد الله بن
وضاح عن ابي بصير الى اخر ما تقدم واقتصر بذلك واورد الصحيح المذكور قبل هذا العنوان
ومنه يظهر انه مع قرب عهده اعتقد ان الاسدي في الحديث غير عبد الله بن محمد والا اورد
في ترجمته لحمله فيه عليه في غير موقعه واما ثالثا فلانك قد علمت مما سلف ان الشيخ الطائفة
قد اورد عبد الله بن محمد الاسدي في اصحاب مولانا الباقر عليه السلام فقط ولم يذكره في
اصحاب مولانا الصادق عليه السلام ورواية شعيب عن ابي بصير عن مولانا الصادق عليه السلام
اكثر من ان تحصى فلاحظ مباحث قليلة من التهذيب وغيره فضلا عن الكثيرة فلو كان المراد
من الاسدي في الحديث عبد الله وكان المراد من ابي بصير في كلما وقع فيه شعيب عن ابي بصير
الاسدي في الحديث عبد الله وكان المراد من ابي بصير في كلما وقع فيه شعيب عن ابي بصير
ذلك لما كاد يختفي عن مثل شيخ الطائفة اعلى الله تعالى مقامه فتامل ثم على تقدير الاغماض
عنه نقول ان الملازمة ممنوعة كما لا يخفى لوضوح ان غاية ما يلزم من ذلك ان اللازم من ذلك
عليه هو السؤال عن الاسدي حين الحاجة ولا يلزم منه ان لا يروي عن غيره مطلقا كما لا يخفى
والثاني ان شعيبا اوثق واجل من يحيى بن ابي القسم وامتن من ان يروي عنه فلا يكون المراد
من ابي بصير الذي يروي عنه ذلك وهو ايضا مقدوح اما اولا فلانه مشترك الورود كما عرفت
من ان عبد الله بن محمد الاسدي لم يوثقه احد من علماء الرجال بل لم يذكره النجاشي اصلا الا
ان يقال مراده عبد الله بن محمد الحجال الاسدي الذي قال النجاشي والعلامة في حقه ثقة
ثبت لكنه غير صحيح لان هذا الرجل من اصحاب مولانا الرضا عليه السلام كما ذكره شيخ الطائفة
في رجاله وشعيب من اصحاب مولانا الصادق والكاظم عليهما السلام فلا يكون الذي روى عنه

عنه شعيب في ذلك كما لا يخفى وايضا ان عبد الله بن محمد المذكور يروي عن شعيب بواسطة كما في
سند الحديث السابق المشتمل على ضمان مولانا الصادق عليه السلام لابي بصير الجنة قال الكشي
محمد بن مسعود قال حدثني احمد بن منصور عن احمد بن الفضيل عن عبد الله بن محمد الاسدي
عن ابن ابي عمير عن شعيب العقرقوفي عن ابي بصير والكلام انما هو في ابي بصير الذي يروي عنه
شعيب فكيف يمكن لعاقل تجويز ان يكون المراد به من يروي عن شعيب بواسطة وايضا ان عبد الله
بن محمد المذكور وان كان اسديا لكنه لم يكن بابي بصير بل في النجاشي والخلاصة انه ابو محمد
قد فسر الاسدي المامور باخذ المسائل عنه في ذيل الحديث المذكور بابي بصير هكذا عليك
بالاسدي يعني ابا بصير فاحتمال كون الاسدي في الحديث عبد الله بن محمد المذكور بين
الفساد واما ثانيا فلان الظاهر ان ما ذكره مبني على اتحاد يحيى بن القسم الحذاء الازدي لما مرت
من الحكم بالوقف وقد تحقق مما اسلفنا فساده فح ما الدليل على كون شعيب اوثق واجل من
يحيى بن ابي القسم الذي هو خاله المكنى بابي بصير مع ما عرفت من النجاشي انه قال في حقه انه ثقة
وجيه وعلى فرض الاغماض والتسليم رواية الاوثق عن الثقة بل عن غير الثقة اكثر من ان
تحصى والثالث ان التتبع الصادق يشهد ان شعيبا في مرتبة يحيى وطبقته يروي عن من يروي
عنه الى اخر ما سلف وهو ايضا منظور فيه لما علمت مما اسلفنا ان يحيى بن ابي القسم يروي عن
مولانا الباقر واصحابه وشعيب ليس من اصحابه فلا يصح الحكم بانه يروي عن من يروي عنه وايضا
كل منهما عن مولانا الصادق عليه السلام وان كانت ثابتة لكنها لو كانت مانعة يتوجه الايراد
في حكمه بان محمد بن عبد الله بن محمد الاسدي لما عرفت من روايته عن مولانا الصادق عليه السلام
ايضا فالاوجه المذكورة بامرها فاسدة والحق ان يقال ان المراد بالاسدي المامور باخذ المسائل
عنه حين الحاجة في الصحيح المذكور المفسر في ذيله بابي بصير هو يحيى بن ابي القسم لما عرفت من
فساد حمله على عبد الله بن محمد الاسدي واحتمال كون المراد به يوسف بن الحرث غير قائم لانه
وان كان مكنى بابي بصير لكنه لم يقل احد فيما اعلم انه اسدي مضافا الى ما عرفت من حكم شيخ
الطائفة انه بتري فمن كان هذا حاله لا يكون ممن امر المعصوم عليه السلام باخذ المسائل
عنه على ان بقاءه الى زمان مولانا الصادق عليه السلام غير معلوم وانما ذكره شيخ الطائفة

في اصحاب مولانا الصادق عليه السلام ومن هنا استبان فساد احتمال كون المراد به ليث
بن البختري الثقة لانه وان كان مكنى بابي بصير لكنه ليس باسدي والحاصل ان ابا بصير على
ما يظهر من تتبع كتب الرجال كنية لهولاء الاربعة المذكورين ولما علم مما ذكر فساد احتمال
ارادة الثلثة تعين ان يكون المراد هو الرابع وهو المطلوب ويؤيد ذلك بيانا الرواية المذكورة
المشتملة على ضمان مولانا الصادق عليه السلام الجنة فان الراوي فيها شعيب عن ابي بصير
عنه عليه السلام ويظهر من قوله فيها الضرير البصر انه ابو بصير المكفوف والظاهر ان المكفوف
هو يحيى بن ابي القسم واما غيره من الاربعة المذكورين فلم يثبت مكفوفيته وهو مما يؤيد ذلك
قوة فساد القول المذكور ان شعيبا الراوي عن يحيى بن ابي القسم كما لا يخفى ومما ذكر في هذا
المقام ظهر ظهورا بينا ان المراد بالاسدي في الصحيح السالف هو يحيى بن ابي القسم ابو بصير الاسدي
ويستفاد منه وثاقته بل جلالته وكمال تدينه في الاحكام الشرعية كما لا يخفى على ذي
فطنة ودراية وهو من احد الاوجه التي يتمسك بها في اثبات وثاقته ومنها كلام النجاشي
حيث قال في ترجمته انه ثقة وجيه روى عن ابي جعفر وابي عبد الله عليه السلام وهو ود
ان عنون الكلام بقوله يحيى بن القسم ابو بصير الاسدي لكن المسمى واحد والشاهد عليه قوله
وقيل يحيى بن ابي القسم واسم ابي القسم اسحق مضافا الى قوله ابو بصير الاسدي وقال العلامة
الشيخ الحلبي انه ثقة على الاظهر وفيه كلام انتهى وستقف على ما فيه وقال الفاضل الشيخ
الخراساني في الذخيرة اما ابو بصير فاشتبه حاله على كثير من اصحابنا المتاخرين لوقوعه مشتركا
بين الثقة الامامي وغيره واستضعفوا الخبار على كثرتها والراجح عندي ان رواياته صحيحة
اذا لم يكن في الطريق قادح من غير جهته وقال الفاضل المحقق الاستاد نور الله تعالى تربته
والظاهر ان عندي التغاير وعدم كون الاسدي واقفيا بل كونه ثقة وجيها ومنها ما رواه
ذكره الكشي قال اجمعت العصابة على تصديق هولاء الاولين من اصحاب ابي جعفر وابي عبد الله
عليهما السلام وانقادوا اليهم بالفقه فقالوا افقه الاولين ستة زرارة معروف بن
خربوذ وبريد وابو بصير الاسدي والفضيل بن يسار ومحمد بن مسلم الطايفي قالوا وافقه
الستة زرارة وقال بعضهم مكان ابي بصير الاسدي ابو بصير المرادي وقد حققنا في رسالتنا

رسالتنا في تحقيق حال ابان وغيره من اصحاب الاجماع استفادة التوثيق من هذا الكلام وان لا
الذي يظهر من قوله وقال بعضهم مكان ابي بصير الاسدي الى اخره غير مضر بالمرام ومما يؤيد ذلك
ملاحظة ايضا ما تقدم من الحديث المشتمل على ضمان مولانا الصادق عليه السلام له الجنة وما رواه
الكشي بسند لا يخلو عن اعتبار عن شيخ من اصحابنا عن ابي بصير قال دخلت على ابي جعفر عليه السلام قلت
تقدرون ان تحيوا الموتى وتبرؤا الاكمه والابرص فقال لي باذن الله ثم قال ادن مني فمسح على وجهي و
على عيني فابصرت السماء والارض والبيوت فقال لي اتحب ان تكون كذا ولك ما للناس وعليك
ما عليهم يوم القيمة ام تعود كما كنت ولك الجنة الخالص قلت اعود كما كنت فمسح على عيني فعدت و
الظاهر ان ابا بصير فيه هو يحيى بن ابي القسم المذكور لانه المكفوف وعدم ثبوت مكفوفية غيره كما نبهنا
عليه فيما سلف وان ادعى بعض العلماء مكفوفية المرادي بل وغيره ايضا ومما يؤيد ان المراد من ابي
بصير في الحديث هو يحيى المذكور ما حكاه العلامة في الخلاصة عن علي بن احمد العقيقي انه قال يحيى
بن القسم الاسدي مولاهم ولد مكفوفا راى الدنيا مرتين مسح ابو عبد الله على عينيه وقال انظر ماذا ترى
قال ارى كوة في بيت وقد ارانيها ابوك من قبلك بناء على ان الظاهر انه اشارة الى ما اشتمل عليه
الحديث المذكور فيكون المراد من ابي بصير فيه هو يحيى ومما يدل على ذلك ايضا ما رواه الكشي
ايضا في ترجمة علي بن ابي حمزة الثمالي في الصحيح عن الحسن بن محبوب عن علي بن ابي حمزة وهو قائد ابي بصير
هذا عن ابي بصير قال دخلت على ابي عبد الله فقال لي ما فعل ابو حمزة الثمالي فقلت خلفته عليلا قال
اذا رجعت اليه فاقراه مني السلام واعلمه انه يموت في شهر كذا ويوم كذا قال ابو بصير قلت جعلت
فداك والله لقد كان فيه انس وكان لكم شيعة قال صدقت ما عندنا خير لكم من شيعتكم معكم
الحديث ومما يدل عليه ايضا ما رواه ثقة الاسلام في باب انه من عرف امامه لم يضره تقدم
هذا الامر او تاخر عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك
متى الفرج فقال يا ابا بصير وانت ممن تريد الدنيا من عرف هذا الامر فقد فرج الله عنه لانتظاره
بناء على ان الظاهر ان مراده عليه السلام من قوله وانت تريد الدنيا انك تطلب الفرج
الدنيوي وانما الفرج هو الفرج الاخروي وهو قد حصل لك لانك ممن عرف هذا الامر ومن عرف
هذا الامر الى اخره ثم ان السند في هذه الروايات وان انتهى الى ابي بصير لكنه لا يقدح الكلالة على

المدح وهذا هي الاوجه التي تدل على مدح هذا الرجل ووثاقته وجلالته هنا امور ينبؤهم
منها الدلالة على مذمته منها ما اورده الكشي في ترجمته حيث قال وجدت في بعض روايات
الواقفة على بن اسمعيل بن يزيد قال شهدنا محمد بن عمران البارقي في منزل على بن ابي حمزة و
عنده ابو بصير قال محمد بن عمران قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول منا ثمانية محدثون
تاسعهم القايم فقام ابو بصير سمعته من ابي جعفر عليه السلام واني كنت خماسيا سمعا
هذا قال اسكت يا صبي ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم ومنها الحسن المروي هناك عن محمد بن الحسن
الواسطي ومحمد بن يونس قالا حدثنا الحسن بن قياما الصيرفي قال حججت في سنة ثلث وتسعين
ومائة وسالت ابا الحسن الرضا عليه السلام فقلت جعلت فداك ما فعل ابوك فقال مضى كما مضى
اباؤه قلت وكيف اصنع بحديث حدثني به يعقوب بن شعيب عن ابي بصير ان ابا عبد الله ع
قال ان جاءكم من يخبركم ان ابني هذا مات وكفن ودفن وقبر ونفضوا ايديهم من تراب قبره
فلا تصدقوا به قال كذب ابو بصير ليس هكذا حدثه انما قال ان جاءكم عن صاحب هذا الامر
ومنها الموثق المروي في اواخر كتاب النكاح من التهذيب والاستبصار عن شعيب
العقرقوفي قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل تزوج امراة لها زوج ولم يعلم قال
ترجم المراة وليس على الرجل شيء انه لم يعلم قال فذكرت ذلك لابي بصير قال فقال لي والله
جعفر ترجم المراة ويجلد الرجل الحد وقال بيديه على صدره يحكه ما اظن صاحبنا تكامل
علمه توضيح والظاهر ان الباقي قوله بيديه متعلق بقوله يحكه ويكون قوله ما اظن
صاحبنا الى اخره مقول القول والدليل عليه الرواية على ما في الكشي حيث روى عن حمدان
عن معوية عن شعيب العقرقوفي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة
تزوجت ولها زوج فظهر عليها قال ترجم المراة ويضرب الرجل مائة سوط لانه لم يسال
قال شعيب فدخلت على ابي الحسن عليه السلام فقلت له امراة تزوجت ولها زوج
قال ترجم المراة ولا شيء على الرجل فلقيت ابا بصير فقلت له اني سالت ابا الحسن عليه السلام
عن المراة التي تزوجت ولها زوج قال ترجم المراة ولا شيء على الرجل قال فمسح على صدره و
قال ما اظن صاحبنا تناهى حكمه بعد ويمكن الجواب عن الاول بان الظاهر ان المراد من قوله

قوله عليه السلام منا ثمانية الى اخره الائمة الذين ينتهي نسبهم الى مولانا ابي عبد الله عليه السلام
وح يكون المراد من قوله عليه السلام تاسعهم القائم مولانا الصادق عليه السلام وهو بهذا
المعنى صريح في فساد القول بالوقف فكيف يتمسك به في اثباته ونعم ما قال شيخنا الكشي
حيث قال بعد ايراده يعني القائم عليه السلام ولم يقل ابن هذا ومما يويد هذا المعنى امور
منها الموثق المروي في اواخر باب ما جاء في الاثني عشر والنص عليهم من اصول الكافي والباب السابق
من العيون عن سماعة بن مهران قال كنت انا ومحمد بن عمران مولى ابي جعفر عليه السلام في منزله
بمكة فقال محمد بن عمران سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول نحن اثنا عشر محدثا فقال له
ابو بصير سمعتها من ابي عبد الله عليه السلام فحلفه مرة او مرتين انه سمعه قال ابو بصير لكني
سمعته من ابي جعفر عليه السلام ومنها الصحيح المروي في الباب المذكور عن ابي بصير عن ابي
جعفر عليهما السلام قال يكون تسعة ائمة بعد الحسين بن علي تاسعهم قائمهم ومنها قوله
عليه السلام في الرواية المذكورة منها وقوله عليه السلام فيها محدثون بناء على ما استقر
عليه ولعل الذاهبين الى الوقف حملوا الرواية على ان المراد من الثمانية بناء على ما استقر
الرسول صلى الله عليه واله وفاطمة الى مولانا الكاظم عليه السلام وباباه قوله عليه السلام
محدثون بناء على ما ورد في تفسير المحدث في الصحيح المروي في باب الفرق بين الرسول والنبي
والمحدث من اصول الكافي عن الاحول قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرسول والنبي
والمحدث قال الرسول الذي ياتيه جبرئيل قبلا فيراه ويكلمه فهذا الرسول واما النبي
فهو الذي يرى في منامه نحو رؤيا ابرهيم عليه السلام ونحو ما كان راى رسول الله صلى الله
عليه واله من اسباب النبوة قبل الوحي حتى اتاه جبرئيل عليه السلام من عند الله بالرسالة
وكان محمد صلى الله عليه واله حين جمع له النبوة وجاءته الرسالة من عند الله يجيئه بها
جبرئيل ويكلمه بها قبلا ومن الانبياء من جمع له النبوة ويرى في منامه وياتيه الروح
ويكلمه ويحدثه من غير ان يكون يرى في اليقظة واما المحدث فهو الذي يحدث فيسمع و
لا يعاين ولا يرى في منامه هذا مع ما في سند الرواية المذكورة من الضعف مما لا
يخفى وعن الثاني بعد الاغماض عما في السند لاجل الحسن بن قياما بالمنع اما من كون ابي بصير فيه

يجى بن ابى القسم لانتفاء الدليل عليه ورواية شعيب بن يعقوب العقرقوفى وان كانت
قرينة عليه على التحقيق لكن الراوى فى الحديث يعقوب بن شعيب وكونه اسديا مثله
لا يصلح لذلك كما لا يخفى مضافا الى عبد الله بن محمد المذكور سابقا ايضا كذلك كما علمت
على فرض التسليم نقول ان دلالته على القدح مبنية على ان يكون كذب فى قوله عليه السلام
كذب ابو بصير من الثلاثى المجرد وهو ممنوع لاحتمال ان يكون من التكذيب مبنيا للمفعول
ويكون الضمير فى حدثه الى ابى بصير والضمير الى المنسوب الى الراوى عنه وعلى فرض التسليم
نقول ان ذلك غير صالح للمعارضة الوجوه المذكورة على مدحه كما لا يخفى وعن الثالث
بانه ليس الداعى على حمل ابى بصير فيه الذى كلامنا فيه الا رواية شعيب العقرقوفى
بناء على انه ابن اخته على ما صرح به فى كلام جش وصه وغيرهما الكنها انما تصلح اذا لم يوجد[ها]
ما هو اقوى منه وقد وجد فيما نحن فيه وقد صرح فيما رواه الكشى بان ابا بصير فيه هو
المرادى حيث روى عن على بن محمد عن محمد بن احمد عن محمد بن الحسن عن صفوان عن شعيب العقرقو[فى]
قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل تزوج امراة ولها زوج ولم يعلم قال ترجم المراة
وليس على الرجل شئ اذا لم يعلم فذكرت ذلك لابى بصير المرادى قال قال لى والله جعفر
ترجم المراة ويجلد الرجل الحد وقال بيده على صدره يحكها اظن صاحبنا ما تكامل علمه ثم
وجه الدلالة على القدح غير معلوم الا برجمة حمل المناسب فى قوله على مولانا الكاظم ع
وهو ممنوع لامكان ان يكون المراد فيه شعيبا وعليه يمكن ان يكون الضمير فى صدره
عايدا اليه فتامل قال شيخ الطائفة فى التهذيب بعد ان اورد الموثقة المذكورة ما هذا
لفظه قال محمد بن الحسن لا تنافى بين ما رواه شعيب عن ابى الحسن عليه السلام وبين ما سمعه
ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلام لان الذى سمعه ابو بصير يكون فيمن تزوج بها وهو
يعلم ان لها زوجا وجب عليه هو ايضا الا انه زان ولا تنافى بين الخبرين ولا بين الفتيا[ين]
وانما اشتبه الامر على ابى بصير فلم يميز احدى المسئلتين من الاخرى فظن ان بينهما تنافيا
تنبيه روى شيخ الطائفة فى كتاب الحدود من التهذيب والاستبصار فى الصحيح
عن شعيب قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل تزوج امراة لها زوج قال يفرق بينهما

بينهما قلت فعليه ضرب قال لا ما له يضرب فخرجت من عنده وابو بصير بحيال الميزاب فاخبرته بالمسئلة
والجواب فقال لى اين انا قلت بحيال الميزاب قال فرفع يده فقال ورب هذا البيت ورب هذه
الكعبة لسمعت جعفر الصادق عليه السلام يقول ان عليا عليه السلام قضى فى الرجل تزوج امراة
لها زوج فرجم المراة وضرب الرجل الحد قال لو علمت انك علمت لفضخت راسك بالحجارة ثم قال
ما اخوفنى ان لا يكون اوتى علمه روى شيخنا الصدوق فى الفقيه القضية المذكورة عن مولانا
الباقر عليه السلام حيث عن شعيب ولم يذكر طريقه اليه عن ابى بصير قال قال ابو جعفر عليه
السلام قضى على عليه السلام فى الرجل تزوج امراة رجل انه رجم المراة وضرب الرجل الحد وقال
عليه السلام لو علمت انك علمت لفضخت راسك بالحجارة فى القاموس فضخه كمنعه كره ولا
ولا يكون الا فى الشئ الاجوف قال شيخ الطائفة فى التهذيب بعد ان اورد الحديث المذكور
ما هذا كلامه قال محمد بن الحسن الذى سمع ابو بصير من ابى عبد الله عليه السلام لا ينافى ما افتى
به ابو الحسن عليه السلام لانه انما نفى عنه الحد لانه لم يعلم ان لها زوجا والذى ضربه امير المؤ[منين]
عليه السلام يحتمل شيئين احدهما ان يكون ضربه لعلمه بان لها زوجا وقد روى ذلك ابو [بصير]
فيما رواه يونس عنه وقد قدمناه ذكره والثانى لغلبة ظنه بان لها زوجا فرط فى التفتيش
عن حالها فضربه تعزيرا وليس فى الخبر انه ضربه الحد تاما ويكون قوله عليه السلام لو علمت
انك علمت لفضخت راسك بالحجارة المراد به انك لو علمت علم يقين ان لها زوجا فعلت ذلك
بك ويحتمل ان يكون المراد ان الرجل كان متهما فى انه عقد عليها ولم يكن قد عقد ولم يكن معه
بينة بالتزويج ثم اقيم عليه الحد لمكان التهمة انتهى كلامه رفع مقامه وفيما ذكره من المحملين
الاخيرين تامل اما فى الثانى فلان قوله وليس فى الخبر انه الى اخره ليس فى موقعه لقوله ع
وضرب الرجل الحد واما فى الاخير فلقوله عليه السلام فى الرجل تزوج امراة الى اخره لوضوح
انه ليس معناه الا تحقق التزويج واما الحمل الاول فلا باس به وينبغى تقييده بما اذا كان الرجل
غير محصن لكن ينافيه قوله عليه السلام لو علمت انك علمت الى اخره كما لا يخفى ويمكن ان يجعل
ذلك قرينة على صرف الى قوله عليه السلام ضرب الرجل الحد عن ظاهره فيرجع الحال الى الحمل
الثانى فى كلام الشيخ فتامل ويمكن ان يحمل الرجل المفروض على من ادعى الجهل بالحكم الشرعى بناء على

ان شاء هذه الدعوى في بلاد الاسلام ليست من الشبهة الدارئة للحد كما يدل عليه الصحيح المروي
في الكافي عن ابي جميلة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن امراة تزوجت رجلا ولها زوج
الى ان قال قلت فان كانت جاهلة بما صنعت قال فقال اليس هي في دار الهجرة قلت بلى قال فما من
امراة اليوم من نساء المسلمين الا وهي تعلم ان المراة المسلمة لا يحل لها ان تتزوج زوجين قال
ولو ان المراة اذا فجرت قالت لم ادر او جهلت ان الذي فعلت حرام ولم يقم عليها الحد اذا
لتعطلت الحدود ولا ينافيه قوله عليه السلام لو علمت الى اخره لجواز ان يكون ذلك من
باب التهديد والوعيد والحاصل ان ادعاء الجهل بالموضوع وان كانت شبهة دارئة للحد
لكن دعوى الجهل بالحكم الشرعي في امثال المقام ليست كذلك ثم نقول ان شيخ الطائفة ايضا
بقوله فيما رواه يونس عنه الى ما رواه في الكتابين عن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالته عن امراة تزوجها رجل فوجد لها زوجا قال عليه الجلد وعليها
الرجم لانه قد تقدم بعلم وتقدمت هي بعلم لكنها مروية في الكافي ايضا والمذكور فيه
بغير علم هكذا لانه قد تقدم بغير علم وتقدمت هي بعلم كما هو المناسب لقوله فوجد لها
زوجا لكنه يتوجه عليه انه مع الجهل بالموضوع كيف يجلد والغرض من هذا التطويل و
ذكر هذه الاسانيد ليتبين انه غير صالح في التمسك به في المقام القدح اما بالاضافة الى
يحيى بن ابي القسم او ابن ابي القسم فلما عرفت من التصريح به في الكشي بانه المرادي واما بالاضافة
اليه فلكون الرواية لما فيها من الاختلاف لا تصلح لذلك حيث ان المدلول عليه بالموثق
الذي ذكرنا اولا من التهذيب والاستبصار ان السوال من شعيب عن مولانا الكاظم عليه
السلام كان سابقا للذكر لابي بصير وحكايته الخلاف عن مولانا الصادق عليه السلام كما
ان الامر كذلك في رواية الكشي عند التصريح بكون ابي بصير المرادي فلاحظ وفي الكشي ايضا
فيما رواه عن حمدان يكون الامر فيه بالعكس بان يكون رواية سعيد عن ابي بصير عن الصادق
عليه السلام سابقا على سواله عن ابي الحسن وايضا ان المدلول عليه بالموثق المذكور
كالموضعين من الكشي ان ابا بصير ذكر الخلاف عن مولانا الصادق عليه السلام حيث قال
قال لي والله جعفر الى اخره او ما يقرب منه والمدلول بما نقلناه عن الفقيه والتهذيبين

والتهذيبين الاخبار عن قضاء مولانا امير المؤمنين عليه السلام والفرق بين المدلول
بين لكون الثاني من حكايات الفعل فلا يمكن التمسك به في اثبات العموم بخلاف الاول و
ايضا ان في الفقيه روى شعيب عن ابي بصير عن مولانا الباقر عليه السلام وفي التهذيبين
عن مولانا الصادق عليه السلام وايضا في كتاب النكاح من التهذيب والاستبصار ذكر
السوال والجواب هكذا قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل تزوج امراة لها زوج
ولم يعلم قال ترجم المراة وليس على الرجل شيء اذا لم يعلم وكذا الحال في موضع من رجال الكشي
وفي كتاب الحدود منهما ما يخالف ذلك هكذا قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل
تزوج امراة لها زوج قال يفرق بينهما قلت فعليه ضرب قال لا ما له يضرب الى اخره وايضا ان
المذكور في كتاب النكاح من الكتابين ما اظن من احتمال علمه في الكشي ما يقرب منه و
في كتاب الحدود من الكتابين ما يخوف ان لا يكون او في علمه والظاهر ان القضية واحدة و
هذه الاختلافات مما يوجب الوهن في الحديث لا سيما في مقابلة الصحيح المروي في رجال
الكشي عن جميل بن دراج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول بشر المخبتين بالجنة
بريد بن معوية العجلي وابو بصير ليث بن البختري المرادي ومحمد بن مسلم وزرارة اربعة نجباء
امناء الله على حلاله وحرامه لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوة واندرست فلا يمكن التعويل
عليه في الحكم بقدح هذه الثقة الجليل مضافا الى ما عرفت مما نبهنا عليه وعلى فرض الاغماض
عنه يمكن ان يكون ذلك محمولا عليه ممن حاله وكيف ما كان لا ينبغي التامل في وثاقة الرجل
وجلالته ومما يتوهم منه الدلالة على القدح ايضا ما رواه الكشي ايضا عن محمد بن مسعود
عن جبرئيل بن احمد عن محمد بن عيسى عن يونس عن حماد الناب قال جلس ابو بصير على باب ابي
عبد الله عليه السلام ليطلب الاذن فلم يؤذن له فقال لو كان معنا طبق لاذن فجاء كلب
فشغر في وجه ابي بصير قال اف اف ما هذا قال جليسه هذا كلب شغر في وجهك ومنها
الصحيح المروي فيه ايضا عن حماد بن عيسى عن الحسين بن مختار عن ابي بصير قال كنت اقرا
امراة كنت اعلمها القران قال فمازحتها بشيء قال فقدمت على ابي جعفر عليه السلام قال
فقال لي يا ابا بصير اي شيء قلت للمراة قال قلت بيدي هكذا وغطى وجهه فقال لا تعودن

اليها والجواب عن الاول بمنع كون ابي بصير فيه هو الذي كلامنا فيه لانتفاء الدليل عليه
وعلى تقدير التسليم كما يومي اليه قوله ما هذا او اخبار جليسه بانه كلب الى اخره لاشعاره بانه
كان اعمى وعدم معلومية كون غيره كذلك نقول من اين ثبت ان ذلك في حق الامام لاحتمال
ان يكون بالاضافة الى الخادم المتحفظ بالباب فاذا قام الاحتمال بطل الاستدلال ويؤيد
الثاني قوله ليطلب الاذن وهو يومي الى ان المراد من قوله فلم يؤذن له لم يؤذن في طلب
الاذن ففعل الكلب ح انما هو لسوء الادب الذي قد صدر منه بالنسبة الى من تعلق به
عليه السلام فلا يمكن التمسك به في مقام المعارضة سيما بعد ما في سنده لعدم ثبوت
التوثيق في حق جبرئيل وعن الثاني ايضا بما ذكرنا اولا لانتفاء ما يدل على ان ابا بصير فيه
هو الاسدي الذي كلامنا فيه بل ايراد الكشي ذلك في ترجمة المرادي يرشد الى ان اعتقاده
انه كما لا يخفى ويؤيده بل يمكن ان يقال يدل عليه قوله وغطى وجهه لعدم امكان مثل هذه
تغطية الوجه للمكفوف وعلى فرض الاغماض عنه ما نقول ما الدليل على انه كان مما اوجب
الفسق فيمكن ان تكون من الصغاير وليس فيه ما يدل على انه كان على وجه الاستمرار والا
او بل يمكن منع كونه من الصغاير ايضا لانتفاء الدليل عليه وتغطية الوجه منه عليه
السلام يمكن ان يكون الوجه فيه لئلا يحصل له ولامثاله الجراة في الاقدام بامثال هذه
الامور التي ربما يكون موقعة في العصيان ثم انه ينبغي ختم المقام بالتنبيه على امور الاول
انك قد عرفت ان هذه الكنية مشتركة بين الاربعة المذكورين اي ليث المرادي و
يحيى بن ابي القسم او ابن القسم الاسدي ويوسف بن الحرث وعبد الله بن محمد الاسدي
وقد نبهنا ان الاطلاق ينصرف الى الاولين فالحمل على الاخيرين انما هو عند الاقتران
بالقرينة وانما الكلام هنا فيما يميز احد الاولين ويرجح الحمل عليه وان كان كلاهما
ثقتان لكن قد يفتقر الى التمييز في مقام تعارض الادلة فنقول اما المرجح للحمل على الاسدي
فامور منها رواية شعيب العقرقوفي بناء على ما عرفت مما سلف انه مامور بالسؤال
عن الاسدي عند الحاجة قال المحقق الاستاد اعلى الله تعالى مقامه في دار المعاد والعقرقوفي
ابن اخت يحيى الاسدي فهو قرينة كون ابي بصير يحيى والمحققون حكموا بكونه قرينة عليه

عليه بهما او بيد ومنها رواية علي بن ابي حمزة بناء على انه قائده والتصريح بيحيى بن ابي القسم
في بعض اخبار دروي شيخنا الصدوق في الباب السادس من العيون عن علي عن علي بن ابي حمزة
عن يحيى بن ابي القسم عن الصادق الى اخره واوردناه في بعض الحواشي السالفه ومنها رواية
عاصم بن حميد كما في باب صلوة العيدين من زيادات التهذيب حيث روى فيه عن عاصم
بن حميد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت الخروج في يوم العيد نظرت
الصبح وانت بالبلد فلا تخرج حتى تشهد ذلك العيد والظاهر ان ابا بصير فيه يحيى هو
يحيى بن ابي القسم لكون الحديث مرويا في الفقيه ايضا والراوي في سنده عن ابي بصير علي
بن ابي حمزة وقد عرفت انه مما يرجح حمل ابي بصير عليه فاذا وجدت رواية عاصم بن حميد
عن ابي بصير في غير هذا الموضع تكون ذلك مرجحا لحمل ابي بصير عليه ايضا لما ذكر واوضح
من ذلك ما في باب المواقيت من التهذيب والاستبصار حيث روى فيهما باسناده
الى الحسين بن سعيد عن النضر عن عاصم بن حميد عن ابي بصير المكفوف قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام عن الصائم يحرم على الطعام فقال اذا كان الفجر كالقبطية البيضاء
الحديث فعلى هذا اذا وجدت رواية عاصم بن حميد عن ابي بصير مطلقا يحمل على انه
يحيى بن ابي القاسم المكفوف وفيه تامل يتوقف على وجهه ومنها رواية الحسن بن
منصور بن حازم وقد روى ثقة الاسلام في باب من طلق ثلثا على طهر بشهود من كتاب
طلاق الكافي عن منصور بن حازم عن ابي بصير الاسدي والتقييد بالاسدي يابي
عن الحمل على المرادي وعدم رواية عبد الله بن محمد الاسدي المكنى بابي بصير ايضا عن
مولانا الصادق عليه السلام او ندرة روايتها عنه على ما علمت مما سلف يابي عن الحمل
عليه ايضا فيكون المراد به يحيى بن ابي القسم وهو المطلوب ومنها رواية المعلى بن
عثمن لما في باب الثوب يصيبه الدم من الكافي عن المعلى بن عثمن عن ابي بصير قال دخلت
على ابي جعفر عليه السلام وهو يصلي فقال لي قائدي ان في ثوبه دما فلما انصرف قلت له ان
قائدي اخبرني ان بثوبك دما فقال لي ان بي دماميل ولست اغسل ثوبي حتى يبرا والمحتاج
الى القائد هو المكفوف فان يحيى بن ابي القسم فاذا وردت رواية معلى بن عثمن عن ابي بصير

مطلقا بصير تلك مرجحا لحمله عليه ومنها رواية مثنى الحناط لما اوردنا عن الكشي انه روى عن
مثنى الحناط عن ابي بصير قال دخلت على ابي جعفر عليه السلام قلت تقدرون ان تحيوا الموتى
الى اخر ما سلف وقد نبهنا هنالك وقد على ان الظاهر ان المراد بابي بصير فيه هو يحيى بن ابي القسم
لا غير فلنلاحظ واما ترجيح الحمل على المرادي فامور ايضا ثم ومنها في رواية عبد الله بن وضاح
لما فيجيء حيث قال عبد الله بن وضاح ابو محمد كوفي ثقة من الموالي صاحب ابا بصير يحيى بن ابي
القسم كثيرا وعرف به له كتب يعرف منها كتاب الصلوة اكثره عن ابي بصير انتهى وهذا الكلام
يرجح حمل ابي بصير فيما اذا روى عبد الله بن وضاح عنه على يحيى بن ابي القسم واما ما يرجح الحمل
على المرادي فامور ايضا منها الرواية عن مولانا الكاظم عليه السلام فاذا رأينا رواية ابي
بصير بعنوان الاطلاق عنه عليه السلام فحمله على المرادي اولى من الحمل على غيره وتوضيح الحال
في هذا المرام يستدعي ان يقال ان الظاهر مما ذكره ثقة الاسلام وغيره ان مدة امامته
عليه السلام خمس وثلثون سنة او المصرح به في اصول الكافي وغيره انه قبض مولانا
الصادق عليه السلام في سنة ثمان واربعين ومائة وقبض مولانا الكاظم عليه السلام
في سنة ثلث وثمانين ومائة فيكون مدة امامته عليه السلام خمسا وثلثين سنة وقد علمت
مما اوردناه عن شيخ الطائفة والنجاشي ان يحيى بن ابي القاسم مات في سنة خمسين ومائة فلم
يدرك من ايام امامته عليه السلام الا سنتين واما المرادي فمقتضى ما حكاه ثقة الاسلام
انه ادرك ايام امامته بامرها حيث روى عن ابن مسكان عن ابي بصير قال قبض موسى بن جعفر
عليهما السلام وهو ابن اربع وخمسين سنة في عام ثلث وثمانين ومائة وعاش بعد جعفر عليه
السلام خمسا وثلثين سنة وابو بصير فيه هو المرادي ويظهر وجهه مما سلف مضافا الى ما ستقف
عليه فنقول ان رواية ابي بصير عن مولانا الكاظم عليه السلام اما علم انها في سنة الاولى او
الثانية او بعدهما او لا هذا ولا ذاك وابو بصير في القسم الثالث مثال في ثلث وثلثين سنة
ليس الا المرادي وفي الاول والثاني يحتمل يحيى بن ابي القاسم والقسم الرابع يحتمل كونه
في السنة الاولى والثانية كما يحتمل بعدهما وعلى الاول يتحقق الاشتراك بخلافه على
الثاني ولما كان المظنون الحاق المشتبه بالاغلب يكون الراجح حمل ابي بصير فيه على المرادي

المرادي وهو المطلوب والحاصل ان هنا زمانين احدهما يقوم فيه احتمال الاشتراك بخلاف
الاخر ولما كان الزمان الذي فيه احتمال الاشتراك اقل مما لم يكن كذلك بكثير يكون حمل
مشتبهه على غيره ارجح واولى فالمتحصل من جميع ما ذكر ان حمل ابي بصير المطلق على المرادي فيما اذا
كانت الرواية عن مولانا الكاظم عليه السلام اولى من حمله ان حمل ابي بصير المطلق على المرادي
فيما اذا كانت الرواية عن مولانا الكاظم عليه السلام اولى من حمله على يحيى بن ابي القاسم وهو
المطلوب ومنها رواية الحسين بن مختار فانه مرجح فانها مرجحة لحمل على المرادي ايضا لما عرفت
من ان الظاهر انه في باب فضل يوم الجمعة وليلتها من صلوة الكافي حيث روى عن حماد بن عيسى عن الحسين
بن المختار عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام وكنى ابا بصير في الحديث السالف الدال على انه كان
معلما للمرأة القرآن هو المرادي لذكره الكشي في ترجمته ولاخباره عن تعظيمه عليه السلام
وجهه عنه والراوي عنه هناك الحسين بن مختار فاذا وردت روايته عنه بعنوان الاطلاق
يكون حمله عليه اولى كما في باب فضل يوم الجمعة وليلتها من صلوة الكافي حيث روى عن حماد
بن عيسى عن الحسين بن المختار عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام وكذا طهارة التهذيب حيث روى
في شرح كلام المقنعة ولا يمس احد شيئا من اسماء الله تعالى مكتوبا في لوح او قرطاس او فضة او غير
ذلك عن حماد بن عيسى عن الحسين بن مختار عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عمن قرأ في المصحف وهو على غير وضوء قال لا بأس ولا يمس الكتاب ومنها رواية المفضل
بن صالح عنه للتصريح في جملة من النصوص فقد روى ثقة الاسلام في باب الصلوة في العيدين
من الكافي عن المفضل بن صالح عن ليث المرادي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قيل لرسول
الله صلى الله عليه وآله يوم فطر او يوم اضحى لو صليت في مسجدك فقال اني لاحب ان ابرز
الى آفاق السماء ولما فيجيء من انه يروي عنه ومنها رواية عبد الكريم بن عمرو الخثعمي فانها
مرجحة لحمل ابي بصير المطلق الذي يروي عنه على ليث المرادي للتصريح به في طريق الصدوق
الى عبد الكريم بن عتبة الهاشمي حيث قال وما كان فيه عن عبد الكريم بن عتبة فقد رويته
عن ابي رضي الله عنه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد
بن ابي نصر البزنطي عن عبد الكريم بن عمرو الخثعمي عن ليث المرادي عن عبد الكريم بن عتبة الهاشمي

ومنها روايته عن عبد الكريم بن عتبة الهاشمي لما عرفت ومنها رواية عبد الله بن مسكان
وهي في كتب الاخبار اكثر من ان تحصى وقد صرح في عدة مواضع بليث المرادي وهو قرينة على حمل
مطلقه عليه فعلى هذا يكون ابو بصير الوارد في سند ما اشتمل على تاريخ وفات مولانا الحسن و
الحسين ومحمد بن علي الباقر وجعفر بن محمد الصادق وموسى بن جعفر الكاظم عليهم السلام ليث
المرادي لكون الراوي عنه في جميع تلك المواضع عبد الله بن مسكان مضافا الى انه في الاخير
لا يحتمل للظاهر غير ليث اما يحيى بن ابي القسم فلما عرفت من انه مات قبل وفات مولانا موسى
بن جعفر عليهما السلام بثلث وثلثين سنة واما يوسف بن الحرث وعبد الله بن محمد فلما عرفت
منه ان شيخ الطائفة لم يذكرهما الا في اصحاب مولانا الباقر عليه السلام فتامل في باب مولد
الحسن بن علي عليهما السلام من اصول الكافي عن سعد بن عبد الله وعبد الله بن جعفر عن
ابرهيم بن مهزيار عن اخيه عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قبض الحسن بن علي عليهما السلام وهو ابن سبع واربعين سنة في
عام خمسين سنة عاش بعد رسول الله صلى الله عليه وآله اربعين سنة وفي باب مولد الحسين
بن علي عليهما السلام منه عن سعد واحمد بن محمد جميعا عن ابرهيم بن مهزيار عن اخيه عن علي بن
مهزيار عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قبض الحسين بن علي عليهما السلام يوم عاشورا وهو ابن سبع وخمسين
سنة وفي باب مولد الحسين بن علي عليهما السلام منه عن سعد بن عبد الله وعبد الله
بن جعفر الحميري عن ابرهيم بن مهزيار عن اخيه علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن
محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام وهو ابن سبع
خمسين سنة في عام خمس وتسعين سنة عاش بعد الحسين عليه السلام خمسا وثلثين سنة
وفي باب مولد ابي جعفر محمد بن علي عليهما السلام بالسند المذكور عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قبض محمد بن علي الباقر عليه السلام وهو ابن سبع وخمسين في عام اربع عشرة ومائة
عاش بعد علي بن الحسين عليهما السلام تسع عشرة سنة وشهرين وفي باب مولد ابي عبد الله
جعفر بن محمد عليهما السلام بالسند المذكور ايضا عن ابن مسكان عن ابي بصير قال قبض ابو عبد الله

جعفر بن محمد وهو ابن خمس وستين سنة في عام ثمان واربعين ومائة عاش بعد ابي جعفر
عليه السلام اربعا وثلثين سنة وفي باب مولد الحسن موسى عليه السلام بالسند المذكور
ايضا عن ابن مسكان عن ابي بصير قال قبض موسى بن جعفر وهو ابن اربع وخمسين سنة في
عام ثلث وثمانين ومائة وعاش بعد جعفر عليه السلام خمسا وثلثين سنة ولا اشكال
في شيء من ذلك الا في الاخير بناء على ما في جش من ان عبد الله بن مسكان مات في ايام ابي الحسن
قبل الحادثة لوضوح ان موته في ايامه عليه السلام لا يجتمع مع نقله تاريخ وفاته عليه
السلام كما لا يخفى الا ان يقال ان ابا الحسن في قوله مات في ايام ابي الحسن هو مولانا الرضا عليه
السلام ويكون المراد بالحادثة خروجه من مدينة الى خراسان بامر مامون والتماسه وهو
مع بعده نظرا الى سوق كلامه وعدم روايته عن مولانا الرضا عليه السلام مما لا مفر عنه
الا ان يقال عبد الله بن مسكان هنا غير ابن مسكان المعروف ويؤيده انه وقع في المقام في غير موقعه
والاول مما يدفع بالتتبع في كتب الرجال كما ان الثاني يدفع بملاحظة جميع المواضع المذكورة
مما اشتمل على تاريخ وفات موالينا وائمتنا وسادتنا المذكورين عليهم السلام كما لا يخفى
والثاني انك قد عرفت في ان المرادي والاسدي كلاهما من العدول والثقات وانما الكلام
في هذا المقام في ان ايهما اوثق من الاخر ليرجع اليه في مقام الحاجة فنقول قد عرفت ان لكل منهما
وجوها مادحة وقادحة اما للاسدي فالوجوه المادحة ما عرفته من قوله عليه السلام في
الصحيح عليك بالاسدي والتوثيق الصادر من النجاشي وغيره وقول الكشي انه ممن اجمعت العصابة
على تصديقهم وانقادوا اليهم بالفقه والروايات السالفة واما الوجوه المادحة للمرادي
فمنها الصحيح المروي في رجال الكشي عن جميل بن دراج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
بشر المخبتين بالجنة بريد بن معوية العجلي وابو بصير ليث بن البختري المرادي ومحمد بن مسلم
وزرارة اربعة نجباء امناء الله على حلاله وحرامه لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوة واندرست
ومنها ما رواه الكشي عن محمد بن قولويه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عبد الله المسمعي عن علي
بن اسباط عن محمد بن سنان عن داود بن سرحان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول اني لاحدث الرجل بالحديث وانهاه عن الجدال والمراء في دين الله وانهاه عن القياس

في الوجوه القادحة على المرادي

سيخرج من عندك فيتاول حلتي على غيرنا وبله اني لم امرت قوما ان يتكلموا او نهيت قوما فكل قول
لنفسه يريد المعصية لنفسه يريد المعصية لله ولرسوله فلو سمعوا واطاعوا لاودعتهم ما اودع
الى اصحابه ان اصحاب ابي كانوا زينا احياء وامواتا اعني زرارة ومحمد بن مسلم ومنهم ليث المرادي وبريد
العجلي هؤلاء القوامون بالقسط هؤلاء السابقون اولئك المقربون وليس في هذا السند ما يوجب
ضعف الحديث وسلف التعويل عليه الا محمد بن عبدالله بن المسمعي ومحمد بن سنان ويمكن ان
يصار الى انهما لا يوجبانه اما الاول فلان رواية محمد بن احمد بن يحيى عنه مع عدم استثنائه فيمن
استثنى دليل الاعتماد ويؤيده رواية سعد بن عبدالله مع جلالة قدره واما الثاني فكفى في
هذا الباب ما ذكره شيخنا المفيد نور الله ضريحه في ارشاده حيث قال فصل فممن روى
النص على الرضا عليه السلام بالامامة من ابيه عليه السلام والاشارة اليه منه بذلك
من خاصته وثقاته واهل الورع والعلم والفقه من شيعته داود بن كثير الرقي ومحمد بن
اسحق بن عمار وعلي بن يقطين ونعيم القابوسي والحسين بن المختار وزياد بن مروان والمخزومي
وداود بن سليمان ونصر بن قابوس وداود بن زربي ويزيد بن سليط ومحمد بن سنان
انتهى ولا يخفى دلالة هذا الكلام على ان كل واحد من هؤلاء المذكورين من خاصته مولانا
الرضا عليه السلام وثقاته وشيعته واهل الورع والعلم والفقه ومنهم محمد بن سنان
وقد حققنا الحال فيه رسالة على حدة تنبيه اعلم ان في كلام النجاشي في داود بن سرحان
المذكور في سند الحديث مسامحة حيث قال داود بن سرحان العطار كوفي ثقة روى
عن ابي عبدالله وابي الحسن عليهما السلام ذكره ابن نوح روى عنه هذا الكتاب جماعات
من اصحابنا رحمهم الله الى اخر ما ذكره اذ لم يذكر في كلامه لفظ الكتاب حتى يجعل قوله هذا
الكتاب جماعات من اصحابنا ثم وسقط ذلك عن قلمه والظاهر وعبر بما هو اطاعة المذكورين في كلامه
هم الذين صرح بهم في كلام شيخ الطائفة قال في الفهرست داود بن سرحان له كتاب اخبرنا
ابن ابي جيد عن ابن الوليد عن الحسن بن متيل عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن احمد بن محمد بن
ابي نصر وابن ابي نجران عن داود بن سرحان ورواه حميد بن زياد عن ابن نهيك عن داود بن
سرحان انتهى كلامه رفع مقامه فالجماعة المذكورون هم البزنطي وابن ابي نجران وعبدالله

وعبدالله بن احمد بن نهيك الذي وثقه النجاشي فقال انه الشيخ الصدوق ثم لا يخفى ان الكشي
اورد الحديث المذكور في ترجمة بريد بن معوية ايضا وزاد بعد قوله هؤلاء القوامون بالقسط
هؤلاء القوالون بالصدق ومنها ما رواه في ترجمة بريد ايضا عن جميل بن دراج قال
سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول اوتاد الارض واعلام الدين اربعة محمد بن مسلم و
بريد بن معوية وليث بن البختري المرادي وزرارة بن اعين وفي سنده الحسين بن الحسن
بن بندار القمي ومحمد بن عبدالله المسمعي فنقول اما محمد بن عبدالله فقد عرفت الحال فيه و
اما الحسين فهو مجهول الحال ومنها الصحيح المروي في رجاله ايضا في ترجمة زرارة عن
ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد الاقطع قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام
ما احد احيى ذكرنا واحاديث ابي عليه السلام الا زرارة وابو بصير ليث المرادي ومحمد بن
مسلم وبريد بن معوية العجلي ولو لا هؤلاء ما كان احد يستنبط هذا هؤلاء حفاظ الدين وامناء
ابي على حلال الله وحرامه وهم السابقون الينا في الدنيا والسابقون الينا في الاخرة ومنها
ما رواه ايضا في تلك الترجمة عن ابي عبيدة الحذاء قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول
زرارة وابو بصير ومحمد بن مسلم وبريد من الذين قال الله تعالى والسابقون السابقون
اولئك المقربون وابو بصير هنا وان كان مطلقا لكن الظاهر من غيره من الاخبار المذكورة ان
المراد به ليث المرادي ومنها ما رواه في اوائل كتابه عن اسباط بن سالم قال قال ابو الحسن
موسى بن جعفر عليهما السلام اذا كان يوم القيمة نادى مناد اين حواري محمد بن عبدالله
رسول الله صلى الله عليه واله الذين لم ينقضوا العهد ومضوا عليه فيقوم سلمان
والمقداد وابو ذر الى ان قال عليه السلام ثم ينادي المنادي اين حواري محمد بن علي وحواري
جعفر بن محمد فيقوم عبدالله بن شريك العامري وزرارة بن اعين وبريد بن معوية العجلي
ومحمد بن مسلم وابو بصير ليث بن البختري المرادي وعبدالله بن ابي يعفور وعامر بن عبدالله
بن جراعة وحجر بن زائدة وحمران بن اعين والانصاف ان المدح المستفاد من هذه النصوص
المذكورة مما لا يتصور فوقه مدح ولا يتعقل على منه شاء سيما من قوله عليه السلام في
الصحيح امناء الله على حلاله وحرامه الى اخره واما احد احيى ذكرنا الى قوله عليه السلام:

المستفاد
هؤلاء حفاظ الدين الى اخره وقوله عليه السلام اوتاد الارض الى اخره والحاصل ان الملح
من هذه النصوص اقوى بمراتب مما يستفاد من الوجوه المادحة للاسدى فيكون المرادى اوثق
واعدل والثالث الظاهر ان ابا بصير المكفوف هو يحيى بن ابى القسم واما غيره سواء كان ليثا
ام غيره فلم يثبت مكفوفيته كما نبهنا عليه فيما سلف لكن الذى يظهر من المولى التقى المجلسى مكفوفية
المرادى ايضا حيث قال بعد ان اورد الحديث السالف المشتمل على ان مولانا الصادق عليه
السلام ضمن الجنة لابى بصير المكفوف ما هذا لفظه وهذا الخبر يحتملهما اى المرادى والاسدى
وبعد ان اورد الحديث عن المتقدم عن المثنى عن ابى بصير المشتمل على ان مولانا الباقر عليه السلام
مسح على عينيه فابصر ما هذا عينه وهذا يحتملهما وذكر ايضا بعد ان اورد الحكاية التى حكاها
العلامة عن العقيقى ان الظاهر انه كان الاسدى ويمكن ان يكون المرادى ايضا ابصر وقال
ايضا فى باب ذكر جمل مناهى النبى صلى الله عليه واله بعد ذكر صحيحة شعيب المشتملة على حكم
من تزوج امرأة لها زوج عن مولانا الكاظم عليه السلام وتوهم ابى بصير ان حكمه عليه السلام
كان مخالفا لما رواه عن مولانا الصادق عليه السلام حتى قال اما اظن صاحبنا تكامل
علمه ما هذا لفظه والظاهر ان هذا الاعمى لم يفهم كلام الصادق عليه السلام واشتبه
عليه وقال فى شرحه على المشيخة بعد التصريح بان الاسدى والمرادى سواء فى المدح و
الذم ما هذا كلامه لانه وان كان فى المرادى الخبر الصحيح فللاسدى ايضا الخبر الصحيح بقوله
عليه السلام عليك بالاسدى وفى الاجماع ايضا سواء بل للاسدى اظهر وقد عرفت
حال الوقف ولو قيل به فللمرادى ايضا كالوقف بقوله لم يتكامل علمه انتهى كلامه و
هو صريح على ان القائل بذلك هو المرادى فيكون هو المشار اليه بقوله والظاهر ان
هذا الاعمى الى اخره فمقتضاه اى يكون المرادى عنده مكفوفا ايضا ويمكن ان يكون الوجه
فيه شيئان ملاحظة كلام الكشى حيث انه عنون المقال بابى بصير ليث المرادى فذكر فى
ترجمة الحديثان المذكوران المشتمل احدهما على ضمانة مولانا الصادق عليه السلام و
الاخر على مسح مولانا الباقر عليه ويظهر منه الكشى اعتقد ان ابا بصير فيهما هو المرادى
والثانى ما فى باب المواقيت من التهذيب والاستبصار حيث روى باسناده عن الحسين

الحسين بن سعيد عن النضر عن عاصم بن حميد عن ابى بصير المكفوف قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن الصائم متى يحرم عليه الطعام فقال اذا كان الفجر كالقبطية البيضاء الحديث
مع ما صرح به فى كتاب الصوم من الفقيه فى باب الوقت الذى يحرم فيه الاكل والشرب على الصائم
قال روى عاصم بن حميد عن ابى بصير ليث المرادى قال سألت ابا عبد الله عليه السلام فقلت متى يحرم
الطعام على الصائم وتحل الصلوة صلوة الفجر فقال لى اذا اعترض الفجر وكان كالقبطية البيضاء وهو
نص على ان السائل فيه ابو بصير ليث المرادى والتقييد بالمكفوف كما فى التهذيبين يرشد الى
مكفوفيته فيكون المراد مكفوفا ايضا ومنه يلوح القدح فى بعض المطالب السالفة اذ لا يكون
عاصم بن حميد ممن يميز ابا بصير يحيى بن ابى القاسم كما لا يخفى ويمكن الجواب عن الحديثين اما عن حديث
فيما نبهنا عليه من ان المذكور فى الخلاصة حاكيا عن العقيقى يرشد الى ان المراد به يحيى بن ابى القسم
وهو اقوى فى الدلالة على المرام من ايراد الكشى فى ترجمة المرادى على كما لا يخفى على المتامل وما ذكره
المولى التقى المجلسى بعد رواية العقيقى حيث قال ويمكن ان يكون للمرادى الى اخره ان اراد الذكر
فى كلام العقيقى يحتمل المرادى فهو مما لا ينبغى صدوره عن مثله اذ ما فيه لا يحتمل اصلا للتصريح
بالاسدى حيث قال يحيى بن ابى القسم الاسدى مولاهم ولد مكفوفا راى الدنيا مرتين مسح ابو عبد الله
على عينيه وقال انظر ترى قال ارى كوة فى البيت وقد ارانيها ابواك من قبلك وان لم يكن مراده
ذلك فلا وجه لذكره فى ذلك المقام وايضا ان قوله الظاهر انه كان الاسدى ليس فى محله
لما عرفت من كون الكلام صريحا فى ذلك فحمل ابى بصير فى حديث المسح على الاسدى اولى واما عن
الحديث المشتمل على الضمان فكذلك لان الراوى فيه عن ابى بصير شعيب وقد عرفت انه من مختصا
شخصا يحيى بن ابى القسم وعمن انه وسمعت من كلام المحقق الاستاد نور الله تعالى تربته ان
المحققين جعلوه قرينة عليه مهما وصل حكاية ايراد الكشى فى عنوان المرادى غير صالحه للمعارضة
اما اولا فلان الكشى عنون المقال فيما بعد ذلك فقال فى على بن دراع الاسدى وابى بصير
ثم اورد الحديث المذكور المشتمل على ضمان الجنة منه عليه السلام ومنه يظهر الخلل فى
فى دعوى الظهور فى اعتقاد الكشى والا لا كتفى بما ذكره فى الترجمة السابقة اى ترجمة
المرادى وايضا انه قيد ابا بصير هنالك قال فى ابى بصير ليث بن البخترى المرادى واطلق

هنا كما عرفت وهو يؤيد ان ابا بصير هنا الث المطلق في كلامه لا ينصرف الى المرادي بل الى يحيى بن
ابي القسم واما ثانيا فلانه وان صرح في العنوان هنا الى المرادي لكن لم يقتصر فيما يذكره في ذلك
المقام باحوال المرادي بل ذكر احوال يحيى ابن ابي القاسم ايضا حيث قال محمد بن مسعود قال سالت
علي بن الحسن بن فضال عن ابي بصير فقال كان اسمه يحيى بن ابي القاسم فقال ابو بصير كان يكنى
ابا محمد وكان مولى لبني اسد وكان مكفوفا الى اخره واورد الحديث الصحيح السالف وهو قوله
عليه السلام عليك بالاسدي في تلك الترجمة ايضا فالظهور المستند الى الاقتران لشعيب يعني
سالما عما يصلح للمعارضة واما الصحيح المروي في باب المواقيت من التهذيبين فيمكن الجواب
عنه ايضا بان الحديث مروي في اصول الاربعة اما في الفقيه والتهذيبين فقد عرفت و
اما في الكافي ففي كتاب الصوم في باب الفجر ما هو ومتى يحرم الاكل فقد رواه في الباب عن
العدة عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام فقلت متى يحرم الطعام والشراب على الصائم ويحل الصلوة صلوة الفجر فقال
اذا اعترض الفجر وكان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام ويحل الصيام ويحل الصلوة صلوة
الفجر قلت فلسنا في وقت الى ان يطلع شعاع الشمس فقال هيهات اين تذهب تلك صلوة الصبيان
والاطلاق في الكافي والتقييد بليث المرادي في الفقيه والمكفوف في التهذيبين يوشك الى انه كان
في الاصل مطلقا فيكون التقييد من باب الاجتهاد في الالفاظ المشتركة حيث اعتقد شيخنا الصدوق
قدس الله تعالى روحه انه ليث فقيده بذلك وكذا الحال في شيخ الطائفة نور الله تعالى ولا يبعد
ان يكون اراد بذلك الرد على ما في الفقيه حيث انه قيد ابا بصير بليث المرادي ولم يكن هذا صحيحا
عنده اما لكون عاصم بن حميد من مميزات يحيى بن ابي القاسم على ما عرفت او لغيره فقيده بالمكفوف للتنبيه
على عدم صحة ما في الفقيه ومثل هذه المثابة لا يتمكن ان يتمسك به في اثبات المرام لا سيما بعد
ما كان الظاهر من كلمات علماء الرجال وغيرهم خلافه فلاحظ كلام شيخ الطائفة في الرجال وست
والنجاشي والعلامة وغيرهم ثم بعد ذلك عثرت بما يدل صريحا على ان المرادي كان اعمى وهو ما
اورده في منهج المقال في ترجمة زرارة عن فضيل الرسان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
ان زرارة يدعي انه اخذ عنك الاستطاعة قال قال لم عفرا كيف اصنع بهم وهذا المرادي بين

بين يدي وقد ادنيته وهو اعمى بين السماء والارض فشك صنيرا في سائر الحديث ولسان لكون ان
دلالته وان كانت مسلمة لكنه لضعف سنده لا ينبغي التعويل عليه شرح با بحل ما هي النبي صلى الله
عليه واله وان اردت ان ينكشف لك حقيقة الحال فاستمع لما اتلو عليك من كلامه في الموضع المذكور
وغيره قال ان بعد ما اورد كلامه وقال بيده على صدره لحكم ما اظن صاحبنا تكامل علمه ما هذا لفظه
والظاهر ان هذا الاعمى لم يفهم مراد الصادق عليه السلام واشتبه عليه الى ان قال وليس
هذا الخبر وامثاله ظن بعضهم انه كان ناووسيا واقفا على ابي عبد الله عليه السلام وقال في
شرحه على المشيخة بعد ما اورد رواية علي بن محمد بن القاسم الحذاء الكوفي السالفة ما هذا كلامه
فظهر من هذا الخبر ان يحيى بن القسم الحذاء ابي بصير لا ان ابا بصير لم يبق الى زمان الرضا عليه السلام
بل مات بعد الصادق عليه السلام بسنتين كما تقدم من التاريخ وكان عليه السلام شهادة
الكاظم عليه السلام في سنة ثلث وثمانين ومائة فكان موته قبل حصول الوقف بثلث
وثلثين سنة وان احتمل ان يكون الوقف على ابي عبد الله عليه السلام او يكون الوقف على
الكاظم في زمان حيوته لكنهما بعيدان لانه لم يتعارف لفظ الوقف الا على الكاظم عليه السلام
بل سمى الواقف على ابي عبد الله عليه السلام بالناووسية ويقال انه ناووسي والوقف في
زمانه عليه السلام وان حصل لكنه حصل حين حبسه لا قبل الحبس انتهى كلامه رفع مقامه
وهذان الكلامان تماهما في شخص واحد وهو يحيى بن ابي القسم لا المرادي لانه مات قبل شهادته
عليه السلام بثلث وثلثين سنة ونسبة الوقف او توهم الناووسية انما هي فيه لا في المرادي
كما لا يخفى فمن هنا ظهر ظهورا بينا ان مراده من الاعمى في قوله والظاهر ان هذا الاعمى لم يفهم مراد
الصادق عليه السلام هو يحيى بن ابي القاسم وما ذكره بقوله في شرح المشيخة بعد الحكم بان المراد
والاسدي سواء في المدح والذم لانه وان كان في المرادي الى قوله ظلم ادعا ايضا كالوقف
بقوله لم يتكامل علمه مبني على الغفلة او العدول عما ذكره في السابق لا ان المراد من الاعمى الى اخره
هو المرادي حتى يلزم من الجمع بين كلاميه الحكم بمكفوفية المرادي كما عرفت نعم ان قوله يحتملهما
في الموضعين المذكورين يقتضي ذلك لكنك قد عرفت ما فيه وهما ايضا في نسبة المكفوفية الى
المرادي ما رواه شيخ الطائفة في باب صلوة الاموات من زيادات يب عن محمد بن يزيد عن

ابي بصير قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام جالسا فدخل رجل فسأله عن التكبيرات على الجنائز فقال
خمس تكبيرات ثم دخل اخر فسأله عن الصلوة على الجنائز فقال له اربع صلوات فقال الاول جعلت
فداك سألتك فقلت خمسا وسألك هذا فقلت اربعا فقال انك سألتني عن التكبير وسألني هذا
عن الصلوة ثم قال انها خمس تكبيرات بينهن اربع صلوات ثم بسط كفه فقال انهن خمس تكبيرات بينهن اربع
صلوات ولا يخفى ان الظاهر من سياقه ان ابا بصير فيه كان بصيرا لا سيما من قوله ثم بسط كفه كما
لا يخفى ولا يمكن حمله على الاسدي لثبوت مكفوفيته ولا على غير المرادي لما علم فيما سلف فيكون
ابو بصير فيه هو المرادي فلا يكون مكفوفا ومن ذلك ايضا ما رواه في باب المراة تموت ولا تترك
الا زوجها من كتاب المواريث من الكافي عن محمد الحلبي عن ايوب بن الحر عن ابي بصير قال كنت عند
ابي عبد الله عليه السلام فدعا بالجامعة فنظرنا فيها فاذا فيها امراة هلكت وتركت زوجها لا
وارث لها غيره له المال كله وجه المنافاة ظاهر لوضوح ان قوله فنظرنا فيها يدل على انه
كان بصيرا فلا يمكن حمله على الاسدي لما علم لا سيما بعدما في الخلاصة من انه ولد مكفوفا
ولا على غير المرادي لما سلف فيكون هو المراد فلا يكون مكفوفا **والرابع** في التنبيه على ان ما
بينا فيما سلف مما اوقع في الاتحاد غير تام اما حكاية وحدة العنوان في كلام **شيخ الطائفة** في
الفهرست فلانه انما يستقيم التمسك بها في المقام اذا كانت عادته فيه استقصاء جميع الرجال
وليس الامر كذلك بل المقصود فيه ايراد المصنفين منهم وتعداد تصانيفهم فلاحظ ما ذكره في
اول **الفهرست** حتى يتبين لك الحال فنقول ان عدم تعرضه ليحيى بن القسم الحذاء في الفهرست لعدم
كونه من هذا القبيل لا لكونه متحدا مع الاسدي **كما لا يخفى** وهو ان ذكر فيه من لم يكن كذلك كما ان
الفاسي وسفين الشيباني لكنه يتعرض فيما نحن بصدده **كما لا يخفى** على المتامل ومنه يظهر
الحال في كلام النجاشي واما الشيخ الطائفة في الرجال فالظهور المستند اليه في اصحاب مولانا الصادق
عليه السلام معارض بما هو اقوى منه في اصحاب مولانا الباقر والكاظم عليهما السلام كما نبهنا
عليه فالتعدد مما لا محيص عنه **تنبيه** اعلم ان القائلين بالاتحاد افترقوا على حزبين فمنهم من
حكم بضعفه ووقفه **كالعلامة والمولى المحقق الاردبيلي** وصاحب المدارك وغيرهم وقد سمعت
كلامهم ومنهم من انكر الوقف وذهب الى الوثاقة كالعلامة السمي المجلسي في الوجيزة يحيى بن القسم

القسم ابو بصير الاسدي ثقة على الاظهر وفيه كلام والظاهر ان الكلام المحكي عن شيخنا البهائي
ناظر الى ذلك قال وما في كثير من نسبة الوقف الى ابي بصير ينبغي ان يعد من جملة الاغلاط المونه
في حيوة الكاظم والوقف انما تجدد بعده والظاهر ان كلام في كلام العلامة المجلسي ره وفيه
كلام اشارة اليه لكنك قد عرفت ما فيه من ان نسبة الوقف الى ابي بصير من كثير مخالفة للواقع
والمناسبة على اعتقاده الاتحاد بين يحيى بن القسم الاسدي ويحيى بن القسم الحذاء والنسبة الى الوقف
انما هي الى الثاني لا الاول والاتحاد وهم نشأ من قلة التامل وقد فصلنا الحال واذ لنا الحجاب باعانة
الله الموفق المتعال وله الحمد دائما في كل ان وحال وصلوته على كل خليقته اشرف البرية وعترته
الامجاد الاطائب الاطهار ما غسق الليل واشرق النهار **تمت**

٢

في تحقيق حال بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين **ابان بن عثمن**

الحمد لله الذي لو حمدته دوام خلود ربوبيته بكل شعرة في كل طرفة عين بحمد الخلايق وشكرهم اجمعين
لكنت وجلاله مقصرا عن بلوغ شكر اخفى نعمة من نعمه علي والصلوة والسلام على اكمل خليقته واخلص
بريته وسيد رسله محمد وآله واصحابه اجمعين **وبعد** يقول العبد الملتجي الى باب سيده الغافر محمد
ابن الواصل الى رحمة ربه السائر محمد تقي الموسوي محمد باقر وقاه الله من سوء الباطن والظاهر
هذه مقالة في تحقيق حال ابان بن عثمان وبيان الاشخاص الذين ادعى انهم ممن اجمعت العصابة
على تصحيح ما يصح عنه وتنقيح المقام فاباز المرام من هذا الكلام فنقول انه اختلف علمائنا العلماء
نور الله تعالى مراقدهم في ابان بن عثمان على اقوال ستقف عليها وتحقيق الحال فيه ليستدعي
التكلم في مقامات **الاول** فيما يدل على قدحه مع الجواب عنه فاقول هو الناووسي الاول ما حكاه
الكشي عن ابن فضال قال محمد بن مسعود قال حدثني علي بن الحسن قال كان ابان من اهل البصرة
وكان مولى بجيلة وكان يسكن الكوفة وكان من الناووسية وحكى فخر المحققين عن والده العلامة
قال سألت والدي قدس سره عن ابان فقال الاقرب عندي عدم قبول روايته لقوله تعالى
ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ولا فسق اعظم من عدم الايمان واعترض عليه بوجهين الاول انا نسلم

صدق الفسق في حقه اذ هو خروج عن طاعة الله مع اعتقاده انه خروج ولا شبهة ان من
يجعل مثل هذه مذهبا انما يعده من اعظم الطاعات والثاني ان فساد العقيدة لو كان موجبا
لعدم قبول الخبر والرواية لما يمكن الحكم بناووسية ابان اذ خبره وهو علي بن الحسن الفطحي والمفروض
انها مقبولة من الحسن فلا يكون فساد العقيدة موجبا لانتفاء القبول فعلى هذا نقول كما
يقبل قول الحسن وخبره ينبغي ان يقبل قول ابان وخبره ايضا لانتفاء التفرقة بينهما وبالجملة
المقتضي لقبول الرواية من ابان موجود والمانع عنه مفقود اما الاول فلما استقف عليه
واما الثالث فلان فساد العقيدة لو كان مانعا عن القبول لم يقبل قول الحسن في ابان
فلم يثبت فساد العقيدة في حقه فتقبل روايته ولو لم يكن مانعا لم يتحقق المانع وعلى
التقديرين تقبل روايته وفيهما نظر اما في الاول فلان ذلك اما مجهول مختص بالفسق او لا
بل يجري بالاضافة الى فساد العقيدة ايضا والثاني بين الفساد وضروري البطلان اذ ح
لا يمكن الحكم بفساد عقيدة احد اذ لا يصدق ذلك الا في حق من يعتقده مع العلم بفساده
وهو غير متحقق في شيء من ارباب المذاهب الفاسدة ضرورة ان كل ذي مذهب انما يصير اليه
لاعتقاد حقيته بل انحصار الحق فيه فعلى هذا يلزم القول باصابة كل ذي مذهب فاسد
بالحق لاعتقاده حقيته فيلزم انتفاء اللوم والعتاب في المسائل الاعتقادية مع عدم اصابته
للواقع ولو كان في حق من انكر الالوهية او الرسالة كما لا يخفى وهو مما لا يكاد يتفوه به احد
واجماع المسلمين منعقد على خلافه لاطباق العامة والخاصة على تعذيب الكفار بمخالفة
الاصول وانما الخلاف في ترك الفروع وان لخص ذلك بالفسق بان يقال ان خصوص الفسق
لا يصدق الا مع الخروج عن طاعة الله مع اعتقاد انه خروج فهو وان كان كلاما صحيحا كما
يشهد به التبادر وانتفاء صدق الفسق على من زاول المعصية مع اعتقاد انها طاعة لكنه
لا يجدي في قبول الرواية لعموم التعليل المستفاد من ذيل الاية ان قلت لو كان الامر كذلك
ينبغي ان لا يصدق الفاسق على الكفرة وارباب المذاهب الفاسدة قلنا اولا لا نسلم ان ذلك
ولا محذور فيه فانهم كفار لا فساق وثانيا لا نسلم الملازمة لامكان تحقق ما ذكر في تعريف
الفسق في كل مذهب ولو كان فاسدا كما لا يخفى الاول فلان ذلك انما يتوجه اذا ...

المحصر الجارح في ابن فضال وليس كذلك لما عرفت من قول العلامة انه لا فسق اعظم من عدم الايمان
وقال في الخلاصة والاقوى عندي قبول روايته وان كان مذهبه فاسدا وقال الفاضل الحسن
بن داود في رجاله وذكر اصحابنا انه كان ناووسيا وقال المحقق في المعتبر في اوصاف المحققين
للزكوة ان في ابان بن عثمان ضعفا والجواب عنه الظاهر ان كل هذه ذلك مستند الى قول ابن فضال
وما يظهر من ابن داود من نسبته ذلك الى الاصحاب ففيه ما لا يخفى لعدم مطابقته للواقع
والثاني الصحيح المروي في رجال الكشي عن ابرهيم بن ابي البلاد قال كنا نقود ابي وقد كان كف بصره
حتى مررنا الى حلقة فيها ابان الاحمر فقال لي عمن يحدث قلت عن ابي عبد الله عليه السلام فقال ويحه
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اما ان منكم الكذابين ومن غيركم المكذبين وجه الدلالة على القدح
ان الضمير في قال يعود الى ابرهيم وفي ويحه الى ابان ويكون ابرهيم قال ذلك مخاطبا الى اهل الحلقة
منكم الكذابين اي من اهل الكوفة ويكون المراد من الكذابين ارباب المذاهب الفاسدة من الغلاة
والناووسية وغيرهما ومن المكذبين الخوارج والمنحرفين عن الائمة عليهم السلام فيكون ذلك
من ابرهيم اشارة الى ان ابان من الاول فهو عظيم منه والجواب عنه اما اولا فلان الكذاب لا يلزم
ان يكون فاسد العقيدة واما ثانيا فهو ان الضمير في قال كما يحتمل ان يكون الى ابراهيم وفي ويحه
الى ابان كذا يحتمل العكس بان يكون في الاول الى ابان وفي الثاني الى ابرهيم فاذا قام الاحتمال بطل
الاستدلال مضافا الى انه يمكن ان يقال الظاهر من سياقه الثاني بل ربما يمكن تعينه اذ الحاكي
هو ابرهيم فلو كان القائل ذلك ينبغي ان يقول قلت قلت ان هذا الاحتمال لا يناسبه نقل
من ابرهيم لبعد حكاية الرجل مذمته قلنا كلمة ويح كما يقال في مقام المذمة يقال في مقام الترحم
فليكن ما نحن فيه من الثاني فيكون المراد اظهار التاسف في كون ابراهيم وتوقفه في جملة التكذيبين
فتامل والثالث ما ذكره العلامة في الخلاصة والمنتهى من الحكم بحجية ابان في الاول وواقفيته
في الثاني قال في اواخر الخلاصة وطريق الصدوق الى ابرهيم الانصاري صحيح وان كان فيه ابان
بن عثمان وهو فطحي وفي باب الحلق والتقصير من المنتهى بعد الحكم بتخيير الحاج بينهما قال الشيخ ره
ان كان ضرورة وجب الحلق وبه قال المفيد ثم استدل لهما بجملة من النصوص ثم قال في مقام
الجواب بما هذا كلامه وهو وعن الثالث ان في طريقه ابان بن عثمان وهو واقفي والجواب عنه

الظاهر ان ذلك من باب المسامحة والظاهر القريب من القطع كما يظهر للمتامل في الرجال ان المرجع
في ذلك قول ابن فضال فالطلاق الواقفي ح اما لاجل ان هذا اللفظ يطلق نادرا على الناووسية
وهذا منه او من باب التسامح بناء على ان الكل مشترك في فساد العقيدة فلا يهمه التعيين ولم
يراجع حين الكتابة فاكتفى بما في نظره حال الكتابة فعبر تارة بالفطحي واخرى بالواقفي والدليل
عليه هو انه لم يذكر في الخلاصة في ترجمته الا حكاية ناووسيته والمقام الثاني فيما يدل على مدحه وقبول
الرواية عنه فنقول هو وجوه ايضا الاول ان ابن ابي عمير مع جلالة قدره وعلو رتبته جعل ابان
بن عثمان من جملة مشايخنا كما يظهر مما ذكره شيخنا الصدوق في باب الاربعة من الخصال وفي
المجلس الثاني من اماليه قال حدثنا جعفر بن محمد بن مسرور رضي الله عنه قال حدثنا الحسين بن
محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن محمد بن ابي عمير قال حدثني جماعة من مشايخنا منهم ابان بن
عثمان وهشام بن سالم ومحمد بن حمران عن الصادق عليه السلام قال عجبت لمن فزع من اربع كيف
لا يفزع الى اربع عجبت لمن خاف العدو كيف لا يفزع الى قوله حسبنا الله ونعم الوكيل فاني سمعت الله
عز وجل يقول عقيبها فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وعجبت لمن اغتم كيف لا يفزع
الى قوله لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين فاني سمعت الله عز وجل يقول لعقبها
فنجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين وعجبت لمن مكر به كيف لا يفزع الى قوله وافوض امري الى الله
ان الله بصير بالعباد فاني سمعت الله عز وجل يقول بعقبها فوقيه الله سيئات ما مكروا
وعجبت لمن اراد الدنيا وزينتها كيف لا يفزع الى قوله ما شاء الله لا قوة الا بالله فاني سمعت الله
عز وجل يقول بعقبها ان ترن انا اقل منك مالا وولدا فعسى ربي ان يؤتين خيرا من جنتك ولا
يخفى ان في قوله من مشايخنا الى اخره وجوها من الدلالة على مدح هذا الرجل لكونه من مشايخ
مثل ابن ابي عمير واضافة المشايخ الى الضمير المتكلم مع الغير المستفاد منه كونه من الشيعة
بل من مشايخهم وتقديمه في الذكر على مثل هشام بن سالم الثقة الجليل القدر والثاني ما ذكره
النجاشي والشيخ في الفهرست من ان ابان بن عثمان اصله كوفي وكان يسكنها تارة والبصرة اخرى
وقد اخذ عنه اهلها ودلالته على المدح مما لا يخفى والثالث دعوى الكشي اجماع العصابة على
تصحيح ما يصح من هذا الرجل وتحقيق المقام في ايضاح المرام من هذا الكلام يستدعي بسط الكلام

الكلام في مباحث الاول فيمن ادعى هذا الاجماع في حقهم فنقول جعل الفاضل ابو عمرو الكشي نور الله
مرقده هؤلاء العظام ثلث طبقات الاولى جعلها من اصحاب الباقر والصادق عليهما السلام قال
في تسمية الفقهاء من اصحاب ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام اجمعت العصابة على تصديق
هؤلاء الاولين من اصحاب ابي جعفر وابي عبد الله وانقادوا اليهم بالفقه فقالوا افقه الاولين ستة
زرارة ومعروف بن خربوذ وبريد وابو بصير الاسدي والفضيل بن يسار ومحمد بن مسلم الطائفي
قالوا وافقه الستة زرارة وقال بعضهم مكان ابي بصير الاسدي ابو بصير المرادي وهو ليث بن
البختري الطبقة الثانية جعلهم من اصحاب مولانا الصادق عليه السلام لجمعت العصابة عل ما
قال ابن ... وجه تسمية الفقهاء من اصحاب ابي عبد الله عليه السلام اجمعت العصابة على
تصحيح ما يصح من هؤلاء وتصديقهم لما يقولون واقروا لهم بالفقه من دون اولئك الستة الذين عددناهم
وسميناهم ستة نفر جميل بن دراج وعبد الله بن مسكان وعبد الله بن بكير وحماد بن عيسى و
حماد بن عثمان وابان بن عثمان قالوا وزعم ابو اسحق الفقيه يعني ثعلبة بن ميمون ان افقه
هؤلاء جميل بن دراج وهم احداث اصحاب ابي عبد الله عليه السلام الطبقة الثالثة جعلها من
اصحاب سيدنا الكاظم والرضا عليهما الاف التحية والثناء قال تسمية الفقهاء من اصحاب
ابي ابرهيم وابي الحسن الرضا عليهما السلام اجمع اصحابنا على تصحيح ما يصح عن هؤلاء وتصديقهم
واقروا لهم بالفقه والعلم وهم ستة نفر اخر دون الستة نفر الذين ذكرناهم في اصحاب ابي عبد الله
عليه السلام منهم يونس بن عبد الرحمن وصفوان بن يحيى بياع السابري ومحمد بن ابي عمير و
عبد الله بن المغيرة والحسن بن محبوب واحمد بن محمد بن ابي نصر وقال بعضهم مكان الحسن بن
محبوب الحسن بن علي بن فضالة بن ايوب وقال بعضهم مكان فضالة عثمان بن عثمان بن
عيسى وافقه هؤلاء يونس بن عبد الرحمن وصفوان بن يحيى انتهى كلامه اعلى الله مقامه ولا
يخفى عليك ان عنوان كلامه وان دل على ان الذين ادعى الاجماع فيهم ثمانية عشر لكن يظهر من
انضمام بعض كلامه الى اخر انهم اثنان وعشرون لقوله في الطبقة الاولى وقال
بعضهم مكان ابي بصير الاسدي ابو بصير المرادي وفي الثالثة وقال بعضهم مكان الحسن بن
محبوب الحسن بن علي بن فضالة بن ايوب وقال بعضهم مكان فضالة عثمان بن عيسى فيكون عدد

من في الطبقة الاولى سبعة خمسة ممن اطبقوا على دعوى الاجماع فيهم واثنان ممن اختص بتلك
الدعوى بعضهم على ما يظهر من كلامه وهما ابو بصير الاسدي وليث المرادي البختري ويكون عدد
من في الطبقة الثالثة تسعة خمسة مما اطبقوا على تلك الدعوى في حقهم بخلاف الاربعة وهم
الحسن بن محبوب وابن فضال وفضالة بن ايوب وفيه احتمالان احدهما ان يكون عطفا على الحسن
بن علي بن فضال وعليه يحتمل معنيين الاول ان يكون المراد قال بعضهم مكان الحسن بن
محبوب الحسن بن علي بن فضال وقال بعض اخر مكانه فضالة بن ايوب والثاني ان يكون في العبارة
حذف والتقدير قال بعضهم مكان الحسن بن محبوب واحمد بن محمد بن ابي نصر الحسن بن علي بن
فضال وفضالة بان يكون الاول في مكان الاول والثاني في مكان الثاني وثانيهما ان يكون عطفا على مكان
في قوله وقال بعضهم مكان الحسن اي قال بعضهم فضالة اي انه ممن اجمعت العصابة على
تصحيح ما يصح عنه اي زاده على ذلك البعض على الستة المذكورة وهو مبني على تقدير ذكر ابن
محبوب وابن فضال وان كان الاول لا يخلو من ظهور وهذا الاحتمال هو الاظهر لقوله
وقال بعضهم مكان فضالة عثمان بن عيسى ان مثل الظاهر من كلام الكشي في المواضع الثلاثة
ان اصحاب الاجماع ثمانية عشر ولما حصل الاختلاف في اثنين منهم حيث اختلف في ان ابا بصير
هل هو الاسدي او البختري والحسن هل هو ابن محبوب او ابن فضال لم يعلم انهما من ايهم فلم يتفق
ستة عشر لا اثنان وعشرون ولا ثمانية عشر قلنا لا منافاة في ذلك اذ مفاده ان بعضا من
الاصحاب يدعي الاجماع في بعض واخر في اخر ولما كان الحق حجية الاجماع يكون كلاهما حجة في
كليهما والحاصل ان المنافاة انما يتحقق اذا كان المدعي للاجماع في احدهما نافيا للاخر والظاهر
ان الامر ليس كذلك بل واحد منهم ادعى الاجماع فيهم دون غيره بل مدعيه في حق بعضهم
وهو غير مضر في بعض والاخر في اخر فتامل فعلى هذا يكون المحصل مما ذكره ان اكثر هؤلاء الامجاد
مما اطبق الاصحاب والمشايخ على دعوى الاجماع فيهم دون غيره بل مدعيه في حقه بعضهم و
هو غير مضر لما عرفت نعم هنا شيء اخر وهو ان التعويل على الاجماع انما يتبع التعويل على
مدعيه وهو متوقف على معرفته وهي غير متحققة فيما نحن فيه اذا البعض غير معلوم و
يمكن ان يقال ان الضمير في بعضهم في قوله وقال بعضهم يعود الى اصحابنا في قوله اجمع اصحابنا

اصحابنا على تصحيح ما يصح عنه وهذا البعض الذي هو من اصحابنا اما من مشايخ الكشي اولا وعلى
التقديرين يظهر من نقل الكشي تعويله عليه ووثوقه به وكذلك الحال في قال بعضهم في الطبقة الا
فان الضمير فيه يعود الى العصابة في قوله اجمعت العصابة ولعل هذا القدر يكفي في المقام
ونحوه والمبحث الثاني في معنى هذه العبارة وتوضيحها فنقول قد وقع الخلاف في ان المراد منه
المروي حاصله انه بالموصول في قولهم اجمعت العصابة على تصحيح ما يصح فيه عند ما هؤلاء فالاكثر
على ان المراد منه المروي حاصله انه اذا صحت بالكر سلسلة السند بينهم وبين احد هؤلاء العظام
اتفقوا على الحكم بصحة ذلك الحديث وقبوله او اذا صح وظهر لهم صدور الحديث من احدهم اطبقوا
على الحكم بصحته وهذا انسب باصطلاح القدماء وهذا هو المتبادر من الكلام وعلى هذا بنى الامر
عليه كثير من العلماء الاعلام كالعلامة والفاضل الحسن بن داود والمدقق السيد الداماد و
الفاضلين الحليين والفاضل الشيخ الخراساني وغيرهم عطر الله تعالى مراقدهم وذهب الفاضل
المحدث الكاشاني الى ان المراد منه الرواية قال في اوايل وافيه فقد فهم جماعة من المتاخرين من
قولهم له اجمعت العصابة او الاصحاب على تصحيح ما يصح عن هؤلاء الحكم بصحة الحديث المنقول
عنهم ونسبة الى اهل البيت عليهم السلام بمجرد صحته عنهم من دون اعتبار العدالة فيمن يروون
عنه حتى لو رووا عن معروف بالفسق او بالوضع فضلا عما لو ارسلوا الحديث كان ما نقلوه
صحيحا محكوما على نسبته الى اهل العصمة صلوات الله عليهم وانت خبير بان هذه العبارة ليست صريحة
في ذلك ولا ظاهرة فان ما يصح عنهم انما هو الرواية لا المروي بل كما يحتمل ذلك يحتمل كونها
كناية عن الاجماع على عدالتهم وصدقهم بخلاف غيرهم ممن لم ينقل الاجماع على عدالته انتهى كلامه رفع
مقامه والفرق بين المعنيين ظاهر فان متعلق التصحيح في الاول الحديث وفي الثاني الرواية بالمعنى
المصدري اي قول احدهم اخبرني او حدثني او سمعت من فلان ونحوها والمختار الاول وهو للتبادر
اذ لو كان المراد المعنى الثاني اكتفى بقوله اجمعت العصابة على تصديقهم فلا افتقار الى تصحيح ما يصح عنهم
بل ولا حسن لذلك كما لا يخفى على المتامل فالعدول عنه الى ما ذكر دليل على ان المراد صحة المروي لظهوره
فيه لا الاخبار والرواية ان قلت ان هذا انما يتم فيما ذكر في الطبقة الثانية والثالثة واما في الطبقة
الاولى فلا اذ المذكور فيها تصديقهم لا تصحيح ما يصح عنه فكيف يكون هذا ظاهرا في صحة المروي يكون

ونسخة الشهيد

ذلك ظاهر في الاخبار والرواية فكما يمكن ارجاعه اليه يمكن العكس والا فالوجه في الاختلاف
قلت الظاهر ان هذا الاختلاف دليل على المعنى الذي اخترناه توضيح المرام ان نشر الاحاديث لما
كان في زمن الصادقين عليهما السلام وكان المذكورون في الطبقة الاولى من اصحابهما كانت رواياتهم غالبا عنهما عليهما السلام من غير واسطة فيكفي الحكم بصحة الحديث تصديقهم كما لا يخفى واما
المذكورون في الطبقة الثانية عن مولانا الباقر عليه السلام على ما ذكره مع الواسطة والطبقة
الثالثة كذلك بالنسبة الى الصادق عليه السلام ايضا ولو يكن الحكم بتصديقهم كافيا
في الحكم بصحة الحديث ما اكتفى بذلك ولذا قال اجمعت العصابة او اصحابنا على تصحيح ما يصح
عنهم ولم يقتصر على رواية كل من في الطبقة الثانية عن مولانا الصادق عليه السلام من غير
واسطة وكذلك الطبقة الثالثة بالنسبة الى سيدينا الكاظم والرضا عليهما السلام الى
تصديقهم ايضا والحاصل ان التصديق فيما اذا كانت معها فلا تغفل فالظاهر ان الاجماع
في صحة احاديثهم وحجيتها فلو كانت الوسائط بينهم وبينهم مقبولة يكون الحديث حجة سواء
كانت الواسطة بينهم وبين المعصوم مطروحة او مذكورة وسواء كانت معلوم الفسق
او العدالة او مجهول الحال وبالجملة ان مسانيدهم ومراسيلهم ومقاطيعهم باسرها مقبولة
والمقام الثالث في ان الاجماع المذكور هل يكفي في الحكم بتوثيق هؤلاء العظام وتعديلهم وكل
من كان قبلهم الى المعصوم او لا مطلقا او التفصيل بين هؤلاء نعم ومن قبلهم فلا احتمالات
وجه الاول هو ان هذا الاجماع على قبول الحديث بمجرد صدوره عن هؤلاء وعدم الالتفات
الى حال الرواة الذين قبلهم مطلقا ليس الا لاجل انه يظهر عليهم من حالهم انهم لا يروون الا عن
الثقات ولا يعولون الا على العدول ومن عول عليهم في ثبوت الرواية من هؤلاء عن
المعصوم يحكم بتعديلهم وتوثيقهم فعلى هذا يكون رواية هؤلاء من اسباب التعديل ويظهر
الثمرة فيما اذا وقعوا في اسانيد احاديث اخر اي فيما اذا لم يكن الراوي احد هؤلاء العظام
ثم يحكم بصحة تلك الاحاديث لو لم يكن هناك مانع اخر ولو لم يوجد لهم موثق اصلا وفيما
اذا وجد لهم جارح فيقع التعارض فلا بد من الرجوع الى التراجيح بناء على هذا الوجه وفي غيرها
مما لا يخفى على العارف هذا في المروي عنه واما في الراوي فلما استقف عليه ووجه الثاني هو

والثالث فعلى ما ذكره لما كان من اصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام وكانت روايته للطبقة الثانية

هو ان الاجماع المذكور موجود في كلام الفاضل ابي عمرو الكشي وهو من قدماء الاصحاب نور الله
مراقدهم والحقيق اصطلاحهم مغايرة لاصطلاح المتأخرين اذ الحديث الصحيح عندهم ما ثبت صدوره
من المعصوم سواء كان ذلك من جهة مجرد او من القرائن الخارجة والآثار المعتبرة ومن هنا ظهر الجواب
عما ذكر في الاول لانه يكفي في الاعتماد بالحديث ونقله ثبوت صدوره عن الحجة سواء كان ذلك
من جهة الاعتماد بالخبر او لا بل من جهة اخرى وهو ظاهر ومعلوم ان العام لا دلالة له على الخاص
لا يقال ان ذكر الواسطة دليل على الاول لظهور فساده اذ الظاهر ان ذلك من جهة اتصال
السند باهل العصمة ولو كانت الواسطة ممن لا يعول عليه كما لا يخفى على اهل الظاهر المطلع الخبير
باحوال المشايخ والرواة والحفاظ والثالث فيكفي الاجماع المذكور في الحكم بتوثيق هؤلاء الاماجد
دون من قبلهم اما الثاني فلما ذكر في الثاني ويؤيده ما ذكره شيخ الطائفة في حق صفوان بن يحيى
وابن ابي عمير من انهما لا يرويان الا عن ثقة اذ لو كان الامر على ما ذكر لما وجه لاختصاص ذلك
من تلك الجماعة تامل واما الاول فلوضوح ان الاتفاق الاصحاب على تصحيح حديث شخص وقبوله
بمجرد صدوره منه من غير تثبت والتفات الى من قبله ليس الا من جهة شدة اعتمادهم عليه كما
لا يخفى على من سلك مسالك الانصاف وعدل عن منهج الجمود والاعتساف بل الظاهر من الاجماع
المذكور كونهم في اعلى مراتب الوثاقة واسنى مدارج العدالة فهذا هو الداعي لاختصاص
الاجماع بهم دون غيرهم من الثقات والعدول ان قلت المراد من الوثاقة والعدول المستفادة
من الاجماع اما معناه الاخص اي الامامي العادل الضابط او الاعم وعلى التقديرين لا نسلم دلالة
الاجماع عليها اما الاول فلظهور ان جماعة ممن ادعى الاجماع في حقهم حكم في الرجال بفساد عقيدتهم
كعبد الله بن بكير والحسن بن علي بن فضال فقد حكم شيخ الطائفة وغيره بفطحيتهما وحكى الكشي
عن محمد بن مسعود ذلك قال قال محمد بن مسعود عبد الله بن بكير وجماعة من الفطحية هم فقهاء
اصحابنا منهم ابن بكير وابن فضال يعني الحسن بن علي وكذا ابان بن عثمان فقد تقدمت حكاية ناووسيته
وعثمان بن عيسى فقد حكم شيخ الطائفة بوقفه ودلت عليه جملة من الروايات واما الثاني
فلانه لو دل عليه لزم توثيقهم من كل من ادعى الاجماع في حقه وهو باطل لعدم توثيقهم لابان
بن عثمان وعثمان بن عيسى ومنه يظهر ان التوثيق فيمن يحقق وثقوه ليس لاجل الاجماع بل من غيره

ومنه يظهر عدم دلالة الاجماع عليه قلنا نختار الاول فنقول لا اشكال في المذكورين في الطبقة
الاولى كما لا يخفى وكذلك في المذكورين في الثالثة بناء على اعتقاد المدعي للاجماع وهو الكشي ولنا
ذكر ابن فضال وعثمان بن عيسى حاكيا عن البعض واما من ذكر في الطبقة الثانية فكذلك في غير
ابن بكير وابان بن عثمان كما لا يخفى واما فيهما فيجاب بمثل ما ذكر اذ لم يظهر من الكشي الاعتراف
بفساد عقيدة تمام بل انما حكاه عن ابن مسعود وابن فضال بل هو التحقيق بالاضافة الى ابان بن
عثمان كما ستقف عليه وحكم غيره بذلك لا يضر فيما نحن بصدده في دلالة كلامه عليه ولو
وعلى فرض التسليم نقول ان المدعى ظهور العبارة فيما ذكر وثبوت خلافه في بعض المواضع لدلالة
الاقوى غير مضر وهذا كما يقال ان لفظه ثقة يدل على كون الممدوح به اماميا عادلا ومع ذلك
كثيرا ما يوصف من فسدت عقيدته بذلك كما لا يخفى فالتحقيق دلالته على الوثاقة بل على اعلى
مراتبها ويظهر الثمرة في معروف بن خربوذ فانه لم يوثق في كتب الرجال صريحا وان ذكروا له
مدحا فانه على المختار من دلالة الاجماع على الوثاقة يكون حديثه معدودا في الصحاح وعلى غيره
فيكون حسنا وكذلك الحال في ابان بن عثمان وعثمان بن عيسى فانه على المختار يعد حديثهما
موثقا او صحيحا بخلافه على غيره فلا يكون مندرجا تحت الاقسام الثلثة المذكورة وان شئت فانظر
تصفح كلمات المحققين من المتاخرين السالكين لمراعات هذا الاصطلاح في الاحاديث
تجدهم مطبقين في الحكم بكون حديث معروف بن خربوذ صحيحا وابان بن عثمان وعثمان بن عيسى
صحيحا او موثقا ويرشدك الى ما اخترناه من دلالة الاجماع على الوثاقة فلا تغفل والمقام
الرابع في ما يتوهم وروده على المباحث السابقة فنقول ان هنا ايرادين الاول ان
الاجماع بالمعنى المصطلح عليه اي الكاشف عن قول المعصوم وهو غير مراد في المقام كما لا يخفى
وغيره ليس بحجة والجواب عنه ظاهر مما قررنا اذ مدلول الاجماع المذكور بالدلالة الالتزامية
كونهم في اعلى درجات الوثاقة فكما يكتفي بنقل عدل عن جش مثلا توثيق راو في توثيقه
في ذلك بنقل الكشي بل هنا اولى لنقله ذلك عن كل الاصحاب بل يحتمل القبول هنا ولو على
القول بعدم جواز الاجتزاء في التزكية بقول المزكي الواحد كما يظهر وجهه للمتامل مضافا
الى انه يمكن ان يقال الظاهر من نقل الكشي ذلك اعترافه بذلك فيكون هو من المزكين لهؤلاء

الذي قام البرهان على حجيته هو الاجماع [uncertain]

الاماجد ايضا والثاني ان مقتضى جعلهم ثلث طبقات ان الطبقة الثانية ليست في مرتبة
الطبقة الاولى وكذا الثالثة ليست في مرتبة الثانية وكذلك العكس اي الثانية ليست
في مرتبة الثالثة وكذلك ان الطبقة الاولى ليست في مرتبة الثالثة ونحن لجوزنا المقال
عليه في بعض المباحث السالفة وهو غير صحيح اذ المراد من كون رجل من اصحاب امام اما اصحاب الرواية
عنه او اصحاب الرواية واللقاء وهو اعم من الاول والثاني ليس بمراد في المقام جزما مضافا
الى انه غير مضر بما نحن بصدده بل الايراد عليه اقوى فتعين الاول فنقول الذي يظهر من
تتبع الرجال ان انتفاء كون الطبقة الثانية في مرتبة الطبقة الاولى وكان ان صحيحا لكن علم كون هذا
في مرتبة الطبقة الثالثة غير صحيح اذ من جملتها جميل بن دراج وقد صرح جش وصه بانه يروي عن
الصادق عليه والكاظم عليهما السلام وانه مات في ايام الرضا عليه السلام وكذا شيخ الطائفة
في رجاله حيث ذكره في اصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام واما حماد بن عثمان فقد جعله الشيخ
من اصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام اي ممن يروي عنهم وفي صه جعله من اصحاب
الكاظم والرضا عليهما السلام واما حماد بن عيسى فقد جعله شيخ الطائفة ايضا من اصحاب الصادق
والكاظم عليهما السلام وفي صه انه روى من ابي عبد الله عليه السلام وابي الحسن والرضا عليهم السلام
ومات في حيوة ابي جعفر الثاني عليه السلام لكن قال ولم يحفظ عنه رواية عن الرضا ولا عن ابي جعفر
عليهما السلام وفات في حيوة واما ابان بن عثمان ففي جش وست انه روى عن الصادق والكاظم
عليهما السلام وما ذكره ابن داود من انه ممن لم يرو فغير صحيح واما عبد الله بن مسكان فقد انكر جش رواية
عن الصادق عليه السلام وقال انه روى عن ابي الحسن الرضا عليه السلام وفي كش انه لم يسمع من
ابي عبد الله عليه السلام الا حديث من ادرك المشعر فقد ادرك الحج ولم يبق في تلك الطبقة على ما
يقتضيه تلك الجعل الا ابن بكير اذ هو غير مذكور في الرجال الا في اصحاب الصادق عليه السلام و
غيره اما من اصحاب الائمة الثلثة اي الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام كحماد بن عيسى و
حماد بن عثمان او من الاصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام كجميل بن دراج وابان بن عثمان
وعبد الله بن مسكان بناء على عدم تسليم ما ذكره جش كما هو الظاهر والا فيجعله في المرتبة
الثانية كما لا يخفى واما المذكورون في الطبقة الاولى فثلثة منها على ما يتفق ذلك الجعل وهم معروف

بن خربوذ وبريد بن معوية وفضيل بن يسار واما الثلثة الباقية اى زرارة وابو بصير الاسدى
ومحمد بن مسلم فقد عدها شيخ الطائفة من اصحاب الباقر والصادق والكاظم عليهم السلام واما
من فى الطبقة الثالثة فثلثة منهم على ما يقتضيه ظاهر ذلك الجعل وهم يونس بن عبد الرحمن
وعبد الله بن المغيرة والحسن بن محبوب وواحد منهم من اصحاب الصادق والامامين عليهم السلام
وهو ابن ابى عمير والباقيان وهما صفوان والبزنطى من اصحاب الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام
فعلى هذا ينبغى جعلهم سبع طبقات الاولى من اصحاب الباقر والصادق عليهما السلام وهم معروف
بن خربوذ وبريد بن معوية وفضيل بن يسار والثانية من اصحاب الصادق عليه السلام وهى عبد الله
بن بكير والثالثة من اصحاب الباقر و الصادق والكاظم عليهم السلام وهم زرارة وابو بصير الاسدى
ومحمد بن مسلم والرابعة من اصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام وهم جميل بن دراج وابان بن
عثمان وعبد الله بن مسكان والخامسة من اصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام
وهم حماد بن عيسى وحماد بن عثمان وابن ابى عمير والسادسة من اصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام
وهم يونس بن عبد الرحمن وعبد الله بن المغيرة والحسن بن محبوب والسابعة من اصحاب الكاظم و
الرضا والجواد عليهم السلام وهم صفوان بن يحيى والبزنطى ويمكن الجواب عنه بوجوه الاول
ان الكلام المذكور فى كتاب الكشى منساق على اعتقاده فيمكن ان يكون اعتقاده ما يقتضيه كلامه
من عدم كون المذكور فى طبقة فى مرتبة اخرى و حينئذ لا يلزم مطابقته للواقع ولا استبعاد
فى ذلك بل ذلك لا يدل على قصور قائله كما لا يخفى على المنصف والثانى يمكن ان يكون الوجه فى
ذلك اكثرية الرواية بان يكون اعتقاده ان المذكور فى الطبقة الثالثة مثلا اكثر رواياتهم عن
الامامين عليهما السلام ولا يلزم منه انتفاء الرواية عن غيرهما مطلقا لكن يتوجه عليه انه
كيف يمكن ان يكون المراد ذلك مع ان من جملة المذكورين فى الثانية عبد الله بن مسكان لم يسمع من
ابى عبد الله عليه السلام الاحديث من ادرك المشعر فقد ادرك الحج ويمكن الجواب عنه بان حش و
ان انكر ذلك لكنه غير مسلم بل الذى يظهر من كتب الاحاديث ان روايته عنه عليه السلام كثيرة
وان اردنا الاطلاع فادلك على عدة مواضع فنقول منها ما فى باب الاحداث الموجبة للطهارة
من التهذيب عن صفوان عن عبد الله بن مسكان عن ابى عبد الله عليه السلام ومنها ما فى باب كيفية

كيفية الصلوة من اصل التهذيب عن عبد الله بن المغيرة عن ابن مسكان عن ابى عبد الله عليه السلام قال
فى الرجل يرفع يديه كلما اهوى للركوع والسجود وكلما رفع راسه من ركوع او سجود قال هى
العبودية ومنها ما رواه فى باب الاذان والاقامة من زيادات التهذيب عن عبد الله بن مسكان
قال رايت ابا عبد الله عليه السلام اذن واقام من غير ان يفصل بينهما بجلوس ومنها ما فى باب
الشكر من اصول الكافى عن عبد الله بن مسكان عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله ص
كان فى سفر الحديث وغير ذلك من المواضع التى تقف عليها المتتبع والثالث يمكن ان يكون المراد
ومنها ما رواه فى باب انه لا يكون شئ فى السماء والارض الا بسبعة من اصول الكافى حيث روى عن
حريز بن عبد الله وعبد الله بن مسكان عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال لا يكون شئ فى الارض
ولا فى السماء الا بهذه الخصال السبع بمشية وارادة وقدر وقضاء واذن وكتاب واجل فمن زعم
انه يقدر على نقض واحدة فقد كفر ومنها ما رواه الثقة الجليل على بن ابرهيم فى تفسيره فى سورة ال
عمران عن ابيه عن ابن ابى عمير عن ابن مسكان عن ابى عبد الله عليه السلام قال ما بعث الله نبيا من لدن
ادم فهلم جرا الا ويرجع الى الدنيا وينصر امير المومنين عليه السلام الحديث وغير ذلك من المواضع
التى تقف عليها المتتبع واما ما فى كش من انه لم يسمع من ابى عبد الله عليه السلام الا ما حكاه عنه فانما
حكاه عن يونس ولا يلزم ان يكون ذلك اعتقاده فتامل والثالث يمكن ان يكون المراد من الاخصلية
من جعله من الطبقة الاولى يعتقدان له مزيد الاختصاص بالامامين عليهما السلام وهكذا بالاضافة
الى المذكورين فى الطبقة الثانية والثالثة فتامل أن زمام الكلام وان خرج عن حد الاعتدال لكن
المقام لما كان حريا بالاهتمام ينبغى تحقيق الحال للتنبيه على المرام والمقام الثالث فى العود الى
ما كنا بصدده فنقول قد تحقق فى شان هذا الرجل وهو ابان بن عثمان كل من الوجوه القادحة
والمادحة لكن الوجوه القادحة لمعارضة الوجوه المادحة اما الثانى والثالث منها فلما قد مناه
فيهما واما الاول فيمكن الجواب عنه بما ذكره المولى الاردبيلى فى كتاب الكفالة من شرحه على
الارشاد فى شرح قول العلامة ولو قال ان لم احضره كان على كذا حيث قال وفى كش الذى
عندى قيل كان ناووسيا اى من القادسية ثم قال وكانه تصحيف انتهى فمع اختلاف النسخ لا يمكن
دفع اليد عما يقتضيه ظواهر الوجوه المادحة وعلى فرض التسليم والتصحيف فى تلك النسخة كما هو

الظاهر نقول ان قول ابن الفضال الفطحي لا يصلح لمعارضة قول ابن ابي عمير الثقة وقول الكشي
العدل ان قلت ان ذلك انما هو اذا كان التعارض بينهما من تعارض النصين او الظاهرين بل
هو من تعارض النص والظاهر بان قول ابن فضال نص في فساد عقيدته وقول ابن ابي عمير والكشي
ظاهر في عدمه وقد تقدم ان محمد بن مسعود العياشي مع اعترافه بفطحية عبد الله بن بكير وابن
فضال لقبيل صرح بانهما من فقهاء اصحابنا فليكن كلام ابن ابي عمير في ابان انه من شاكلتنا من هذا
وكذلك حكاية الاجماع من كش قلنا هذا وان كان ممكنا في نفسه لكن في المقام مستبعد ارادة هذا
المعنى جدا اذ تقديمه على مثل هشام بن سالم الثقة الجليل القدر يوكد ارادة الظهور من شاكلتنا
وايضا انا نقطع بان المراد من شاكلتنا بالاضافة الى هشام بن سالم هو المعنى الخاص وهو مويد آخر
لارادة هذا المعنى بالنسبة الى ابان وبالجملة ان الظن الحاصل من قول ابن ابي عمير المحكي في كتابين
من الكتب المعتبرة للصدوق بطريق صحيح موجب صحة عقيدة ابان وجلالة قدره اقوى من الظن الحاصل
بفساد عقيدته من قول ابن فضال المحكي عنه في رجال الكشي الذي حكم جمع من فحول الاعلام كالنجاشي
والعلامة وغيرهما نور الله مراقدهم بان فيه اغلاطا كثيرة المطابق للوجدان وبالجملة الترجيح لجانب
المدح لاعتبار المادح والحاكي عنه والمحكي فيه فالظاهر صحة عقيدته وانتفاء كونه من الناووسية
روايته عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام ان الائمة اثنا عشر في باب ما جاء في الاثني عشر من اصول
الكافي عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد الوشا عن ابان عن زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السلام
يقول نحن اثنا عشر اماما منهم حسن وحسين ثم الائمة من ولد الحسين عليه السلام ان قلت ان الجارح
ليس منحصرا في ابن فضال لقول العلامة فيه والاقوى عندي قبول روايته وان كان فاسد
المذهب وهو شهادة منه بفساد مذهبه قلنا قد ذكرنا سلفا ان المرجع فيه قول ابن فضال
والدليل عليه انه حكى في الخلاصه كلام الكشي المشتمل على حكم ابن فضال بناووسيته اولا ثم ذكر
ذلك من غير فاصلة ومنه يظهر ان ذلك ماخوذ منه مضافا الى انه معارض بما ذكره في اخر الخلاصة
من تصحيحه طريق الصدوق الى العلاء بن سيابة وفيه ابان بن عثمان وذكر المولى المحقق الاردبيلي
في شرح الارشاد في مباحث ما يصح السجود عليه ان للمصنف اي العلامة كثيرا ما يسمى الخبر الواقع
هو فيه بالصحيح فقد تحقق بما تقرر ان للعلامة في هذا الرجل ثلثة اقوال الاول تضعيفه وعدم

وعدم قبول روايته وهو الذي حكي عنه فخر المحققين كما تقدم والثاني توثيقه مع الحكم بفساد عقيدته وهو
الذي بنى عليه في الخلاصة في ترجمته وفي اخره في تصحيح طريق الصدوق الى ابي مريم الانصاري قال وعن
ابي مريم الانصاري صحيح وان كان في طريقه ابان بن عثمان وهو فطحي لكن الكشي قال اجمعت العصابة على
تصحيح ما يصح عنه فيكون حديثه صحيحا موثقا والثالث الحكم بصحة حديثه كما تقدم فيكون ذلك مبنيا على
صحة عقيدته ووثاقته وهذا هو المختار وفاقا لجماعة من فحول المحققين من المتاخرين كالمولى الاردبيلي
والسيد السند صاحب المدارك وشيخنا البهائي وغيرهم قال المحقق الاردبيلي في شرح الارشاد في مباحث
ما يصح السجود عليه ابان بن عثمان ثقة ولا يضر القول بانه قيل ناووسي لعدم الثبوت ومما يؤيد
ذلك عدم تعرض النجاشي وشيخ الطائفة في كتابيهما الرجالية
الموضوعة لبيان احوال الرجال الى فساد عقيدته
اصلا وهو امارة ظاهرة على عدم تسليمهما ذلك كما لا يخفى
ومما يرشد الى فساد القول بناووسيته مضافا الى ما مر
روايته عن مولانا الكاظم عليه السلام قال النجاشي روى عن ابي عبد الله
وابي الحسن موسى عليهما السلام ومثله قال شيخ الطائفة في الفهرست

بسم الله الرحمن الرحيم ومنه الاعانة فيما يفتقر اليه في الدنيا والدين
الحمد لله المتابد مملكته بالخلود والدوام والممتنع سلطنته بغير جنود ولا اعوان وعلى اكمل انبيائه و
افضل اوصيائه الاف التحية والسلام وعترته الاطائب الاماجد العظام الكرام وبعد فيقول
المتمسك باذيال رحمة ربه العالي محمد باقر بن محمد نقي الموسوي حشرهما الله تعالى مع ساداتهما الاعالي
والادان لما كتبت في سالف الزمان رسالة في تحقيق الحال في ابرهيم بن هاشم واغفلت فيها بعض ما ينبغي
التنبيه عليه ابرزت هذه الكلمات في ذلك المرام بعون الله الموفق العلام فنقول تحقيق الحال في المقام
يستدعي بسط المقال في مبحثين الاول في حال الحديث بسببه يندرج تحت اي قسم من الاقسام
المعروفة فنقول ان المصرح به في كلمات جماعة من الاعلام ان حديثه معدود من الحسان لانتفاء
التزكية في حقه من علماء الرجال والقدر الثابت منهم لا يقتضي الا الحسن وحكى المولى التقي المجلسي
عن جماعة من اصحابنا انهم يعدون حديثه من الصحاح واختاره سيد المدققين الفاضل السيد الشهير

ولكن مرجعه الى ... مع اشتمال سنده
على ابان الذي كلام اصحابنا فيه اكثر من ان يحصى ومنه
ما في مباحث ... قال ...
زرارة عن احدهما عليهما السلام ...
العباس بن ... ولا ... الا امام ...
ابان وهو ابن عثمان

بالايام مع التأكيد والمبالغة والاصرار وستقف على عين ما صدر عنه في اثبات المرام وهذا القول هو
المختار لهم مظنون العدالة والمقتضي لهذا الظن امور منها ما ذكره شيخ الطائفة في الفهرست والنجاشي
في رجاله والعلامة في الخلاصة من ان اصحابنا يقولون انه اول من نشر حديث الكوفيين بقم فقال في
الفهرست ابرهيم بن هاشم ابو اسحق القمي اصله من الكوفة وانتقل الى قم واصحابنا يقولون الى آخره
بناء على ان نشر الاحاديث في بلد بحيث يتحقق الظاهر في تلقي اهلها بالقبول لا يتاتى الا فيمن اشتهر
بالعلم والورع وكان ممن عليه غاية الوثوق والتعويل لا سيما في مثل قم التي كان اهلها معروفين
بما كانوا عليه واخراج رئيسهم احمد بن محمد بن عيسى البرقي عنها لكونه يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل
ومن كان هذه حاله لا يقبل الا ممن عليه غاية الوثوق والاعتماد وغاية الفضيلة والكمال ومنها
التوثيق الذي سمعه من شيخنا الشهيد الثاني في كتاب النكاح من المسالك في شرح عبارة الشرايع
لا يثبت عقد المهر حيث قال عشر الى بعض سند بعض الاخبار وان فيه من الثقات ابرهيم بن
القمي وهو جليل القدر كثير العلم والرواية ولكن لم ينصوا على توثيقه مع المدح الحسن فيه وايضا
انه صحح الحديث الذي هو في سنده في كتاب الصوم منه حيث قال والذي ذهب اليه الصدوق قال
وقواه في الدروس ودلت عليه الاخبار الصحيحة كخبر زرارة ومحمد بن مسلم وغيرهما وجوب القضاء
مع الفدية على من قدر على القضاء فلم يقض حتى دخل رمضان المقبل انتهى والمراد بخبر محمد بن
مسلم ما رواه في الكافي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قال سألتهما عن رجل مرض فلم يصم حتى ادركه رمضان آخر
فقال ان كان برئ ثم توانى قبل ان يدركه رمضان آخر صام الذي ادركه وتصدق عن الاول لكل
مد على مسكين وعليه قضاؤه ومنها ان المحقق الاردبيلي نور الله تعالى مرقده استظهر توثيقه في
آيات الاحكام فقال بعد البحث عن المسألة المذكورة اي لزوم القضاء والفدية على من اخر قضاء
رمضان الى رمضان آخر ما هذا لفظه وقال الشيخ زين الدين في شرح الشرايع بصحة محمد بن مسلم وزرارة
وما وجدت في كتب الاخبار على محمد بن مسلم غير ما ذكرته فالظاهر انه عنى ذلك فاشتبه عليه الا
ان يعتمد ويثبت توثيقه من بعض الضوابط بناء على حمل على الفاعل بان يرجع الضمير الى شيخنا الشهيد
الثاني لا يتم المرام كما لا يخفى على المتأمل ومنها ان العلامة اجله الله تعالى محل الكرامة صحح الطريق

الطريق الصدوق في الجملة من الرواة منهم عامر بن نعيم قال وعن عامر بن نعيم القمي صحيح ومنهم كردويه قال
وعن كردويه الهمداني صحيح ومنهم ياسر الخادم قال وعن علي بن يقطين صحيح وكذا عن ياسر الخادم والسند في
جميع الموارد الثلثة يشتمل على ابرهيم بن هاشم والحكم بصحة الطريق من مثل العلامة حكم بوثاقة كل من
في السند فيكون ذلك في قوة الحكم بوثاقة ابراهيم بن هاشم وهو المطلوب وايضا انه في مباحث تلف
العين في المنتهى في مقام الاستدلال على وجوبها متوقف على ظهور الامام عليه السلام صحح الحديث
الذي هو في سنده ووافقه صاحب المدارك في ذلك هناك مع منافاته لما عليه وايضا انه في مباحث
الهبة في تلف والتذكرة صحح الحديث الذي هو في سنده قال في الاول وفي الصحيح عن الحلبي عن الصادق
عليه السلام اذا كانت الهبة قائمة بعينها فله ان يرجع والا فليس له وفي الثاني في مقام الاستدلال
على عدم جواز الرجوع في الهبة مع تلف العين ما هذا لفظه ولما رواه الحلبي في الصحيح عن الصادق عليه
السلام قال اذا كانت الحديث ووافقه شيخنا الشهيد في الدروس حيث قال وفي صحيح الحلبي يرجع اذا
كانت قائمة بعينها وهذا الحديث رواه في الكافي في باب ما يجوز من الوقف والصدقة والنحل عن علي بن
ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل وحماد بن عثمان عن الحلبي عنه عليه السلام وهو يروي في التهذيب ايضا
بهذا السند وكذا شيخنا الشهيد في كتاب الايمان من غاية المراد بعد الحكم بانه لا يمين للعبد مع مالكه
قال وهو مستفاد من احاديث منها صحيحة منصور بن حازم ان الصادق عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله لا يمين للولد مع والده ولا للمملوك مع مولاه ولا للمراة مع زوجها
وهذه صحيحة رواها ثقة الاسلام في باب ما لا يلزم من الايمان من الكافي عن علي بن ابرهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام فهو حكم اجمالي بوثاقة كل من في
سنده ومنهم ابرهيم بن هاشم لكن يتوجه في المقام وكذا شيخنا الشهيد الثاني قال في كتاب الصوم
من المسالك والذي ذهب اليه الصدوق وقال وقواه في الدروس ودلت عليه الاخبار الصحيحة
كخبر زرارة ومحمد بن مسلم وغيرهما وجوب القضاء مع الفدية على من قدر على القضاء فلم يقض حتى
دخل رمضان الثاني والمراد بخبر محمد بن مسلم ما رواه في الكافي عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قال سألتهما عن
رجل مرض فلم يصم حتى ادركه رمضان آخر فقال ان كان برئ ثم توانى قبل ان يدركه رمضان آخر صام

الذي ادركه وتصدق على الاول يوم ما على مسكين وعليه قضاؤه والمولى المحقق الاردبيلي صرح في
ثبوتيقه ما ايضا قال في ايات الاحكام عند البحث عن المسئلة المذكورة ما هذا لفظه والظاهر انه يفهم
توثيقه من بعض الضوابط لكن يتوجه في المقام وجوه من الايراد منها انه لو كان مراد العلامة من
تصحيح الطريق في الوارد المذكورة ذلك توثيقه في ترجمته ولم يفعل بل الظاهر مما ذكر فيها عدم
اعتقاده وثاقته حيث قال ولم اقف لاحد من اصحابنا على قول في القدح فيه ولا على تعديله بالتنصيص
والروايات عنه كثيرة والارجح قبول قوله وهذا وان امكن دفعه باحتمال تجدد الرأي وانحرافه
في الاخر عما كان عليه في الاول لكنه قبل ان يلاحظ عما ابينها عليه فيما ياتي واما بعدها فلا
فلاحظ مع التأمل التام حتى ينكشف لك سر الكلام والثاني انه كما صحح الطريق في الموارد المذكورة
مع اشتمالها على ابراهيم بن هاشم كذا حسن كثيرا من طرقه المشتملة عليه كطريقه الى ادريس بن زيد و
علي بن بلال وعلي بن ريان ومحمد بن نعمان ومرازم بن حكيم ويحيى بن ابي عمران وهاشم بن الحناط و نظير
ذلك من التأمل ومنها انه ليس الداعي للحكم بالحسن الا هذا الذي فيها انا اورد طريقه الى هؤلاء المذكورين
للاطلاع على حقيقة الحال فاقول قال شيخنا الصدوق وما كان فيه عن ادريس بن زيد فقد
رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن ادريس بن زيد
وله طريق آخر اليه ذكره في موضع آخر وما كان فيه عن ادريس بن زيد فقد رويته عن احمد بن
علي بن زياد رضي الله عنه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ادريس بن زيد انتهى وما كان فيه عن علي
بن بلال فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه عن علي بن ابرهيم بن هاشم عن ابيه
عن علي بلال وما كان فيه عن علي بن الريان فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رض عن علي بن
ابراهيم عن ابيه عن علي بن الريان وما كان فيه عن محمد بن النعمان فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه
رض عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير والحسن بن محبوب جميعا عن محمد بن النعمان
وما كان فيه عن يحيى بن ابي عمران فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رض عن علي بن ابراهيم
عن ابيه عن يحيى بن ابي عمران وما كان فيه عن مرازم بن حكيم فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه
رض عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن مرازم بن حكيم وما كان فيه عن هاشم الحناط
فقد رويته عن محمد بن الحسن رض عن محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم واحمد بن اسحق بن سعد

سعد عن هاشم الحناط وليس في الاخير ما يقتضي الحكم بحسن الحديث الى ابراهيم بن هاشم لتصريحه في الخلاصة
بوثاقة غيره ممن فيه فيكون هو المقتضي لذلك وكذا الحال في غيره اذ ليس فيه ما يصلح ان يكون سببا
لذلك الا محمد بن علي ماجيلويه وابراهيم بن هاشم ويظهر من ديدنه ان حديث الاول عنده معدود
من الصحاح فتعين الثاني ان يكون مقتضيا لذلك وهو المطلوب ولا يخفى عليك ان الحكم بحسن الطريق
الى هاشم الحناط وان كان لاجل ابراهيم بن هاشم لكنه في غير موضعه لوجود احمد بن اسحق بن سعد
في طبقته وهو ثقة وقد وثقه في الخلاصة في محله حيث قال احمد بن اسحق بن عبد الله بن سعد بن
مالك بن احوص الاشعري ابو علي القمي ثقة الى اخره فيما في تلخيص الاقوال من قوله والى هاشم الحناط صحيح
كان في محله غير مطابق لما فيه وان كان اصل الحكم صحيحا كما عرفت ثم انه كما حسن في الطريق الى هؤلاء
المذكورين حسن جمع كثير كابراهيم بن محمد الهمداني وابي عبد الله الخراساني وبكير بن اعين وابي
جرير بن ادريس وجعفر بن محمد بن يونس والحسن بن الجهم والحسين بن محمد القمي كما في تلخيص الاقوال
ونقد الرجال وحمدان الديواني وذريح المحاربي والريان بن الصلت وسليمان بن خالد وسماعة
بن مهران وسهل بن اليسع وصفوان بن يحيى وعاصم بن حميد وعبد الله بن الجندب وعبد الله
بن المغيرة وعلي بن فضال الواسطي ومحمد بن العيص ومعمر بن خلاد وسندي بن خيثمة وموسى بن عمر
بن بزيع وهشام بن ابراهيم ويحيى بن حسان الازرق قال شيخنا الصدوق وما كان فيه عن ابراهيم
بن محمد الهمداني فقد رويته عن القصار واحمد بن زياد الهمداني رضي الله عنه عن علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابراهيم بن محمد الهمداني وما كان فيه عن ابي جرير بن ادريس فقد رويته عن محمد بن علي ما
جيلويه عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن ابي جرير بن ادريس وما كان فيه عن ابي عبد الله
الخراساني فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن ابي عبد الله
الخراساني وما كان فيه عن بكير بن اعين وما كان فيه عن جعفر بن محمد بن يونس فقد رويته عن
ابي رضي الله عنه عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن جعفر بن محمد بن يونس وما كان فيه
عن الحسن بن جهم فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه
عن الحسن بن الجهم وما كان فيه عن الحسين بن محمد القمي فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رض
عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن الحسين بن محمد القمي وما رويته عن حمدان الديواني فقد رويته

عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن حمدان الديواني
وما كان فيه عن ذريح المحاربي فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد
بن ابي عمير عن ذريح وما كان فيه عن الريان بن الصلت فقد رويته عن ابي ومحمد بن موسى بن المتوكل
ومحمد بن علي ماجيلويه والحسين بن ابراهيم رضي الله عنهم عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن الريان بن
الصلت وما كان فيه عن سليمان بن خالد فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن سعد بن عبد الله عن
ابراهيم بن هاشم عن محمد بن ابي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد وما كان فيه عن سماعة بن
مهران فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن عثمان بن عيسى العامري
عن سماعة وما كان فيه عن سهل بن اليسع فقد رويته عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه
عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن سهل بن اليسع وما كان فيه عن صفوان بن يحيى فقد رويته عن ابي رضي الله
عنه عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن صفوان وما كان فيه عن عاصم بن حميد فقد رويته عن ابي و
محمد بن الحسن رضي الله عنهما عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن
عاصم بن حميد وما كان فيه عن عبد الله بن جندب فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رضي الله
عنه عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن عبد الله بن جندب وما كان فيه عن عبد الله بن المغيرة
فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة ورويته عن محمد بن
الحسن رحمه الله عن محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم وايوب بن نوح عن عبد الله بن المغيرة
وفيه نظر لما اوردناه في هاشم الحناط ان رجال الطريق الاخير كلهم ثقات فلا وجه للحكم بالحسن
لتحقق الثقة مع ابراهيم بن هاشم في طبقته وما كان فيه عن علي بن الفضيل الواسطي فقد رويته
عن ابي رحمه الله عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن الفضيل الواسطي وما كان فيه عن محمد بن قيس
فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن عبد الله بن ابي نجران عن
عاصم بن حميد عن محمد بن قيس وما كان فيه عن معمر بن خلاد فقد رويته عن محمد بن موسى المتوكل
ومحمد بن علي ماجيلويه واحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنهم عن علي بن ابراهيم بن هاشم
عن ابيه عن معمر بن خلاد وما كان فيه عن منذر بن جعفر فقد رويته عن ابي رضي الله عنه
عن محمد بن يحيى العطار عن ابراهيم بن هاشم عن عبد الله بن المغيرة عن منذر بن جعفر وما كان فيه عن

عن موسى بن عمر بن بزيع فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه عن علي بن ابراهيم عن ابيه
عن موسى بن بزيع وما كان فيه عن هشام بن ابراهيم فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه
عن محمد بن يحيى العطار عن ابراهيم بن هاشم عن هشام بن ابراهيم صاحب الرضا عليه السلام وما كان
فيه عن يحيى الازرق فقد رويته عن ابي عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن ابان
بن عثمان عن يحيى بن حسان الازرق وهذه اربعة وعشرون موضعا قد حسن الطريق الى الاشخاص
المذكورين واذا انضم اليها السبعة المذكورة ترتقي عددها الى واحد وثلثين في الاول ورجال
الطرق في الاغلب على ما لا ينبغي التامل لاحد في وثاقة فيهم عدا ابن ابراهيم بن هاشم فلا يكون الا
الحكم بالحسن الا له واما في غير الاغلب اي فيما اذا كان شيخنا الصدوق رواها عن محمد بن علي ماجيلويه
فانه امكن ان يكون الحكم بالحسن لاجله لكن الظاهر خلافه بل التحسين من جهة ابرهيم بن هاشم ايضا
لانه لما علم في الغالب ان ذلك انما هو لاجله فهو يرجح ان يكون الامر في غيره كذلك مضافا الى انه
ره صحح جملة من طرقه وفيه محمد بن علي ماجيلويه كطريقه الى اسمعيل الجعفي واسمعيل بن رياح
وحارث بن المغيرة ومعوية بن وهب ومنصور بن حازم وفي تلخيص الاقوال ونقد الرجال الى
الحسين بن زيد ولم اظفر به في الخلاصة ولم يحضرني الان تحسينه بطريق تعين انه لاجل محمد بن علي
ماجيلويه والحاصل ان التحسين الذي صدر منه في عشرين موضعا من الموارد المذكورة تعين ان
ذلك لاجل ابرهيم بن هاشم ومنه يظهر ان الامر في الباقي وهو احد عشر موضعا ايضا كذلك اذا
تحقق ذلك فلنعد الى المطلوب فنقول ان التحسين الذي صدر الحكم بحسن السند لاجله من شخص
لا يمكن ان يصدر الحكم بصحته لاجله من ذلك الشخص كما لا يخفى على من احاط خبرا بالاصطلاح
وابناء ذلك في كلامه فلا بد من ارتكاب احد امور اما بان ذلك من باب تبدل الراي وتغير الحال
وهو غير صحيح في المقام لمنافاته بنظم الكلام لانه صحح اولا طريقه الى محمد بن النعمن والريان بن
الصلت والحسن بن الجهم وعلي بن بلال وغيرهم ثم صحح طريقه الى عامر بن نعيم ثم حسن الطريق
الى صفوان بن يحيى من غير فصل ثم موسى بن عمر بن بزيع والى جعفر بن محمد بن يونس وهاشم الحناط
ويحيى بن ابي عمران وغيرهم ثم صحح الطريق الى ياسر ثم حسن كثيرا من الطرق المذكورة وعلى فرض
التسليم بكون المعتبر هو الاخير فلا بد في اثبات المرام او بان انه من باب التجوز باحد اللفظين عن الآخر

او من باب الذهول والغفلة او من سهو القلم والزلة والاول ايضا غير مناسب كما لا يخفى وجهه و
على تقديره لا يجدي في المقام لعدم معلومية المتجوز فيه والمتجوز له بل يمكن ان يقال على تقدير تسليم
كون التجوز في لفظ الصحيح اولى من كونه في الحسن للقلة والكثرة وللاعتضاد بما ياتي فتعين الثاني
او الثالث وعلى كليهما كان لا يمكن التمسك به لاثبات المرام كما لا يخفى على اولى التامل والاعلام
مضافا الى انه يمكن ان يقال ان احتمال الغفلة والزلة في لفظ الصحيح اولى للقلة فانه لم يحضر في
الان حكمه بصحة الطريق المشتمل على ابرهيم بن هاشم الا المواد الثلثة المذكورة وطريقه الى اسمعيل
بن عيسى لكن على بعض النسخ السالبة مختلفة وبعضها لم يوجد فيه ابراهيم بن هاشم هكذا وما
كان فيه عن اسمعيل بن عيسى فقد رويته عن موسى المتوكل رضي الله عن علي بن ابراهيم عن اسمعيل
بن عيسى وبعضها مشتمل عليه وفيما انتقد الرجال يوجد الاول حيث قال وطريقه الى اسمعيل بن
عيسى صحيح ولم يقل كذا في صه كما هو عادته مع وجوده كما قال وفي علي بن نعيم حسن بابراهيم بن هاشم
وفي صه انه صحيح والى كردويه حسن بابرهيم بن هاشم وفي صه انه صحيح والى ياسر الخادم حسن وفي
صه انه صحيح كما في صه بخلاف حكمه بحسن الطريق المشتمل عليه فانه كثير جدا فاحتمال الغفلة والزلة
يلحق بالكثرة مضافا الى تاييده بما ذكره في ترجمة ابراهيم بن هاشم حيث لم يوثقه بل ذكر له مدحا
فقال والاقوى عندي قبول روايته ومما يؤيد الغفلة او الزلة ما صدر منه في مواضع منها
ما نبهنا عليه من تحسينه طريق الصدوق الى هاشم الحناط وقد عرفت ان فيه محمد بن الحسن وهو ابن
الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن اسحق بن سعد وكلهم ثقات وصرح هو بتوثيقهم في صه
ولما اجتمع علي بن ابرهيم مع احمد بن اسحق حسنه اتفاقا اليه مع الذهول عن معه او يكون ذلك
من طغيان القلم من تحسينه ومنها ما عزاه اليه المحقق الاردبيلي الاسترابادي حيث قال والى هاشم
الحناط صحيح كما في صه فهو مخالف للواقع على ما شاهدناه من نسخ صه ومنها ما صدر منه من
تحسينه طريقه الى عبد الله بن المغيرة وله اليه طرق منها محمد بن الحسن عن الصفار عن ابراهيم بن
هاشم وايوب بن نوح عن عبد الله بن المغيرة والظاهر ان التحسين لاجل الاول من المذكورين من الثقات
الى ابرهيم بن هاشم والذهول عن ايوب بن نوح الذي معه في طبقته وسهو القلم فما صدر من
المحقق الاسترابادي حيث وقال طريقه الى عبد الله بن المغيرة حسن بابرهيم بن هاشم ليس على ما

ما ينبغي وان اقتفى اثر العلامة في ذلك ومنها ما ذكره في طريقه الى علي بن مهزيار حيث قال وعن
علي بن مهزيار قوي مع ان للصدوق اليه ثلث طرق بعضها مما لا ينبغي التامل في صحته وهو محمد بن
الحسن بن الوليد عن الصفار عن العباس بن معروف عنه مما عزاه المحقق الاسترابادي اليه حيث قال
والى علي بن مهزيار صحيح كما في صه غير مطابق لما فيه ومنها ما صدر منه الاضافة الى عثمن بن عيسى
حيث حسن الطريق الصدوق الى سماعة بن مهران وقد عرفت ان فيه عثمان بن عيسى ثم صحح طريقه
الى معوية بن شريح قال وعن معوية بن شريح صحيح مع ان فيه عثمن بن عيسى قال شيخنا الصدوق وما
كان فيه عن معوية بن شريح فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن سعد بن عبد الله عن عثمن
بن عيسى عن معوية بن شريح مع انه اورده في القسم الثاني في الخلاصة المختص بالضعفاء ومن
يرد قوله ويتوقف فيه وقال هناك انه كان شيخ الطائفة ووجهها وقال في اخر المبحث والوجه
عندي التوقف فيما ينفرد به مع انه قال في ابان بن عثمن ما هذا لفظه والاقرب عندي قبول روايته
وان كان فاسد المذهب للاجماع المذكور واشار بالاجماع الى ما ذكره الكشي من العصابة اجمعت
على تصحيح عن ابان بن عثمن وهذا الاجماع وقد حكاه الكشي في عثمان بن عيسى ايضا الا انه حكاه
عن بعضهم ولعله الوجه في التفرقة والحاصل انه اولا ذكره في القسم الثاني وصرح بفساد عقيدته
وانه يتوقف في قبول روايته وثالثا حكم بحسن الطريق المشتمل عليه المستلزم لاعتقاد كونه اماميا
ثقة ولا يكون ذلك الا لاحد الامرين المذكورين الا ان يحمل كلامه على الخروج عن الاصطلاح لكن لا
يخفى ما فيه ومنها ما قاله في طريقه الى معروف بن خربوذ حيث قال وعن ابي جرير بن ادريس صاحب
الكاظم عليه السلام حسن وكذا عن معروف بن خربوذ وهذا الكلام صريح في تحسينه طريقه اليه
مع ان شيخنا الصدوق قال وما كان فيه عن معروف بن خربوذ فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن
سعد بن عبد الله عن محمد احمد بن محمد بن عيسى عن مالك بن عطية الاحمسي عن معروف بن خربوذ
ورجال السند كلهم ثقات وهو ممن وثقهم في الخلاصة فالتحسين ليس الا لما ذكر وغير ما ذكر
مما يطلع عليه المتأمل وحاصل ما ينبغي ان يعلم في هذا المقام هو ان التصحيح الذي صدر من
العلامة لطرق الصدوق اما ان يكون بالاضافة الى شخص شخص او الى الخاص وبعبارة اخرى
انه في موضع متعددة او مواضع متعددة وعلى الاول لا يمكن التمسك به في الحكم بوثاقة من

من لم يثبت وثاقته كما في طريقه الى ثوير بن ابي فاختة وجعفر بن ناجيه وبحر السقا حيث قال وعن
محمد بن سهل صحيح الى ان قال وكذا عن ثوير بن ابي فاختة وقال عن جعفر بن ناجية صحيح وعن على
بن خنيس صحيح الى ان قال وكذا عن بحر السقا وقد اشتمل الطريق في الاول على هيثم بن ابي مسروق
النهدي وفي الثاني بالحسن بن متيل الدقاق وفي الثالث على ابرهيم بن مهزيار قال شيخنا الصدوق
وما كان فيه عن ثوير بن ابي فاختة فقد رويته عن ابي ومحمد بن الحسن رضي الله عنهما عن سعد بن
عبد الله عن الهيثم بن ابي مسروق النهدي عن الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية عن ثوير بن ابي فاختة
وما كان عن جعفر بن ناجية فقد رويته عن محمد بن الحسن رضي الله عنه عن الحسن بن متيل الدقاق
عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن جعفر بن بشير البجلي عن جعفر بن ناجية وما كان فيه عن بحر السقا
فقد رويته عن ابي رضي الله عنه سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن مهزيار عن اخيه علي عن حماد بن
عيسى عن حريز عن بحر السقا والهيثم في الاول لم يوثقوه وانما ذكروا له مدحا قال النجاشي هيثم بن ابي مسروق
ابو محمد واسم ابي مسروق عبد الله النهدي كوفي قريب الامر له كتاب نوادر وقال ابن بطة حدثنا
محمد بن علي بن محبوب عنه والامر في قوله قريب الامر له كتاب اما ان تكون المراد منه العدالة
والوثاقة او الاثنى عشرية واحتمال كون المراد منه الثاني في المقام بعيد وعلى التقديرين لا يخلو
عن مدح بما عن الاول لكن قال المحقق الاستاد نور الله تعالى تربته الشريفة يشير الى ما هذا
اللفظ وقد اخذه اهل الدراية مدحا ويحتاج الى التامل قال في ست الهيثم بن ابي مسروق له كتاب
اخبرنا جماعة عن ابي المفضل عن ابي بطة عن محمد بن الحسن الصفار عن الهيثم بن ابي مسروق وذكره
في رجاله تارة في باب من لم يرو عن الائمة عليهم السلام فقال هيثم بن ابي مسروق النهدي روى عنه
سعد بن عبد الله واخرى في اصحاب مولانا الباقر عليه السلام قال الهيثم النهدي هو ابن ابي مسروق
ولا يخفى ما في ذكره في البابين من التنافي مضافا الى ان رواية محمد بن علي بن محبوب على ما في جش ومحمد
بن الحسن الصفار على ما في ست وسعد بن عبد الله على ما في الرجال المشاركين في الطبقة تبعد
ملاقاته لجملة من اصحاب مولانا الباقر عليه السلام ويمكن ان يكون الداعي لذكره في اصحاب مولانا
الباقر عليه السلام ظفر على رواية من ابي جعفر على وجه الاطلاق وحمله ان المراد منه مولانا
الباقر عليه السلام الى انصراف الاطلاق فيما اليه عليه السلام من غير ملاحظة الطبقة لكن ملاحظة الطبقة

الطبقة يشهد ان المراد منه هو مولانا الجواد عليه السلام بقي الكلام في ذكره في باب من لم يرو لكنه
غير عزيز في رجاله وحكى الكشي عن حمدويه انه قال لابي مسروق ابن يقال له الهيثم سمعت اصحابي
يذكرون بها كلاهما فاضلان وفي بعض النسخ يذكرونهما بخير كلاهما فاضلان وعليه يمكن ان يكون
كلاهما فاضلان من كلام الكشي كما ان على الاول انه من كلام حمدويه وفي الخلاصة هيثم بن ابي مسروق
واسم ابي مسروق عبد الله النهدي قريب الامر قال الكشي قال حمدويه عن اصحابنا انه فاضل وقال
الكشي قال حمدويه لابي مسروق ابن يقال له الهيثم سمعت اصحابنا يذكرونهما كلاهما فاضل وما حكاه
عن كشي في الاول غير مذكور في الاختيار وما حكاه عنه غيره من علمائنا الاخيار ونظم الكلام يشهد
بعدم وجوده الا ان يكون مذكورا في موضع اخر وهكذا الحال في الحسن بن متيل فانه لم يوثق في
كتب الرجال صريحا بل ذكروا له مدحا وكذا الحال في ابرهيم بن مهزيار ففي مثل هذه المواد يشكل
الحكم بالوثاقة تعويلا على محض التصحيح الذي صدر منه في هذه المباحث بما بيناه في التعويل والمظنة
بالوثاقة نعم اذا انضم معه شيء اخر فلا كلام كما في الحسن بن متيل فانه وان لم يوثق صريحا الا ان الشيخ
وغيره ذكروا في ترجمته ما يستفاد منه الوثاقة سيما بعد الانضمام بالتصحيح المذكور وكذا الحال
في ابراهيم بن مهزيار كما اوما انا اليه فيما سلف وعلى الثاني يمكن التعويل عليه في الحكم بالوثاقة
اذ التكرر والكثرة يوجب ضعف احتمال الاشتباه والغفلة فيحصل المظنة ويتفق على جواز
التعويل عليه في اثبات المرام الوثاقة الا اذا عارضه ما هو اقوى منه او مثله فلا يمكن
التعويل ح كما فيما نحن فيه لما عرفت من الحكم بالتصحيح اقل قليل بالاضافة الى التحسين فلا يصح
عليه التعويل بخلافه بالاضافة الى محمد بن علي ماجيلويه فان التصحيح في الموارد المتعددة سالم
عما يصلح للمعارضة **والثالث** من وجوه الايراد ما يتوجه على الاستدلال بالحكم بصحة الحديث
على وثاقة من في سنده اورده المولى السيد السند التفرشي في رجاله وترجمة احمد بن محمد بن الحسن
بن الوليد قال بعد ان حكم بانه لم يجده في كتب الرجال ما هذا لفظه قال الشهيد الثاني في بداية
انه من الثقات ولا اعرف ماخذه فان نظر الى حكم العلامة قدس سره مثلا بصحة الرواية المشتملة
عليه ومثله فهو لا يدل على توثيقه وذلك لان الحكم بالتوثيق من باب الشهادة بخلاف الحكم
بصحة الرواية من باب الاجتهاد لانه مبني على تميز المشتركات وربما كان الحكم بصحة الرواية مبنيا

على نحو في كتاب الرجال من التوثيق المجتهد فيه من دون القطع فيه بالتوثيق وشهادته عليه
بذلك انتهى كلامه واورده ايضا في ترجمة احمد بن يحيى العطار والحسين بن الحسن بن ابان بعنوان الاجمال
واحال التفصيل الى ما حكيناه عنه تنقيح المقام يستدعي توضيح مرامه اولا ثم التنبيه على صحته
وسقمه فنقول ان الضمير في قوله ومثله يحتمل ان يعود الى العلامة ومحمد بن الحسن بن ابان وحكم
العلامة بصحة الرواية المشتمل عليه والظاهر ان الاول غير الاكتفاء مثلا في قوله حكم العلامة
قدس سره مثلا عنه لو كان المراد ذلك كما لا يخفى على المتامل وكذا الثاني لوضوح عدم الافتقار
اليه فيما هو بصدد بيانه مضافا الى ما فيه من العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الخافض
فتعين الثالث والمراد انه لو كان الماخذ في الحكم بوثاقة الرجل حكم العلامة بصحة الرواية في
سندها عليه ومثل حكم الرواية كتصحيحه طريق شيخ الطائفة الى الحسن بن محبوب وفيه احمد بن
محمد بن الحسن بن الوليد فهو غير تمام لما ذكره ثم ان الضمير في قوله فهو لا يدل على توثيقه يحتمل
ان يعود الى محمد بن الحسن بن الوليد كما يحتمل ان يعود الى العلامة وعلى الاول يكون المعنى ان الكلام
ان الحكم بصحة الحديث المشتمل سنده عليه لا يدل على وثاقته وعلى الثاني يكون معناه ان
ذلك لا يدل على انه موثق له فيكون المصدر مضافا الى الفاعل وهو اولى من الاول كما لا يخفى
وجهه على المتامل وقوله لانه مبني على تميز المشتركات المراد منه انه في صورة كون الاسم مشتركا
بين الثقة اي الذي يعلم وثاقته وغيره فلا يحكم بانه الثقة فالامارات المميزة وتلك ذلك الامارات
لا تفيد الا المظنة كما في ابي بصير مثلا فانه يقال انه مشترك بين الثقتين والضعيفين فانما
رايناه في سند الرواية وقد روى عنه عبد الله بن مسكان مثلا نحكم بانه المرادي الثقة
او شعيب بن العرقوفي مثلا نقول انه الاسدي ومن المعلوم انه يمكن رواية ابن مسكان
عن عبد الله بن محمد الاسدي ايضا ورواية شعيب عنه ايضا لكنه ينافي القطع دون المظنة
فيكون المظنون انه في الاول المرادي وفي الثاني الاسدي دون عبد الله بن محمد فيهما فيحكم بصحة
الحديث مع الظن ان من في سنده هو ذلك الثقة مع قيام احتمال غيره فيظهر منه ان الحكم بصحة
الحديث من باب الاجتهاد والمظنة بخلاف الحكم بالوثاقة فانه على ما ذكر من باب الشهادة
فيعتبر فيه القطع فلا يصح ان يستدل بالحكم بصحة الحديث على وثاقة من في سنده الا بان

ان هذا انما يتوجه اذا تحقق الاشتراك واما عدمه فلا كما لا يخفى لانا نقول يكفي في صحة المقال تماما
في صورة الاشتراك اذ ح يقال كما يطلق بكونه الثقة تطلق مع الظن بكونه الثقة فهو اعم فلا يدل
على الخاص فلا يدل فيمكن ان يكون الحكم بالصحة لكون الوثاقة مظنونا بها ولا يكون مقطوعا بها
فالحكم بالصحة لا يستلزم ان يكون القاضي بالصحة قاضيا بالوثاقة حتى يجتزى به في الحكم بالوثاقة
بناء على جواز الاجتزاء في التزكية بالمزكي الواحد ومما ذكر يظهر ان ذكر كتاب الرجال مما لا افتقار
اليه بل المناسب تركه هذا غاية ما يمكن ان يقال في توضيح مرامه لكنه منظور فيه اما اولا فلان
هذا الكلام مبني على الغفلة عن اصطلاح العلماء في هذا المقام لوضوح ان المراد الحديث الصحيح عند
العلامة ومن تاخر عنه هو ما كان رجاله اماميين ثقات قال العلامة اجله الله تعالى محل الكرامة
في المنتهى وقد ياتي في بعض الاخبار انه في الصحيح ونعني به ما كان رواته ثقات عدولا الى اخر
ما ذكره وكذا في هذا الباب ما ذكره المورد نفسه في اخر الكتاب حيث قال فالطريق صحيح
ان كان جميع رجاله ثقات امامية ان قلت كما يطلق الصحيح على هذا المعنى يطلق على سليم الطريق
من الطعن كما صرح به شيخنا الشهيد في الذكرى قال والصحيح هو ما اتصلت روايته الى المعصوم
بعدل امامي الى ان قال وقد يطلق الصحيح على سليم الطريق من الطعن وان اعتراه ارسال او قطع
فيمكن ان يكون اطلاق الصحيح فيما نحن فيه من هذا القبيل قلنا هذا لا يجدي نفعا في تصحيح الايراد فلان
المقصود كونه سليما عن طعن عدم كونه اماميا عادلا كما يومي اليه قوله وان اعتراه الاخر وقع
التعبير به في كلام شيخنا الشهيد الثاني قال قد يطلق الصحيح عندنا على سليم الطريق من الطعن بما ينافي كونه
وهما كون الراوي باتصال العدالة اماميا وان اعتراه مع ذلك الطريق السالم ارسال او قطع الى اخر
ما ذكره في شرح الدراية واما ثانيا فلان الكلام في تصحيح العلامة للطرق وفي كلامه قرينة على ان
مراده في ذلك المقام هو المعنى المعروف مضافا الى ما يقتضيه الاصطلاح وهو اختلاف عادته
حيث حكم بالتصحيح الى بعض الاشخاص وبالتحسين الى بعض اخر واما ثالثا فلانا نقول من كانت
وثاقته مظنونا بها ولو تبلغ حد القطع وهو المراد من قوله من التوثيق المجتهد فيه من دون قطع
الى اخره لا يخلو اما ان يطلق في حقه انه عادل اولا وعلى الاول يكون طريقا صحيحا فالتصحيح دليل
الوثاقة وعلى الثاني يكون حسنا اذ يصدق عليه انه امامي ممدوح بغير ثقة الا ان التخصيص المقال

المراد بالصحيح الحديث في الاصطلاح

عن لم يذكر في كتب الرجال بمدح ويكون ظن وثاقته من خارج لكن فيه ما فيه لوضوح ان المدح المعتبر فيه هو
اعم من ذلك واما ثانيا فلان مبنى اصل الايراد يرجع الى الحكم بالوثاقة شهادة وكل شهادة تعتبر فيه
القطع اما الصغرى فلقولهم يثبت العدالة بالمعاشرة والبينة ولوضوح انه اذا اقام المدعي شهودا
على دعواه وكان بعضهم مثلا مجهول الحال عند الحاكم يفتقر الى المزكي فاذا زكاه فلاحظ كلماتهم في مباحث
الشهادات وغيرها حتى يتضح لك الحال قال العلامة في القواعد لا يثبت الجرح والتعديل الا بشاهدين
عدلين ذكرين وفي الارشاد لا يثبت التزكية الا بشهادة عدلين واما الكبرى فيدل عليه مضافا الى
عموم قوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم خصوص النصوص الواردة في المسئلة منها الصحيح المروي في الكافي
والتهذيب عن الحسين بن سعيد قال كتب جعفر بن عيسى جعلت فداك ان جاءني جيران لنا بكتاب زعموا انهم اشهدوني
على ما فيه وفي الكتاب اسمي بخطي قد عرفته ولست اذكر الشهادة وقد دعوني اليها فاشهد لهم على معرفتي ان اسمي
في الكتاب ولست اذكر الشهادة او لا تجب لهم الشهادة علي حتى اذكرها كان اسمي في الكتاب او لم يكن فكتب لا تشهد
ومنها ما رواه فيهما ايضا عن علي بن غياث عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تشهدن بشهادة حتى تعرفها كما تعرف كفك
ومنها ما رواه في الكافي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تشهد
بشهادة لا تذكرها فانه من شاء كتب كتابا ونقش خاتما رواه في التهذيب ايضا عن مولانا الصادق عليه السلام
مع ان يحكيه عنه صلى الله عليه وآله ومنها المرسل المروي في الفقيه قال وروي انه لا تكون الشهادة
الا بعلم من شاء كتب كتابا ونقش خاتما او نوضح بعين لا يجوز لك الاعتماد على خطك وخاتمك في الشهادة اذا لم
تكن متذكرا لامكان ان يكتب شبيه خطك من شاء ان يفعل ذلك وكذا الحال في نقش الخاتم بل الامر
فيه اسهل من الخط ومنها ما رواه المحقق في الشرائع عنه صلى الله عليه وآله وقد سئل عن الشهادة
هل ترى الشمس على مثلها فاشهد او دع ولم اجده في كتب الاحاديث ودلالة النصوص المذكورة على
اعتبار القطع في الشهادة مما لا ينبغي التامل فيه ولا اختصاص لها بشهادة دون اخرى بل ظاهرها
العموم سيما قوله عليه السلام لا تشهدن بشهادة ونحوه كقوله عليه السلام لا تكون الشهادة
الا بعلم اذ الظاهر ان المراد نفي الجنس اذا علمت ذلك نقول ان نتيجة القياس ان الحكم بالوثاقة
يعتبر فيه القطع بها والحكم بصحة الطريق او الحديث لا يستلزم ذلك لما فصلناه فلا يمكن
ان نجعل ذلك من دلائل التوثيق بان يقال ان القاضي بصحة الطريق مثلا موثق لمن فيه وهذا هو

هو الذي اقتضاه الوضع اللغوي ايضا لوضوح ان لفظ العادل كغيره من اسماء الفاعلين موضوع للدلالة
على الذات المقرونة او المتصفة بالمعنى المدلول عليه بمادة اشتقاق ذلك الاسم واطلاق اسم الفاعل على
تلك الذات يتوقف على علم المستعمل باتصافها به وحصول هذا العلم يختلف بالسهولة والصعوبة
اذ قد يكون ذلك المعنى مما يدرك باحدى الحواس الظاهرة كالضرب والقتل والمشي والنوم والاكل
والكتابة وامثالها فانها مما يدرك بالبصر فيطلق الضارب مثلا على من صدر منه الضرب والخشونة
والملامسة والحرارة والبرودة فانها مما يدرك باللامسة فيطلق الخشن مثلا على ما تحققت الخشونة
فيه وكذا اللين والحار والبارد وكالحلاوة والحموضة والمرارة مثلا فانها مما يدرك بالذائقة فيقال
انه حلو مثلا فيما ظهر لحقق الحلاوة فيه والرائحة فانها مما يدرك بالشامة فيقال انه طيب الرائحة
اذكيها عند ظهور تحققها والصوت فانه مما يدرك بالسامعة فيقال انه حسن الصوت او ردي
الصوت وهذه المعاني وامثالها مما يحصل العلم باتصاف الذات بها بسهولة كما علمت وبعض المعاني
ما لم يكن كذلك كالزهد والورع والطاعة ذكرها فانه لا يمكن اطلاق الزاهد والورع والمطيع
الا بعد الاختبار التام والمعاشرة القوية والعدالة من هذا القبيل لانها عبارة عن الكيفية
النفسانية التي توجب الاجتناب عن المحرمات وملازمة الواجبات ومقتضى وضع اللغة ان
اطلاق العادل على شخص انما يكون اذا علم اتصافه بالعدالة فالحكم على شخص بانه ثقة او عادل
لا يكون الا بعد ان يعلم ثبوت الوثاقة والعدالة له هذا غاية ما يمكن ان يقال في توجيه الايراد
وتصحيحه لكنه غير صحيح بل الظن بتحقق الوثاقة والعدالة يكفي في ذلك والمستند فيه امور الاول
اطباق الاصحاب عليه فان الظاهر من تصفح مقالاتهم انهم بين من صرح بامتناع العلم بالعدالة
وهو جماعة من الاعيان والاجلة منهم شيخنا الطبرسي في مجمع البيان قال مشيرا الى قوله تعالى
ممن ترضون من الشهداء ما هذا لفظه وهذا يدل على ان العدالة شرط في الشهود ويدل ايضا
على انا لم نتعبد بشهادة مرضيين على الاطلاق لقوله تعالى ممن ترضون من الشهداء ولم يقل من
المرضيين لانه لا طريق لنا الى معرفة من هو مرضي عند الله تعالى وانما تعبدنا بشهادة من هو
مرضي عندنا في الظاهر وهو من نرضى دينه وامانته ونعرفه بالستر والصلاح ومنهم المحقق في
المعتبر قال في مباحث الجماعة بعد الحكم بعدم اعادة الصلوة لو تبين كفر الامام بعدها لنا انا

في انه يكفي الظن في الحكم بوثاقة رجل وعدالته

صلوة مامور بها شرعا فتكون مجزية ولان الاطلاع على الباطن متعذر فيكتفى بظاهر الصلاح ومنهم العلامة
في جملة من كتبه قال في المختلف بعد الحكم بان المشهور بين الاصحاب ان من صلى خلف امام ثم تبين انه
كان كافرا او فاسقا لا اعادة عليه في الوقت وخارجه ونسب القول بلزوم الاعادة الى ابن الجنيد
والسيد المرتضى ما هذا لفظه لنا انها صلوة مامور بها فيخرج الاتيان بها عن عهدة التكليف اما الصغرى
فظاهرة لانه مامور بها بالجماعة خلف من يظن عدالته اذ علم العدالة في نفس الامر غير ممكن الى ان
قال احتج السيد المرتضى بانها صلوة قد تبين فسادها لفوات شرطها وهو عدالة الامام فيجب الاعادة
الى ان قال والجواب لا نسلم فوات الشرط ولا ان شرط الامام العدالة بل ظنها وفي المنتهى في هذه المسئلة
في مقام الاستدلال على عدم الافتقار الى الاعادة ذكر امورا منها انه مامور بالتعويل على صلاح كونه
الظاهر اذ الاطلاع على الباطن ممتنع فاذا فعل ما امر به حصل الاجزاء وفي التذكرة في المسئلة المذكورة
وفي مقام الاحتجاج على الصحة انه مامور بالصلوة خلف من يظن اسلامه لا من يعلم كذلك لامتناع
الاطلاع على الباطن فيكتفى باصلاح الظاهر ومنهم شيخنا الشهيد الثاني قال في روض الجنان لو علم
المأموم فسق الامام او كفره او حدثه بعد الصلوة لم يعد صلوته في الوقت ولا في خارجه على
الاشهر لامتثاله للمامور به وهو الصلوة خلف من يظنه عدلا اذ علم العدالة في نفس الامر غير ممكن الى
ان قال في مقام الرد على دليل الموجبين للاعادة ما هذا لفظه ليس الشرط العلم بالعدالة بل ظنها
وهو حاصل ومنهم الفاضل المقداد قال في كنز العرفان في تفسير الاية الشريفة ولم يقل من المرضيين
من الشهداء اشارة الى الاكتفاء بظاهر العدالة وعدم اشتراطها في نفس الامر والا لتعذر الاشهاد
ومنهم الفاضل المنصور في شرحه على التهذيب الاصول حيث قال في مقام الاستدلال على تقديم
قول الجارح على المعدل ما هذا لفظه لان غاية قول المعدل انه لم يعلم فسقه ولم يظنه فظن عدالته
اذ العلم بالعدالة لا يتصور وهؤلاء الاجلة المصرحون بامتناع العلم بالعدالة او الباطن الذي يشملها
قطعا يلزمهم الاجتزاء فيها بالمظنة كما هو المصرح به في محله من عبارتهم وبين من صرح بجواز الاجتزاء
فيها بالمظنة سواء كان العلم بها ممكنا ام لا وهم الاكثرون والحاصل ان الظاهر من تصفح كلماتهم
اطباقهم على جواز الاجتزاء في امر العدالة بالمظنة سواء كانوا ممن صرحوا بامتناع العلم بها ام لا ويوضحه
اثره وهو انهم اختلفوا في ان الموصل الى العدالة هل هو ظهور الاسلام مع عدم ظهور الفسق او حسن

حسن الظاهر او الاختبار والمعاشرة مثلا والقائل بالاولين يجتزي مع الظن بتحقق الملكة قطعا وكذا
القائل بالثالث لانه المصرح به في كلماتهم وان كنت في ريب مما تلوناه عليك فلاحظ ما استقصينا
في بحث العدالة من مطالع الانوار ان قيل دعوى اطباقهم على الاجتزاء بالمظنة يكذبه ما وجد في
بعض كلماتهم مما يدل على اعتبار العلم فيها قال في المختلف بعد ان حكى عن ابن الجنيد انه قال كل المسلمين
على العدالة الى ان يظهر منه ما يزيلها ما هذا كلامه وهو يشعر بجواز امامة المجهول حاله اذا علم
بالعدالة قلنا اسلامه والمعتمد المنع الا بعد العلم بالعدالة لنا ان الفسق مانع فلا يخرج عن العهدة
الا بعد العلم بانتفائه وفي الذكرى والاقرب اشتراط العلم بالعدالة بالمعاشرة الباطنة قلنا
ان هذين الكلامين وان صدرا من هذين الفاضلين لكن الظاهر ان ظاهرهما ليس بمراد بل المراد
الاعتقاد الراجح اما العلامة فلما عرفت منه في جملة من كتبه التي منها المختلف من دعوى امتناع
العلم بالعدالة والتصريح بجواز التعويل على المظنة فيها ويومئ اليه ان المقال في مقام الرد على ابن
الجنيد القائل بان المسلمين على العدالة الى ان يظهر منه ما يزيلها واما شيخنا الشهيد فلانه قد
صرح في الذكرى بجواز التعويل على المظنة في اسلام الامام وايمانه حيث قال بعد الحكم باشتراط
العدالة في نائب الجمعة ودعوى الاجماع باشتراطها فيه وفي امام الجماعة المطلقة ما هذا كلامه و
اولى بالاشتراط الايمان والاسلام فلو ظن ايمانه او اسلامه ثم ظهر خلافه صحت الصلوة لانه
متعبد بظنه انتهى كلامه رفع مقامه ومعلوم ان جواز التعويل على المظنة في الاسلام والايمان
يدل على الجواز في العدالة بطريق اولى كما لا يخفى مضافا الى عموم التعليل في قوله لانه متعبد بظنه
وقوله في موضع اخر من الكتاب المذكور ان المعتبر ظهور العدالة لا اشتراطها في نفس الامر فلو تبين
كفر الامام او فسقه بعد الصلوة فلا اعادة ولو كان في اثنائها نوى الانفراد واتم الصلوة على
ان في نفس تلك العبارة قرينة على ذلك والعبارة هكذا والاقرب اشتراط العلم بالعدالة با
الباطنة او شهادة عدلين او اشتهارها لوضوح ان قوله او شهادة عدلين عطف على المعاشرة
فظاهر ان شهادة العدلين غير مفيدة للعلم في الغالب وتخصيص المقال بما اذا افادته كاد يقطع
بعدم ارادته وكذا الحال في الاشتهار كما لا يخفى على اولي الابصار ومما ذكر تبين الحال في عبارته
في الدروس حيث قال يعلم العدالة بالشياع والمعاشرة الباطنة وصلوة عدلين خلفه للقطع

بان سلوة العدلين خلف امام غير مستلزمه لافادة العلم بعدالته وكذا وثباه والتخصيص بصورة الافادة
العلم بعدالته يدفع بعلم فالظاهر ان جواز الاجتزاء في العدالة بالمظنة وعدم اعتبار القطع مما لا خلاف
فيه بين العلماء بل نقول انه من المسائل القطعية التي لا يكاد يتطرق اليها شبهة الا انا وان لم ندع امتناع
العلم بها لوضوح امكانه بالمعاشرة الباطنة فيه مدة طويلة نود دعوى الاستحالة مما عرية من البرهان ومكذبة
بما نجده بالوجدان لكنه في غاية الندرة وانه ليس الا واحد بعد واحد والعدالة مما توقف عليه كثير
من الامور المهمة كما في باب المرافعات وغيرها واعتبار العلم فيها يوجب الاخلال بحقوق الله سبحانه و
والناس ولا يكاد ينتظم اصول الا بالتعدي عن دعوى العلم وتوسعة الحال والثاني الصحيح الذي اتفق
المشايخ الثلثة نور الله تعالى مراقدهم عن روايته في الاصول الاربعة عن يونس عن رجاله عن ابي عبد الله
عليه السلم قال سألته عن البينة اذا اقيمت على الحق ايحل للقاضي ان يقضي بقول البينة من غير المسئلة اذا
لم يعرفهم قال خمسة اشياء يجب على الناس ان يأخذوا فيها بظاهر الحال الولايات والتناكح والمواريث
والذبايح والشهادات فاذا كان ظاهره ظاهرا مأمونا جازت شهادته ولا يسئل عن باطنه ورواه في الكافي
عن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن بعض رجاله كما في الاستبصار وباب القضايا والاحكام من
زيادات التهذيب ورواه في موضع اخر من التهذيب وهو قبل الباب المذكور بقليل باسناده عن محمد بن
يحيى احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن يونس عن بعض رجاله وكلامه في بادي الراي يدل ان مرادهم ان يكون
ذلك باسناده الى احمد بن محمد بن عيسى كما حمله عليه صاحب الوافي لكنه مبني على عدم التامل في سوق
الكلام وملاحظات المرام اما وجه الجامه على انه احمد بن محمد بن عيسى فلانه روى اولا باسناده عن احمد بن
عيسى ثم قال في عدة مواضع وعنه الى اخره ومقتضى عادته ان يكون في الضمير في عنه عائدا الى ابن عيسى
لانه المذكور قبله مضافا الى انه اقرب من غيره واما عدم صحته وكون المرجع محمد بن احمد بن يحيى فلوجوه
منها ان الحديث الذي رواه باسناده الى احمد بن محمد بن عيسى مذكور بالتتبع لدفع المنافاة بينه و
بين ما رواه باسناده الى محمد بن احمد بن يحيى عيسى فلاحظ كلامه حتى يتبين لك حقيقة الحال فالضمير
في عنه يعود الى ما هو المذكور اصالة ومنها ان الشيخ الطائفة قال قبل الحديث الذي كلامنا او عنه
عن سلمة عن الحسن بن يوسف وسلمة هنا هو سلمة بن الخطاب وكلامه فيما بعد صريح في ان الراوي عن
سلمة هو محمد بن احمد بن يحيى حيث قال محمد بن احمد بن يحيى عن عبد الله بن احمد الرازي عن بكر بن صالح الى

ان قال عنه عن سلمة بن الخطاب والمرجع في ضمير عنه فيه هو محمد بن احمد بن يحيى ولا يحتمل غيره وهو يرجع لعود
اليه في محل الكلام ومنها انه قال قبله ايضا عنه عن ابي جعفر والظاهر ان المراد بابي جعفر فيه هو احمد
بن محمد بن عيسى فلا معنى لارجاع الضمير في عنه اليه كما لا يخفى بل الضمير هناك عائد الى محمد بن احمد بن يحيى
فكذا الحال فيما بعده ومما يرشدك اليه مضافا الى ما سبق وما يأتي ما وقع التصريح به في اوايل الاستبصار
حيث روى عن الحسين بن عبد الله عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابي جعفر عن ابيه
وكذا في اوايل كتاب المطالب من التهذيب حيث قال محمد بن احمد بن يحيى عن ابي جعفر عن ابيه الى اخره وكذا
في باب صلوة العيدين من الزيادات قال محمد بن احمد بن يحيى عن ابي جعفر عن ابيه وكذا في اواخر باب فضل
الصلوة من زيادات قال محمد بن احمد بن يحيى عن ابي جعفر عن ابيه ومن هنا ظهر الجواب عما لو قيل
ان ابا جعفر كما يكون كنية لابن عيسى يكون كنية لمحمد بن احمد بن يحيى ايضا لانا نقول ان الضمير في عنه
يعود الى ابن عيسى ويكون المراد بابي جعفر في السند احمد بن محمد بن يحيى وكذلك ان رواية محمد بن
عن ابي عيسى متحققة دون عكسه كما عرفت ومنه في باب الطهارة من بيت حيث روى عن الشيخ المفيد
عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن محمد بن يحيى واحمد بن ادريس جميعا عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن ابيه ومنه ما في ذلك الموضع متاخرا عنه حيث روى عن الشيخ المفيد عن احمد بن محمد
بن الحسن عن ابيه عن محمد بن يحيى عن احمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن البرقي عن عبد الله بن سنان
الى اخره وغير ما ذكر مما لا يخفى على المتتبع مضافا الى انه لو نعهد في الاسانيد اطلاق ابي جعفر
على محمد بن احمد بن يحيى بخلافه على ابن عيسى كما لا يخفى ومنها انه قال بعده وعنه عن السياري
الذي ذكر انه استثنى من رواية محمد بن احمد بن يحيى ما رواه عن ابي عبد الله السياري فيكون الضمير
فيه عائدا الى محمد بن احمد بن يحيى فكذا فيما قبله مضافا الى انه قال بعده في باب القضايا والاحكام
من الزيادات ما هذا كلامه وعنه السياري عن ابي الحسن رفعه والضمير فيه عائدا الى محمد
بن احمد بن يحيى فكذا في هذا المقام ومنها انه قال بعده ايضا عنه عن محمد بن موسى عن احمد بن
الحسن فان الظاهر انه محمد بن موسى الهمداني الذي استثنى من رواية محمد بن احمد بن يحيى ما رواه
عنه فالضمير فيه عائد الى محمد بن احمد بن يحيى فكذا فيما قبله ومن جميع ما ذكر تبين ان ما صدر
من صاحب الوافي في المقام ونحوه فهو في غير محله وجه الاستدلال به على المدعى ظاهر اذ قوله

عليه السلام اذا كان ظاهره ظاهرا مامونا جازت شهادته ولا يسئل عن باطنه صريح في عدم
اعتبار القطع بالعدالة في الشهادة كما لا يخفى على اولى الفطانة والدراية فان قوله عليه السلام
جازت شهادته ليس المراد منه انه يجوز للشاهدان يشهد للقطع بعدم اشتراط اداء الشهادة
بذلك مضافا الى ان السوال عن جواز التعويل للقاضي على الشهادة فالمقصود انه يجوز للقاضي
التعويل عليها في الحكم وهو مع القطع بان ذلك لا يكون الا مع عدالة الشاهد يقتضي ان يكون هذا
القدر كافيا في الحكم بالعدالة وهو المطلوب وسنده في الكافي والتهذيبين وان اشتمل على محمد بن
عيسى عن يونس لكنه غير مضر لما بيناه في محله مضافا الى انه روى في الفقيه باسناده الى يونس
وطريقه اليه وان لم يكن مذكورا في المشيخة لكنه غير مضر لان الظاهر انه اخذه من كتاب يونس
ضعف الطريق او عدم معلوميته غير مضر كما ان الارسال لكون المرسل من اصحاب الاجماع كذلك
ثم ان معنى كونها لولايات التالكح والذبايح والمواريث يوخذ فيها بظاهر الحال يطلب من مطالع
الانوار والثالث الصحيح المروي في باب من يجب رد شهادته من الفقيه عن عبد الله بن المغيرة قال
قلت للرضا عليه السلام رجل طلق امراة واشهد شاهدين ناصبيين قال كل من ولد على الفطرة
وعرف بالصلاح في نفسه جازت شهادته وهو مروي في اواخر باب البينات من التهذيب ايضا
لكن في سنده ضعف ورواه الثقة الجليل محمد بن عبد الله الحميري في قرب الاسناد بسند صحيح عنه
ايضا وله على ما فيه سند غير مذكور في الكتابين لانه رواه عن احمد بن محمد عن البزنطي قال سالته
عن رجل طلق امراته بعد ما غشاها بشهادة عدلين قال ليس هذا الطلاق فقلت جعلت فداك كيف طلاق
السنة قال يطلقها اذا طهرت من حيضها قبل ان يغشيها بشهادة عدلين فان خالف ذلك رد الى
كتاب الله عز وجل قلت فان طلق على طهر من غير جماع بشهادة رجل وامراتين قال لا يجوز شهادة النساء في الطلاق قلت فانه اشهد رجلين ناصبيين على الطلاق
ايكون ذلك طلاقا قال كل من ولد على الفطرة جازت شهادته بعد ان يعرف منه صلاح في نفسه
وجه الاستدلال ظاهر اذ مدلوله ان المعتبر في الشاهدان يكون معروفا بالصلاح وظاهر انه
غير مستلزم للعلم بعدالته وهو المطلوب ثم ان السوال وقع عمن يكون وجوده شرطا في صحة
الطلاق واجابه عليه السلام بما كان معتبرا في قبول الشهادة بينهما على استلزامه له او التلازم

بيان المراد من قوله عليه السلام من ولد على الفطرة

التلازم بين الامرين فكل من يقبل شهادته يكفي حضوره في صحة الطلاق كما ان من يكفي حضوره في
صحة الطلاق يقبل شهادته تنبيه الظاهر ان المراد من قوله عليه السلام كل من ولد على الفطرة
كل من بقي على مقتضى فطرته لقوله صلى الله عليه واله كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون ابواه يهودانه
او ينصرانه او يمجسانه والمعنى بالقرينة ذيله كل مولود على مقتضى خلقته يكون مائلا الى دين
الحق لكن ابويه يكونان سببا لانحرافه وعدوله عنه الى الباطل وينبغي ان يكون المراد بالابوين
ما يعمهما للوضوح انه قد لا يوجد له كلاهما او لا واحد منهما كما اذا تحقق فوت والده بعد انعقاده
نطفته ووالدته بعد وضع من غير فصل مثلا وقد يكونان موجودين مؤمنين لكن يكون سبب
المصير الى الباطل غيرهما كما لا يخفى فالمراد ان كل مولود يولد على مقتضى خلقته مائلا الى دين الحق
لكن يكون عدوله والمصير الى الباطل لباعث خارجي ويحمل على ظاهره ويكون الوجه في التخصيص
الغلبة وعلى اي حال يكون الحديث المذكور قرينة على حمل الحديث الذي كلامنا فيه على المعنى
المذكور اذ لو لم يكن ذلك لما احتاج الى قوله عليه السلام من ولد على الفطرة بل المناسب
ان يقول كل احد جازت شهادته بعد ان يعرف منه صلاح كما لا يخفى فعلى المعنى المذكور قد اعتبر
عليه السلام في قبول الشهادة امرين احدهما البقاء على مقتضى خلقته فيخرج به جميع الفرق
الباطلة منهم الناصبي فنبه عليه السلام بوجه مليح على عدم كفاية وجود الناصبي في صحة
الطلاق والثاني المعروفية بالصلاح فيخرج به مجهول الحال ولو كان دينه الحق والرابع الصحيح
المروي في باب العدالة من الفقيه عن عبد الله بن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام بم تعرف عدالة الرجل بين المسلمين حتى تقبل شهادته لهم وعليهم فقال ان تعرفوه بالستر
والعفاف وكف البطن والفرج واليد واللسان ويعرف باجتناب الكبائر التي اوعد الله عز وجل
عليها النار من شرب الخمر والزنا والربوا وعقوق الوالدين والفرار من الزحف وغير ذلك والدلالة
على ذلك كله ان يكون ساترا لجميع عيوبه الى قوله عليه السلام فاذا سئل عنه في قبيلته و
محلته قالوا ما راينا منه الا خيرا وجه الاستدلال هو ان قوله عليه السلام ويعرف باجتناب
الكبائر وان اوهم العلم بالاجتناب لكن قوله عليه السلام والدليل الى اخره صريح في عدم اعتبار
وجواز الاجتزاء بالظن في ذلك وهو المطلوب والحاصل من جميع ما ذكر ان جواز الاجتزاء بالظن

فى اى العدالة من الامور القطعية التى لا يكاد يتطرق شبهة اذا تحقق ذلك فلنعد الى ما كنا
بصدد بيانه فنقول بعد تسليم الكبرى لناطقة بان كل شهادة يعتبر فيها القطع ان ظنون العلماء
عادل قطعا بان يكون الشهيد مبدا للحكم المحمول اى لتحقق تمام المبدا بالذات فتكون الشهادة عن
علم وان ابيت عن ذلك بناء على ان المعتبر هو القطع بتمام المبدا تمنع كلية الكبرى لوضوح ان
غاية ما يدل عليه قوله عليه السلام لا تشهدن بشهادة حتى تعرفها الى اخره اعتبار القطع فى مقام
الشهادة بعنوان العموم ومن المعلوم ان حجية الادلة العامة مشروطة بانتفاء المقيد والمخصص
وما اوردناه فى هذا المقام مما يدل على ان القطع غير معتبر فى امر العدالة وكفاية الظن فيها
مخصص لتلك النصوص العامة بغير الاخبار بالعدالة فلا اشكال فى المسئلة اصلا كما لا يخفى
على نقاد خبير ودراية فنقول ان الوثاقة المجتهد فيها ان المظنون بها كما يكفى فى الحكم بتصحيح الطريق
والحديث يكفى فى توثيق قطعا فلا وجه للتفرقة المستفادة من كلامه وايضا مقتضى ما ذكره
ان يكون الموثقون فى كتب الرجال كشيخنا الكشى وابن الغضايرى وشيخ الطائفة والنجاشى
والعلامة وغيرهم قاطعين بالوثاقة بالمعنى المذكور ممن تصدوا التوثيق منهم فى حقهم وهو
بعنوان العموم قطعى الفساد لا يكاد يدعيه احد التوثيق منهم فى حقهم وكيف فان العلم بالوثاقة
ممن عاصرناه مع الصحبة المتكاثرة والعشرة التامة مما لا يكاد يحصل الا فى واحد فكيف فى حق
هولاء الاشخاص المتكثرة مع بعد عهدهم بكثير مع انك قد عرفت ان العلامة من جملتهم هو
الذى ادعى امتناع العلم بها وبالجملة ان دعوى توقف التوثيق على القطع بالوثاقة بالمعنى
المذكور مما لا يستحق فساده بل هو مما لا ينبغى ان يتفوه به عاقل الا فى حال الغفلة والذهول
والتحقيق فى المقام ينبغى ان يقال ان اعتمادنا فى الحكم بالوثاقة والصحة على التوثيقات الصادرة
عن هولاء الاكابر العظام ليس من اصل انها شهادة كل يتجه عليه المورد وفاقا لصاحب المعالم
اعلى الله تعالى مقامه وكيف مع ان المعتبر فى الشهادة الحضور والمشافهة والكتابة الصادرة
منهم فى الغيبة مثل هذا اشكل كيف يتحقق فى حقها انها شهادة مضافا الى انها ليست بكتابتهم
بل محكية عنهم وبوسائط متكثرة بل لكونها من الطرق المفيدة للمظنة بناء على ما حققناه على حد
لا مزيد عليه من ان العدالة مما يكتفى فيه بالمظنة ولا شبهة فى كونها منها بل من اقوى طرقها وعلى

وعلى هذا لا يتفاوت الحال بين التصريح بالوثاقة او التصحيح فيما استفادة المظنة منه كما فى الذين
على ماجيلويه وكمحمد غلاف فان الوثاقة مستفاد منه كما فى ابراهيم بن هاشم على ما نبهنا عليه واوضحنا الحال
بحيث لا يكاد يتطرق اليه الاحتمال فعلى هذا القول لو كان نظر شيخنا الشهيد الثانى نور الله تعالى
روحه السعيد فى الحكم بوثاقة احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد الى تصحيح العلامة لا ينبغى ان يلقى اليه
مناقشة لما عرفت من انها مما يكتفى فيه بالمظنة وطرقها الظن بالاضافة الى اشخاص المختلفة وما كان
كونه من ذلك مما لا يتطرق اليه ريب وشبهة فالمناقشة فى امثال المقام بعد ما اوضحنا الحال
مما لا ينبغى ان يصدر من اهل الاعتبار ولله المنة والحمد والشكر فى كل ان وحال وصلوته
على اكمل خليقته واله خير اصحاب وال هذا كله على فرض تسليم صدور التوثيق من شيخنا الشهيد
فى دراية فى حق احمد بن محمد بن الوليد فانا لم نجد فيه ما يدل على ذلك الا ما فى اخره حيث قال فى بيان
المتفق والمفترق والرواة ان اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم سواء
اتفق فى ذلك اثنان منهم او اكثر فهو النوع الذى يقال له المتفق والمفترق اى المتفق فى الاسم و
المفترق فى الشخص وفائدة معرفته خشية ان يظن الشخصان شخصا واحدا وذلك كرواية الشيخ
ومن سبقه من المشايخ عن احمد بن محمد ويطلق فان هذا الاسم مشترك بين جماعة منهم احمد بن
محمد بن عيسى واحمد بن محمد بن خالد واحمد بن محمد بن ابى نصر واحمد بن محمد بن الوليد وجماعة اخرون
من افاضل اصحابنا فى تلك الاعصار ويتميز عند الاطلاق بقرائن الزمان فان المروى عنه ان كان من الشيخ
فى اول السند او ما قاربه فهو احمد بن محمد بن الوليد وان كان فى اخره مقاربا للرضا عليه السلام فهو احمد بن محمد
بن ابى نصر البزنطى وان كان فى الوسط فالاغلب ان يريد به احمد بن محمد بن ابى نصر البزنطى وان كان
فى الوسط فالاغلب ان يريد به احمد بن محمد بن عيسى وقد يراد غيره ويحتاج فى ذلك الى فضل قوة و
اطلاع على الرجال ومراتبهم ولكنه مع الجهل لا يضر لان جميعهم ثقات فالاحتجاج بالرواية سهل انتهى
كلامه فى شرح الدراية رفع الله تعالى محله فى الجنة العالية قوله ولكنه مع الجهل لا يضر فيه احتمالان
احدهما ان يكون مرتبطا بقوله ويتميز عند الاطلاق بقرائن الزمان ويكون الضمير عائدا الى الاشتراك
ان يكون مرتبطا بقوله وقد يراد غيره وكذا الحال فى قوله ويحتاج فى ذلك الى فضل قوة الى اخره وعلى
الاول يكون قوله جميعهم ثقات شاملا لاحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد بخلافه على الثانى فنسبة

التوثيق الى شيخنا الشهيد لا يخلو من اشكال لوضوح عدم استقامة الاستدلال مع قيام الاحتمال الذى
قبل الاحتمال الثانى حتى فالظاهر بل الظاهر هو الاول اذ فى طبقه ابن عيسى ليس الا احمد بن محمد بن
خالد والاتيان بصيغة الجمع يابى عن الحمل عليه وايضا ان الاطلاع بالمراتب لا مدخلية له فى التشخيص
والتعيين لكون مرتبتهما اى طبقتهما واحدة كما لا يخفى والحاصل ان المستفاد من قوله ويحتاج فى ذلك الى
فضل قوة وتميز واطلاع على الرجال ومراتبهم ان الاطلاع بالمراتب له مدخلية فى التشخيص والامتياز
وهو انما يكون اذا كان مرتبطا بقوله ويتميز عند الاطلاق بقراين الزمان ففى العبارة لمراد يرجحان احتمال
الى الاحتمال الاول فتم الكلام قلنا غاية ما اعترف قدس الله تعالى روحه فى هذا المقام الوقوع فى
الوسط الذى فى مقابل الاول وما قاربه والاخر بالاضافة الى السند فى كلام شيخ الطائفة كما هو
المدلول عليه بقوله فان المروى عنه من كان من الشيخ الى اخره فح نقول ان احمد بن محمد فى وسط سند
الشيخ غير منحصر فى احمد بن محمد بن عيسى واحمد بن محمد بن خالد لاشتراك احمد بن محمد بن الطلحة العاصمى
الذى يروى عنه ثقة الاسلام بلا واسطة معهما فى ذلك لانه يكون بالاضافة الى الشيخ فى الطبقة
الرابعة كما انهما تكونان فى الخامسة فتوضيح الحال فى اثبات المرام ان ثقة الاسلام كثيرا ما
روى عن احمد بن محمد بن غير واسطة ورواية عنه على وجوه لانه قد يقيده بالعاصمى كما قيده مما
لكوفى وقد يطلقه كما قد يعبر عنه بالكنية فمن الاول ما فى اوائل باب النوادر من كتاب معيشة
الكافى حيث قال احمد بن محمد العاصمى عن على بن الحسن التيمى عن على بن اسباط الى اخره ومنه ما رواه
بعده بلا فصل قال احمد بن محمد العاصمى عن محمد بن احمد النهدى عن محمد بن على الى اخره ومنه ما فى باب
المراة التى تحرم على الرجل من نكاح الكافى قال احمد بن محمد العاصمى عن على بن الحسن بن فضال الى اخره
ومنها ما فى باب العزل من نكاحه ايضا قال احمد بن محمد العاصمى عن الحسن بن على بن فضال الى اخره ومنه
فى باب الولد اذا كان احد ابويه حرا منه ايضا قال احمد بن محمد العاصمى عن على بن الحسن بن التيمى
الى اخره ومن الثانى ما فى باب كراهية تجمير الكفن من طهارة الكافى قال احمد بن محمد الكوفى عن ابن
جمهور عن ابيه الى اخره ومنه ايضا ما فى باب ما يجب على الجيران لاهل المصيبة واتخاذ الماتم من
طهارته ايضا قال احمد بن محمد الكوفى عن ابن جمهور عن ابيه الى اخره وقد يعبر عنه بابى عبد الله كما
فى باب منع الزكوة منه قال ابو عبد الله العاصمى عن على بن الحسن الميثمى عن على بن اسباط الى اخره والمراد به

به احمد بن محمد المذكور لانه يكنى به وقد يعبر عنه باحمد بن محمد من غير تقييد بالكوفى والعاصمى كما فى باب نادر
من مواريث الكافى قال احمد بن محمد عن على بن الحسن التيمى عن محمد بن الوليد الى اخره وفى باب ميراث الولد ايضا قال
احمد بن محمد عن على بن الحسن عن على بن اسباط الى اخره وكذا فى باب ميراث ذوى الارحام قال احمد بن محمد عن على
بن الحسن الى اخره وفى باب من ترك من الورثة بعضهم مسلمون وبعضهم مشركون قال احمد بن محمد عن على بن
الحسن التيمى الى اخره اعلم ان النسخ فى التيمى مختلفة فبعضها بالتاء المنقطة فوقها نقطتان وبعضها بالميم
اولا ثم التاء المنقطة تحتها نقطتان ثم الثاء المثلثة فالاطلاع المرتب له مدخلية فى التعيين والتميز قطعا
ومع ارجاع ضمير الجمع اليهم فالتمسك بالعبارة المذكورة فى نسبة التوثيق لابن الوليد الى صاحبها الهوى فى
محله روى شيخ الطائفة فى باب ميراث اهل الملل المختلفة من التهذيب عن محمد بن يعقوب عن احمد بن محمد
عن على بن الحسن الميثمى عن اخيه احمد بن الحسن الى اخره واحمد بن هنا هو العاصمى المذكور ثم ان فى موارد من
كلامه اعلى الله تعالى مقامه تامل منها ما ذكره بقوله فان المروى عنه ان كان من الشيخ فى اول السند الى
اخره غير معلوم الصحة لان الوحيد وقوع احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد فى اول السند قط بل المعهود
المتداول الشايع الذايع روايته عنه بواسطة فلاحظ كلامه فى يب والاستبصار حتى يتضح لديك الحال
ومنها قوله فهو احمد بن محمد بن الوليد بناء على ان المستفاد منه حصر الواقع فى تلك المرتبة فى ابن الوليد
وهو غير صحيح قطعا لاشتراك احمد بن محمد بن يحيى العطار معه فيها فان احمد بن محمد الذى فيما قارب اول
سنده اى فى الطبقة الثانية بالاضافة اليه ان كان روى عنه بتوسط شيخنا المفيد فالظاهر انه
ابن الوليد وان روى عنه بتوسط الغضايرى فالظاهر انه ابن يحيى العطار فهذا اذا دلك على
من المواضع دفعا للاحتمال الريب والشبهة فنقول منها فى الاول الاستبصار فى باب كمية الكر قال
اخبرنى الحسين بن عبيد الله عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه ومنها فى باب ما ليس له نفس سائلة يقع
فى الماء منه قال اخبرنى الحسين بن عبيد الله على احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه الى اخره ومنها ما فى باب الماء
يقع فيه شئ تجيبه منه ايضا قال اخبرنى الحسين بن عبيد الله عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه ومنها
ما فى باب بول الصبى يقع فى البئر قال اخبرنى الحسين بن عبيد الله عن احمد بن محمد عن ابيه ومنها ما فى باب
البئر يقع فيها البعير قال اخبرنى الحسين بن عبيد الله عن احمد بن عن ابيه وغير ذلك من الموارد التى لا اقتفا
الى ذكرها ومن هذه الموارد وامثالها يظهر ان احمد بن محمد بعنوان الاطلاق يحمل عليه اذا كان الراوى

عنه الحسين بن عبيد الله كما في باب البئر يقع فيها الفأرة منه حيث قال اخبرني الحسين بن عبيد الله عن احمد بن محمد عن ابيه ونحو ذلك واما روايته عن ابن الوليد بتوسط شيخنا المفيد فانها اكثر من ان تحصى وهي ايضا قرينة على حمل مطلقه عليه فيما اذا كانت الرواية بتوسط محض احمد بن محمد فيما قارب اول سنده فابن الوليد كما هو المدلول عليه بكلامه المذكور وعنه جيد بل نقول ان الحصر في الشخصين المذكورين ايضا غير صحيح لاشتراك احمد بن محمد بن سعيد معهما في الطبقة لان الشيخ الطائفة كما يروي عنهما بواسطة على ملوقت كذا يروي عنهما بواسطة عن ابن سعيد بواسطة على ما يظهر من مشيخته حيث قال وما ذكرته عن ابي العباس احمد بن محمد بن سعيد فقد رويته عن احمد بن محمد بن موسى عن ابي العباس احمد بن محمد بن سعيد ومقتضى ما بني عليه جماعة من العلماء الكلام المذكور من شيخنا الشهيد الثاني من ادعاء قوله جميعهم ثقات الى المذكورين في الاول الحكم بكون التوثيق هذين الشخصين لانه ادعى اجماع قوله جماعة اخرون من افاضل اصحابنا في تلك الاعصار مع انه لم يصرح به احد منهم هذا وان امكن الذب عنه بالاضافة الى ابن سعيد لحكم شيخ الطائفة والنجاشي وغيرهما بكونه زيديا فلا يكون من اصحابنا لكن يبقى الكلام في احمد بن محمد بن يحيى العطار المذكور وغيره ممن في طبقتهم تكميلة اعلم ان ثقة الاسلام قد يروي عن احمد بن سعيد والظاهر انه الرجل المذكور ولا يخفى غرابته قال في باب ما يجب من تزويج النساء عند ابوهن من نكاح الكافي احمد بن محمد بن سعيد عن جعفر بن محمد بن الحسين الى اخره فهو معاصر لثقة الاسلام لكن من تاريخ وفاته على ما في جش ان ابن عقدة كان بعد وفاة ثقة الاسلام باربع سنين قال مات بالكوفة سنة ثلث وثلثين وثلثمائة وقال في تاريخ وفاة ثقة الاسلام انه مات في سنة تسع وعشرين وثلثمائة وكذا في باب اكرام الزوجة منه ايضا قال احمد بن محمد بن سعيد عن جعفر بن محمد الحسني الى اخره **ومنها** ما ذكره بقوله وان كان في اخره مقارنا للرضا عليه السلام فان مقتضاه حصر من هذه الطبقة في البزنطي وهو ايضا غير صحيح لان الشيخ الطائفة عد احمد بن محمد بن عيسى من اصحاب مولانا الرضا عليه السلام ومقتضاه روايته عنه عليه السلام بغير واسطة فلا يكون الواقع في اخر السند مقارنا له عليه السلام منحصرا في البزنطي فالمناسب دعوى الاغلبية كما ادعاه في الواقع في الوسط الا ان يدعى ان الواقع في الاخر اذا لم يمكن المراد منه البزنطي لم يذكر مطلقا ومعلوم ان الكلام في المطلق ثم الكلام الى هذا المقام وان جاز عن حد الاعتدال لكن لما كانت المطالب المرقومة مما يعتنى به ارخينا المقال الى حقيقتها لتعدد الان

الان الى ما كنا بصدد بيانه فنقول مما يتمسك به في اثبات الوثاقة لابراهيم بن هاشم هو ان المصرح به في كلام جماعة منهم المولى التقي المجلسي انه من مشايخ الاجازة والمحكي عن شيخنا الشهيد الثاني ان مشايخ الاجازة لا يحتاجون الى التنصيص بتزكيتهم على التزكية وحكى الفاضل المحقق الاستاد نور الله تعالى تربته عن المعراج وهو شرح على الفهرست للمحقق المدقق الشيخ سليمان البحراني ان مشايخ الاجازة لا ينبغي ان يرتاب في عدالتهم وعنه ايضا في موضع اخر ان مشايخ الاجازة في اعلى درجات الوثاقة والجلالة وقال مولانا محمد بن علي الاسترابادي رفع الله تعالى قدره في رجاله الكبير في ترجمة الحسن بن علي بن زياد الوشا بعد ان حكى عن احمد بن محمد بن عيسى انه قال خرجت الى الكوفة في طلب الحديث فلقيت بها الحسن بن علي الوشاء فسألته ان يخرج لي كتاب العلاء بن رزين وابان بن عثمان فاخرجهما الي فقلت له احب ان تجيزهما لي فقال لي يرحمك الله وما عجلتك اذهب فاكتبهما واسمع من بعد فقلت لا امن الحدثان فقال لو علمت ان هذا الحديث يكون فيه هذا الطلب لاستكثرت منه فاني ادركت في هذا المسجد تسعمائة شيخ كل يقول حدثني جعفر بن محمد اما هذا كلامه وربما استفيد توثيقه اي الحسن بن علي بن زياد الوشاء من استجازة احمد بن محمد بن عيسى انتهى فتدبر ومما يتمسك به ايضا في اثبات المرام التوثيق الذي صدر من سيدنا الفاضل النبي الشهير بالداماد قال والصحيح الصريح عندي ان الطريق من جهته صحيح فامره اجل وحاله اعظم من ان يتعلل بتعديل وبتوثيق معدل وموثق وغيره بل غيره يتعدل ويتوثق بتعديله وتوثيقه اياه كيف واعاظم اشياخنا الفخام كرئيس المحدثين والصدوق والمفيد وشيخ الطائفة ونظرائهم ومن في طبقتهم ودرجتهم ورتبتهم من الاقدمين والاحدثين شانهم اجل وخطبهم اكبر من ان يظن باحد منهم انه قد احتاج الى تنصيص ناص وتوثيق موثق وهو شيخ الشيوخ وقطب الاشياخ ووتد الاوتاد وسند الاسناد فهو احق واجدر بان يستغني عن ذلك انتهى كلامه رفع الله مقامه فكما يعول على التوثيقات الصادرة من شيخ الطائفة والنجاشي والعلامة وغيرهم فليعول على التوثيق الذي صدر ممن تاخر عنهم ايضا للاشتراك بينهم في عدم درك الموثقين وظاهر ان بعد العهد لا يمنع اعتقاد الوثاقة بعد ان ادعى العادل حصوله والحاصل انه يحصل الظن القوي بوثاقة الرجل بعد ملاحظة الاوجه المذكورة وقد عرفت ان هذا القدر مما يكفي به في اثبات المرام والحمد لله العلي العلام ومما يؤيد المرام ما ذكره ولده الثقة الجليل علي بن ابراهيم

ذا وابل تفسيره حيث وثقه في جملة الذين وثقهم قال ونحن ذاكرون ومخبرون بما ينتهي الينا ورووا
مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم واوجب ولايتهم انتهى ما اذكره وهذا الكلام منه يدل على
توثيق الرجال الذين رووا عنهم في كتابه ومنهم والده بل هو الذي اكثر الرواية عنه فيه وانما ذكرناه
بعنوان التأييد دون سياق الحجة والدليل لان مقتضى ظاهر هذا الكلام وان كان ذلك لكن في كتابه
قرينة على عدم ارادته لوضوح انه كثيرا ما روى فيه عن الرجال الذين لم يثبت وثاقتهم او ثبت خلافها
فها انا اورد عدة مواضع منها للاطلاع على حقيقة الحال فاقول منها ما رواه في تفسير اية واذا سالك
عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان قال حدثني ابي عن القاسم بن محمد عن سليمان بن
داود المنقري عن حماد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اشغل نفسي بالدعاء لاخواني ولا اهل الولاية
فما ترى في ذلك فقال ان الله تبارك وتعالى يستجيب دعاء غائب لغائب ومن دعا للمؤمنين و
المؤمنات ولاهل مودتنا رد الله فرض الصلوات في افضل الساعات فعليكم بالدعاء في ادبار
الصلوة ثم دعا لي ولمن حضره وفي سنده القسم بن محمد وسليمان بن داود الذي قال ابن الغضائري
في حقه انه ضعيف جدا لا يلتفت اليه يوضع كثيرا على المهمات ومنها ما رواه بعده في تفسير قوله تعالى
فمن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وما له في الاخرة من خلاق قال حدثني ابي عن سليمان بن داود
المنقري عن سفيان بن عيينة عن ابي عبد الله عليه السلام وسفيان مجهول ومنها ما رواه في تفسير اية الطلاق و
مرتان حيث قال حدثني ابي عن اسمعيل بن مرار عن يونس عن عبد الله بن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام
واسمعيل بن مرار مجهول ومنها ما رواه في تفسير قوله تعالى لا تضار والدة بولدها قال حدثني
ابي عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام فان محمد بن محمد
بن الفضيل وان كان مذكورا الا انه غير موثق بل المحقق في نكت النهاية في مسئلة الانفاق على المتوفى
عنها زوجها حيث قال واما ايجاب الانفاق عليها من نصيب الولد فانه رحمه الله عول فيه على
ما روى عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحبلى المتوفى عنها
زوجها ينفق عليها من مال ولدها الذي في بطنها والشيخ رحمه الله يدعي على ذلك الاجماع قال والذي
اعتقده انه لا نفقة لها لما رواه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام وزرارة بن اعين وابو الصباح
عنه عليه السلام في الحامل المتوفى عنها زوجها هل لها نفقة فقال لا والرواية التي استند اليها الشيخ

الشيخ رحمه الله رواية محمد بن الفضيل وهو ضعيف ومنها ما رواه في تفسير اية الكرسي قال حدثني
ابي عن نضر بن سويد عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام فان موسى بن بكر غير موثق
وما رواه هناك ايضا عن ابيه عن اسحق بن الهيثم عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة واسحق
بن الهيثم عن سعيد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة واسحق بن الهيثم مجهول ومنها ما رواه في
تفسير قوله وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة قال حدثني ابي عن السكوني عن مالك بن مغيرة عن
حماد بن سلمة عن جدعان عن سعيد بن المسيب عن عائشة انها قالت سمعت رسول الله صلعم
يقول ما من غريم ذهب بغريمه الى وال من ولاة المسلمين واستبان للوالي عسرته الا بري
هذا المعسر من دينه وصار دينه على وال المسلمين فيما في يديه من اموال المسلمين فان رجال السند
من السكوني الى اخره موثق بل اكثرها مجاهيل او ضعيف ومنها ما رواه ما ذكره في سورة
آل عمران في تفسير قوله تعالى اني اخلق لكم من الطين كهيئة الطير قال حدثنا احمد بن محمد الهمداني
قال حدثني جعفر بن عبد الله قال حدثنا كثير بن عياش عن زياد بن المنذر عن ابي الجارود عن ابي جعفر
عليه السلام فان احمد بن محمد الهمداني مجهول وكثير بن عياش ضعيف على ما في صه وزياد بن منذر
زيدي تنبيه اعلم ان الظاهر من كتب الرجال ان زياد بن المنذر هو المكنى بابي الجارود ومن اصحاب
مولانا الباقر والصادق عليهما السلام فقوله عن زياد بن منذر عن ابي الجارود دليل على ما ينبغي والمنا
زياد بن المنذر ابي الجارود ثم ان هذه عدة من المواضع التي حكيناها عما اورده في تفسير سورة
البقرة وقليل من سورة آل عمران فكيف ما اورده في جميع تفسيره سورة من جميع ما ذكر يظهر ان
مراده من قوله ثقاتنا ليس المعنى الذي يجدي فيما نحن فيه فلا يمكن التمسك في اثبات الوثاقة
التي يتوقف عليها الحكم بصحة الحديث على اصطلاح المتاخرين وغيره لك من الموارد المتكثرة
التي يطلع عليها المتتبع لكن كثرة روايته وشدة تعويل ابنه مع جلالة قدره يومي الى التعويل
عليه ووثاقته وكذا رواية جماعة من الاجلاء عنه كسعد بن عبد الله وابي الحسن الصفار ومحمد
يحيى العطار على ما يظهر من مشيخة الصدوق فلا ينبغي التامل في ذلك والبحث الثاني فيما ينبغي
التنبيه عليه في المقام وهو امور الاول عد شيخ الطائفة في رجاله ابرهيم بن هاشم من اصحاب
مولانا الرضا عليه السلام وقال ابراهيم بن هاشم القمي تلميذ يونس بن عبد الرحمن انتهى و

وقال في الفهرست في ترجمته اصله الكوفي وانتقل الى قم واصحابنا يقولون انه اول من نشر
احاديث الكوفيين بقم وذكروا انه لقى الرضا عليه السلام والظاهر من هذا الكلام انه لم يثبت
ذلك عنده ويمكن ان يكون الرجال متاخرا عنه في التصنيف واطلع ما لم يطلع عليه حال تصنيف
الفهرست او يجمع بينهما بان المراد من الاصحاب اصحاب الرواية سواء كانت بطريق المشافهة او
المكاتبة فكون شخص من اصحابه عليه السلام بهذا المعنى لا يستلزم اللقاء لكن الاول اولى وقال
النجاشي في ترجمته ما هذا كلامه قال ابو عمرو الكشي تلميذ يونس بن عبد الرحمن من اصحاب الرضا
عليه السلام هذا قول الكشي وفيه نظر انتهى كلامه اعلى الله تعالى مقامه اقول ما عزاه الى
الكشي لم اجده في اختيار الشيخ وكيف ما كان ان الكلام المذكور اشتمل على مطلبين احدهما تلميذ يونس
بن عبد الرحمن والثاني انه من اصحاب الرضا عليه السلام بناء على ان الظاهر ان المجرور في كلامه
ليس تلميذ يونس بن عبد الرحمن لما ذكره في ترجمته من انه راى جعفر بن محمد عليهما السلام بين الصفا
والمروة ولم يروِ عنه وروى عن ابي الحسن موسى والرضا عليهما السلام فلو كان تلميذه ينبغي ان
يقول من اصحاب ابي الحسن موسى والرضا عليهما السلام مضافا الى ان الظاهر من سياق حيث انه
في ترجمة ابرهيم بن هاشم ومقتضاه ان يكون ما يذكر فيها من احواله فعلى هذا نقول ان النظر
في كلامه اما في المطلب الاول والثاني او فيهما معا وعلى الاول يمكن ان يقع في بنائه او ان الاول
ان الحكم بكونه تلميذ يونس بن عبد الرحمن ينافي ما ذكروا من نشره اخبار الكوفيين بقم لكون يونس
مطعونا عند القميين كما يظهر مما ذكره شيخ الطائفة في رجاله في اصحاب مولانا الكاظم عليه السلام
في ترجمة يونس قال ضعفه القميون وفي اصحاب مولانا الرضا عليه السلام طعن عليه القميون
والظاهر ان مطعونية الاستاد عند اهل بلد يلائم بقبول الاحاديث من تلميذه المستفاد من قوله
انه اول من نشر احاديث الكوفيين بقم والثاني ان الظاهر من التتبع في الكافي وغيره انه يروي
عن يونس بن عبد الرحمن بواسطة ومقتضى كونه من تلامذة كون روايته عنه من غيرها فيها
انا ادلك على عدة مواضع لتكون على بصيرة منها ما في باب ادخال الحيض من كتاب طهارة الكافي
قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن اسمعيل عن يونس عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عليه السلام
ومنها ما في باب استبراء الحائض منه قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مرار وغيره عن يونس

عن يونس عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلام **ومنها** ما في باب المراة ترى الدم وهي جنب منه
بالسند المذكور وهذا السند مذكور في الكافي والتهذيب جدا **ومنها** ما في باب اخراج روح المؤمن
والكافر منه قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى عن يونس عن ادريس القمي قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام **ومنها** في باب غسل الميت منه قال علي بن ابراهيم عن ابيه عن رجاله عن يونس
عنهم كذا في **ومنها** في باب تحنيط الميت منه قال علي بن ابراهيم عن ابيه عن رجاله عن يونس عنهم
عليهم السلام **ومنها** ما في باب السنة وحمل الجنازة منه قال علي بن ابراهيم عن ابيه عن غير واحد
عن يونس عن علي بن يقطين عن ابي الحسن موسى عليه السلام وبالجملة ان رواية ابراهيم بن هاشم
عن يونس مع الواسطة كثيرة منها ما ذكر **ومنها** ما في باب اخر منه في حفظ المال من كتاب معيشة
الكافي قال علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى عن يونس الى اخره وغير ذلك من الاسانيد الكثيرة
ويدلك على ذلك ايضا ملاحظة طريق شيخنا الصدوق وشيخ الطائفة الى يونس قال شيخ الطائفة
وما ذكره عن يونس بن عبد الرحمن فقد رويته عن الشيخ ابي عبد الله عن الشيخ ابي جعفر محمد بن علي
بن الحسين بن بابويه رضي الله عنه عن ابيه رحمه الله ومحمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله والحميري وعلي بن
ابرهيم عن ابراهيم بن هاشم عن اسمعيل بن مرار وصالح بن السندي عن يونس ومنه يظهر طريق
الصدوق الى يونس وان لم يذكره في المشيخة كما يظهر مما ذكره الشيخ الطائفة في الفهرست في ترجمة
يونس بن عبد الرحمن على ما نبهنا عليه في مطالع الانوار ومقتضى كون ابراهيم بن هاشم من تلامذة
يونس بن عبد الرحمن ان يروي عنه من غير واسطة وهي منتفية في الموارد المذكورة ونحوها بل لم
يحضرني حال التحرير روايته عنه من غير واسطة ومقتضى كون الرواية معها عدم صحة الدعوى
ويؤيده ان عليا ابنه ان روى عن محمد بن عيسى يروي عن يونس في الغالب بواسطة وقلما يكون
بواسطتين وان روى عن ابيه يروي عنه بواسطتين ويظهر من القدح في دعوى التلميذية
وهذا الوجه هو الاولى من السابق ويؤيده النجاشي لم يذكر في ترجمة يونس بن عبد الرحمن طعن
القميين عليه وعلى الثاني يكون وجه النظر منع كون ابرهيم بن هاشم من اصحابه عليه السلام
على ما يظهر مما ذكره في ترجمة محمد بن علي بن ابرهيم الهمداني قال محمد بن علي بن ابراهيم بن محمد الهمداني
روى عن ابيه عن جده عن الرضا عليه السلام وروى ابراهيم بن هاشم عن ابراهيم بن محمد الهمداني

عن الرضا عليه السلام فان الرواية عن امامين بواسطة وان لم تنافها الرواية عنه بلا واسطة كما في حماد
بن عيسى فانه من اصحاب مولانا الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام ومع تعداه كونه راويا عن
مولانا الصادق من غير واسطة كما هو الواقع كتاب الحج من الكافي عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد
بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال من دخل مكة متمتعا في اشهر الحج لم يكن له ان يخرج حتى
يقضي الحج وفي باب السنة المشهور من كتاب النكاح منه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول قال ابي ما زوج رسول الله صلى الله عليه واله
شيئا من بناته ولا تزوج شيئا من نسائه على اكثر من اثنتي عشر اوقية ونش والاوقية اربعون
والنش عشرون درهما ومع ذلك كثيرا ما يروي عنه بواسطتين لكن الظاهر من سياق كلامه
في الرجال المذكور عدم اعتقاد رواية ابراهيم هاشم عنه عليه السلام من غير واسطة ويؤيده
انه قد يتفق روايته عنه عليه السلام بثلث وسائط كما في باب النوادر في المهر من نكاح الكافي
حيث روى عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عمير عن علي بن الحكم عن علي ابي حمزة قال قلت لابي عبد الله
الحسن الرضا عليه السلام الى اخره والثاني قال شيخنا الشهيد الثاني مكنه الله تعالى المكان
العالي في حاشية الخلاصة ذكر الشيخ الطوسي ره في احاديث الخمس ان ابرهيم بن هاشم ادرك ابا جعفر
عليه السلام وذكر له معه خطابا في الخمس انتهى قوله انه ادرك مفعول بقوله ذكر ومدلول له
ان الشيخ الطائفة قال ان ابرهيم بن هاشم ادرك ابا جعفر الثاني اي الجواد عليه السلام كما لا يخفى
ومقتضاه ان يكون وفاته في ايامه عليه السلام لتصريحه في رجاله بانه من اصحاب مولانا الرضا
عليه السلام لكن الذي عزاه اليه لم اعثر به في كلامه ولا يبعد ان يكون ذلك مسامحة في التعبير
والمقصود ان الشيخ الطائفة اورد في احاديث الخمس ما يدل على انه ادرك ابا جعفر ع وح لا دلالة
لهذا الكلام على ان وفاته كان في ايامه ع والحديث المذكور رواه ثقة الاسلام في اواخر باب الفيء
والانفال من اصول الكافي عن علي بن ابرهيم عن ابيه قال كنت عند ابي جعفر عليه السلام اذ دخل
عليه صالح بن محمد بن سهل وكان يتولى له الوقف بقم فقال يا سيدي اجعلني من عشرة الاف
في حل فاني انفقتها فقال له انت في حل فلما خرج صالح قال ابو جعفر عليه السلام احدهم يثب
على اموال حق ال محمد وايتامهم ومساكينهم وفقرائهم وابناء سبيلهم فيأخذه ثم يجيء فيقول ا جعلني

اجعلني في حل اتراه ظن اني اقول لا افعل والله ليسألنهم الله يوم القيمة عن ذلك سؤالا حثيثا رواه
شيخ الطائفة في كتاب الخمس من التهذيب والظاهر ان قوله وذكر له معه خطابا في الخمس اشارة الى قوله
عليه السلام اتراه الى اخره تنبيه اورد علي بن ابراهيم في تفسيره رواية والده عن الامام ابي محمد العسكري
عليه السلام قال في سورة مريم وجعلنا لهم لسان صدق عليا يعني امير المؤمنين حدثني بذلك ابي عن الامام
الحسن العسكري عليه السلام والثالث قال شيخنا الصدوق في مشيخة الفقيه وما كان فيه من وصية
امير المؤمنين عليه السلام لابنه محمد بن الحنفية فقد رويته عن ابي علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه
عن حماد بن عيسى عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام ويغلط اكثر الناس في هذا الاسناد فيجعلون
مكان حماد بن عيسى حماد بن عثمن وابراهيم لم يلق حماد بن عثمن وانما لقي حماد بن عيسى وروى عنه ووافقه
على ذلك العلامة فقال في الفائدة التاسعة من الفوائد التي اوردها في اواخر الخلاصة قد غلط
جماعة في الاسناد من ابرهيم بن هاشم الى حماد بن عيسى فيتوهمونه حماد بن عثمن وهو غلط فان ابرهيم بن هاشم
لم يلق حماد بن عثمن بل حماد بن عيسى والفاضل الحسن بن داود فقال في جملة من التنبيهات التي
ذكرها في اواخر رجاله اذا ورد علينا الاسناد من ابرهيم بن هاشم الى حماد فلا نتوهم انه حماد بن
عثمن بل حماد بن عيسى وفيما ذكروه تامل اذ لا استبعاد في رواية ابرهيم بن هاشم من حماد بن عثمن بل
يكون حماد هذا من اصحاب موالينا الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام ومات في عصر مولانا
الرضا عليه السلام اذ وفاته على ما في كش في سنة تسعين ومائة انتقال الروح المقدس لمولانا الكاظم
عليه السلام الى اعلى غرفات الجنان على ما في الكافي وغيره في شهر رجب في سنة ثلث وثمانين ومائة
فقد ادرك حماد بن عثمن من ايام مولانا الرضا ع سبع سنين وقد عرفت ان الشيخ الطائفة ذكر ابرهيم
بن هاشم في اصحابه عليه السلام فهو مع حماد بن عثمن من ايام مولانا الرضا في طبقة واحدة في جملة فلا
استبعاد في روايته عنه كما ان حماد بن عيسى ايضا من اصحاب موالينا الائمة الثلثة عليهم الاف
السلام والثناء والتحية وقد سمعت روايته عن مولانا الصادق عليه السلام من غير واسطة
وغاية ما هنا انه مات في ايام مولانا الجواد عليه السلام وادرك من ايامه عليه السلام خمسا
او ست سنين قال النجاشي انه مات في سنة تسع وقيل ثمان ومائتين وانتقال الروح المقدس
لمولانا الرضا عليه السلام الى اعلى درجات الجنان على ما في الكافي وغيره في سنة ثلث ومائتين فتأمل

وهذا لا يقتضي تعين رواية ابرهيم بن هاشم عن ابن عيسى واستحاله روايته عن ابن عثمن كما لا يخفى
على انا نقول ان روايته عنه موجودة في سند الاخبار كما ستقف عليه فلا وجه لانكاره و
الحاصل ان المقتضي للقول برواية ابرهيم بن هاشم عن حماد بن عثمن موجود والمانع عنه مفقود
فتعين القول به اما الاول فلانا وجدنا في غير مواضع من الكافي روايته عنه من غير واسطة كما
ستجي واما الثاني فلما عرفت من اتحادهما في الطبقة تحقيق الحال يستدعي ان يقال التصفح التام في
اسانيد الكافي يشهد على ان رواية ثقة الاسلام فيما يناسب المرام على انحاء منها روايته عن حماد
بواسطتين التصريح بانه ابن عيسى ومنها كذلك لكن مع التصريح بانه ابن عثمن ومنها كذلك ايضا
لكن مع اطلاق حماد من غير ان ينسبه الى عيسى او عثمن ومنها روايته عنه بثلث وسايط مع التصريح
بانه ابن عثمن ومنها كذلك لكن مع الاطلاق ومنها مثلهما لكن مع التصريح بانه ابن عيسى اما الاول
فكثرته اغنت عن الافتقار الى البيان واما الثاني فمنه ما في باب تحنيط الميت من طهارة الكافي
قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عثمن عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم قالا قلنا لابي جعفر ع
العمامة للميت من الكفن قال لا انما الكفن المفروض ثلثة اثواب الحديث ومنه ما في باب من يحل ان
ياخذ من الزكوة ومن لا يحل له ومن له المال القليل من كتاب زكوة الكافي حيث قال علي بن ابرهيم عن
ابيه عن حماد بن عثمن عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ما يعطي المصدق قال ما يرى الامام
ولا يقدر له شيء ومنه ما في باب الوصية من كتاب الحج منه حيث قال علي عن ابيه عن حماد بن عثمن
عن حريز عمن ذكره عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا صحبت فاصحب نحوك ولا تصحبن من يكفيك فان ذلك
مذلة للمؤمن واما الثالث فكثير ايضا لكن الظاهر ان الاطلاق في هذا المقام ينصرف الى ابن عيسى
لظهور واولوية الحاق المشتبه بالاغلب واما الرابع فكثير جدا وكذا الخامس لكن الظاهر انصراف اطلاق
في هذا المقام الى ابن عثمن لما ذكروا واما السادس فالذي يحضرني الان موضعان احدهما في باب نوادر
علي برمضان من كتاب صوم الكافي والثاني ما في كتاب المعتبر من الكافي في باب اخر منه في حفظ اللسان
وكراهة الاذاعة وقد اوردناهما في الرسالة ومنه ما في باب صلوة النبي صلى الله عليه واله من
قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عيسى عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سألته عن المسجد الذي اسس على التقوى قال مسجد قبا والحاصل ان المطلق منصرف الى ابن عيسى ان كان

ان كان في الطبقة الثالثة بالاضافة الى ثقة الاسلام والى ابن عثمن ان كان في الطبقة الرابعة واما
مع التصريح فالامر ظاهر واللازم مما ذكره شيخنا الصدوق ومن وافقه الحكم بارسال الحديث فيما اذا كانت
الرواية عن حماد بواسطتين ويكون الواسطة الثانية ابرهيم بن هاشم مع التصريح بابن ابرهيم بن هاشم
لم يلق حماد بن عثمن ولعل الداعي لذلك ملاحظة الكافي بناء على ان ثقة الاسلام يروي عن حماد بن عيسى
بواسطتين وفي الغالب هما علي بن ابرهيم وابوه عن حماد بن عثمن بثلث وسائط ومنه يتوهم ان ابرهيم
بن هاشم لم يلق حماد بن عثمن لكنه جمود على الاقتصار بما يظهر في غالب الاحوال وقد عرفت التفصيل
في المقال فاحتمال الارسال مع امكان الملاقات بمعزل عن الاعتبار ان قلت هنا مواضع اخر روي
فيها ابرهيم بن هاشم عن حماد بن عثمن من غير واسطة منها ما في باب تعجيل الزكوة تاخيرها من كتاب زكوة
التهذيب قال محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عثمن عن حريز عن ابي بصير عن ابي جعفر ع
قال اذا اخرج الرجل الزكوة من ماله ثم سماها القوم فضاعت او ارسل بها اليهم فضاعت فلا شيء عليه
ومنها ما في باب الخروج الى الصفا من حج التهذيب عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد
بن عثمن عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك اني لما قضيت نسكي الى اخر الحديث
ومنها ما رواه في باب صفة الاحرام من حج التهذيب ايضا عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن
حماد بن عثمن عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس بان تلبي وانت على غير طهر وعلى
كل حال قلنا ان السند النصوص المذكورة وان كان في التهذيب كذلك لكنها لما كانت مروية عن
الكافي فلا بد من الرجوع اليه فنقول ان الحديث الاول قد رواه ثقة الاسلام في باب الزكوة تبعث
من بلد الى بلد والمذكور فيه حماد بن عيسى لا حماد بن عثمن فما في التهذيب مع نقله عن الكافي غير مطابق
لما فيه وكذا الحديث الثاني قد رواه في باب المتمتع ينسى ان يقصر عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام فان المروي عنه لابرهيم بن هاشم فيه ابن
ابي عمير لا حماد بن عثمن كما هو محل الكلام وهو غريب وحماد فيه مطلق وان كان الظاهر انه ابن ابي
عثمن على ما يظهر مما سلف لكن لا دخل له فيما نحن فيه كما لا يخفى واما الثالث فان نسخ الكافي فيه مختلفة
في بعضها وان كان الامر كما حكاه شيخ الطائفة لكن الاخر ليس كذلك بل المروي عنه لابن ابرهيم بن هاشم
فيه ابن ابي عمير كما في الثاني فلا يمكن التعويل عليه في اثبات المرام ومن هذه الاختلافات وامثالها يظهر

ان التعويل على النقل لا يخلو عن شوب الكلام الاشكال ولله الحمد والشكر في كل حال والرابع قد عرفت
ان شيخ الطائفة عد ابرهيم بن هاشم من اصحاب مولانا الرضا عليه الاف التحية والثناء ويظهر من
من الحديث السالف انه ادرك اباجعفر الثاني عليه السلام ثم اقول قد علمت مما حكينا عن علي بن ابرهيم
في تفسير رواية ابرهيم بن هاشم عن مولانا الامام الحسن العسكري عليه السلام فعلى هذا ينبغي ان يعد
من اصحاب مولانا الرضا والجواد والعسكري عليهم السلام لكن قال سيد المدققين الفاضل السمي الشهير
بالداماد ودعا وردت في الكافي رواية ابرهيم بن هاشم عن ابي عبدالله الصادق عليه السلام من غير واسطه
قال وفي كتابي الاخبار التهذيب والاستبصار عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه قال
سالت اباعبدالله عليه السلام عن صدقات اهل الذمة وما يوخذ من عن خمورهم ولحم خنازيرهم و
ميتهم قال عليهم الجزية في اموالهم الحديث فبعض من غاص زاده من قلة الخاذ لبغاده الشهادة في دين الله
قد استبعد ذلك لناشئ الاستبعاد وقال فيما له من الحواشي على التهذيب الظاهر ان هذا مرسل
فان ابراهيم بن هاشم ذكروا انه لقى الرضا عليه السلام وهو تلميذ يونس بن عبدالرحمن ويونس
من اصحاب الرضا وفي ان ابرهيم بن هاشم اصله كوفي انتقل الى قم وكشي وسياق انه روى ابرهيم بن هاشم قال
كنت عند ابي جعفر الثاني عليه السلام فروايته عن ابي عبدالله عليه السلام بغير واسطه لا يخلو
عن بعد ونحن نقول ارسال في الرواية بلفظ السؤال حيث يقول الراوي سالته عن كذا فقال
ساقط عن درجة الاحتمال وانما يكون من المحتمل لو كان عن ابيه عن ابي عبدالله عليه السلام فما
استبعده ليس من البعد في شيء اذ ابوعبدالله عليه السلام قد توفي في سنة ثمان واربعين
ومائة وهي بعينها سنة ولادة مولانا الرضا عليه السلام وقبض ابوالحسن الرضا عليه السلام
بطوس سنة ثلث ومائتين ومولانا الجواد عليه السلام اذ ذاك في تسع سنين من العمر فيمكن
ان يكون لابراهيم بن هاشم اذ يروي عن مولانا الصادق عليه السلام عشرون سنة من العمر ثم
يكون قد بقي الى زمن الجواد عليه السلام فلقيه وروى عنه من غير بعد انتهى كلام السيد الداماد
اعلى الله مقامه في المعاد اقول ان الفاضل وان بلغ اقصى مراتب الدقة والفطانة لكن الحق في
المقام مع خمس فاد لبشراقة الشهادة اذ المعهود في كتب الاحاديث روايات ابرهيم بن هاشم عن مولانا
الصادق عليه السلام بواسطتين او بثلث وسايط فلما يحضر في رواية عنه بواسطة واحدة فضلا

فضلا عن غير واسطة فما ذكره ما توسا في سند الاخبار ولا معهودا بسلك رواة الاثار كالاخبار
على اولي الخبرة والابصار مضافا الى انه لو ذكره لو كان مطابقا للواقع لكان ابرهيم بن هاشم مدركا
لاربعة من الائمة الطاهرة عليهم الاف السلام والتحية ولو كان الامر كذلك لنبه علماء الرجال عليه
واورده شيخ الطائفة في اصحاب مولانا الصادق عليه السلام ايضا وايضا لو كان الامر كذلك
لاكثر الرواية عن مولانا الكاظم عليه السلام وعلى فرض غمض العين عن الاكثار فلا اقل من الرواية
عنه في بعض الاحيان والصواب في الجواب ان يقال ان شيخ الطائفة نور الله تعالى ضريحه وان
اورد في باب الانفال من التهذيب سند الحديث كما ذكره حيث قال قال الشيخ ره واذا اسلم الذمي
سقطت عنه الجزية سواء كان اسلامه قبل حلول اجل الجزية او بعده الى ان قال محمد بن يعقوب
عن علي بن ابرهيم عن ابيه قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن صدقات اهل الذمة الى اخره
لكنه اورد قبل ذلك في باب الجزية هذا الحديث بهذا السند قال وعنه اي عن محمد بن يعقوب
عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت اباعبدالله عليه السلام
عن صدقات اهل الذمة وما يوخذ من جزيتهم من عن خمورهم ولحم خنازيرهم وميتتهم قال عليهم
الجزية الحديث وجميع نسخ التهذيب في الباب المذكور مما عثرنا عليها مطبقة على هذا النحو ومنه
يظهر اسقاط الاسامي الثلثة في الباب المذكور اما من سهو القلم او التعويل على ما ذكر قبل ذلك
لوحدة السند والحديث على ان نسخ التهذيب في الموضع المذكور مختلفة وقد لاحظت حال الكتابة
اربع نسخ منه ففي نسختين منه وان كان الامر فيهما كما ذكر من اسقاط حماد بن حريز عن محمد بن مسلم وكون
السائل ابرهيم بن هاشم ظاهرا لكن في الاخريين يكون الامر فيهما كما في الموضع الاول لكن علم فوق
الاسامي الثلثة علامة النسخة على ان الحديث في الموضعين مروي عن الكافي فلا بد من الرجوع اليه
فنقول انه مروي فيه في باب صدقة اهل الجزية هكذا علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى
عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت اباعبدالله عليه السلام الحديث ومنه يحصل الجزم باسقاط
الاسامي الثلثة في الموضع المذكور من التهذيب فلا يعترض عليه والعجب من السيد الداماد قدس الله
تعالى روحه انه لم يراجع الكافي مع كون ما وقع في الموضع المذكور من التهذيب مخالفا لما
هو المعهود في سند الاخبار ومنه يظهر ان الاتكال على النقل لاسيما في مثل المقام بمعزل عن السداد

ولله الحمد والشكر في كل حال وانه كيف حكاه عن الكافي لقوله وربما وردت في الكافي رواية ابرهيم
بن هاشم عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام من غير واسطة مع ان الظاهر من سوق كلامه انه لو راجع
اليه بل الكل في ذلك على ما حكاه عن التهذيب والاستبصار ثم اقول اما الحكاية عن التهذيب
فقد علمت الحال في ذلك من انها الكائن على الوجه في توضيح من بعض نسخ التهذيب والمذكور فيما
قبلها ايضاً في جميع نسخه مكذب لذلك كالمذكور في بعض نسخ الاخر في ذلك الموضع واما الحكاية عن
في الاستبصار فمخالفة للواقع او الحديث المذكور غير مذكور فيه اصلا الا بطريق الحكاية عن الكافي
ولا يبعد ان يكون كلها مأخوذة من نسخة الخيالة او [illegible] المتوهمة كل ما يذكر في التهذيب مذكور في
الاستبصار التي لا اظنها من اغلاط الكاتبين وتوقف في بعض الاحيان والانصاف ان ما ذكره قدس سره
مما يبعد صدوره من مثله بل يوهن وقعه في الانظار والحمد لله الموفق العزيز الغفار تنبيه اعلم
ان لفظ كشي مما حكاه عن شيخنا الشهيد الثاني قدس الله تعالى روحه في غير محله توضيح الحال انه يبدو على
ان يقابل عبارة ابن داود ثم الاشارة الى المقصود فاقول قال ابن داود ابرهيم بن هاشم القمي اصله
كوفي انتقل الى قم وكشي تلميذ يونس بن عبد الرحمن من اصحاب الرضا عليه السلام جش وفي قول
الكشي نظر انتهى هذه العبارة بعضها من داود نفسه وبعضها من الكشي وبعضها من النجاشي
اذ ما ذكره اولا وهو ابرهيم بن هاشم القمي اصله كوفي انتقل الى قم وعبارته اي تمام عبارته اشارة
الى انه من اصحاب مولانا الجواد عليه السلام وعبارة الكشي تلميذ يونس بن عبد الرحمن من
اصحاب الرضا عليه السلام ولفظ كشي اشارة الى ذلك وعبارة النجاشي وفي قول الكشي
نظر اشارة الى ذلك بقوله جش اذا سمعت ذلك نقول ان لفظ كشي فيما عن شيخنا الشهيد الثاني
مقتضي اسقاطها لان لفظ كشي فيما حكى لان الداعي شيخنا الشهيد الثاني على ايراد كلام ابن داود
اشتماله على ان ابرهيم بن هاشم من اصحاب مولانا الجواد فبعد روايته عن مولانا الصادق عليه السلام
والداعي لابن داود على ذكره رمز كشي ان ما لم يذكره بعده ذكر الكشي فذكر كش فقط في كلام شيخنا الشهيد
الثاني على ما حكاه هذا الفاضل عنه مما لا ثمرة له بل موقع في الغلط كما يظهر مما بيناه

بسم الله الرحمن الرحيم بعد حمد الله المرشد للصواب
والصلوة على الحائز بكمال الفضيلة في كل باب وآله واصحابه خير اصحاب يقول المعترف بالتقصير في
خدمة سيد الغافر ابن محمد تقي الموسوي محمد باقر هذه كلمات شافية في ابراهيم بن هاشم فنقول
تحقيق الحال فيه يستدعي التكلم في مقامات الاول في حاله وان الحديث بسببه يندرج تحت اي قسم من
الاقسام المعروفة فنقول المشهور بين العلماء ان حديثه معدود من الحسان وذهب بعض المحققين
من الاعلام الى ان حديثه صحيح فهو ثقة وعزاه المولى التقي المجلسي الى جماعة من اصحابنا قال وجماعة
من اصحابنا يعدون اخباره من الصحاح واختاره سيد المدققين الفاضل السمي الشهير بالداماد
وبالغ فيه وصرح بتوثيقه كما ستقف عليه وهذا القول هو المختار لوجوه الاول ان العلامة
حكم في عدة مواضع بصحة الطرق الصدوق وهو فيه منها طريقه الى عامر بن نعيم القمي فقد رويته
عن محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن عامر بن نعيم القمي
ومنها طريقه الى كردويه قال وعن كردويه الهمداني صحيح قال شيخنا الصدوق وما كان فيه عن
كردويه الهمداني فقد رويته عن ابي رحمه الله عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن كردويه الهمداني ومنها
طريقه الى ياسر الخادم قال وعن علي بن يقطين صحيح وكذا عن ياسر الخادم قال شيخنا الصدوق
وما كان فيه عن ياسر الخادم فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ياسر خادم
الرضا عليه السلام ويتوجه عليه انه كما صح الطرق المذكورة كذا حسن كثيرا من الطرق التي هي فيها
ايضا الا ان يقال ان التصحيح في المواضع المذكورة يكفي للحكم بالوثاقة وايضا حكي عنه انه في المختلف
صحح الحديث وفي سنده ابرهيم بن هاشم وهكذا شيخنا الشهيد في شرح الارشاد في كتاب
الايمان قال لا يمين للعبد مع مالكه وهو مستفاد من احاديث منها صحيحة منصور بن حازم عن
الصادق عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يمين للولد مع والده ولا للمملوك

مع مولاه وكالمرة مع ذوجها وفي طريقها ابرهيم بن هاشم والثاني ما حكم به جماعة من الاصحاب من انه
من مشايخ الاجازة ومشايخ الاجازة ظاهرهم الوثاقة لاسيما بالنسبة الى مثل هذا الحبر الجليل و
يؤيده كثرة رواية علي ابنه عنه مع وفور علمه وغاية فضله والثالث انها افادة سيد المدققين
الفاضل السمي الشهير بالداماد قال والصحيح الصريح عندي ان الطريق منه بحسنه صحيح فامره اجل وحاله
اعظم من ان يتعدل ويتوثق بمعدل وموثق غيره بل غيره يتعدل ويتوثق بتعديله وتوثيقه اياه
كيف واعاظم اشياخنا الفخام كرئيس المحدثين والصدوق والمفيد وشيخ الطائفة ونظرائهم
ومن في طبقتهم ودرجتهم ورتبتهم ومرتبتهم من الاقدمين والاحدثين شانهم اجل وخطبهم اكبر
من ان يظن باحد منهم انه قد حاج الى تنصيص ناص وتوثيق موثق وهو شيخ الشيوخ وقطب
الاشياخ ووتد الاوتاد وسند الاسناد فهو احق واجدر بان يستغنى عن ذلك والرابع ما
ذكره النجاشي وشيخ الطائفة في ست والعلامة في صه من ان اصحابنا يقولون انه اول من نشر
حديث الكوفيين بقم اذ لا يخفى ان نشر الاحاديث في بلد من شخص الظاهر في تلقيهم بالقبول
لا يتاتى الا لمن كان متلقى بالقبول وكان ممن عليه غاية التعويل الوثوق لاسيما في مثل قم التي
كان اهلها معرفون بما كانوا عليه حيث اخرج رئيسهم احمد بن محمد بن عيسى احمد بن محمد بن خالد
عنها لكونه يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل ومن كان هذا حاله لا يمكن قبولهم الا من عليه
غاية الوثوق والاعتماد كما لا يخفى على اولي التامل والرشاد والثاني المعروف في كتب الرجال
انه من اصحاب مولانا الرضا عليه السلام وعن شيخ الطائفة في احاديث الحسن انه ادرك ابا
جعفر الثاني عليه السلام لكن قال سيد المدققين الفاضل السمي الشهير بالداماد دام ورد
في الكافي رواية ابرهيم بن هاشم عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام من غير واسطة قال وفي
كتابي الاخبار التهذيب والاستبصار محمد بن يعقوب عن علي ابرهيم عن ابيه قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن صدقات اهل الذمة وما يوخذ من ثمن خمورهم ولحم خنازيرهم وميتتهم قال عليهم
الجزية في اموالهم الحديث فبعض من عاصرناه ممن قد فاز بسعادة الشهادة في دين الله قد استبعد
ذلك اشد الاستبعاد وقال رحمه الله من الحواشي على التهذيب الظاهر انه هذا مرسل فان ابرهيم بن
هاشم ذكروا انه لقي الرضا وهو تلميذ يونس بن عبد الرحمن ويونس ممن في ابرهيم بن

هاشم اصله كوفي انتقل قم وكش وسياقي انه روى ابراهيم بن هاشم قال كنت عند ابي جعفر الثاني في رواية
عن ابي عبد الله عليه السلام بغير واسطة لا تخلو من بعد وتحقق ونحن نقول الارسال في رواية بلفظ
السوال حيث يقول الراوي سالته عن كذا ساقط عن درجة الاحتمال وانما يكون من المحتمل لو كان عن عن ابيه
ابي عبد الله ع فما استبعده ليس من البعد في شيء اليس ابو عبد الله عليه السلام قد توفي في سنة ثمان
واربعين ومائة وهي بعينها سنة ولادة مولانا الرضا ع وقبض ابو الحسن الرضا ع بطوس سنة ثلث و
مائتين ومولانا الجواد ع اذ ذاك في تسع سنين من العمر فيمكن ان يكون لابرهيم بن هاشم اذ يروي عن مولانا
الصادق عليه السلام عشرون سنة من العمر ثم يكون قد بقي الى زمن الجواد عليه السلام فلقيه و
روى عنه من غير بعد انتهى كلامه السيد الداماد اعلى الله مقامه في المعاد اقول ان الحق من ذكره القائل
بسعادة الشهادة اذ المعهود في كتب الاخبار رواية ابرهيم بن هاشم عن مولانا الصادق بواسطتين او ثلث
وسايط فلا ينحصر في روايته عنه بواسطة واحدة فضلا من غير واسطة فيما ذكره ليس ما يوافق الاخبار
ولا ما يوافق التمسك رواة الاثار كما لا يخفى على اولي التامل والابصار وايضا لو كان ذلك مطابقا للواقع
لكان ابراهيم بن هاشم مدركا للاربعة من الائمة الطاهرة عليهم الاف التحية والسلام والتحية ولو كان
كذلك لعده علماء الرجال عليه كما لا يخفى على المطلع بديدنهم وايضا انه لو كان الامر كذلك لاكثر
الرواية عن مولانا الكاظم عليه السلام وعلى فرض غض العين عن الاكثار فلا اقل من الرواية عنه عليه
السلام في بعض الاحيان فالصواب في الجواب ان يقال ان شيخ الطائفة نور الله مرقده اورد في باب
الانفال من التهذيب سند الحديث كما ذكره حيث قال قال الشيخ رحمه الله واذا اسلم الذي سقطت عنه
الجزية سواء كان اسلامه قبل حلول اجل الجزية او بعده الى ان قال محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن
قال سالت ابا عبد الله ع عن صدقات اهل الذمة الى اخر الحديث الا انه اورد قبل ذلك بورقات
في باب الجزية هذا الحديث بهذا السند بعينه حيث قال وعنه اي عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم
عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن صدقات اهل الذمة
وما يوخذ من جزيتهم من ثمن خمورهم ولحم خنازيرهم وميتتهم قال عليهم الجزية الحديث وجميع نسخ التهذيب
في الباب المذكور الذي هو فيما بعد ذلك الباب اما من سهو القلم المذكور مطبقة على هذا النحو
ومنه يظهر اسقاط الاسانيد الثلثة في الباب المذكور الذي هو فيما بعد ذلك الباب اما من سهو القلم

اوانكالا على ماذكره مثل ذلك لوحدة السند والحديث على ان نسخ التهذيب في الموضع المذكور مختلفة وقد
لاحظت حال الكتابة اربع نسخ منه فنسختين منه وان كان الامر فيهما كما ذكر من اسقاط حماد عن حريز عن
محمد بن مسلم وكون السائل ابراهيم بن هاشم ظاهرا لكن في الاخريين يكون الامر فيهما كما في موضع الاخر من
ايراد الاسامي الثلثة وكون السائل عنه عليه السلام محمد بن مسلم لكن علم فوق الاسامي الثلثة علامة
النسخة مضافا الى ان الحديث في الموضعين روى عن الكافي فلا بد من المراجعة اليه فهو روى حديثه في
باب صدقة اهل الجزية هكذا علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عثمن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألت
اباعبد الله عليه السلام الحديث ومنه يحصل القطع بسقوط الاسامي الثلثة في الموضع المذكور من
التهذيب على ما في بعض النسخ فلا تعويل عليه جزما والعجب من السيد الداماد نور الله مرقده كيف لم يلاحظ
الكافي في ذلك ومنه يظهر ان الاتكال على النقل في كثير من المواد بمعزل عن الاعتبار فالحق ان رواية ابرهيم
بن هاشم عن مولانا الصادق عليه السلام غير ثابتة بل ولا عن مولانا الكاظم عليه السلام والمقام الثالث
في البينة على ما ذكره شيخنا الصدوق وجماعة من اعيان العلماء قال شيخنا الصدوق في مشيخة الفقيه
وما كان فيه من وصية امير المؤمنين عليه السلام لابنه محمد بن الحنفية فقد رويته عن ابي عن علي بن
ابرهيم بن هاشم عن ابيه عن حماد بن عثمن عيسى عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام عمن ذكره عن ابي
عبد الله عليه السلام ويغلط اكثر الناس في هذا الاسناد فيجعلون مكان حماد بن عيسى حماد بن عثمن
وانما لقي حماد بن عيسى وروى عنه وقال العلامة في الفائدة التاسعة من الفوائد التي اوردناها
في اواخر الخلاصة قد يغلط جماعة في الاسناد من ابرهيم بن هاشم الى حماد بن عيسى فيتوهمونه حماد بن
عثمن بل حماد بن عيسى وقال الفاضل الحسن بن داود في التنبيهات التي في اواخر رجاله اذا ورد عليك الاسناد
من ابرهيم بن هاشم لم يلق حماد بن عثمن بل الى حماد فلا يتوهم انه حماد بن عثمن فان ابرهيم بن هاشم لم يلق
حماد بن عيسى وفيما ذكره تامل اذ لا استبعاد في رواية ابرهيم بن هاشم عن حماد بن عيسى عثمن لان حماد
هذا من اصحاب مولانا الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام ومات في ايام مولانا الرضا عليه السلام اذ
ممات على ما حكي عن كشي في سنة تسعين ومائة وقبض مولانا الكاظم عليه السلام على ما في الكافي
وغيره في رجب (صفر) في سنة ثلث وثمانين ومائة وقبض مولانا الرضا عليه السلام على ما في الكافي ايضا في
في سنة ثلث ومائتين فعاش حماد بن عثمن في ايام امامة مولانا الرضا عليه الاف التحية والثناء

والثناء سبع سنين وجعلوا ابرهيم بن هاشم في الرجال من اصحاب مولانا الرضا عليه السلام فهو مع حماد
في طبقة واحدة فلا يبعد روايته عنه على ان حماد بن عيسى ايضا من اصحاب مولانا الصادق والكاظم والرضا
عليهم السلام غاية ما في الباب هو انه ذكر النجاشي وغيره انه مات في حيوة ابي جعفر الثاني عليه السلام
وذكر النجاشي انه مات في سنة تسع وقيل ثمان ومائتين فعاش حماد بن عيسى في ايام امامة مولانا الجواد
عليه السلام ستا او خمس سنين لما عرفت من ان وفاة مولانا الرضا عليه السلام في سنة ثلث ومائتين
وهو يوجب الحكم باولوية رواية ابرهيم بن هاشم عن حماد بن عيسى لا امتناع روايته عن حماد بن عثمن
مضافا الى انه قد وقع رواية ابراهيم بن هاشم عن حماد بن عثمن في عدة مواضع منها ما في باب تحنيط الميت
من الطهارة الكافي حيث قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عثمن عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم قال
قلنا لابي جعفر عليه السلام العمامة للميت من الكفن قال لا انما الكفن المفروض ثلثة اثواب الحديث
ومنها ما في باب من يحل ان ياخذ من الزكوة ومن لا يحل له ومن له المال القليل من كتاب الزكوة في الكافي
حيث قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عثمن عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ما يعطي
المصدق قال ما يرى الامام ولا يقدر له شيء ومنها ما في باب الوصية من كتاب الحج منه حديث قال
علي عن ابيه عن حماد بن عثمن عن حريز عمن ذكره هو ان الظاهر من تتبع الكافي هو ان ثقة الاسلام
روى عن حماد بن عيسى بواسطتين وفي الغالب هما علي بن ابرهيم وابوه وعن حماد بن عثمن بثلث و
سائط فمنه يتوهم ان ابرهيم بن هاشم لم يلق حماد بن عثمن لكنه جمود على الاقتصار بما يظهر في بادي
الاحوال وان اردت تحقيق الحال فاستمع لما القي عليك بمعونة الله الموفق المتعال فاقول ان من
بالغ في تتبع الكافي يظهر عليه ان رواية ثقة الاسلام فيما يناسب المرام على انحاء منها روايته
عن حماد بواسطتين مع التصريح بانه ابن عيسى ومنها مثله لكن مع اطلاق حماد من غير ان ينسبه الى
عيسى او عثمن ومنها ايضا كذلك لكن مع التصريح بانه ابن عثمن ومنها روايته عن حماد بثلث
وسائط مع التصريح بانه ابن عيسى اما الاول فهو قد بلغ في الكثرة حدا اغنانا عن مونة البيان و
اما الثاني فكذلك ايضا والظاهر ان الاطلاق في هذا المقام ينصرف الى ابن عيسى اذ المظنون الحاق
المشتبه بالاغلب واما الثالث فقد نبهنا على عدة مواضع منه واما الرابع فكثرته اغنت عن مونة
البيان وكذا الخامس لكن الظاهر ان الاطلاق في هذا المقام ينصرف الى ابن عثمن لما عرفت واما

السادس فمنه ما في باب من توالى عليه من وضعنا ثان من كتاب الصوم الكافي وهو هذا علي بن ابرهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام ومنه ما في كتاب المعيشة من الكافي في
باب ائتمنه في حفظ المال وكراهة الاضاعة حيث قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عيسى
عن حريز قال كانت لاسمعيل ابن ابي عبد الله عليه السلام دنانير واراد رجل من قريش ان يخرج الى اليمن فقال
اسمعيل يا ابه ان فلانا يريد الخروج الى اليمن وعندي كذا وكذا دينارا افترى ان ادفعها اليه يبتاع لي بها بضاعة
من اليمن فقال ابو عبد الله عليه السلام يا بني اما بلغك انه يشرب الخمر فقال اسمعيل هكذا يقول الناس فقال لا تفعل
فعصى اسمعيل اباه ودفع اليه دنانيره فاستهلكها ولم ياته بشيء منها فخرج اسمعيل وقضي ان ابا عبد الله عليه
السلام حج وحج اسمعيل تلك السنة فجعل يطوف ويقول اللهم اجرني واخلف علي فلحقه ابو عبد الله عليه السلام
فهمزه بيده من خلفه وقال له مه يا بني فلا والله ما لك على الله هذه حجة ولا لك ان يأجرك ولا يخلف عليك وقد بلغك انه
يشرب الخمر فائتمنته فقال اسمعيل يا ابه اني لم اره يشرب الخمر انما سمعت الناس يقولون فقال يا بني ان الله
عز وجل يقول في كتابه يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين يقول يصدق الله ويصدق للمؤمنين فاذا شهد عندك
المؤمنون فصدقهم ولا تأتمن شارب الخمر فان الله عز وجل يقول في كتابه ولا تؤتوا السفهاء اموالكم فاي سفيه
اسفه من شارب الخمر ان شارب الخمر لا يزوج اذا خطب ولا يشفع اذا شفع ولا يؤتمن على امانة فمن ائتمنه على امانة
فاستهلكها لم يكن للذي ائتمنه على الله ان يأجره ولا يخلف عليه والحاصل مما ذكر ان حماد المطلق ينصرف
الى ابن عيسى ان كانت الرواية عنه بواسطتين والى ابن عثمان ان كانت الرواية عنه بثلث وسائط واما
مع التصريح فالامر ظاهر واللازم على ما ذكره شيخنا الصدوق وشاركوه نور الله تعالى ضرائحهم ان لا يمكن
الحكم بصحة الحديث فيما اذا كانت رواية ثقة الاسلام عن حماد بواسطتين حيث يكون الواسطة الثانية

احمد بن محمد بن خالد البرقي ذكره الشيخ في رجاله في اصحاب الجواد والهادي عليهما السلام ووثقه النجاشي
والشيخ والعلامة وابن داود والفاضل المرجح الشيخ الحلبي قال الاول كان ثقة في نفسه يروي
عن الضعفاء واعتمد المراسيل والثاني في ست انه ثقة في نفسه غير انه اكثر الرواية عن الضعفاء
واعتمد المراسيل والثالث في صه ابو جعفر اصله كوفي ثقة غير انه الى اخر ما تقدم عن ست والرابع
وقد ذكره في الضعفاء الطعن فيه وتقوى عندي ثقته والخامس احمد بن محمد بن خالد ثقة
ولا يخفى ان ما ذكره ابن داود من طعن غض فيه ليس كما ذكره لان غض قال طعن عليه القميون و
ليس الطعن فيه انما الطعن فيمن يروي عنه ثم ان تعديل هؤلاء الاماجد العظام لهذا الشيخ الجليل ثابت
وليس فيه الا ما ذكروه من الاكثار الرواية عن الضعفاء واعتماده المراسيل واخراج احمد بن محمد بن عيسى
اياه عن قم لكن شيء من ذلك لا يصلح للمعارضة التوثيق المذكور اما الرواية عن الضعفاء فان المحذور
العمل بما يرويه الضعفاء لا الرواية عنهم وايضا يمكن ان يكون عن الضعفاء لاقتران رواياتهم بالقرائن
الدالة على صحة الصدور ولا ان يكون راويا عن الضعفاء مطلقا على المراسيل ويمكن ان يكون الوجه
في النسبة اليه على وجه الاطلاق واختفاء القرائن على غيره واما حكاية الاخراج عن قم فالظاهر انه لو
فيه ما ذكر من روايته عن الضعفاء واعتماده على المراسيل وحيث قد عرفت حاله ظهر لك حاله
مضافا الى تلافيه لما صدر منه باعادته واعتذاره ومشيه حافيا في جنازته حاسرا وبالجملة ان
عدالته باخبار فحول الاصحاب ثابت والمذكور لا يصلح لمعارضة ما ذكر ومنه يظهر الحال في
طعن القميين عليه مضافا الى ما قاله ابن الغضائري حيث قال طعن عليه القميون وليس الطعن
فيمن يرويه تنبيه اعلم ان ههنا دقيقتين ينبغي التنبيه عليهما الاولى ذكر كش في ترجمة ايوب بن
نوح النخعي انه كان وكيلا لابي الحسن الهادي وابي محمد العسكري عليهما السلام ثم ذكر رواية احمد بن محمد
بن خالد عنه مع انك قد عرفت من كلام الشيخ انه من اصحاب الجواد والهادي ولم يذكره هو ولا غيره من
العسكري عليه السلام والثانية قريبة من ذلك وهي ان الشيخ صرح في الرجال بان سعد بن عبد الله
يروي عن احمد بن محمد بن خالد مع ان سعدا من اصحاب العسكري عليه السلام لا الهادي ومقتضى الرواية
عنه ان يكون سعد اما من رجال الهادي عليه السلام او احمد من رجال العسكري وقد عرفت ان مقتضى
ما ذكر خلافه والجواب عنهما هو ان المراد ممن ذكره شيخ الطائفة في اصحاب الائمة اصحاب الرواية لا اصحاب

اللقاء قال في رجاله انه اجاب الشيخ الفاضل من جمع كتابا يشتمل على اسماء الرجال الذين رووا عن الا ئمة
النبي عليه السلام وعن الائمة عليهم السلام من بعده الى زمان القائم عليه السلام ثم اذكر بعد ذلك من
تاخر زمانه عن الائمة عليهم السلام من رواة الحديث او من عاصرهم ولم يرو عنهم فعلى هذا نقول
يمكن ان يكون احمد بن محمد خالد مدركا لعصر مولانا العسكري ع وعدم ذكره في اصحابه عليه السلام
لعدم ثبوت روايته عنه عنده فلا استبعاد في روايته عن بعض اصحاب العسكري عليه السلام
او روايه اصحابه عليه السلام عنه كما لا يخفى ومما يدل على ما ذكرناه ما اورده جش من تاريخ وفاته
قال قال احمد بن الحسين توفي احمد بن ابي عبد الله البرقي في سنة اربع وسبعين ومائتين وقال علي بن
محمد ماجيلويه مات سنة ثمانين ومائتين وشهادة مولانا الهادي عليه السلام بسر من راى في رجب
سنة اربع وخمسين ومائتين فبقاء احمد بعده عليه السلام اما بعشرين سنة او لست وعشرين سنة
بل مقتضى الحكاية المذكورة بقاء احمد بعد مولانا العسكري عليه السلام اما باربع عشرة سنة او بعشرين سنة
لان شهادته عليه السلام في سنة ستين ومائتين ومن هنا لاح استبعاد اخر وهو ان الظاهر ان ثقة الاسلام
نور الله مرقده كان في ذلك الوقت فينبغي ان يروي عن احمد من غير واسطة مع انه يروي عنه اما بواسطة
كما في اكثر المباحث او بواسطتين لكن الامر فيه سهل لامكان ان لا يكون في ذلك الوقت مشتغلا بالتصنيف
بل ولا في التحصيل نعم هنا شيء اخر هو على قدح احمد دل مما تقدم وهو انه قد روى ثقة الاسلام
في باب ما جاء في الاثني عشر والنص عليهم عليهم السلام حديثا طويلا مشتملا على النص على الائمة عليهم
السلام قال عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن ابي هاشم داود بن القاسم الجعفري عن ابي جعفر
الثاني عليه السلام قال اقبل امير المومنين عليه السلام ومعه الحسن بن علي وهو متكئ على يد سلمان فدخل المسجد
الحرام فجلس اذ اقبل رجل حسن الهيئة واللباس فسلم على امير المومنين عليه السلام فرد عليه السلام فجلس ثم قال
يا امير المومنين عليه السلام اسئلك عن ثلث مسائل ان اخبرتني بهن علمت ان القوم ركبوا من امرك ما قضي عليهم و
ان ليسوا بمامونين في دنياهم واخرتهم وان تكن الاخرى علمت انك وهم شرع سواء فقال له امير المومنين
عليه السلام سلني عما بدا لك قال اخبرني عن الرجل اذا نام اين تذهب روحه وعن الرجل كيف يذكر وينسى و
عن الرجل كيف يشبه ولده الاعمام والاخوال فالتفت امير المومنين عليه السلام الى الحسن فقال يا ابا محمد
اجبه قال فاجابه الحسن عليه السلام فقال الرجل اشهد ان لا اله الا الله ولم ازل اشهد بها واشهد ان محمدا

محمدا رسول الله ولم ازل اشهد بذلك واشهد انك وصي رسول الله صلى الله عليه واله والقائم بحجته
واشار الى امير المومنين عليه السلام ولم ازل اشهد بها واشهد انك وصيه والقائم بحجته واشار الى
الحسن عليه السلام واشهد ان الحسين بن علي وصي اخيه والقائم بحجته بعده واشهد على علي بن الحسين انه القائم
بامر الحسين بعده واشهد على محمد بن علي انه القائم بامر علي بن الحسين واشهد على جعفر بن محمد انه القائم بامر
محمد واشهد على موسى انه القائم بامر جعفر بن محمد واشهد على علي بن موسى انه القائم بامر موسى بن جعفر
واشهد على محمد بن علي انه القائم بامر علي بن موسى واشهد على علي بن محمد انه القائم بامر محمد بن علي واشهد
على الحسن بن علي بانه القائم بامر علي بن محمد واشهد على رجل من ولد الحسن لا يكنى ولا يسمى حتى يظهر امره فيملؤها
عدلا كما ملئت جورا والسلام عليك يا امير المومنين ورحمة الله وبركاته ثم قام فمضى فقال امير المومنين
يا ابا محمد اتبعه فانظر اين يقصد فخرج الحسن بن علي فقال ما كان الا ان وضع رجله خارجا من المسجد فما دريت
اين اخذ من ارض الله فرجعت الى امير المومنين عليه السلام فاعلمته فقال يا ابا محمد اتعرفه قلت الله ورسوله
وامير المومنين اعلم هو الخضر عليه السلام ثم قال ثقة الاسلام بعده وحدثني محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن
الصفار عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي هاشم مثله سواء ثم قال قال محمد بن يحيى فقلت لمحمد بن الحسن الصفار
يا ابا جعفر وددت ان هذا الخبر جاء من غير جهة احمد بن ابي عبد الله فقال لقد حدثني قبل الحيرة بعشر
سنين فهي هذا الذيل دلالة من جهتين على قدح هذا الرجل تودده كون الخبر من غير جهة احمد اذ هو مشعر
بانه متهم بانه لا يعول على روايته وجوابه بان ذلك صدر منه قبل الحيرة لدلالته على صدور الحيرة
منه في امر دينه ويمكن الجواب عنه بان الحيرة فيه يحتمل وجوها منها ان يكون المراد التحير في الدين والمذهب
ومنها ان يكون المراد منه غيبة الامام عليه الصلوة والسلام كما يقال زمان الحيرة وهو المستفاد
من النصوص الواردة عن اهل العصمة كالمروي في كمال الدين عن مولانا امير المومنين صلوات الله و
سلامه عليه وعلى اولاده حيث قال التاسع من ولدك الحسين هو القائم بالحق

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

بعد حمد المنعم المفضال وصلوة على البرية وعترته اشرف الآل الفقير الى رحمة ربه الغني محمد تقي بن محمد باقر
الموسوي هذه مقالة في تحقيق الحال في احمد بن محمد بن عيسى فنقول انه من اصحاب الرضا والجواد والهادي
والعسكري عليهم السلام وثقه الشيخ في رجاله والعلامة في صه وجش وان لم يوثقه صريحا لكن ذكر
ما يدل عليه قال ابو جعفر رحمه الله شيخ القميين ووجههم وفقيههم غير مدافع وكان ايضا الرئيس الذي
يلقى السلطان ولقي الرضا عليه السلام وله كتب ولقي ابا جعفر الثاني وابا الحسن العسكري عليهما السلام
وفي صه مثل ما في جش الى قوله لقي الرضا عليه السلام قال في صه ابو جعفر شيخ قم ووجهها وفقيهها
غير مدافع وكان ايضا الرئيس الذي يلقى السلطان بها ولقي ابا الحسن الرضا عليه السلام وجوه البلد
اتراه وابا جعفر الثاني وابا الحسن العسكري عليهما السلام وكان ثقة وما ذكره جش وصه من انه لقي الرضا
وابا جعفر الثاني اي الجواد والعسكري من غير تعرض للهادي فلعله لاجل عدم ثبوت تشرفه بخدمته عندهما
لا لعدم ذلك وفاته كما لا يخفى الا ان الشيخ في رجاله جعله من اصحاب الرضا والجواد والهادي عليهم السلام
ولم يذكره في اصحاب العسكري عليه السلام وكيف كان لا ينبغي التامل في وثاقة هذا الرجل وجلالته وقدره
الا ان فيه امورا ينبغي التعرض لها وتوضيحها الاول ذكر جش في ترجمة محمد بن علي بن محمد بن شيرة القاشاني
ما يظهر منه طعن احمد هذا وتكذيبه اياه قال علي بن محمد كان فقيها مكثرا من الحديث فاضلا غمز
عليه احمد بن محمد بن عيسى وذكر انه سمع منه مذاهب منكرة وليس في كتبه ما يدل على ذلك
والثاني روى ثقة الاسلام في باب الاشارة على ابي الحسن الثالث اي الهادي عليه السلام ما يدل
على كمال مذمته روى الحسين بن محمد عن الخيراني عن ابيه انه كان يلزم باب ابي جعفر عليه السلام
للخدمة التي وكل بها وكان احمد بن محمد بن عيسى يجيء في السحر في كل ليلة ليعرف خبر علة ابي جعفر عليه السلام
وكان الرسول الذي يختلف بين ابي جعفر عليه السلام وبين ابي اذا حضر قام احمد وخلا به ابي فخرجت ذات

لبلة فقام احمد عن المجلس وخلا ابي بالرسول واستلاد احمد فوقف حيث يسمع الكلام فقال الرسول
لابي ان مولاك يقرأ عليك السلام ويقول انى ماض والامر صائر الى ابنى على وله عليكم بعدى ما
كان لى عليكم بعد ابى ثم خرج ومضى الرسول ورجع احمد الى موضعه وقال لابي ما الذى قال لك قال خيرا
قال قد سمعت ما قال فلم تكتمه واعاد ما سمع فقال له قد حرم الله عليك ما فعلت لان الله تبارك
وتعالى يقول ولا تجسسوا فاحفظ الشهادة لعلنا نحتاج اليها يوما واياك ان تظهرها الى وقتها فاصبح
ابى كتب نسخة الرسالة فى عشر رقاع وختمها ودفعها الى عشرة من وجوه العصابة وقال ان حدث لى حدث
الموت قبل ان اطالبكم فافتحوها واعملوا بما فيها فلما مضى ابو جعفر عليه السلام ذكر انه ابى انه لم يخرج من منزله
حتى قطع على يديه نحو اربع مائة انسان واجتمع رؤساء العصابة عند محمد بن الفرج يتفاوضون
هذا الامر فكتب محمد بن الفرج الى ابى يعلمه باجتماعهم عنده وانه لولا مخافة الشهرة لصار معهم اليه
ويسأله ان يأتيه فركب ابى وصار اليه فوجد القوم مجتمعين عنده فقالوا لابى ما تقول فى هذا الامر
فقال ابى لمن عنده الرقاع احضروا الرقاع فاحضروها فقال لهم هذا ما امرت به فقال بعضهم قد
كنا نحب ان يكون معك فى هذا الامر شاهد اخر فقال لهم قد اتاكم الله تعالى به هذا ابو جعفر الاشعرى يشهد
لى بسماع هذه الرسالة وسأله ان يشهد بما عنده فانكر احمد ان يكون سمع من هذا شيئا فدعاه ابى
الى المباهلة فقال لما حقق عليه قال قد سمعت ذلك وهذه مكرمة كنت احب ان تكون لرجل
من العرب لا لرجل من العجم فلم يبرح القوم حتى قالوا بالحق جميعا والجواب عن الاول انا لا نسلم صراحته فى
طعنه بل ولا ظهوره اذ غاية ما يستفاد منه ان محمد بن محمد بن عيسى ذكر انه سمع من على بن محمد مذاهب
منكرة وفى ... انه ليس فى كتب النجاشى ولا يلزم منه تكذيبه ولا طعنه لاحتمال سمعها منه من لم
يذكر فى كتابه او كان ذلك على منكرا باعتقاد احمد ولم يكن كذلك على اعتقاد ش وبالجملة ان
ما اسلفناه من ش صريح فى مدحه وجلالته والكلام المذكور يحتمل ان يكون المقصود منه الطعن عليه
كما يحتمل عدمه والاحتمال لا يعارض الصريح وعن الثانى يحتمل ان لا يكون مقصودا استماع الكلام
اولا لكن لما لاح عليه بالقرائن الاحوال انه اخبار بموته والنص على الامام بعده وجب عليه الاصغاء
ليتضح لديه امر امامه والقائم مقامه بعده ولعله يوحى اليه كلام والد الخبر اليه حيث قال قد
اتاكم الله تعالى اذا المصيبة لبست اماما ماه الله تعالى واما عن حكاية الكتمان فلا يبعد ان يكون

يكون غرضه من ذلك كون شهادته ابلغ فى القبول وابعد عن شائبة التهمة حيث انكر اولا فلما ال
الامر الى المباهلة اتضح لنظر الناس انه ابرز الحق ولا شبهة فى كون مثله ابلغ فى القبول من الشهادة فى بداية
الامر ولا ينافيه ما ذكره داعيا لعدم اقامة الشهادة اولا لاحتمال كونه لما ذكر كما لا يخفى على المتامل
ومما يومى كمال التعويل عليه انه بعد ما اقام الشهادة اطمأنوا جميعا وزال عنهم التزلزل والشك كما يظهر
من قوله فلم يبرح القوم حتى قالوا بالحق جميعا ثم على تقدير التسليم نقول انه زلة صدرت منه لا
التفات اليها بعد رجوعه وندامته وتوبته وهو ظاهر فتامل والثالث اخراجه احمد بن محمد بن
خالد البرقى من قم فيظهر من اعادته اليها واعتذاره اليه ومشيه حافيا حاسرا فى جنازته ليتبرى
نفسه عما قذفه به ان اخراجه منها ما كان على وجه الخلوص والقربة والا لما افتقر الى التدارك ويلوح
من ذلك طعن عليه والجواب ان الظاهر ان اخراجه منها لاجل ما اشتهر عنه من روايته عن الضعفا
واعتماده على المراسيل واعادته واعتذاره ومشيه فى جنازته لا يدل على خلافه لاحتمال ان يكون
للرواية عن الضعفاء له وجه صحيح مضافا الى ان الممنوع العمل بما يرويه الضعفاء لا اصل الرواية عنهم
واعتماده على المراسيل فكذلك لاحتمال ان يكون اجتهاده مفضيا الى جوازه فتنبيه ذكر ش فى
رجاله ان احمد بن محمد بن عيسى لا يروى قطعا عن ابن المغيرة ولا عن الحسن بن خرزاد اقول لا استبعاد فى رواية
احمد عن ابن المغيرة لانه كان من اصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام كما يظهر من نفسه على ما
روى عنه قال كنت واقفا فحججت على تلك الحالة فلما صرت بمكة خلج فى صدرى شئ فتعلقت بالملتزم
ثم قلت اللهم قد علمت طلبتى وارادتى فارشدنى الى خير الاديان فوقع فى نفسى ان اتى الرضا عليه السلام
فاتيت المدينة فوقفت ببابه وقلت للغلام قل لمولاك رجل من اهل العراق بالباب فسمعت
نداءه ادخل يا عبد الله المغيرة فدخلت فلما نظر الى قال قد اجاب الله دعوتك وهداك لدينك
فقلت اشهد انك حجة الله وامينه على خلقه وقد علمت ان احمد بن محمد بن عيسى من اصحابه ايضا فلا
استبعاد فى روايته عنه مضافا الى ان روايته عنه ثابتة من ذلك ما رواه فى اوائل التهذيب
عن الشيخ المفيد عن ابى القاسم عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن عبد الله وعبد الله
بن المغيرة قالا سالنا الرضا عليه السلام عن الرجل ينام على دابته فقال اذا ذهب النوم بالعقل
فليعد الوضوء ومن ذلك ما رواه فى باب العمل فى ليلة الجمعة ويومها من صلوة التهذيب

شرح كلام المقنعة ومن السنن اللازم للجمعة الغسل بعد الفجر من يوم الجمعة روى باسناده الى احمد بن
محمد بن عيسى عن محمد بن عبد الله وعبد الله بن المغيرة عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن الغسل
يوم الجمعة فقال واجب على كل ذكر وانثى من عبد او حر ولا يمكن ان يكون المراد ان احمد بن محمد بن عيسى لا يروي
عن ابن المغيرة للطعن فيه بناء على ما هو المعروف من حال ابن عيسى حيث اخرج البرقي عن قم لروايته عن الضعفا
لجلالة قدر ابن المغيرة ولا يبعد ان يكون المراد من ابن المغيرة عبد الله بن المغيرة الخزاز الكوفي فى لكونه
مع ابن المغيرة المعروف فى طبقة لانه من اصحاب مولانا الكاظم والرضا عليهما السلام ايضا ويكون الوجه
فى عدم رواية ابن عيسى عنه مجهولية فتامل ومما يناسب التنبيه عليه ههنا وان لم يكن له خصوصية
بالمقام ما صدر من اية الله تعالى العلامة احله الله تعالى محل الكرامة فى المختلف وشيخنا الشهيد الثاني
فى الروضة من الحكم بموثقية الحديث الذى فى سنده احمد بن محمد الذى كلامنا فيه قال فى المختلف فى مسئلة
وجوب الخمس فى ارض الذمى اذا اشتراها من مسلم ما هذا لفظه لنا ما رواه ابو عبيدة الحذاء فى الموثق قال
سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ايما ذمى اشترى من مسلم ارضا فان عليه الخمس وفى الروض بعد الحكم
بان جماعة من المتقدمين على وجوبه فيها رواه ابو عبيدة الحذاء فى الموثق عن الباقر عليه السلام انتهى
كلامهما رفع فى الجنة العالية مقامهما وهو غير صحيح لان الشيخ الطائفة نور الله تعالى مرقده رواه
فى باب الخمس والغنائم من التهذيب باسناده عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب
عن ابي ايوب ابراهيم بن عثمان عن ابي عبيدة الحذاء الحديث وهذا السند كما ترى ليس فيها فيه
ما اوجب الحكم بموثقية الحديث فان رجاله كلهم اماميون ثقات ولا يمكن القدح فيهم الا من
جهة احمد بن محمد بن عيسى وقد عرفت الحال فيه مضافا الى انه على فرض تسليمه لا يصح الحكم بالموثقية
كما لا يخفى على ذى فطنة ودراية ومما يدل على قدح هذا الرجل ايضا ما ذكره الكشي فى رجاله مما
يدل على احمد بن محمد هذا كان يضع الحديث ولا يبالي حيث قال بعد ان روى عن ادم بن محمد عن علي
بن محمد القمي عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد عبد الله بن محمد الحجال قال كنت عند ابي الحسن الرضا عليه
السلام اذ ورد عليه كتاب فقراه ثم ضرب به الارض فقال هذا كتاب ابن زان لزانية هذا كتاب
زنديق لغير رشده فنظرت فاذا كتاب يونس وغيره مما يدل على مذمة يونس بن عبد الرحمن ما
هذا لفظه قال ابو عمرو فليتطر الناظر فيتعجب من هذه الاخبار التى رواها القميون فى يونس وليعلم

وليعلم انها لا تصح فى العقل وذلك ان احمد بن محمد بن عيسى وعلي بن حديد قد ذكر الفضل من رجوعهما
عن الوقيعة فى يونس ولعل هذه الروايات كانت من احمد قبل الى ان قال واما حديث الحجال الذى
يرويه احمد بن محمد بن عيسى فان ابا الحسن عليه السلام اجل خطرا واعظم قدرا من ان يسب احدا
كذلك بانهم عليهم السلام من قبله وولده من بعده لان الرواية عنهم بخلاف ذلك اذ كانوا
قد نهوا عن مثله وحثوا على غيره مما فيه الزينة للدين والدنيا وروى علي بن جعفر عن ابيه عن جده
عن علي بن الحسين عليهم السلام انه كان يقول لبنيه جالسوا اهل الدين والمعرفة فان لم تقدروا
عليهم فالوحدة انس واسلم فان ابيتم الا مجالسة الناس فجالسوا اهل المروات فانهم لا يرفثون
فى مجالسهم فما حكاه هذا الرجل عن الامام فى باب الكتاب لا يليق به اذ كانوا عليهم السلام منزهين
عن البذاء والرفث والسفه انتهى كلام الكشي وما حكاه عن الفضل اشارة به الى ما رواه هناك
عن علي بن محمد القتيبي قال حدثنا الفضل بن شاذان قال كان احمد بن عيسى تاب واستغفر الله من
وقيعته فى يونس لرؤيا راها وقد كان علي بن حديد يظهر فى الباطن الميل الى يونس وهشام
رحمهما الله انتهى والحاصل ان المستفاد من هذا الكلام قدح هذا الرجل من وجهين احدهما الكلالة
على انه كان يجعل الحديث حيث قال مما حكاه هذا الرجل عن الامام الى اخره والثاني ما حكاه
عن الفضل الدال على انه رجع عن وقيعته فى يونس لرؤيا راها فان المستفاد منه انه كان ممن لم يكن
له تثبت فى الامور اذ وقيعته فيه اما يكون لاصل دليل يصح التعويل عليه اولا وعلى الاول كيف
يسوغ له الرجوع عما يجب العمل بمقتضاه بمجرد ما راه فى المنام مع احتمال انه من اضغاث الاحلام
وعلى الثاني يكون ذلك تاركا بالملامتعته الشريعة المقدسة واوجب لاجله العقاب والملامة
فيكون ذلك من قوادح العدالة والجواب عن الاول ان ذلك انما يكون قدحا لاحمد اذا كان هو الراوي
عنه عليه السلام وليس الامر كذلك بل الراوي عبد الله بن محمد الحجال وانما يكون احمد بن محمد روى
الحديث عنه فهو قدح فيه لا لاحمد وقول الكشي مما حكاه هذا الرجل اشارة الى عبد الله الراوي لا احمد

بسم الله الرحمن الرحيم اسحق بن عمار

الحمد لله المنقذ عباده من الجهالة والموفق لاصابة الحق من طلبه بالجد والطاعة وصلواته على اكمل من خصه بالرسالة وآله اصحاب العصمة والطهارة سيما ابن عم الخليق من طينة النبي لا وليائه من الصلاة

وبعد يقول المعتصم بالرب ابن محمد تقي محمد باقر الموسوي حشرهما مع اجدادهما بوجد الموالي هذه الرسالة في تحقيق الحال فاسحق بن عمار فنقول ان اسحق بن عمار في كتب الاخبار شايع وذايع وقد اشتبه الامر منه على العلماء الاعلام فمنهم من ذهب الى انه واحد ومنهم من ذهب الى انه متعدد فينبغي الامر ليتضح مع ابراد الكلام في مباحث الاول في الذاهبين الى انه واحد والثاني فيمن ذهب الى انه متعدد والثالث في السبب الداعي الى القول مع الجواب عنه والرابع في بيان الداعي لبعض الطائفة في القول بحمل اسحق بن عمار على اسحق بن عمار بن موسى الساباطي وابطاله والخامس في التنبيه على ان رواية اسحق بن عمار على انحاء الاول روايته عن مولانا الصادق عليه السلام بلا واسطة والثاني روايته عن مولانا الكاظم كذلك في التنبيه على انه في المقامين واحد والثالث روايته عن مولانا الصادق عليه السلام بواسطة واحدة والرابع روايته عنه عليه السلام هو بواسطتين مع روايته عن مولانا الكاظم عليه السلام بواسطة واحدة مع التنبيه على انه هو الراوي عنهما بغير واسطة والسادس روايته عن مولانا الباقر عليه السلام بلا واسطة والسابع روايته عنه بواسطة واحدة والثامن روايته عنه عليه السلام بثلث وسائط مع التنبيه على انه هو الراوي عن مولانا الصادق والكاظم عليهما السلام فاللازم منه انه لا يكون اسحق بن عمار الاجلاء واحدا وانه ابن عمار بن حيان الصيرفي والثامن فيما يتوهم منه قدح الرجل مع الجواب عنه

المبحث الاول فيمن ذهب الى انه واحدا ويظهر منه ذلك فنقول منهم شيخنا الصدوق فانه روى في الفقيه عن اسحق بن عمار عن مولانا الصادق عليه السلام بلا واسطة ومعها كما عن مولانا الكاظم عليه السلام كذلك في كتاب الحج من الفقيه قال اسحق بن عمار قلت لابي عبد الله عليه السلام

السلام اني قد وطنت نفسي على لزوم الحج كل عام بنفسي او برجل من اهل بيتي بمالي فقال وقد عزمت على ذلك قلت نعم قال ان فعلت ذلك فايقن بذلك بكثرة المال او ابشر بكثرة المال وفي باب ما يجوز للاحرام فيه وما لا يجوز من الكتاب المذكور وسال اسحق بن عمار ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل نسي ان يقلم اظفاره عند الاحرام حتى احرم قال يدعها وروايته على اسحق بن عمار الراوي عن الامامين عليهما السلام اكثر من ان يحصى ولم يذكر في المشيخة الاطريقا واحدا الى اسحق بن عمار فقال فيه واما كان فيه اسحق بن عمار فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن علي بن اسمعيل عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار ومنه يظهر انه اعتقد ان اسحق بن عمار الراوي عن الامامين الذي عنون به الكلام واحد سواء روى عنهما بلا واسطة او معها ثم اقول ان الظاهر منه انه ليس اسحق بن عمار موسى الساباطي اذ لو كان ذلك فيه تركا صنع في عمار حيث قال كلما كان في هذا الكتاب عن عمار بن موسى الساباطي فقد رويته عن ابي الى اخره فالظاهر منه انه اعتقد ان اسحق بن عمار واحد وانه ليس باسحق بن عمار واحد وانه ليس باسحق بن عمار بن حيان سيما بعد ما ستقف عليه من عدم وجود اسحق بن عمار بن موسى الساباطي ان فعل ذلك تمامهم في اسحق بن عمار اذا وقع في سند الفقيه سواء كان راويا عن الامامين بلا واسطة او معها واما في غيره فلا لظننا ان الواقع في غيره سوى السند اما ان نعلم انه هو كما اذا روى عنه صفوان بن يحيى مثلا كقوله صفوان عن اسحق بن عمار سواء روى عن مولانا الصادق والكاظم عليهما السلام بلا واسطة او معها اولا وعلى الاول لا اشكال واما على الثاني فنقول انه غير موجود على ما يظهر مما ستقف عليه حاصله قيام القرينة على ان اسحق بن عمار هو الذي صدر الكلام به وان لم يقع في اول كلامه ومنهم الشيخ الضابط النجاشي قال اسحق بن عمار بن حيان مولى بني تغلب ابو يعقوب الصيرفي شيخ من اصحابنا ثقة واخوته يونس ويوسف وقيس واسمعيل وهو في بيت كبير من الشيعة وابنا اخيه علي بن اسمعيل وبشر بن اسمعيل كانا من وجوه من روى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله وابي الحسن عليهما السلام ذكره ذلك احمد بن محمد بن سعيد في رجاله له كتاب النوادر يرويه عنه عدة من اصحابنا اخبرنا محمد بن علي قال حدثنا احمد بن محمد بن يحيى قال حدثنا سعد عن محمد بن الحسين قال حدثنا غياث بن كلوب بن قيس البجلي عن اسحق بن عمار فنقول انه لما ذكر في الرجال الا الشخص المذكور فالظاهر منه انه اعتقد ان اسحق بن عمار في اسانيد الاخبار

ليس الا ذلك اذ لو لم يكن معتقدا لذلك بل اعتقد التعدد لذكره ايضا فتامل ومنهم شيخ الطائفة قال
في الفهرست اسحق بن عمار الساباطي له اصل وكان فطحيا الا انه ثقة واصله معتمد عليه اخبرنا به
الشيخ ابو عبد الله والحسين بن عبيد الله عن ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه عن محمد بن الحسين بن الوليد
عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن ابن ابي عمير عن اسحق بن عمار ولم يذكر في هذا الكتاب
غير ذلك فيظهر منه اعتقاده انه واحد والا لذكره سيما بعد ملاحظة كون المذكور في النجاشي ذا الكتاب
وقال في الرجال في اصحاب مولانا الصادق عليه السلام اسحق بن عمار الصيرفي الكوفي وفي باب
اصحاب مولانا الكاظم عليه السلام اسحق بن عمار ثقة له كتاب فنقول ان المذكور في البابين على اعتقاده
اما واحد او متعدد وعلى تقدير الوحدة اما يكون متحدا مع المذكور في ست او مغايرا او اعتقاد التعدد
في المذكور في بابي الرجال مرجوح لوضوح انه يكون اسحق بن عمار متعددا وهو يوجب تعدد العنوان
في ست وقد علمت خلافه ومنه ينكشف الحال في احتمال كون المذكور في الرجال مغايرا مع المذكور
في ست اذ اللازم ح تعدد العنوان في ست والمفروض خلافه لا يقال ان اللازم ممنوع لاحتمال ان لا يكون
المذكور في الرجال ذا كتاب ووضع ست لايراد ارباب التصانيف كما نقول على تقدير التعدد لا
يدل على ان بين احدهما المذكور في ست والثاني المذكور في جش وقد علمت انه ذا كتاب واحتمال
عدم اطلاعه على غير ابن عمار الساباطي حين تصنيف ست واطلاعه عليه حين تصنيف الرجال
بعيد جدا فالمذكور في بابي الرجال كالحاد مع المذكور في ست ولا ينافيه ذكر الصيرفي الكوفي لما
عليه ثم على تسليم اطلاعه حين تصنيف الرجال ما لم يطلع عليه حين تصنيف ست نقول لا يخلو
في حال تصنيف الرجال اما كان باقيا على ما اعتقد به حال تصنيف ست او لا بل كان معرضا عن
ذلك والاول غير صحيح لعدم ذكره اسحق بن الساباطي في الرجال اصلا وعلى الثاني لا يلزم التعدد
اذ مقتضاه انه اعتقد التوحيد لكن وقع الخبط في التشخيص بمعنى انه اعتقد ان اسحق بن عمار في الاسانيد
ليس الا واحدا لكن حين تصنيف ست اعتقد انه اسحق بن عمار الساباطي ثم لما تبين عليه فساد الاعتقاد
وانه اسحق بن عمار بن حيان اورده في الرجال والحاصل ان هنا احتمالات الاول ان يكون باقيا
حين تصنيف الرجال على ما اعتقد به حال تصنيف ست من كون اسحق بن عمار في الاسانيد
ليس الا واحدا وانه اسحق بن عمار بن موسى الساباطي كما يرشد اليه عدم التعرض في الرجال لاسحق

بن عمار الساباطي وليس فيه الا ذكر الصيرفي الكوفي لكنه غير مناف لذلك اما الصيرفي فظاهر واما
الكوفي فلامكان ان يكون ذلك باعتبار التولد والمسكن كالساباط والثاني مثله في اعتقاد الاتحاد
لكن تبين له حال تصنيف الرجال فساد ما بني عليه حال تصنيف ست فاعتقد ان يكون اسحق بن عمار
في اسانيد الاخبار ليس الا اسحق بن عمار بن حيان والثالث مثل الثاني في العدول عن الاعتقاد لكن لا
بالمعنى المذكور بل بمعنى انه كان معتقدا لانحصار اسحق بن عمار في الساباطي ثم تبين له عدم الانحصار
وانه مشترك بين الساباطي المذكور في ست والصيرفي الكوفي في جش والرجال لكنه غير صحيح لاقتضائه
التعرض في الرجال للعنوانين فعدمه دليل العدم فيكون الشيخ من القائلين بالوحدة ومن تطلع في
اواخر الرسالة ما يكون مناسبا لهذه المقالة فتامل ومنهم السيد الجليل السيد احمد بن طاوس ولعله
اول من نزل كلام النجاشي والشيخ في الفهرست على شخص واحد فقال لعل ان اورد الرواية التي رواها
الكشي عن محمد بن مسعود عن محمد بن نصير عن محمد بن عيسى العبيدي عن زياد بن ابي الحلال قال كان ابو
عبد الله عليه السلام اذا رأى اسحق بن عمار واسمعيل بن عمار قال وقد يجمعهما الاقوام يعني الدنيا
والاخرة ما هذا لفظه اقول ويبعد ان يقول الصادق عليه السلام هذا لابن اسحق بن
عمار كان فطحيا والرواية في طريقها ضعف العبيدي وزياد لان زياد بن مروان القندي واقفي
انتهى وهو صريح في اعتقاده اتحاد اسحق بن عمار الساباطي المذكور في ست مع اسحق بن عمار بن
حيان لان اسمعيل انما هو اخ لاسحق بن عمار بن حيان كما علمت التصريح به من جش ثم اقول لا يخفى
بناء على اعتقاده لا وجه لقوله ويبعد ان للقطع باستحالة الصدور وقبل هذا الكلام منه عليه
السلام في حق من فسدت عقيدته ومنهم ظاهر ومنهم المحقق فانه قال في الشرايع في مسئلة
ميراث المفقود ما هذا لفظه وفي رواية عمار بن اسحق عن ابي عبد الله عليه السلام اذا كان الوارث
ملاء اقتسموه فان جاء ردوه عليه وفي اسحق قوي وطريقها سهل بن زياد وهو ضعيف انتهى
كلامه بناء على ان الظاهر قوله وفي اسحق قوي ان صاحبه اعتقاد اسحق بن عمار الساباطي محصل
ليس الا واحدا او الظاهر ان القول الذي اشار اليه هو الحكم المختص بالفطحية الذي صدر من شيخ
الطائفة ومعلوم ان ذلك في حق اسحق بن عمار الساباطي فالمتحصل منه ان المحقق ممن يعتقد
الوحدة وان ابن عمار الساباطي ثم ان الظاهر من قوله وفي اسحق قول انه لم يكن معتقدا بثبوت

ذلك القول منه اذ معناه ان في اسحق قول بنسبة الفطحية اليه وان لم يكن مسئلة عنده كما
هو الظاهر من كلامه في كتاب احياء الموات من النافع ايضا فان روى اسحق بن عمار عن عبد صالح عليه
السلام عن رجل في يده دار ليست له ولم تزل في يده ويد اباته فقد علم انها ليست لهم ولا يظن مجي صاحبها قال ما احب
ان يبيع ما ليس له ويجوز ان يبيع سكناه والرواية مرسلة وطريقها الحسن بن سماعة وهو واقفي
انتهى كلامه ورفع مقامه فلو كانت نسبة الفطحية الى اسحق بن عمار من الامور المسلمة عنده واكتفى
بها في مقام القدح فلم يكن محتاجا في القدح الى نسبة الوقف الى الحسن بن سماعة كما لا يخفى بل
نسبة الفطحية الى اسحق بن عمار كانت اولى كما لا يخفى على المتامل ولنا ان نقول ان ذلك وان
نفعنا لكن ينافيه ما ذكره في مباحث الميراث في مسئلة ارث المفقود من النافع فان المفقود يتربص
بماله وفي قدر التربص روايات اشهرها اربع سنين وفي سندها ضعف وقيل عشر سنين وهي في
حكم خاص وفي الثالثة تقتسمها الورثة اذا كانوا املاء وفيها ضعف بناء على ما عرفت من كلامه
في الشرايع من انه عزى هذه الرواية الى اسحق بن عمار فنقول رواها في الكافي والتهذيب عن ابي
علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار فكلامه في الشرايع وان لم يكن دالا
على اعتقاده ضعف اسحق بن عمار كما علمت لكن التضعيف في النافع دال عليه ويمكن ان يقال ان غاية
ما يدل عليه كلامه في النافع الضعف الرواية واما كونه لاجل اسحق بن عمار فلا فنقول يمكن ان يكون
ذلك بملاحظة قوله في الشرايع وفي طريقها سهل بن زياد وهو ضعيف بل الظاهر ذلك فلا
يكون في كلامه ما يدل على اعتقاده ضعف اسحق بن عمار نعم يتوجه عليه ان قوله وفي طريقها سهل
بن زياد مخالف للواقع لما علمت والحاصل ان كلامه المذكور من الشرايع منظور فيه من وجهين
الاول ان المسئول في الحديث على ما في الكافي والتهذيب مجهول لانه مضمر هكذا ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالته عن رجل كان له ولد فغاب بعض
ولده فلم يدر اين هو ومات الرجل كيف يصنع بميراث الغايب عن ابيه قال يعزل حتى يجي قلت فقد
الرجل فلم يجي فقال ان كان ورثة الرجل ملاء ماله اقتسموه بينهم فاذا جاء ردوه عليه فقوله
في رواية اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام الى اخره مخالف للواقع والثاني ان طريق
الحديث على ما في الكافي والتهذيب قد اوردناه وليس فيه سهل بن زياد فقوله وفي طريقها سهل بن

بن زياد غير صحيح ويمكن الجواب عن الاول بان المسئول في الظاهر وان كان مجهولا لكن يمكن دعوى
وجود القرينة في كلام ثقة الاسلام على ان المسئول فيه هو مولانا الصادق عليه السلام لانه
بعد ان اورد الحديث المذكور قال عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن خالد
عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام بمثله فنقول ان التصريح في الثاني بابي ابرهيم وتاخيره
عن الاول وحكمه بمماثلة المروي في الثاني للاول دليل على ان المسئول في الاول مولانا الامام
مضافا الى بعد سوال امثال ذلك من غير المعصوم عليه السلام سيما من اسحق بن عمار ونحوه
لما كان المسئول في الثاني هو مولانا الكاظم عليه السلام تعين ان يكون المسئول في الاول هو
مولانا الصادق عليه السلام لعدم ثبوت رواية اسحق بن عمار عن غيرهما من الائمة الطاهرين
عليهم السلام وعلى فرض الثبوت كما ستقف عليه ففي غاية الندرة فلا يضر فيما نحن بصدده فقوله
رواية اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام مبني عليه ولقائل ان يقول ان هذا الاستنباط
وان كان وجيها لكن لا يناسبه كلامه في نكت النهاية حيث قال روى اسحق بن عمار عن ابي الحسن
عليه السلام قال سالته عن رجل كان له ولد الى ان قال وفي طرق هذه الحسن بن سماعة وهو
واقفي معاند في الوقف وابن رباط وهو وان كان ثقة علما به واقفي ايضا وقد رويت هذه الرواية
عن اسحق بطريق اخر لكن المسئول فيها مجهول فالروايتان اذن قاصرتان عن افادة العمل انتهى
كلامه ومعلوم ان الحكم بجهل المسئول ينافي التمحيص المسطور الا ان يقال ان التمحيص بعد تصنيف نكت
النهاية فيما اذا كان تصنيف الشرايع متاخرا الا عن تصنيفها ولو بحسب حقيقة الحال في ذلك
الحال التحرير ثم قال ان قوله وهو وان كان ثقة فانه واقفي ايضا منظور فيه لانا لو نجد احدا من ائمة
الرجال وغيرهم من نفى توثيق ابن رباط وعما ذكرنا في هذا المقام من النقض والابرام يظهر الحال فيما
ذكره في نكت النهاية في مسئلة من اشترى جارية حبلى يطاها قبل ان يمضي عليها اربعة اشهر فانه
بعد ان اورد الحديث الذي يكون الراوي فيه اسحق بن عمار وغيره ما هذا لفظه لكن الاحاديث
المذكورة ضعيفة لان اسحق طعنا بطريق انه كان واقفيا انتهى وهو مثل السابق في اعتقاده لو
لكنه اقوى في الدلالة على قدح اسحق بن عمار كما لا يخفى وسيجي بعون الله تعالى ان شاء الله ازاحة القلم
توهين هذا الكلام في البحث السادس الموضوع لبيان ما يتوهم منه قدح الرجل وجوابه ومنهم الحسن

بن ابی طالب صاحب کشف الرموز قال فی کتاب الطلاق فی شرح عبارة النافع یصح ان یطلق ثانیة
فی الطهر الذی طلق فیه الی اخره ما لفظه لا یصح تکرار الطلاق مع الوطی فی طهر واحد بلا خلاف
کما ذکرناه وهل یصح مع عدم الوطی فیه روایتان احدیهما المنع الی ان قال والاخری الجواز وهی
الجواز وهی ما رواه بن عمیرة عن اسحق بن عمار عن ابی الحسن علیه السلام قال قلت له رجل طلق امرته
ثم راجعها بالشهود ثم طلقها ثم بدا له فراجعها ثم طلقها تبین منه ثم اقول سیف مطعون واسحق معلة
الی اخر ما ذکره ومنهم العلامة قدس الله تعالی روحه فانه نقل فی الخلاصة کلام النجاشی والشیخ
فی ست علی شخص واحد وذکره فی القسم الثانی فقال اسحق بن عمار بن حیان مولی بنی تغلب ابو یعقوب
الصیرفی کان شیخا من اصحابنا ثقة وروی عن الصادق والکاظم علیهما السلام وکان فطحیا قال الشیخ
الا انه ثقة واصله معتمد علیه وکذا قال النجاشی والاولی عندی التوقف فیما ینفرد به ولا یخفی ان بنا
هذا الکلام علی ان المعنون فی جش وست واحد فلا یکون اسحق بن عمار الا وهو فطحی والظاهر من قوله
کذا قال النجاشی ان نسبة الفطحیة وکونه ذا اصل معتمد علیه مما صدر عن النجاشی ولیس الامر کذلک
وقد سمعت کلامه ومنهم ابن داود قال فی القسم الاول من رجاله اسحق بن عمار بن حیان مولی بنی تغلب
ابو یعقوب الصیرفی م جش کش ثقة هو واخوته ست فطحی الا انه معتمد علیه ثم اورده فی القسم الثانی
فقال اسحق بن عمار ق م ست فطحی الا انه معتمد علیه وهو عندی منظور فیه اما اولا فلانه احکا
عن کش مسانه قال ثقة هو واخوته مخالف للواقع اولیس للتوثیق فیه عین ولا اثر وهکذا الحال
فی لفظ اخوته فلیس فیه نعم اورد الحدیث المشتمل علی اسحق بن عمار واسمعیل بن عمار واما غیرهما فلا
وستقف علی ما فی کش المتعلق بما نحن فیه واما جش فانه وان وثق اسحق بن عمار فقال انه شیخ من
اصحابنا ثقة لکن لم یوثق اخوته بل ذکرهم فی ترجمة اسحق بن عمار فقال واخوته یونس ویوسف وقیس
واسمعیل واما ثانیا فلان المذکور فی ست لیس الا اسحق بن عمار الساباطی والحکم بالفطحیة فی حقه
والمعروض انه غیر المذکور فی جش والمذکور فی ست واحد او کذا ترک ما فی جش فجعل العنوان
فی القسم الاول ما کان عنوانا فی جش فقال اسحق بن عمار بن حیان مولی بنی تغلب ابو یعقوب الصیرفی
ثم عزی الی ست نسبة الفطحیة الیه وذکره فی القسم الاول باعتبار کونه موثقا ما یراده فی القسم
الثانی فیه الا وجه لم تم علی تقدیر الاغماض عنه نقول ان الاعتماد فی القسم الثانی بما ذکره ست غیر

تضاد
ست غیر صحیح اذ المفروض ان المذکور فی جش علی ست فی جش واحد وایضا انه ذکر فی القسم الثانی فی ذم کلا
فی القسم الاول بجرم فقط غیر صحیح مضافا الی تصریح النجاشی بانه روی عن ابی عبد الله علیه السلام و
ابی الحسن علیهما السلام الا ان یتوقف دفع بعض ما ذکر ان ما ذکره فی القسم الثانی عدول عما بنی علیه
فی القسم الاول من الاتحاد فجعل المذکور فی ست مغایرا للمذکور فی جش لکن جعل المذکور فی الرجال
وست واحدا لا اتحاد المصنف فلذکر فی ذم اعتماده الی ما فی الرجال فی الباب والحکم بالفطحیة والاعتماد
ماخوذ من ست ولک ان تقول انه وان کان یحتمل الاحتمال فی الاعتماد بنسب وعدم تعرض جش لکن فیه
مواخذة من وجوه الاول ان الاعتماد ست وعدم التعرض لجش غیر ملائم والثانی ان شیخ الطائفة وثقه
فی ست وقال اصله معتمد علیه وعدم التعرض للتوثیق ونسبة الاعتماد الیه غیر مناسب ومنها ان
شیخ الطائفة وثقه فی الرجال ایضا والمفروض ان المذکور فی الرجال وست واحد فالمقتضی للذکر
فی القسم الاول موجود لفساد عقیدته مع التوثیق والحاصل ان دون تصحیح کلامه فی المقام خرط القتاد
ومنهم شیخنا الشهید طاب ثراه قال فی اواخر شرح الارشاد سالک کتاب واسحق فیه مقبول فلذلک وردت
صیغة الروایة ومنهم شیخنا ابن فهد قال فی المهذب البارع فی مسئلة میراث المفقود ما هذا لفظه
وحجته علی القول الاول روایة اسحق بن عمار عن ابی الحسن علیه السلام الی ان قال ان کان ورثة الرجل
ملاء بماله اقتسموه بینهم فان جاء ردوها علیه وفی طریقها سماعة وهو واقفی وفی اسحق قول ومنهم
صاحب التنقیح قال فی المسئلة المذکورة مع ان اسحق قیل انه فطحی ومنهم شیخنا الشهید الثانی قال فی اواخر
الروضة عند البحث عن دیة ضرب الجانی ما هذا لفظه ونسبه الی الروایة لان اسحق بن عمار فطحی وان
کان ثقة وقال ایضا عند البحث عن دیة سلس البول لکن فی الطریق اسحق وهو فطحی وفی المسالک فی
المسئلتین المذکورتین اما فی الاولی فقال اما اسحق فهو فطحی وفی الثانیة فقال وفی طریق الروایة
ضعف لان صالحا کذاب واسحق فطحی وقال فی مقام الاستدلال للقول بان اصحاب الکبائر یقتلون فی الرابعة
ما هذا لفظه ومستند هذا القول روایة ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام قال الزانی اذا زنی جلد
ثلثا ویقتل فی الرابعة وفی طریقها محمد بن علی عن یونس واسحق بن عمار وهو فطحی وان کان ثقة
انتهی وطریقه فی الروایة علی بن ابرهیم عن محمد بن عیسی عن یونس عن اسحق بن عمار عن ابی بصیر قال قال
ابو عبد الله علیه السلام الی اخره وقال ایضا عند البحث عما یثبت به الاحصان ما هذا لفظه ولا فرق

فى الموطوءة التى يحصل بها الاحصان بين الحرة والامة عندنا لاشتراكهما فى المقتضى المذكور وللاتيان
واحترز بالقعد الدائم عن المنقطع فانه لا يحصن ويدل على الامرين معا موثقة اسحق بن عمار قال سالت
ابا ابراهيم عليه السلام عن الرجل اذا زنى وعنده السرية والامة يطاها تحصنه الامة الى اخره وسند
الحديث ابو على الاشعرى عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه
السلام فالحكم بالموثقية انما هو من جهة اسحق بن عمار وهو عادته المستمرة فانه جعل الحديث باعتبار
اسحق بن عمار موثقا اى موضع كان ولا يكون ذلك الا باعتبار اعتقاده انه اسحق بن عمار الساباطى الفطحى
الموثوق على اعتقاده واصرح من جميع ما ذكر كلامه فى كتاب المواريث فى مسئلة ميراث المفقود فى شرح
كلام المحقق الذى ذكرنا انفا اى قوله وفى اسحق قول حيث قال اسحق بن عمار فطحى بغير خلاف لكنه
ثقة فالقول الذى اشار اليه ان كان من جهة مذهبه وانه مردود به فلا خلاف عنه الى اخر ما ذكره
هناك ومنهم المولى المحقق الاردبيلى نور الله تعالى مرقده فانه ايضا بنى على الاتحاد فيها انا اورد كلامه
فى عدة مواضع من مجمع الفائدة منها ما ذكره فى شرح عبارة الارشاد وتبطل بالاخلال بركن قال وما
رواه فى الصحيح عن اسحق بن عمار الثقة الفطحى المعتمد قال سالت ابا عبد الله ابو هيم عليه السلام عن الرجل
ينسى ان يركع قال يستقبل حتى يضع كل شى موضعه ومنها ما ذكر فى مباحث الشك هو بعد ان اورده
ما رواه اسحق بن عمار عن ابى الحسن الاول عليه السلام انه قال اذا شككت فابن على اليقين قال قلت هذا
اصل قال نعم حيث قال والطريق اليه صحيح وهو ثقة وله اصل معتمد وهو لا باس به وان قيل انه فطحى
ومنها ما ذكره فى مباحث الحج فى مسئلة وجوب الكفارة بالاستمناء فى حق المحرم قال دليل وجوب البدنة
فى الاستمناء هو الاجماع المنقول واما افساد الحج به من قابل كما فى الجامع ففيه الخلاف واستدل الموجب
بخبر اسحق بن عمار عن ابى عبد الله الحسن عليه السلام قال قلت ما تقول فى محرم عبث بذكره فامنى قال
ارى عليه مثل ما على من اتى اهله وهو محرم بدنة والحج من قابل وفى سنده ابراهيم بن هاشم غير صحيح بموثقه
فى اسحق قول بانه فطحى الا انه معه وكتابه معتمد قال المص الاولى عندى التوقف فيما ينفرد به ولا
يخفى ان بناء الكلمات المذكورة كلها على انتفاء التعدد واسحق بن عمار ليس الا واحدا وانه مقدوح
لكنها فى الدلالة على القدح مختلفة حيث ان الظاهر من الاول ان مذهبه اعتقد فطحية ثم خلاف فى الثانى
والثالث فان الظاهر منهما عدم تسليم فساد مذهبه والظاهر منه فى الدلالة على ذلك كلامه فى مباحث

مباحث الميراث فى ميراث المفقود قال يدل بعض الروايات على تقسيم مال المفقود على الورثة مثل ما
رواها اسحق بن عمار فى الصحيح قال سالته عن رجل الى ان قال ما اسند حينئذ الا ان فى اسحق قولا هذا قول
الشرايع بعينه الى ان معناه كونه فطحيا باقيا عليها لكنه غير متيقن اذ قال الكشى انه قال جماعة مشايخ
العصابة وما كان للفطحية مستند الا امر بعيد وقد عرفوا كونهم على الباطل ورجع اكثرهم وما كانوا عليها
الا زمانا قليلا فيبعد بقاء مثل هذا الشخص القائم بعد ذلك عليها انتهى كلامه ودفع مقامه ودلالته
على عدم اعتقاده فساد مذهبه مما لا خفاء فيه واظهر منه فى الدلالة على ذلك ما صدر منه من
من الحكم بصحة حديثه حيث قال فى مباحث الديات عند البحث عن دية اجزاء الوجه ما هذا لفظه ولعل
دليله صحيحة اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام ومنهم العلامة السمى المجلسى فانه لم يعنون
فى الوجيزة الا عنوانا واحدا فقال اسحق بن عمار موثق ومنهم صاحب قال فى كتاب الحج عند التكلم
فى ترك الاحرام بانه ح عبارة الشرايع ولو نسيه كان سببه ما هذا لفظه واما الثانية فبان
من جملة رجالها وهو غير موثق بل ولا ممدوح مدحا يعتد به واسحق بن عمار وهو فطحى قال فى كتاب
النذر فى شرحه على النافع وفى النذر قصور فان راويها هو اسحق بن عمار وقيل انه فطحى ومنهم شيخنا
سليمان البحرانى قال فى المعراج والذى يتخلص من كلامهم انه فطحى ثقة هذه كلمات من حضرنى من
القائلين بالاتحاد لكن جهة القول بالوحدة فيهم مختلفة او مقتضى كلام النجاشى ان اسحق بن عمار
ليس واحدا وهو اسحق بن عمار بن حيان ابو يعقوب الصيرفى التغلبى ولعله الظاهر من الصدوق ايضا
ومقتضى كلام شيخ الطائفة فى ست انه واحد لكنه اسحق بن عمار الساباطى وهو مقتضى كلام العلامة
وجزم ممن ذكر ان الظاهر منهم اسحق بن عمار هو يحيى بن عمار الساباطى الفطحى فدقق النظر فى كلماتهم حتى
ينكشف لك سر المقال والمبحث الثانى فى بيان القائلين بالتعدد فنقول منهم شيخنا البهائى قال
فى مشرق الشمسين وقد يكون الرجل متعددا فيظن انه واحد كما اتفق للعلامة طاب ثراه فى اسحق
بن عمار فانه مشترك بين اثنين احدهما من اصحابنا والاخر فطحى كما يظهر للمتامل ومنهم المحقق الاستاد الاكبر
فانه بعد بنائه على الاتحاد فى رجاله الكبير والوسيط عدل عنه فصار الى القول بالتعدد حيث
قال فى حاشية المتوسط الظاهر من تتبع ان اسحق بن عمار اثنان ابن عمار بن حيان الكوفى وهو المذكور
فى حسن وابن عمار بن موسى الساباطى وهو المذكور فى ست وان الثانى فطحى دون الاول ومنهم

المولى التقي ... شرحه على مشيخة الفقيه عند شرح طريقه الى اسحق بن عمار بعدما اورد كلام النجاشي والفهرست ماهذا لفظه والظاهر انهما رجلان ولما اشكل التميز بينهما فهو في حكم الموثق
ومنهم المحقق القاساني فانه غير مبتل باغترابه شيخنا البهائي ومنهم الفاضل السبزواري الخراساني قال علي في الذخيرة في شرح ومبطل بالاخلال بركن ماهذا لفظه وفي الصحيح عن اسحق بن عمار الثقة المشترك
بين الفطحي وغيره ومنهم مولانا المحقق الماهر الدقيق العكو والعميق التامل المحقق الاستاد نور الله
تعالى تربته العالية حيث قال في التعليقة اقول الفطحي كما في ست هو اسحق بن عمار الساباطي بن موسى
الساباطي وغير ابن حيان ومنهم سيد الاستاد المحيي بطريقة الاجتهاد نور الله تعالى تربته قال
قال في رياض المسائل في مسألة ميراث المفقود ماهذا عينه مع اعتبار سند الرواية بعد التعدد
بالموثقية باسحق بن عمار المشترك بين الموثق والثقة انتهى كلامه رفع مقامه والمبحث الثالث
في بيان ما يوهم التعدد مع الجواب عنه فنقول هو امور منها ما رواه الكشي عن حمدويه وابراهيم
قالا حدثنا ايوب عن المغيرة عن علي بن اسمعيل بن عمار عن اسحق قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
ان لنا اموالا ونحن نعامل الناس واخاف ان حدث حادث ان تفرق اموالنا قال فقال
اجمع اموالك في كل شهر ربيع قال علي بن اسمعيل فمات اسحق في شهر ربيع والظاهر منه ان اسحق
هذا مات في ايام امامه مولانا الصادق عليه السلام فيكون مغايرا للراوي عن مولانا الكاظم
والذي مات في ايامه عليه السلام كما هو المدلول عليه بما رواه ثقة الاسلام في باب ولادة
مولانا الكاظم عليه السلام عن احمد بن مهران رحمه الله عن محمد بن علي عن سيف بن عميرة عن اسحق بن
عمار قال سمعت العبد الصالح ينعى الى رجل نفسه فقلت في نفسي وانه ليعلم متى يموت الرجل من
شيعته فالتفت الي شبه المغضب فقال يا اسحق قد كان رشيد الهجري يعلم علم المنايا والبلايا
والامام اولى بعلم ذلك ثم قال يا اسحق اصنع ما انت صانع وان عمرك قد فنى وانك تموت الى
سنتين واخوتك واهل بيتك لا يلبثون الا يسيرا حتى تتفرق كلمتهم ويخون بعضهم بعضا
حتى يشمت بهم عدوهم فكان هذا في نفسك فقلت فاني استغفر الله بما عرض في صدري فلم
يلبث اسحق بعد هذا المجلس الا يسيرا حتى مات فما اتى عليهم الا قليل حتى قام بنو عمار باموال
الناس فافلسوا فعلم مما ذكر ان اسحق بن عمار متعدد لان احدهما مات في ايام مولانا الصادق عليه

في الاصول الموهم الى الخوف ... متعدد مع ... عنه

عليه السلام والاخر في ايام مولانا الكاظم عليه السلام بل الظاهر من كلام سيف بن عميرة فلم يلبث اسحق
بعد هذا المجلس الا يسيرا حتى مات ان يكون موت اسحق هذا قبل حبس هرون اباه عليه السلام و
الجواب عنه هو اما اولا فلانه ان الاول يدل على ان اسحق مات في ايام مولانا الصادق عليه السلام اذ غاية
ما يظهر منه استفيد من قوله عليه السلام اجمع اموالك في كل شهر ربيع ان مماته يتفق في شهر ربيع
واما كونه في حياته فلا بل نقول الظاهر ان علي بن اسمعيل عنه هو الابن لا اسحق لا ستعرف من كلام
النجاشي ان لاسمعيل اخيه ولدين احدهما علي والاخر بشر وعبارته هكذا وابنا اخيه علي بن اسمعيل
وبشر بن اسمعيل من وجوه من روى الحديث ثم اقول ان علي بن اسمعيل لم يظهر انه من اصحاب مولانا
الصادق عليه السلام وانما حكى اسحق كلامه عليه السلام بل نقول الظاهر من قوله عليه السلام
واخوتك واهل بيتك ان اسحق المخاطب بهذا الكلام هو اسحق بن عمار بن حيان اذ الاخوة له كما في
كلام النجاشي من ان اخوته يونس ويوسف وقيس واسمعيل واما اسحق بن عمار بن موسى الساباطي
فعلى فرض وجوده لم يظهر له اخ اصلا وقد علمت ان الظاهر ان اسحق بن عمار الذي قال له مولانا
الصادق عليه السلام اجمع اموالك في كل شهر ربيع هو ابن عمار بن حيان لرواية علي بن اسمعيل
عنه لما مر ان الظاهر انه ابن اخيه ولان الظاهر ان اسحق الذي له اموال وكان يعامل الناس هو
ابن عمار بن حيان فيكون المخاطب بالحديثين شخصا واحدا وهو ابن اسحق بن عمار بن حيان ويؤيده
كلام سيف بن عميرة حتى قام بنو عمار لما علمت ان اسحق بن عمار بن موسى الساباطي لم يظهر له اخوة
فلم نعلم لعمار الساباطي بنون فالظاهر ان اسحق المخاطب بقول مولانا الصادق عليه السلام اجمع
اموالك في كل شهر ربيع هو المخاطب بقول مولانا الكاظم عليه السلام يا اسحق اصنع ما انت
صانع الى اخره لانه ان قلنا استفاد من قول مولانا الصادق عليه السلام اجمع اموالك كل شهر
ربيع ان مماته يتفق في شهر ربيع فما وجه الحاجة الى التفحص في ذلك من مولانا الكاظم كما يظهر
من قوله عليه السلام وكان هذا في نفسك لانا نقول يمكن ان يكون مراده التعيين بالخصوص كما علم
ذلك من قوله عليه السلام ان عمرك قد فنى الى اخره فالتمسك بالحديثين المذكورين في اثبات التعدد
والتعدد غير صحيح مضافا الى ما ستعرف من ان الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام هو الراوي
عن مولانا الصادق عليه السلام ومنها ان الظاهر من الحديث المذكور المروي عن مولانا الكاظم عليه

بعد الالتفات الى كلام سيف بن عميرة فلم يلبث اسحق بعد هذا المجلس الا يسيرا حتى مات اسحق بن عمار
هذا مات في ايام امامة مولانا الكاظم عليه السلام قبل ان دخل عليه السلام في حبس هرون
فيكون مغايرا لاسحق بن عمار الذي حكى بعض احواله عليه السلام حال كونه عليه السلام في حبسه
هرون كما يظهر مما رواه في الخرائج في الباب الثامن حيث قال ومنها ان اسحق بن عمار قال لما حبس هرون
ابا الحسن موسى عليه السلام دخل عليه ابو يوسف ومحمد بن الحسن صاحبا ابي حنيفة فقال احدهما
للاخر نحن على احد امرين اما ان نساويه واما ان نشككه فجلسا بين يديه فجاء رجل كان موكلا من
السندي بن شاهك فقال ان نوبتي قد انقضت وعلى الانصراف فان كانت لك حاجة امرتني حتى
اتيك بها في الوقت الذي يلحقني النوبة فقال ما لي حاجة فلما ان خرج قال لابي يوسف ومحمد بن الحسن
ما اعجب هذا يسألني ان اكلفه من حوائجي ليرجع وهو ميت في هذه الليلة قال فغمز ابو يوسف محمد بن
الحسن للقيام فقاما فقال احدهما للاخر انا جئنا لنسأله عن الفرض والسنة وهو الان جاء بشيء اخر كأنه
من علم الغيب ثم بعثا برجل مع الرجل فقالا اذهب حتى تلزمه وتنظر ما يكون من امره في هذه الليلة وتأتينا
بخبره من الغد فمضى الرجل فنام في المسجد عند باب داره فلما اصبح سمع الواعية ورأى الناس يدخلون
داره فقال ما هذا قالوا مات فلان في هذه الليلة فجاءة من غير علة فانصرف الى ابي يوسف ومحمد
واخبرهما الخبر فاتيا ابا الحسن عليه السلام فقالا قد علمنا انك ادركت الوجه هذا الرجل الموكل
بك انه يموت في هذه الليلة قال من الباب الذي اخبر بعلمه رسول الله صلى الله عليه واله علي بن ابي
طالب عليه السلام فلما اورد عليهما هذا لا يحيرا بجوابا توضيح ما اجابهما ابا اي ما ردا الجواب فنقول
ان اسحق بن عمار الذي يحكي احواله عليه السلام في الحبس بل الظاهر من كيفية الحكاية انه كان
ملازما لخدمته عليه حيث اخبر بحكاية دخول ابي يوسف ومحمد بن الحسن في يوم تم حكاية دخولهما
عليه السلام في غاية ويمكن الجواب عنه من وجهين احدهما نظير ما سلف جوابا عن ايراد وفات احدهما
في ايام مولانا الصادق عليه السلام ووفاة الاخر في ايام مولانا الكاظم عليه السلام بان يقال
غاية ما يظهر من كيفية حكاية تلك الرواية ان الواقعة المدلول عليها بتلك الرواية وقوله
عليه السلام يا اسحق ان عمرك فني وانك تموت الى سنتين الى اخره كانت قبل حبسه عليه السلام
واما موته فلا يمكن ان يكون رواية اسحق بن عمار لسيف بن عميرة بعد سماعه من موسى بن جعفر

بن جعفر عليهما السلام بكثير وغاية ما يظهر من قول سيف بن عميرة فلم يلبث اسحق بعد هذا المجلس الا
يسيرا ان موت اسحق بعد مجلس روايته ذلك لسيف بن عميرة بقليل فلم يظهر منه ان موت اسحق كان قبل
دخوله عليه السلام في الحبس والثاني ان المدلول عليه بما رواه شيخنا الصدوق في العيون ان هرون
عليه ما لخصه قد حبسه مرتين حيث روى عن علي بن ابرهيم عن ابيه قال سمعت رجلا من اصحابنا
يقول لما حبس الرشيد موسى بن جعفر عليهما السلام جن عليه الليل فخاف ناحية هرون ان يقتله
فجدد موسى عليه السلام طهوره فاستقبل بوجهه القبلة وصلى لله اربع ركعات ثم دعا بهذه
الدعوات فقال يا سيدي نجني من حبس هرون وخلصني من يده يا مخلص الشجر من بين رمل وطين ويا مخلص
اللبن من بين فرث ودم ويا مخلص الولد من بين مشيمة ورحم ويا مخلص النار من بين الحديد والحجر ويا مخلص
الروح من بين الاحشاء والامعاء خلصني من يدي هرون قال فلما دعا موسى عليه السلام بهذه الدعوات اتى
الى هرون رجل اسود في منامه وبيده سيف قد سله فوقف على راس هرون وهو يقول يا هرون
من هيبة ثم دعا الحاجب فجاء الحاجب فقال له اذهب الى السجن فاطلق عن موسى بن جعفر قال
فخرج الحاجب فقرع باب السجن فاجابه صاحب السجن فقال من ذا قال ان الخليفة يدعو موسى
بن جعفر فاخرجه من سجنك واطلق عنه فصاح السجان يا موسى ان الخليفة يدعوك فقام موسى
مذعورا فزعا وهو يقول لا يدعوني في جوف هذا الليل الا لشر يريده بي فقام باكيا حزينا
مغموما ايسا من حياته فجاء الى هرون وهو يرتعد فرائصه وقال سلام على هرون فرد عليه السلام
ثم قال له هرون ناشدتك بالله هل دعوت في جوف هذا الليل بدعوات فقال نعم قال وما
هن قال جددت طهورا وصليت لله عز وجل اربع ركعات ورفعت طرفي الى السماء فقلت يا سيدي
خلصني من يد هرون وشره وذكر له ما كان من دعائه فقال هرون قد استجاب الله دعوتك يا حاجب
اطلق هذا ثم دعا بخلع فخلع عليه ثلثا وحمله على فرسه واكرمه وصيره نديما لنفسه ثم قال هات
الكلمات فعلمه واطلق عنه وسلمه الى الحاجب يسلمه الى الدار ويكون معه فصار موسى بن جعفر
كريما شريفا عند هرون وكان يدخل عليه في كل خميس الى ان حبسه الثانية فلم يطلق عنه حتى سلمه
الى السندي بن شاهك وقتله بالسم فنقول يمكن ان يكون حكاية اسحق بن عمار عنه عليه السلام
فيما اذا كان في الحبس الاول ويكون مماته قبل الحبس الثاني فتامل ومنها اي من الامور الدالة

على ان اسحق بن عمار متعدد وهو انه قد وجد في الاسانيد رواية يعقوب بن يزيد عن اسحق بن عمار
ويعقوب بن يزيد هو الذي يروي عنه سعد بن عبد الله ومحمد بن الحسن الصفار ففي باب الثامن من
بصائر الدرجات حدثنا يعقوب بن يزيد عن اسحق بن عمار عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر بن يزيد
عن ابي جعفر عليه السلام فرواية الصفار عن يعقوب بن يزيد الراوي عن اسحق بن عمار يكشف ان اسحق
بن عمار هنا مغاير لاسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم المات في ايامه عليه السلام ابن
يعقوب بن يزيد قد يروي عن اسحق بن عمار بلا واسطة كما علمت وقد يروي عنه بثلث وسائط كما
في باب النوادر من اواخر جهاد يب حيث روى عن محمد بن الحسن وهو الصفار عن يعقوب بن يزيد
عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبله عن سماعة عن ابي بصير وعبد الله عن اسحق بن عمار جميعا عن ابي عبد الله
عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله اعطى اناسا من اهل نجران الذمة على سبعين بردا
ولم يجعل لاحد منهم غيرهم وكما في كتاب القضايا من يب قال محمد بن احمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن
يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن ابي جميلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال امير المؤمنين عليه السلام لشريح يا شريح قد جلست مجلسا لا يجلسه الا نبي او وصي نبي او شقي وكما
في باب الزيادات من حدود يب حيث روى عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن
المبارك عن عبد الله بن جبلة عن ابي جميلة عن ابي بصير اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليهما السلام
في عبد وحر قتلا واحدا قال ان شاء قتل الحر وان شاء قتل العبد وكما في باب فان اختار وقتل الحر
جلد جلد على العبد وكما في باب دية عين الاعور من ديات يب حيث روى عن محمد بن علي بن محبوب
عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن ابي جميلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت ميت قطع راسه قال عليه الدية قلت فمن يأخذ ديته قال الامام
الحديث فيقول ان اسحق بن الذي روى عنه يعقوب بن يزيد بلا واسطة لا يمكن ان يكون هو الذي
يروي عنه بثلث وسائط فيكون احدهما مغايرا للاخر فيثبت التعدد وهذا وان امكن الجواب عن
الاول بان قوله وعبد الله بن اسحق بن عمار عطف على عبد الله بن جبلة فيكون التقدير
يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه
السلام فيكون الرواية عنه بواسطتين لكن للباقي لا مفر عنه بانه لا استحالة في رواية شخص

عن شخص بلا واسطة وبروايته عنه بواسطتين وثلث وسط وذلك في الاسانيد غير عزيز كما ان
كما ان حماد بن عيسى يروي عن مولانا الصادق عليه السلام بلا واسطة ويروي عنه بواسطة و
بواسطتين وبثلث وسائط اما روايته عنه عليه السلام بلا واسطة فمعلومة متعددة منها
الحديث المشهور في الصلوة روى في الكافي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام يوما يا حماد تحسن ان تصلي الى اخره في وامار وايته
عنه عليه السلام بواسطة وبواسطتين فغير مفتقرة الى البيان واما روايته عنه عليه السلام
بثلث وسائط فمنها ما في باب التطوع في يوم الجمعة من الكافي عن جماعة عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن مختار عن علي بن عبد العزيز عن مراد بن خارجة
قال قال ابو عبد الله عليه السلام اما انا اذا كان يوم الجمعة الى اخر الحديث والوجه في ذلك
هو ان احد المتعاصرين قد يشافهه معاصره فياخذ منه من غير واسطة وقد لا يكون مشافهه
فياخذ بتوسط الواسطة واحدة كانت او اكثر واما رواية يعقوب بن يزيد الذي يروي عنه
الصفار الذي هو من اصحاب مولانا العسكري عليه السلام عن اسحق بن عمار الذي مات في ايام
الكاظم عليه السلام فلا استحالة فيها لكون يعقوب بن يزيد من اصحاب مولانا الرضا عليه السلام
لكن من يتشرف بخدمته او شرف لكن لم يرو عنه فيكون ادرك اسحق بن عمار وسمع منه وبقي الى
ان ادركه الصفار وروى عنه ورواية اصحاب الامام عن اصحاب امام سابق عليه غير عزيز كما لا يخفى
فان عبد الرحمن بن ابي نجران الذي هو من اصحاب مولانا الرضا عليه السلام يروي عن سعدان بن
مهران الذي هو من اصحاب سيدينا الصادق والكاظم عليهما السلام وروى شيخنا الثقة الاقدم
محمد بن الحسن الصفار في اول بصائر الدرجات عن ابراهيم بن هاشم عن الحسن بن زيد بن علي بن الحسين
عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام كلامه تنبيه قد يروي يعقوب بن يزيد عن اسحق بن عمار
بواسطة واحدة كما في باب القمار من معيشة الكافي قال الحسين بن محمد عن محمد بن احمد النهدي
عن يعقوب بن يزيد عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
الى اخره ما فيه ومما ذكر تبين ان روا يعقوب بن يزيد عن اسحق بن عمار على اربعة انحاء الرواية
عنه بلا واسطة وبواسطة واحدة وبواسطتين ومنه ما في باب النذر من الكافي قال محمد بن

يحيى عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار وتثبت وسائط
كما عرفت **ومنها** ما اشتمل عليه بعض الاخبار ففي باب امهات الاولاد والرجل يعتق احداهن
من الكافي ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابراهيم
عليه السلام عن الامة يموت سيدها قال تعتد عدة المتوفى عنها زوجها قال قلت فان رجلا
تزوجها قبل ان ينقضي عدتها قال يفارقها ثم يتزوجها نكاحا جديدا بعد انقضاء عدتها قلت فاين
ما بلغنا عن ابيك في الرجل اذا تزوج امرأة في عدتها لم تحل له ابدا قال هذا جاهل وجه الاستدلال
هو ان الظاهر من قوله فاين ما بلغنا عن ابيك انه ما تشرف لخدمة مولانا الصادق عليه السلام
كما يقال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه واله فيكون الاولى الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام
مغايرا للراوي عن مولانا الصادق عليه السلام والجواب عنه هو ان غاية ما يظهر من قوله بلغنا
عن فلان ذلك انا لم يسمع منه ذلك بلا واسطة بل سمعه مطلقا واما لزوم عدم اللقاء فلا
كما لا يخفى **والمبحث الرابع** في بيان ان الداعي لشيخ الطائفة نور الله تعالى روحه على القول بان رابع
اسحق بن عمار هو اسحق بن عمار بن موسى الساباطي مع جوابه فنقول بالذي يظهر لي ان الداعي
على ذلك ما رواه في التهذيب يب عن احمد بن علي عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان موسى بن عمران اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده
الايمن بالارض وخده الايسر بالارض قال وقال اسحق رايت من اباي من يصنع ذلك قال محمد
بن سنان يعني موسى في الحجر في جوف الليل فنقول ان اسحق بن عمار في هذا المقام روى عن
مولانا الصادق عليه السلام ثم قال اسحق هذا ورايت من اباي الى اخره ومحمد بن سنان الذي
هو الراوي اي يعني اباي عنه في هذا المقام اخبر بان مراده من بعض اباي انه موسى وهو جد اسحق
واسحق بن عمار في المقام هو اسحق بن عمار بن موسى الساباطي ولما لم يكن اسحق بن عمار الا رجلا
واحدا في الاسانيد فاذا علم ان المراد منه في هذا المقام هو ابن عمار بن الساباطي يكون هو
المراد منه حيثما وقع وهو المطلوب ولذا قال العلامة المجلسي الثاني في الوافي بعد ان ذكر الحديث
بيان قال محمد بن سنان وقال اسحق يعني اسحق بن عمار يعني موسى اي موسى الساباطي جد اسحق
انتهى فنقول ان حكينا عن المحقق الاسترابادي عند تعداد القائلين بالتعدد من قوله الظاهر ان

من التتبع الى اخره ان كان وجهه ملاحظة ذلك وما نورده مفصلا فله وجه في بادي الراي والا
فلا وجه له الا اذا كان مراده التامل في كلام النجاشي في الفهرست فتامل اذا علم ذلك فلنعد الى
ما كنا بصدد بيانه فنقول الظاهر ان ما ذكر في المقام هو الداعي لشيخ الطائفة انه اعتقد ان
اسحق بن عمار واحد وانه اسحق بن عمار هو اسحق بن عمار بن موسى الساباطي فنقول انه قدس الله
تعالى روحه وان اصاب في التوحيد لكن اخطا في التشخيص اما الاول فلما عرفته وستعرف ايضا
واما الثاني فلما ستعرف من ان اسحق بن عمار الراوي الكثير الرواية وسندها هو ابن عمار بن
حيان الصيرفي واما اسحق بن عمار بن موسى الساباطي فلا وجود له اصلا في اسانيد الاخبار
واما الداعي المسطور فهو على النحو المذكور في يب وان لم يحتمل غير ما ذكر لكن دفعه بتصرف
بزيادة من اباي ويمكن ان يكون الداعي لتلك الزيادة حمل موسى فيها على موسى الساباطي وهو
غير صحيح بل المراد منه هو مولانا وسيدنا موسى بن جعفر عليهما السلام وهذا هو الذي ينبغي
ان يذكر في مقابلة قول مولانا الصادق عليه السلام حاكيا عن فعل موسى بن عمران واما حكاية
فعل موسى الساباطي الذي ليس له ذكر في كتب الرجال ولا في الاسانيد الا بتوسط ذكر ابنه
في مقابلة مولانا ما حكاه مولانا الصادق عليه السلام فهو مما لا ينبغي ان يحتمل فضلا عن الا
يذكر بخلاف الحكاية مولانا الكاظم عليه السلام فانها موقعها مضافا الى ما فيه من دفع توهم
اختصاصه بشريعة موسى بن عمران عليه السلام واما عدم التصريح بذكر اسمه الشريف فلعله
لعايق من ذلك مع وجود قرينة الحالية المشخصة للمراد ولذا فسره محمد بن سنان بان مراد اسحق بن
عمار في قوله رايت من يصنع ذلك هو موسى بن جعفر عليه السلام كما وقع التصريح به في كلام
شيخ الطائفة في الخلاف والمحقق في المعتبر والعلامة في المنتهى والتذكرة مر في نهاية الاحكام وصاحب
المدارك قال في الخلاف بعد ذكر الحديث قال وقال اسحق بن عمار ورايت من يصنع ذلك قال ابن
يعني موسى بن جعفر في الحجر في جوف الليل وفي المعتبر بعد ان حكم باستحباب التعفير ويؤيد ذلك
ما رواه اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان موسى بن عمران عليه السلام
اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض وخده الايسر بالارض قال اسحق رايت من يصنع ذلك
قال محمد بن سنان يعني موسى بن جعفر عليهما السلام في الحجر في جوف الليل وفي المنتهى مثل ما في المعتبر

وفي التذكرة يستحب فيها التعفير عند علمائنا ولم يعتبره الجمهور الى ان قال وقال اسحق بن عمار سمعت
الصادق عليه السلام يقول كان موسى بن عمران اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض
وخده الايسر بالارض قال اسحق رايت من يصنع ذلك قال محمد بن سنان يعني موسى بن جعفر من الحجر
في جوف الليل وفي نهاية الاحكام يستحب فيها التعفير لانها وضعت للتذلل والخضوع والتعفير ابلغ
فيه قال محمد بن سنان رايت موسى بن جعفر عليهما السلام يفعل ذلك في الحجر في جوف الليل وفي الذكرى
يستحب تعفير الخدين لما رواه الشيخ عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم
يقول كان موسى بن عمران عليه السلام اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض وخده
الايسر قال اسحق رايت من يصنع ذلك قال محمد بن سنان يعني موسى بن جعفر عليهما السلام
في الحجر في جوف الليل ومن جميع ما ذكرنا تبين ان لفظه من ياتي لم يكن موجودة في كلام اسحق ولا
هو من كلامه وانما هي زيادة صدرت ممن صدر ولعل الداعي لتلك الزيادة هو حمل موسى في كلام
محمد بن سنان على موسى الساباطي كما نبهنا عليه وعلى تقدير صدوره من اسحق يمكن ان يقال انها
هي هكذا رايت من اباهي بر من يصنع ذلك فصحف الجائزي والحاصل ان الظاهر من شيخ الطائفة انه
اعتقد ان اسحق بن عمار في اسانيد الاخبار واحد وانه ابن عمار الساباطي وان له اصلا هو لا عليه
وانه فطحي وقد علمت الداعي للتخمين وبطلانه واما نسبة الاصل معولا عليه فظاهر لكون اسحق
بن عمار واكتابه ويظهر من تصفح الاخبار المروية عنه ان كتابه في غاية المتانة بل لا يبعد ان
يقال انه من الاصول المعتبرة وتصفح الاخبار المروية عنه يرشد الله ولذا اطلق عليه لفظ الاصل
واما نسبة الفطحية اليه فلعل وجهه ما ستقف عليه من بعض الاخبار الا انه في البحث السادس
وغيره والبحث الخامس في تشخيص اسحق بن عمار وتعيينه فنقول الظاهر انه ابن عمار بن حيان لوجوه
منها رواه الكشي عن محمد بن عيسى العبيدي عن زياد القندي قال كان ابو عبد الله عليه السلام
اذا راى اسحق بن عمار واسمعيل بن عمار قال وقد يجمعهما لاقوام يعني على ان الظاهر منه ان اسمعيل
واسحق اخوان وقد دل الصحيح المروي في باب البر بالوالدين من اصول الكافي عن محمد بن عيسى عن علي بن
الحكم وعدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن اسمعيل بن مهران جميعا عن سيف بن عميرة عن
عبد الله بن مسكان عن عمار بن حيان قال خبرت ابا عبد الله عليه السلام ببر ابني اسمعيل بي فقال

فقال لقد كنت احبه وقد ازددت له حبا على ان اسمعيل هو ابن عمار بن حيان فيكون اسحق ايضا
كذلك وهو المطلوب ومنها ما عرفت من التصريح في كلام النجاشي بكونه اسحق بن عمار بن حيان وان
اخويه يونس ويوسف ما يظهر من تتبع النصوص فقد روى ثقة الاسلام في باب النهي عن الاشراف
على قبر النبي صلى الله عليه واله قال عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن جعفر بن المثنى الخطيب
الخطيب قال كنت بالمدينة وسقف المسجد الذي اشرف على القبر قد سقط والعملة يصعدون
وينزلون ونحن جماعة فقلت لاصحابنا من منكم له موعد يدخل على ابي عبد الله عليه السلام
الليلة فقال مهران بن ابي نصر انا وقال اسمعيل بن عمار الصيرفي انا فقلنا لهما سلاه عن الصعود
لنشرف على قبر النبي صلى الله عليه واله فلما كان من الغد لقيناهما فاجتمعنا جميعا فقال اسمعيل
قد سالناه لكم عما ذكرتم فقال لا احب لاحد منكم ان يعلو فوقه ولا امنه ان يرى شيئا يذهب
منه بصره او يراه قائما يصلي او يراه مع بعض ازواجه صلى الله عليه واله وروى في باب النوادر
من اواخر معيشة الكافي عن سهل بن زياد عن علي بن بلال عن الحسن بن بسام الجمال قال كنت عند
اسحق بن عمار الصيرفي فاعطاه غلة بدينار فقلت له ويحك فجاء رجل يطلب غلة بدينار وكان قد
اغلق الباب الحانوت وختم الكيس فاعطاه غلة بدينار فقلت له ويحك يا اسحق ربما حملت لك من
السفينة الف الف درهم قال فقال لي ترى لي كان هذا لكني سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من
استقل قليل الرزق حرم كثيره ثم التفت الي فقال يا اسحق لا تستقل قليل الرزق فتحرم كثيره فنقول قد وصف
في الاول اسمعيل بن عمار بالصيرفي وهنا اسحق بن عمار بذلك كما فيما ياتي عن قريب من نكاح يب
وغيره وقد علم مما ذكر ان اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام ان اسحق بن عمار الصيرفي
وقد علمت من كلام النجاشي ان اسحق بن عمار الصيرفي هو اسحق بن عمار بن حيان الى ما علمت ان المصرح به
في كلام جش ان اخوة اسحق بن عمار يونس ويوسف وقيس واسمعيل وقد اورده شيخ الطائفة
في الرجال والعلامة في الخلاصة على نحو يرشد الى حقيقة الحال قال شيخ الطائفة في اصحاب مولانا
الصادق عليه السلام اسحق بن عمار الصيرفي الكوفي وفي هذا الباب يونس بن عمار الصيرفي التغلبي
كوفي وفيه ايضا اسمعيل بن عمار الصيرفي الكوفي وفيه يوسف بن عمار بن حيان وفيه قيس بن
عمار بن حيان قريب الامر ومنها قد علمت من كلام النجاشي عند ذكر طريقه الى اسحق بن عمار بن حيان ذكر

ان غياث بن كلوب روى عنه فيظهر من ذلك ان اسحق بن عمار الذي يروي عنه غياث بن كلوب هو
اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام فنقول **منها** ما في الباب السادس من
بصائر الدرجات قال حدثني الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن كلوب عن اسحق بن عمار عن ابي جعفر عن
ابيه عليهما السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله قال ما وجدتم في كتاب الله فالعمل به لازم
لا عذر لكم وما لم يكن في كتاب الله ولكن وكانت فيه سنة مني فلا عذر لكم من ترك سنتي وما لم يكن
فيه سنة مني فما قال اصحابي فخذوه فانما مثل اصحابي فيكم كمثل النجوم بايها اخذ اهتدى وباي اقاويل
اصحابي اخذتم اهتديتم واختلاف اصحابي لكم رحمة وقيل يا رسول الله ومن اصحابك قال اهل بيتي **ومنها** في
ما في باب الملوك من كتاب زكوة الكافي قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن موسى عن غياث
عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك
وتعالى لي ست خصال وكرهتها للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي منها المن بعد الصدقة **ومنها**
ما في باب الحبائث من صوم الكافي قال محمد بن يحيى عن حسن بن موسى عن غياث عن اسحق بن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله كره لي ست خصال ثم
كرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي الرفث في الصوم **ومنها** ما في باب آخر كتاب المواريث
من الكافي قال عنه الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن كلوب عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
ان مكاتبا اتى امير المؤمنين صلوات الله عليه فقال ان سيدي كاتبني وشرط علي نجوما في كل سنة فجئته بالمال
كله ضربة واحدة وسألته ان يأخذه كله ضربة واحدة ويجيز عتقي فابى علي فدعاه امير المؤمنين ع
فقال صدق فقال ما لك لا تأخذ المال وتمضي عتقه فقال ما آخذ الا النجوم التي شرطت والعرض
من ذلك ميراثه فقال له امير المؤمنين فانت احق بشرطك **ومنها** ما في باب دهن الحا[illegible]
كتاب زي الكافي قال محمد بن يحيى عن غير واحد عن الخشاب عن كلوب عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع
ان رسول الله صلى الله عليه واله كان اذا اشتكى راسه استعط بدهن الجلجلان وهو السمسم **ومنها**
ما في باب الرجلين يدعيان فيقيم كل واحد منهما البينة من كتاب قضاء الكافي قال محمد بن يحيى عن
محمد بن احمد عن الخشاب عن غياث بن كلوب عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام ان رجلين
اختصما الى امير المؤمنين صلوات الله عليه في دابة في ايديهما واقام كل منهما البينة انها نتجت عنده

عنه فاحلفهما علي عليه السلام فحلف احدهما وابى الآخر ان يحلف فقضى بها للحالف **ومنها**
ما في كتاب الطلاق من التهذيب حيث روى عن محمد بن احمد بن يحيى عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن
عن اسحق بن عمار الصيرفي عن جعفر عن ابيه عليهما السلام كان يقول اذا طلق الرجل المرأة قبل ان
يدخل بها ثلثا في كل واحدة فقد بانت منه ولا ميراث بينهما ولا رجعة ولا تحل له حتى تنكح زوجا
غيره ولا يخفى عليك انه قد اجتمع في الاخير قرينتان على ان اسحق بن عمار هنا هو اسحق بن عمار بن
حيان احدهما رواية غياث بن كلوب والاخرى الوصف بالصيرفي على ما علمت فيما سلف **ومنها** ما
في باب فقه النكاح من زيادات التهذيب حيث روى عن الصفار عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث
بن كلوب عن اسحق بن عمار عن جعفر عن ابيه عليهما السلام ان عليا عليه السلام كان يقول من
اجاف من الرجال على اهله بابا او ارخى سترا فقد وجب عليه الصداق **ومنها** ما رواه في باب
المذكور من التهذيب عن الصفار ايضا عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن كلوب عن اسحق بن عمار
عن جعفر عن ابيه عليهما السلام ان علي بن ابي طالب عليه السلام كان يقول من شرط لامرأته شرطا
فليف لها به فان المسلمين عند شروطهم الا شرطا حرم حلالا او احل حراما **تنبيه** اعلم ان شيخ
الطائفة في ست في ترجمة غياث بن كلوب ذكر ان غياث بن كلوب روى عن اسحق بن عمار قال غياث
بن كلوب بن قيس البجلي له كتاب عن اسحق بن عمار اخبرنا ابو عبد الله عن محمد بن علي بن الحسين عن
ابيه ومحمد بن الحسن عن سعد عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن كلوب بن فيهس البجلي عن
اسحق بن عمار انتهى وقد علمت مما بيناه من تصريح النجاشي وغيره ان ابن عمار بن حيان وهذا هو الذي
يروي عنه ابن عمير كما ستقف عليه فلكم في باب اسحق بانه اسحق بن عمار الساباطي لا يخفى ما فيه وقد
علمت الداعي لذلك مع الجواب عنه **تنبيه** ان اعلم ان المذكور في ست كلوب بن فيهس وكذا في جش في ترجمة
غياث قال غياث بن كلوب بن فيهس وبه ضبط العلامة في الايضاح قال غياث بن كلوب بن فيهس بالقاف
ثم الياء المنقطة تحتها نقطتين ثم الهاء ثم السين المهملة فما في جش في ترجمة اسحق عند طريقه اليه كلوب بن
قيس كما حكينا عنه في اول الرسالة فلعله من تصرف النساخ اذا علمت ذلك فلنعد الى ما كنا بصدده
فنقول قد ظهر مما ذكرنا ان اسحق بن عمار بن حيان كان من جملة الرواة وانه ممن روى عن مولانا الصادق
عليه السلام وهنا نقول الظاهر ان المراد بما وجد داويا عن مولانا الصادق عليه السلام ولولم

بكون الراوي عنه غياث بن كلوب لعدم ظهور اسحق بن عمار غيره في تلك الطبقة ما اعلم مما سلف وامثاله
علامه وعلى من يدعي الثبوت وجود غيره الاثبات واما كلام شيخ الطائفة في ست فقد فصلنا
الحال في ذلك بما الامر يدل عليه فاذا وجد في الاسانيد رواية اسحق بن عمار عنه عليه السلام فنقول
انه ابن عمار بن حيان الثقة ولو كان الراوي عنه غير غياث بن كلوب وهو كثير مما اتانا وورد كثيرا من المواضع
التي يكون الحال على ما ذكرنا منها للتنبيه على ما ينبغي التنبيه عليه فنقول كثيرا ما روى اسحق بن عمار عن مولانا
الصادق عليه السلام ويكون الراوي عنه غير غياث بن كلوب وهو على اقسام الاول ان يكون صفوان
الظاهر انه ابن يحيى كما هو مصرح به في عدة مواضع فمن ذلك ما في باب الظلم من كتاب الايمان والكفر
من اصول الكافي قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله
عليه السلام من اصبح لا ينوي ظلم احد غفر الله له ذنب ذلك اليوم ما لم يسفك دما او يأكل مال يتيم
حراما ومنه ما في باب صدقة الغنم من كتاب زكوة الكافي قال احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام السخال متى تجب فيه الصدقة
قال اذا اجذع ومنه ما في باب نادر من كتاب زكوة قال احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل على ابيه دين ولابيه مؤنة
أيعطي اباه من زكوته يقضي دينه قال نعم ومن احق من ابيه ومنه ما في باب من يحل له ان يأخذ
من الزكوة ومن لا يحل له قال احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل له ثمانمائة درهم ولابن له مائتا درهم وله عشر من العيال
وهو يقوتهم فيها قوتا شديدا وليس له حرفة بيده وانما يستبضعها فتغيب عنه الاشهر ثم يأكل من
فضلها أترى له اذا حضرت الزكوة ان يخرجها من ماله فيعود بها على عياله يسبغ عليهم بها النفقة
قال نعم ولكن يخرج منها الشيء الدرهم ومنه ما في باب الفضل في نفقة الحج من حج الكافي
قال ابو علي الاشعري عن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول ان احدكم اذا ربح الربح اخذ منه الشيء فعزله فقال هذا للحج واذا ربح اخذ
منه وقال هذا للحج وقد اجتمعت له نفقة عزم الله فخرج ولكن احدكم اذا ربح الربح فينفقه فاذا كان
ابان الحج اراد ان يخرج ذلك من راس ماله فيشق عليه ومنه ما في حج الصبيان من الكتاب قال ابو علي

فيما اذا كان الراوي عنه صفوان بن يحيى

ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام من
اتخذ محملا للحج كان كمن ربط فرسا في سبيل الله عز وجل ومنه في باب السهو في الطواف من الكتاب ابو علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
رجل طاف بالبيت ثم خرج الى الصفا فطاف بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك من
بعض طوافه بالبيت قال يرجع الى البيت فيتم طوافه بالبيت ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم
ما بقي ومنه ما في باب من بدأ بالسعي قبل الطواف من الكتاب قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف
بين الصفا والمروة فبينما هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك من طوافه بالبيت قال يرجع الى البيت فيتم
طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقي قلت فانه بدأ بالصفا والمروة قبل ان يبدأ بالبيت
قال يأتي البيت فيطوف به ثم يستأنف طوافه بين الصفا والمروة قلت فما فرق بين هذين قال لان
قد دخل في شيء من الطواف وهذا لم يدخل في شيء منه ومنه ما في باب الصرف من معيشة الكافي قال
ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
الرجل يجيئني بالورق يبيعها يريد بها ورقا عندي فهو اليقين انه ليس يريد بها الا الورق لا يقوم حتى
يأخذ ورقي فاشتري منه الدراهم بالدنانير فلا يكون دنانيره عندي كاملة فاستقرض له من
جاري فاعطيه كمال دنانيره ولعلي لا احرز وزنها فقال أليس يأخذ وفاء الذي له قلت بلى قال ليس
به بأس ومنه ما في باب كراهة الرهبانية وترك الباه من نكاح الكافي قال ابو علي الاشعري عن
محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون معه
اهله في السفر لا يجد الماء ايأتي اهله قال ما احب ان يفعل الا ان يخاف على نفسه قال قلت يطلب
بذلك اللذة او يكون شبقا الى النساء قال ان الشبق يخاف على نفسه قلت يطلب بذلك اللذة
قال هو حلال قلت فانه يروى عن النبي صلى الله عليه وآله ان ابا ذر رحمه الله سأله عن هذا فقال
ائت اهلك تؤجر فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله آتيهم واوجر فقال رسول الله صلى الله عليه
وآله كما انك اذا اتيت الحرام ازرت وكذلك اذا اتيت الحلال اوجرت فقال ابو عبد الله عليه السلام
الا ترى انه اذا خاف على نفسه فأتى الحلال اجر ومنه ما في باب غيرة النساء من الكتاب قال ابو علي الاشعري

عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المرأة تغار على
الرجل تؤذيه قال ذلك من الحب ومنه ما في باب حق المرأة على الزوج من الكتاب قال ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما حق المرأة
على زوجها الذي اذا فعله كان محسنا قال يشبعها ويكسوها وان جهلت غفر لها ومنه ما في مداراة
الزوجة من الكتاب قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله انما مثل المرأة مثل الضلع المعوج ان تركته
انتفعت به وان اقمته كسرته ومنه ما في باب فضل الولد من كتاب العقيقة من الكافي قال ابو علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ان فلانا رجل سماه قال اني كنت زاهدا في الولد حتى وقفت بعرفات فاذا الى جانبي غلام شاب يدعو
ويبكي ويقول يا رب والدي والدي فرغبني في الولد حين سمعت ذلك ومنه ما في باب ما يجب
فيه التعزير من حدود الكافي قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن التعزير كم هو قال بضعة عشر سوطا ما بين العشرة الى بضعة
عشر فهذه خمسة عشر موضعا يكون الراوي فيها عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام
صفوان بن يحيى بسند واحد وهنا مواضع اخر كان يكون الراوي فيها عن اسحق بن عمار الراوي عن
مولانا الصادق عليه السلام هو صفوان ايضا لكن لا بذلك السند فلنلحق البقية عليها ايضا فنقول
منها ما في باب صلة الرحم من كتاب الايمان والكفر من اصول الكافي قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن صفوان
بن يحيى عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام ما نعلم شيئا يزيد في العمر الا صلة الرحم حتى
ان الرجل يكون اجله ثلث سنين فيكون وصولا للرحم فيزيد الله في عمره ثلثين سنة فيجعلها ثلثا
وثلثين سنة ويكون اجله ثلثا وثلثين سنة فيكون قاطعا للرحم فينقصه الله ثلثين سنة
ويجعل اجله الى ثلث سنين ومنها ما في باب المعانقة من كتاب المذكور قال علي بن ابرهيم عن ابيه
عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان المؤمنين اذا اعتنقا غمرتهما
الرحمة فاذا التزما لا يريدان بذلك الا وجه الله ولا يريدان غرضا من اعراض الدنيا قيل لهما مغفور لكما فاستأنفا فاذا اقبلا على
المسائلة قالت الملئكة بعضها لبعض تنحوا عنهما فان لهما سرا وقد ستر الله عليهما قال اسحق فقلت

فقلت جعلت فداك فلا يكتب عليهما لفظهما وقد قال الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد قال
فتنفس ابو عبد الله عليه السلام الصعداء ثم بكى حتى اخضلت دموعه لحيته وقال يا اسحق ان الله
تبارك وتعالى انما امر الملئكة ان تعتزل عن المؤمنين اذا التقيا اجلالا لهما وان كانت الملئكة لا
تكتب لفظهما ولا تعرف كلامهما فانه يعرفه ويحفظه عليهما عالم السر واخفى ومنها ما في باب
السجود من كتاب الايمان والسجود من الكافي قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن صفوان عن اسحق بن عمار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني جعلت على نفسي شكرا لله ركعتين اصليهما في السفر والحضر
فاصليهما في السفر بالنهار فقال نعم ثم قال اني اكره الايجاب ان يوجب الرجل على نفسه قلت اني لم
اجعلهما لله علي انما جعلت ذلك على نفسي اصليهما شكرا لله ولم اوجبهما على نفسي افادعهما اذا
شئت قال نعم ومنها ما في باب النوادر من الكتاب قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن صفوان بن
يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الظهار اذا عجز صاحبه عن الكفارة فليستغفر
ربه وينوي ان لا يعود قبل ان يواقع ثم ليواقع وقد اجزاء ذلك عنه من الكفارة فاذا وجد السبيل
الى ما يكفر يوما من الايام فليكفر وهذه اربعة مواضع يكون الراوي فيه فيها عن اسحق بن عمار الراوي عن
مولانا الصادق عليه السلام صفوان بن يحيى بسند آخر ايضا مغاير للسند السابق ومنها ما في
الرجل يستاجر الارض او الدار فيواجرها باكثر مما استاجرها من معيشة الكافي قال محمد بن يحيى
عن محمد بن الحسين عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تقبلت ارضا
بذهب او فضة فلا تقبلها باكثر مما تقبلتها وان تقبلتها بالنصف والثلث فلك ان تقبلها باكثر
مما تقبلتها بها لان الذهب والفضة مضمونان ومنها ما في باب ان الائمة هم الذين ذكرهم الله يعرفون
اهل الجنة والنار من بصائر الدرجات قال حدثنا علي بن اسمعيل عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن
عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل وعلى الاعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم
قال هم الائمة من اهل بيت محمد صلى الله عليه وآله فنقول هذه عدة مواضع قد روى فيها صفوان
بن يحيى عن اسحق بن عمار الذي روى عن ابي عبد الله عليه السلام وقد علمت مما اسلفناه ان اسحق بن
عمار الذي روى عن ابي عبد الله عليه السلام هو اسحق بن عمار بن حيان فيكون هو المراد في المواضع
المذكورة التي يكون الراوي فيها عنه صفوان بن يحيى والثاني ان يكون الراوي عن اسحق بن عمار

فيما اذا كان الراوي عن اسحق بن عمار ... الراوي عن مولانا الصادق ...

الذي روى عن مولانا الصادق عليه السلام هو عبد الله بن جبله وهو كثير ايضا منه ما في باب
الخوف والرجا من كتاب الايمان والكفر من اصول الكافي قال محمد بن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك
عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام يا اسحق خف الله كانك
تراه وان كنت لا تراه فانه يراك فقد كفرت وان كنت تعلم انه يراك ثم برزت له بالمعصية فقد
جعلته من اهون الناظرين اليك ومنه ما في باب المصافحة من الكتاب المذكور قال عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار دخلت على ابي عبد الله
عليه السلام فنظر الي بوجه قاطب فقلت ما الذي غيرك لي قال الذي غيرك لاخوانك بلغني يا اسحق
انك اقعدت ببابك بوابا يرد عنك فقراء الشيعة فقلت جعلت فداك اني خفت الشهرة قال
افلا خفت البلية اوما علمت ان المؤمنين اذا التقيا فتصافحا انزل الله تعالى الرحمة عليهما فكانت
تسعة وتسعين لاشدهما حبا لصاحبه فاذا توافقا غمرتهما الرحمة واذا قعدا يتحدثان قالت الحفظة
بعضها لبعض اعتزلوا بنا فلعل لهما سرا وقد ستر الله عليهما فقلت اليس الله تعالى يقول ما
يلفظ الا لديه رقيب عتيد فقال يا اسحق ان كانت الحفظة لا تسمع فان عالم السر يسمع ويرى
ومنه ما في باب ما اخذ الله على المؤمن من الصبر من الكتاب المذكور ايضا قال عن سهل بن زياد عن
يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما كان ولا
يكون وليس بكائن مؤمن الا وله جار يؤذيه ولو ان مؤمنا في جزيرة من جزاير البحر لا نبعث له
من يؤذيه ومنه ايضا ما في باب الشرك من الكتاب المذكور قال عدة من اصحابنا عن سهل بن
زياد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن سماعة عن ابي بصير واسحق بن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل وما يؤمن اكثرهم الا وهم مشركون قال يطيع
الشيطان من حيث لا يعلم فيشرك قوله واسحق بن عمار عطف على قوله سماعة والقائل عبد الله
بن جبلة عن اسحق بن عمار عنه عليه السلام ومنه ما في باب الاسوقة من مطاعم الكافي قال
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلام قال السويق الجاف يذهب بالبياض وهذه خمسة مواضع قد روى فيها
عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار الراوي عن ابي عبد الله عليه السلام لسند واحد وهنا قوا

هنا اثر قد روى فيها عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام ايضا
ينبغي التنبيه فنقول منها ما في كتاب العقل والجهل من اصول الكافي قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن يحيى
بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له جعلت فداك
ان لي جارا كثير الصلوة كثير الصدقة كثير الحج لا باس به قال يا اسحق كيف عقله قال قلت جعلت فداك
ليس له عقل قال فقال لا يرتفع بذلك منه **ومنها** ما في باب الفضل في نفقة الحج من كتاب حج الكافي
قال علي ابرهيم عن ابيه عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبله عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه
السلام انه قال هدية الحج من الحج **ومنها** ما في باب الحد في اللواط من كتاب الحدود من الكافي عن علي بن
ابراهيم عن ابيه عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام محرم قبل غلاما من شهوة قال يضرب ماة سوط وهذه ثلثة قد روى فيها عبد الله بن جبلة
عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام لسند واحد ايضا لكن مغاير للسند الاول
ومنها ما في باب النوادر من كتاب صوم الكافي قال علي بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن
المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار وغيره عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول
الله صلى الله عليه وآله اذا اتي بطيب يوم الفطر بدا بنسائه **ومنها** ما في باب النوادر من بيت
عن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال قلت رجل مرض فاشترى نفسه من الله بماة الف درهم ان هو عافاه
الله من مرضه فبرئ فقال يا اسحق لمن جعلته قال قلت جعلت فداك للامام قال نعم هو لله وما كان
لله فهو للامام **ومنها** ما في باب الطيب للمحرم من حج الكافي قال محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الله
بن هلال عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المحرم يمس
الطيب وهو نائم قال لغسله وليس عليه شيء ومنها ما في باب القمار من معيشة الكافي قال عدة من
اصحابنا عن محمد بن ابي عبد الله جبلة عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الاملاك
يكون والعرس فينثر على القوم فقال الحرام ولكن ما اعطوك منه فخذ **ومنها** ما في باب المذكور قال
الحسين بن محمد عن محمد بن احمد النهدي عن يعقوب بن يزيد عن عبد الله بن جبله عن اسحق بن عمار قال
قلت له الرجل الفقير يهدي الي الهدية يتعرض لما عندي فاخذها ولا اعطيه شيئا اتحل

لى قال نعم هى لك حلال ولك المانع ان تعطيه الظاهر ان المسئول هو مولانا الصادق عليه السلم

ومنها ما فى باب من امكن من نفسه من نكاح الكافى قال الحسين بن محمد عن محمد بن عمران عن عبد الله
بن جبلة عن اسحق بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام هؤلاء المخنثون مبتلون بهذا البلاء
فيكون المؤمن مبتلى والناس يزعمون انه لا يبتلى به احد لله فيه حاجة فقال نعم قد يكون مبتلى
به فلا يكلموهم فانهم يجدون لكلامكم راحة قلت جعلت فداك فانهم ليس يصبرون ولكن يطلبون
بذلك اللذة **ومنها** ما فى اواخر باب النوادر من وصايا الكافى قال محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل كانت له
عندى دنانير وكان مريضا فقال لى ان حدث بى حدث فاعط فلانا عشرين دينارا واعط اخى بقية
الدنانير فمات ولم اشهد موته فاتانى رجل مسلم صادق فقال لى انه امرنى ان اقول لك انظر الدنانير
التى امرتك ان تدفعها الى اخى فتصدق منها بعشرة دنانير اقسمها فى المسلمين ولم يعلم اخوه ان له
عندى شيئا فقال ارى ان تصدق منها بعشرة دنانير قال **والثالث** ان يكون الراوى عن اسحق بن
عمار الراوى عن مولانا الصادق عليه السلام هو ابن ابى عمير وبذكر منه مواضع **منها** ما
فى باب الحرز والعوذة من كتاب الدعاء من اصول الكافى قال على بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير
عن اسحق بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام جعلت فداك انى اخاف العقارب فقال
انظر الى بنات نعش الكواكب الثلثة الاوسط منها بجنبه كوكب صغير قريب منه تسميه العرب
السها ونحن نسميه اسلم احد النظر الله اليه كل ليلة وقل اللهم يا رب اسلم صل على محمد وآل محمد و
عجل فرجهم وسلمنا قال اسحق فما تركته منذ دهرى الا مرة واحدة فضربتنى العقرب **ومنها** ما فى
باب فرض الزكوة من كتاب زكوة الكافى قال على بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن اسحق بن عمار
عن ابى عبد الله عليه السلام فى قول الله عز وجل وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم
فقال هى الزكوة ان زكوة علانية غير سر **ومنها** ما فى باب حب النساء من اول كتاب نكاح الكافى
قال على بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام
من اخلاق الانبياء صلى الله عليه وآله حب النساء ومنها ما فى باب ما يلحق الميت بعد موته
من كتاب الوصايا الكافى قال على بن ابرهيم عن ابيه عن ابى عمير عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه

فيما اذا كان الراوي عن اسحق بن عمار ابن ابي عمير

السلام قال يتبع الرجل بعد موته ثلث خصال سنة تقبلوها اهل الله فيجبونه فهى تجرى له بعد موته
وسنة هدى سنها فهى يعمل بها بعد موته وولد صالح يدعو له وهذه اربعة مواضع قد روى فيها ابن
عمير بعد واحد عن اسحق بن عمار الراوى عن مولانا الصادق عليه السلام **والرابع** ان يكون الراوى عن اسحق
بن عمار عن مولانا الصادق عليه السلام هو يونس بن عبد الرحمن وهو كثير منه ما فى باب الكبائر من كتاب الايمان
من اصول الكافى قال على بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن اسحق بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلم
الكبائر فيها استثناء ان يغفر لمن يشاء قال نعم ومنه ما فى الباب المذكور قال على بن ابرهيم عن محمد بن عيسى
عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام فى قول الله عز وجل الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش
الزنا والسرقة واللمم الرجل يلم بالذنب فيستغفر الله منه ومنه ما فى باب اللمم من الكتاب المذكور قال على بن
ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن اسحق بن عمار قال ابو عبد الله عليه السلام ما من مؤمن الا وله ذنب
يهجره زمانا ثم يلم به وذلك قول الله عز وجل الا اللمم ومنه ما فى باب صلوة الملاحين والمكارين من صلوة
الكافى قال على بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن اسحق بن عمار قال سألته عن الملاحين والاعراب
هل عليهم تقصير قال لا بيوتهم معهم والظاهر ان المسئول هو مولانا الصادق عليه السلام ومنه
ما فى باب فضل صوم شعبان وصلته برمضان من صوم الكافى قال على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن عبيد
عن يونس عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال انما يصام يوم الاربعاء لانه لم يعذب
امة فيما مضى الا فى يوم الاربعاء وسط الشهر فيستحب ان يصام ذلك اليوم وهذه خمسة مواضع قد
روى فيها يونس بن عبد الرحمن عن اسحق بن عمار الراوى عن مولانا الصادق عليه السلم بعد واحد كتاب
عقيقة الكافى قال على بن ابرهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مرار عن يونس عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله
قال من رجل يحمل حمل فينوى ان يسميه محمدا الا كان له ذكرا ان شاء الله وقال هيهنا ثلثة محمد محمد محمدا
وقال ابو عبد الله عليه السلام فى حديث آخر يأخذ بيدها ويستقبل القبلة عند الاربعة اشهر ويقول
اللهم انى سميته محمدا وولد له غلام فان حول اسمه اخذ منه **والخامس** هو ان يكون الراوى عن اسحق بن عمار
عن مولانا الصادق عليه السلام هو سيف بن عميرة والذى يحضرنى منه اربع منها ما فى باب المائة والحمزة
من بصائر قال حدثنا احمد بن محمد عن على بن الحكم عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله ع
الامام يسمع الصوت فى بطن امه فاذا سقط الى الارض كتب على الايمن وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا

فيما اذا كان الراوي عن اسحق بن عمار يونس بن عبد الرحمن

فيما اذا كان الراوي عن اسحق بن عمار سيف بن عميرة

لا يبدل الكلمات وهو السميع العليم فاذا ترعرع نصبت له عمودا من نور من السماء الى الارض يرى به اعمال
العباد ومنها ما فى كتاب العقل والجهل من اصول الكافى قال احمد بن ادريس عن محمد بن حسان عن ابى محمد الرازى
عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام من كان عاقلا كان له دين ومن كان له
دين دخل الجنة ومنها ما فى باب الفطرة من صوم الكافى قال محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن على بن الحكم عن
داود بن النعمان وسيف بن عميرة عن اسحق بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام الرجل لا يكون عنده
شىء من الفطرة الا ما يؤدى عن نفسه يردد دخا يكون عنهم جميعا فطرة واحدة **ومنها** فى باب الغريق
والمصعوق من طهارة الكافى قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن على بن الحكم عن سيف بن عميرة
عن اسحق بن عمار قال سألته عن الغريق ايغسل قال نعم ويستبرأ قلت وكيف يستبرأ قال يترك ثلثة
ايام قبل ان يدفن وكذلك ايضا صاحب الصاعقة فانه ربما ظنوا انه مات ولم يمت والظاهر
ان المسئول هو مولانا الصادق عليه السلام والسادس ان يكون الراوى عن مولانا الصادق عليه
السلام هو الحسن بن محبوب كما فى كثير منها ما فى باب صلة الرحم من كتاب الايمان والكفر من اصول الكافى
قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
ان صلة الرحم والبر ليهونان الحساب ويعصمان من الذنوب فصلوا ارحامكم وبروا باخوانكم ولو
بحسن السلام ورد الجواب **ومنها** ما فى باب الظلم من الكتاب المذكور قال عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
بن خالد عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل اوحى الى
نبى من الانبياء فى مملكة جبار من الجبابرة ان ائت هذا الجبار فقل له انى لم استعملك على سفك
الدماء واتخاذ الاموال وانما استعملتك لتكف عنى اصوات المظلومين فانى لم ادع ظلامتهم
وان كانوا كفارا **ومنها** فى باب فى تفسير الذنوب من الكتاب قال على بن ابرهيم عن ابيه عن ابن محبوب
عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان ابى على السلام يقول نعوذ بالله
من الذنوب التى تعجل الفناء وتقرب الآجال وتخلى الديار وهى قطيعة الرحم والعقوق وترك البر
ومنها ما فى باب السجود والتسبيح والدعاء فيه فى الفرائض من صلوة الكافى قال احمد بن ادريس
عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار قال قلت لى ابو عبد الله عليه السلام انى كنت
امهد لابى فراشه حتى يأتى فاذا اوى الى فراشه ونام قمت الى فراشى وانه ابطأ على ذات ليلة

ليلة فاتيت المسجد فى طلبه وذلك بعد ما هدأ الناس فاذا هو فى المسجد ساجد وليس فى المسجد
غيره فسمعت حنينه وهو يقول سبحانك اللهم انت ربى حقا حقا سجدت لك يا رب تعبدا
ورقا اللهم ان عملى ضعيف فضاعفه لى اللهم قنى عذابك يوم تبعث عبادك وتب على انك
انت التواب الرحيم **ومنها** ما فى باب الصرف من معيشة الكافى قال عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد وسهل بن زياد عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام
يكون للرجل عندى الدراهم الوضح فيلقانى فيقول كيف سعر الوضح اليوم فاقول له كذا وكذا
فيقول اليس لى عندك كذا وكذا الف درهم وضحا فاقول بلى فيقول لى حولها الى دنانير بهذا
السعر واثبتها لى عندك فما ترى فى هذا فقال لى اذا كنت قد استقصيت له السعر يومئذ
فلا بأس بذلك فقلت انى لم اوازنه ولم اناقده وانما هو كلام بينى وبينه فقال اليس
الدراهم من عندك والدنانير من عندك قلت بلى قال لا بأس بذلك **ومنها** ما فى باب ما
يجب فيه الدم من التراب من حدود الكافى قال على بن ابرهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن
محمد جميعا عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل شرب
حسوة خمر قال يجلد ثمانين جلدة قليلها وكثيرها حرام الحسوة بالحاء المهملة المضمومة الجرعة
ومنها ما فى باب انه لا حد لمن لا حد عليه من حدود الكافى ايضا قال على بن ابرهيم عن ابيه
عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا حد لمن لا حد عليه
ومنها ما فى باب ما يجب فيه الدية كاملة من ديات الكافى قال على بن ابرهيم عن ابيه
عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار قال كنت سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول قضى امير المؤمنين
عليه السلام فى رجل يضرب على عجانه فلا يستمسك غائطه ولا بوله ان فى ذلك الدية
كاملة **ومنها** ما فى باب الشفتين من الكتاب المذكور قال على بن ابرهيم عن ابيه عن ابن محبوب
عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال قضى امير المؤمنين عليه السلام
فى اللطمة يسود اثرها فى الوجه ان ارشها ستة دنانير فان لم تسود واخضرت فان ارشها
ثلثة دنانير فان احمرت ولم تخضر فان ارشها دينار ونصف والسابع ان يكون الراوى
عن اسحق بن عمار الراوى عن مولانا الصادق عليه السلام هو محمد بن سنان كما فى باب

التفويض الى رسول الله صلى الله عليه واله من اصول الكافي قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد
بن سنان عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله ادب نبيه صلى الله عليه واله
فلما انتهى به الى ما اراد قال انك لعلى خلق عظيم ففوض اليه دينه فقال ما اتيكم الرسول فخذوه
وما نهيكم عنه فانتهوا وكما في باب الصلوة جماعة من صلوة الكافي قال جماعة عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اما
يستحي الرجل منكم ان يكون له الجارية فيبيعها فيقول لم تكن تحضر الصلوة وكما اسلفنا ذكره من
وهو ما رواه عن احمد بن محمد بن علي عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول كان موسى بن عمران اذا اخر ما سلف والثامن ان يكون الراوي عن اسحق بن
عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام حماد بن عيسى كما في باب دخول المدينة من حج الكافي
قال عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن حماد بن عثمن عن اسحق بن عمار انا ابا عبد الله
عليه السلام لحم مررنا بالمدينة صلينا على رسول الله صلى الله عليه واله من قريب وان كان السلام
يبلغه ممن تعبد والتاسع ان يكون الراوي عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه
السلام ابان بن عثمن كما في باب مسح الراس والقدمين من طهارة الكافي قال عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان عن اسحق بن عمار قال ابا عبد الله
عليه السلام عن المرهمي هل له رخصة في الحج قال لا وفي كتاب الكاسب من التهذيب عن
الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن الوالد يحل له من مال ولده اذا احتاج اليه قال نعم وان كانت لجارية فابوه املك بها ان
يقع عليها ما لم يمسها الابن وكما في باب الديون واحكامها من كتاب الديون من تهذيب عن الحسين
بن سعيد عن فضالة عن ابان عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يكون
عليه دين فحضره الموت فيقول وليه علي دينك قال يبريه ذلك وان لم يوفه وليه من بعده
وقال ارجو ان لا ياثم وانما اثمه على الذي يحبسه والعاشر ان يكون الراوي عن اسحق بن عمار
الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام الحسين بن ابي العلاء كما في باب لحقنا با والاحكام
من التهذيب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان عن الحسين بن ابي العلاء

العلاء عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يبضعه الرجل ثلثين درهما في ثوب واخر عشرين
درهما في ثوب فبعث بالثوبين ولم يعرف هذا ثوبه وهذا ثوبه قال يباع الثوبان فيعطى صاحب الثلثين
ثلثة اخماس الثمن والاخر خمسي الثمن قلت فان صاحب العشرين قال لصاحب الثلثين اختر ايهما شئت قال
قد انصفه ورواه في باب الصلح بين الناس ايضا لكن باسناده الى الحسين بن ابي العلا فنقول هذه عشرة
اقسام يكون الراوي فيها عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام غير غياث بن كلوب ولما
علمت ان اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام الراوي عنه غياث بن كلوب هو اسحق بن
عمار بن حيان الصيرفي يكون اسحق بن عمار في المواضع المذكورة وغيرها مما يكون الراوي عنه غير غياث
بن كلوب هو اسحق بن عمار بن حيان كما لا يخفى على المتامل والحادي عشر ان يكون الراوي عن اسحق بن
عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام عبد الله بن المغيرة كما في باب الوقت الذي متى ادركه
الانسان كان مدركا للحج من حج الفقيه قال روى عبد الله بن المغيرة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من ادرك المشعر الحرام قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج والبحث السادس في ان اسحق بن عمار
عن مولانا موسى بن جعفر هو الراوي عن مولانا الصادق عليهما السلام فهو اسحق بن عمار بن حيان
الثقة لوجوه منها ما علمت من اتفاق ائمة الرجال على ان اسحق بن عمار منحصر في ابن عمار بن حيان
وابن عمار بن موسى الساباطي ولا ثالث فنقول ان عمار بن اسحق بن عمار بن موسى الساباطي لا وجود له
فلم يبق الا اسحق بن عمار بن حيان فيحمل اسحق بن عمار انما وجد عليه وهذا المطلب وان ظهر مما اسلفناه
لكنا اعدنا الكلام فيه تاكيدا للمطلب وتنبيها لما نراه عليه بما سلف فنقول ان عمار الساباطي من مشاهير
الرواة ومعاريفها وقد اختلف التعبير عنه الى اربعة انحاء عمار بن موسى بن الساباطي وعمار بن موسى
وعمار الساباطي وعمار واستعماله على النحو المسطور مما لا يكاد يحصى لكن لا باس بالاشارة الى جملة
من مواضع من ذلك فنقول من الاول ما في باب كيفية الصلوة وصفتها من زيادات التهذيب قال
محمد بن علي بن محبوب عن علي بن خالد عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن
صدقة عن عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان نسي الرجل في التشهد في الصلوة
فذكر انه قال بسم الله فقط فقد جازت صلوته وان لم يذكر شيئا من التشهد اعاد الصلوة ومنه ايضا
ما في الباب المذكور قال سعد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة احمد بن فضال عن

عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام الى اخره ومن
ما في الكتاب ايضا قال احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام عن التسليم ما هو فقال هو اذن ومنه ايضا ما في الباب قال محمد بن احمد بن يحيى عن
احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام
في الرجل يتيمم فيقرأ من القرآن فذكر وهو راكع هل يجوز له ان تقرأها قال لكن اذا سجد فليقرأ ومن الثالث
ما في الباب المذكور ايضا قال سعد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون في الصلوة فرى حية بحياله يجوز له ان يتخطاها فيقتلها
فقال ان كان بينه وبينها خطوة واحدة فليخط وليقتلها والا فلا ومنه ايضا ما في الباب المذكور قال
عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن مروان بن مسلم وعمار الساباطي الى اخره ومن الرابع ما في الباب ايضا
قال احمد بن محمد بن يحيى عن عمار عن جعفر عن ابيه قال قال علي عليه السلام لا تجزي الصلوة لا يصيب الانف
ما يصيب الجبين ولا يخفى ان محمد بن يحيى يروي عن عمار هذا بثلث وسايط كما علمت انفا فقد روى هنا
عنه من غير واسطه ومنه ايضا ما في الباب المذكور قال احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن
صدقة عن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان نسي القنوت في شيء من الصلوة حتى يركع فقد جازت
صلوته وليس عليه شيء وليس له ان يدعه متعمدا فنقول مع كون عمار الساباطي من مشاهير الرواة
ومعاريفهم مع ذلك بعد تارة بابن موسى الساباطي واخرى بالساباطي ومرة بابن موسى والاطلاق قليل
فلو كان ابن تكون التقييد منه اولى ومع ذلك منه يظهر بطلان الدعوى المذكورة لشيء من الاسانيد
تقييد اسحق بن عمار لشيء من القيود المذكورة ومنه يظهر بطلان الدعوى المذكورة وايضا لو كان اسحق
ابنا لعمار لم يروعن والده ولو بعنوان الندرة مع كونه معه في طبقه فكيف بذايع رواية مصدق بن
صدقة عن عمار ولم يروعنه ابنه في موضع ومنه يظهر انه مخالف للواقع وقد علمنا الدليل للمدعي جوابه
فاسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق والكاظم عليهما السلام لا يكون الا اسحق بن عمار بن حيان اذا
المفروض انحصار ابن عمار فيهما بحيث علم انه ليس في الاسانيد لابن عمار بن موسى الساباطي وجود فتعين
الحمل على انه اسحق بن عمار بن حيان فيكون هو الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام ايضا وهو المطلوب
ومنها ما يظهر مما رواه شيخنا الصدوق في باب العارية من الفقيه قال روى عن اسحق بن عمار عن

عن ابي عبد الله عليه السلام وابراهيم عليهما السلام قال العارية على مستعيرها ضمان الا ان يشترط الا ما كان
من ذهب او فضة فانهما مضمونان اشترطا او لم تشترطا وجه الدلالة هو ان المدلول عليه بذلك هو ان
عنهما عليهما السلام شخص واحد وقد علمت مما اصلنا فيما سلف ان الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام
هو اسحق بن عمار بن حيان فيكون هو الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام ايضا وهو المطلوب لا يقال ان
غاية ما يظهر من ذلك ان يكون الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام في هذا المطلب هو الراوي عن مولانا
الصادق عليه السلام ولا يلزم منه ان يكون اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام في كل
موضع ذلك لانا نقول الثبوت في الجملة يكفي في المقام اذ ح نقول قد ثبت في هذا المقام ان اسحق بن عمار
الذي روى عن مولانا الكاظم عليه السلام هو ابن عمار بن حيان فيكون هو المراد ايضا بعد ذلك بعينه
عليه السلام لعدم ظهور غيره مع اصالة عدمه ومن هذا القبيل ما رواه ثقة الاسلام في باب من يجب
عليه الهدي من حج الكافي قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يخرج من حجته شيئا يلزمه منه دم يجزيه ان يذبحه اذا
رجع الى اهله فقال نعم وقال فيما اعلم يتصدق به قال اسحق بن عمار وقلت لابي ابراهيم عليه السلام الرجل
يخرج من حجته ما يجب عليه الدم ولا يهريقه حتى يرجع الى اهله فقال يهريقه في اهله ويأكل منه الشيء ومنها
الرواية السابقة التي اوردناها في البحث الثالث التي رواها ثقة الاسلام عن احمد بن مهران قال اسحق
بن عمار هو ابن عمار بن حيان احدهما قوله عليه السلام ولاخوتك واهل بيتك لما نبهنا عليه فيما سلف
من ان الاخوة انما هم لابن عمار بن حيان لا ابن عمار موسى على فرض وجوده والثاني قول سيف بن عميرة
في اخرها حتى قام بنو عمار بأموال الناس لما ذكر فنقول ان الراوي فيهما هو ابن عمار بن حيان الراوي
عن مولانا الصادق عليه السلام فيكون في المواضع الاخر ايضا كذلك لما ذكرنا ومنها ملاحظة الرواة
فان اكثر الرواة عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام هم الرواة عن اسحق بن عمار
الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام وقد علم ان الراوي عن مولانا الصادق هو ابن عمار بن حيان
فيكون هو الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام ايضا لوحدة الرواة بل وحدة السند فنقول يتضح
الامر في ذلك ليتدعي المتكلم في مقامات الاول فيما اذا كان الراوي عنه عليه السلام صفوان
بن يحيى فنقول منهم صفوان بن يحيى فانك قد عرفت انه في غاية الكثرة وهو بعينه يروي عن اسحق

عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام فيظهر منه ان اسحق بن عمار في المقامين واحد وقد علم ان
الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام هو ابن عمار بن حيان فيكون هو الراوي عن مولانا الكاظم
عليه السلام اما روايته عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام فقد اوردنا كثيرا منها فيما سلف
واما روايته عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام فهي ايضا كثيرة متنوعة على انواع الاول
ان يكون الراوي عن اسحق بن عمار هو صفوان مع وحدة الطريق اليه وهو في مواضع كثيرة منها ما في باب من
يريد السفر او يقدم من سفر متى يجب عليه التقصير والتمام من صلوة الكافي قال احمد بن ادريس عن محمد بن عبد
الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سألته عن الرجل يكون مسافرا
ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفة ايتم الصلوة ام يكون مقصرا حتى يدخل اهله قال بل يكون مقصرا حتى
يدخل اهله ومنها ما في باب الرجل يخلف عند اهله من النفقة ما يكون فيه الزكوة من الكافي قال
احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن الماضي عليه السلام قال
قلت له رجل خلف عند اهله نفقة الفين لسنتين عليها زكوة قال ان كان شاهدا فعليه زكوة
وان كان غايبا فليس عليه زكوة ومنها ما في باب من احرم دون الوقت من كتاب حجة قال ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن الرجل
يجيء معتمرا عمرة رجب فيدخل عليه هلال شعبان قبل ان يبلغ الحرم قبل الوقت ويجعلها لرجب او
يؤخر الاحرام الى العقيق ويجعلها لشعبان قال يحرم قبل الوقت فيكون لرجب لان لرجب فضله و
هو الذي نوى ومنها ما في باب من جاوز ميقات ارضه بغير احرام من الكتاب قال ابو علي الاشعري عن محمد بن
عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الاحرام من غمرة قال ليس به بأس
وكان بريد العقيق احب الي ومنها ما في باب صفة الاحرام من الكتاب قال ابو علي الاشعري عن محمد بن
عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي ابرهيم عليه السلام ان اصحابنا يختلفون في وجهين من
الحج يقول بعضهم احرم بالحج مفردا فاذا طفت بالبيت وسعيت بين الصفا والمروة فاحل واجعلها
عمرة وبعضهم يقول احرم وانو المتعة بالعمرة الى الحج اي هذين احب اليك قال انو المتعة ومنها ما
في باب ايضا قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام
قال قلت له اذا احرم الرجل في دبر المكتوبة ايلبي حين ينهض به بعيره او جالسا في دبر الصلوة قال

قال اي ذلك شاء صنع ومنها ما في باب المحرم يحتجم من الكتاب قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن
يحيى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل نسي ان يقلم اظفاره عند احرامه قال يدعها قلت فان
رجلا من اصحابنا افتاه بان يقلم اظفاره ويعيد احرامه ففعل قال عليه دم ومنها ما في باب طواف المريض من
الكتاب قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام قال سألته
عن المريض المغلوب يطاف عنه بالكعبة قال ولكن يطاف به ومنها ما في باب ركعتي الطواف ووقتهما من الكتاب قال ابو علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال ما رأيت الناس اخذوا عن الحسن
والحسين عليهما السلام الا الصلوة بعد العصر وبعد الغداة في طواف الفريضة ومنها ما في باب المتمتع يعرض له الحاجة
من الكتاب قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن المتمتع
يجيء فيقضي عمرته ثم تبدو له الحاجة فيخرج الى المدينة او الى ذات عرق او الى بعض المعادن قال يرجع الى مكة بعمرة ان كان
في غير الشهر الذي تمتع فيه لان لكل شهر عمرة وهو مرتهن بالحج قلت فانه دخل في الشهر الذي خرج فيه قال كان ابي مجاورا هاهنا
فخرج يتلقى بعض هؤلاء فلما رجع بلغ ذات عرق احرم من ذات عرق بالحج ودخل وهو محرم بالحج ومنها ما في باب نادر من الكتاب قال ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها و
اهلها فحاضت واستحيت ان تعلم اهلها وزوجها حتى قضت المناسك وهي على تلك الحال فواقعها زوجها ثم رجعت الى
الكوفة فقالت لاهلها قد كان من الامر كذا وكذا قال عليها سوق بدنة وعليها الحج من قابل وليس على زوجها شيء ومنها ما في
باب تقديم طواف الحج للمتمتع من الكتاب قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سألت
ابا الحسن عليه السلام عن المتمتع اذا كان شيخا كبيرا او امرأة تخاف الحيض يعجل طواف الحج قبل ان يأتي منى قال نعم من كان هكذا يعجل
ومنها ما في باب الخروج الى منى قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي
الحسن عليه السلام قال سألته عن الرجل يكون شيخا كبيرا او مريضا يخاف ضغاط الناس وزحامهم يحرم بالحج ويخرج الى منى
قبل يوم التروية قال نعم قلت يخرج الرجل الصحيح يلتمس مكانا ويتروح بذلك المكان قال لا قلت يعجل بيوم قال نعم قلت
بيومين قال نعم قلت ثلثة قال نعم قلت اكثر من ذلك قال لا ومنها ما في باب ليلة المزدلفة قال ابو علي الاشعري عن
محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن موسى عليه السلام اي ساعة احب اليك ان نفيض من جمع فقال
قبل ان يضيء الشمس بقليل فهي احب الساعات الي ومنها ما في باب السعي في وادي محسر من الكتاب قال ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن حد جمع قال ما بين المأزمين

الى واد محسر ومنها ما في باب الرمي عن العليل قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار
قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن المريض يرمى عنه الجمار قال نعم ويحمل الى الجمرة ويرمى عنه ومنها ما في باب الزيارة والغسل فيها
من الكتاب قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن غسل
الزيارة يغتسل الرجل بالليل ويزور في الليل بغسل واحد ايجزيه ذلك قال يجزيه ما لم يحدث الوضوء فان احدث فليعد
غسله بالليل ومنها ما في باب معيشة الكافي قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار
قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن الرجل يكون عنده الرهن فلا يدري لمن هو من الناس فقال لا احب ان يبيعه حتى يجي
صاحبه قلت لا يدري لمن هو من الناس فقال فيه فضل او نقصان قلت فان كان فيه فضل او نقصان قال ان كان
فيه نقصان فهو اهون يبيعه فيؤجر فيما نقص من ماله وان كان فيه فضل فهو اشدهما عليه يبيعه ويمسك فضله
حتى يجي صاحبه ومنها ما في باب الصروف من الكتاب قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار
قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن الرجل يبيعني الورق بالدنانير واتزن منه فازن له حتى افرغ ولا يكون بيني وبينه
عمل الا ان في ورقه نفاية وزيوفا وما لا يجوز فيقول انتقدها ورد نفايتها فقال ليس به باس ولكن لا يؤخر ذلك
ذلك اكثر من يوم او يومين فانما هو الصرف قلت فان وجدت في ورقه فضلا مقدار ما فيها من النفاية فقال
هذا احب الي ومنها ما في الباب ايضا قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال
سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن الرجل يأتيني بالورق فاشتريها منه بالدنانير فاشتغل عن تعيير وزنها وانتقادها و
فضل ما بيني وبينه فيها فاعطيه الدنانير واقول انه ليس بيني وبينك بيع فاني قد نقضت الذي بيني وبينك
من البيع وورقك عندي قرض ودنانيري عندك قرض حتى تأتيني من الغد وابايعك قال ليس به باس ومنها
ما في الباب ايضا قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم
عليه السلام عن الرجل يكون لي عليه المال فيقضيني بعضا دنانير وبعضا دراهم فاذا جاء يحاسبني ليوفيني ما
يكون قد قضاني سعر الدنانير اي السعرين احسب له الذي كان يوم اعطاني الدنانير او يوم حاسبته قال سعر
يوم اعطاك الدنانير لانك حبست منفعتها عنه ومنها ما في باب اجارة الاجير وما يجب عليه من الكتاب قال ابو علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن الرجل يستاجر الرجل
باجرة معلومة فيبعثه في ضيعته فيعطيه رجل آخر دراهم ويقول اشتر بهذا كذا وكذا وما ربحت بيني وبينك
فقال اذا اذن له الذي استاجره فليس به باس ومنها ما في باب في ترك طاعتهن من كتاب الكافي قال ابو علي الاشعري

الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي الحسن عليه السلام وسالته عن المراة الموسرة
قد حجت حجة الاسلام فتقول لزوجها احجني من مالي أله ان يمنعها قال نعم وتقول حقي عليك اعظم من حقك علي في هذا و
منها ما في باب من طلق لغير الكتاب والسنة من طلاق الكافي قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى
عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام قال سالته عن رجل يطلق امراته في طهر من غير جماع ثم يراجعها في يومه ثم
يطلقها اتبين منه بثلث تطليقات في طهر واحد فقال خالف السنة قلت فليس ينبغي له اذا هو راجعها ان يطلقها
الا في طهر آخر قال نعم قلت حتى يجامع قال نعم ومنها ما في باب ان المراجعة لا تكون الا بالمواقعة من الكتاب المذكور
قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام قال سالته عن الرجل
يطلق امراته في طهر من غير جماع ثم يراجعها في يومه ذلك ثم يطلقها اتبين منه بثلث تطليقات في طهر واحد فقال
خالف السنة قلت فليس ينبغي له اذا هو راجعها ان يطلقها الا في طهر فقال نعم قلت حتى يجامع قال نعم و
منها ما في باب الظهار قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار والرزاز عن ايوب بن نوح عن صفوان عن
اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عن الرجل يظاهر من جاريته فقال الحرة والامة في ذلك سواء ومنها ما في باب
امهات الاولاد والرجل يعتق احداهن قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار
قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن الامة يموت سيدها قال تعتد عدة المتوفى عنها زوجها قلت فان رجلا
تزوجها قبل ان تنقضي عدتها قال يفارقها ثم يتزوجها نكاحا جديدا بعد انقضاء عدتها قلت فاين ما بلغنا عن ابيك في
الرجل اذا تزوج المراة في عدتها لم تحل له ابدا قال هذا جاهل ومنها ما في الباب الحدود في باب ما يحصن وما لا
يحصن قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن
الرجل اذا زنى وعنده السرية والامة يحصنه الامة ومنها وما في باب صفة حد الزاني من الكتاب المذكور قال
ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن الزاني
كيف يجلد قال اشد الجلد قلت من فوق الثياب فقال بل يجرد ومنها ما في باب صفة حد القاذف من الكتاب
قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال يجلد المفتري
ضربا بين الضربين يجلد كله ومنها ما في باب حد الصبيان في السرقة من الكتاب قال ابو علي الاشعري عن محمد
بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي ابرهيم عليه السلام الصبيان اذا اتي بهم عليا عليه السلام قطع
انامله قلت من اين قطع فقال من المفصل مفصل الانامل ومنها ما في باب حد القطع من الكتاب قال ابو علي الاشعري

عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام قال تقطع يد السارق وترك ابهامه وصدر راحته وتقطع رجله ويترك له من عقبه يمشي عليها وهذه اثنان وثلثون موضعا يكون الراوي عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام هو صفوان بن يحيى بل يكون السند فيها الى اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام عين السند الى اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام في خمسة عشر موضعا من المواضع التي اوردناها فيظهر من ذلك ظهورا بينا ان اسحق بن عمار فيهما واحد وقد ظهر ان الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام هو اسحق بن عمار بن حيان الثقة فيكون هو الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام ايضا وهو المطلوب وانما اوردناها بطولها للتنبيه على فوايد **ومنها** الاولى ان الاطلاع على الكثرة يكون ادخل في الحكم بالاتحاد والثانية ان ملاحظة متن الجواب الحديث في المقامين مما يرشد الى كون اسحق بن عمار فيهما واحدا لكون الظاهر من كيفية السؤال وضبط المسئول عنه ومتانته والثالث الاطلاع على قوة الثمرة المترتبة على الحكم في ابراز الوحدة في الراوي فيهما عن الامامين عليهما السلام اذ عليه يكون النصوص المذكورة باسرها صحيحة خلاف ما صار اليه العلامة رفع الله تعالى قدره ومن تابعه وذكروا فقهه اذ ح يكون الجميع موثقا على القول بالاشتراك للزوم الحكم بالموثقة ايضا لاحتمال الحصر والقرينة على انه ابن عمار بن حيان والنوع الثاني مثل الاول في وحدة السند في المقامين ايضا الا انه مغاير مع السند المذكور في الاول وهو على ما نحصر في الاقل عدة مواضع منها ما في باب المراة التي تحرم على الرجل من نكاح الكافي قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي ابرهيم عليه السلام بلغنا عن ابيك ان الرجل اذا تزوج المراة فوطئها لم تحل له ابدا فقال هذا اذا كان عالما واذا كان جاهلا فارقها وتعتد ثم يتزوجها نكاحا جديدا **ومنها** ما في باب ما لا يلزم من الايمان والنذور من الكافي قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن رجل قال لله علي المشي الى الكعبة ان اشتريت لاهلي شيئا بنسية قال ايشق ذلك عليهم قال نعم يشق عليهم ان لا ياخذ لهم شيئا بنسية قال فليأخذ لهم بنسية وليس عليه شيء **ومنها** ما في باب النذور من الكتاب ايضا قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام قال قلت رجل كان عليه حجة الاسلام فاراد ان يحج فقيل له تزوج ثم حج فقال ان تزوجت قبل ان احج فغلامي حر فتزوج قبل ان يحج فقال اعتق غلامه فقلت لم يرد بعتقه وجه الله فقال انه نذر في طاعة الله والحج احق من التزويج واوجب عليه من التزويج قلت فان الحج تطوع قال وان كان تطوعا فهي طاعة

طاعة الله قد اعتق غلامه وهذه ثلثة مواضع يكون فيها الى اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عين السند الى اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام في المواضع الاربعة السالفة فيظهر من ذلك ان اسحق بن عمار فيهما واحد وبعبارة اخرى فيظهر منه ان اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام هو الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام وهو المطلوب ان يكون الراوي مثل الاول هو الثاني ووحدة السند الا ان السند فيه مغاير للسند في الاولين كما في باب الرهن من المعيشة الكافي قال محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام عن الرجل يرهن العبد والثوب والحلي او متاعا من متاع البيت فيقول صاحب المتاع للمرتهن انت في حل من لبس هذا الثوب فالبس الثوب وانتفع بالمتاع واستخدم الخادم قال هو له حلال اذا احله وما احب ان يفعل قلت فارتهن دارا لها غلة لمن الغلة قال لصاحب الدار قلت فارتهن ارضا بيضاء فقال صاحب الارض ازرعها لنفسك فقال ليس هذا مثل هذا يزرعها لنفسه فهو له حلال كما احل له الا انه يزرع بماله ويعمرها [illegible] فان اسحق بن عمار هنا روى عن مولانا الكاظم بالسند الذي روى به السند عن مولانا الصادق عليه السلام ايضا كما في باب الرجل يستاجر الارض او الدار فيؤجرها باكثر مما استاجرها من الكافي حيث قال محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام الى اخر ما سلف فيظهر من ذلك ان اسحق بن عمار في المقامين واحد والمفروض ان اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام هو اسحق بن عمار بن حيان فيكون هو الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام ايضا وهو المطلوب **والنوع الرابع** ان يكون الراوي عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام صفوان بن يحيى الراوي عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام ايضا لكن على انحاء الثلثة السالفة وهو كثير **منه** ما في باب من اكل او شرب وهو شاك من كتاب صوم الكافي قال محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي ابرهيم عليه السلام يكون علي اليوم واليومان من شهر رمضان فاتسحر مصبحا افطر ذلك اليوم واقضي مكان ذلك يوما اخر او اتم على صوم ذلك اليوم واقضي يوما اخر فقال لا بل تفطر ذلك اليوم لانك اكلت مصبحا وتقضي يوما اخر ومنه ما في باب المال الذي لا يحول عليه الحول من كتاب زكوة الكافي قال محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن الرجل يكون له الولد فيغيب بعض ولده فلا يدري اين هو ومات الرجل كيف يصنع بميراث الغائب من ابيه قال يعزل حتى يجيء قلت فعلى ماله زكوة فقال لا حتى يجيء قلت فاذا هو جاء ايزكيه فقال لا حتى يحول عليه الحول في يده

ومنه ما في باب من يريد السفر او يقدم من تركيه فقال لا ينبغي لا يجوز سفر متى يجب عليه التقصير او التمام
من صلوة قال محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام
قال سالته عن الرجل يكون مسافرا ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفة ايتم الصلوة ام يكون مقصرا حتى يدخل
اهله قال بل يكون مقصرا حتى يدخل اهله فنقول قد عرفت مما سلف ان اسحق بن عمار الراوي عن مولانا
الصادق عليه السلام الذي يروي عنه صفوان بن يحيى هو ابن عمار بن حيان الصيرفي فيكون الراوي عن مولانا
الكاظم عليه السلام ايضا ذلك لوحدة الراوي عنه في المقامين والمقام الثاني فيما اذا كان الراوي عن اسحق
بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام هو عبد الله بن جبلة فنقول منه ما في باب الرجل يتزوج المراة
من نكاح الكافي قال ابو علي الاشعري عن الحسن بن علي الكوفي عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام
قال سالته عن الرجل يحب ان يفتح ابنته الجارية وقد وطئها ابطاها ان يفتح ابنته قال لا باس ومنه ما في باب
ميراث المفقود من مواريث الكافي قال حميد بن زياد عن الحسن بن محمد عن ابن رباط وعبد الله بن جبلة عن اسحق بن
عمار عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال سالته عن رجل كان له ولد فغاب بعض ولده ولم يدر اين هو ومات
الرجل فاي شيء يصنع بميراث الرجل الغائب قال يعزل حتى يجيء فنقول في هذين الموضعين ونحوهما روى عبد الله
بن جبلة عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام وقد علمت مما اوردنا فيما سلف ان عبد الله بن
جبلة يروي عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم الصادق عليه السلام وعلمت ايضا ان الراوي عن مولانا
الصادق عليه السلام هو اسحق بن عمار بن حيان فيكون هو الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام ايضا
ذلك وهو المطلوب والمقام الثالث فيما اذا كان الراوي عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه
السلام هو ابن ابي عمير فنقول منه ما في باب حبس المهر اذا اخلف من نكاح الكافي قال علي بن ابرهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن اسحق بن عمار قال قلت لابي الحسن عليه السلام الرجل يتزوج المراة متعة تشرط لها ان تاتيه
كل يوم حتى توفيه شرطا او تشرط ايام معلومة تاتيه فيها فتغدر به فلا تاتيه على ما شرط عليها فيصلح
له ان يحاسبها على ما لم تاته من الايام فيحبس عنها من مهرها بحساب ذلك قال نعم ينظر ما قطعت من الشرط فيحبس
عنها من مهرها بمقدار ما لم تف له ما خلا ايام الطمث فانها لها ولا يكون عليها الا ما حل له فرجها فنقول قد
روى هنا ابن ابي عمير عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام وقد علم مما اوردنا فيما سلف ان ابن ابي
عمير روى عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام وان اسحق بن عمار بن حيان فيكون الراو

فيما اذا كان الراوي عن اسحق عن عمار الراوي عن مولينا الكاظم عليه السلام عبد الله بن جبلة

الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام الراوي عنه ابن ابي عمير ذلك وهو المطلوب والمقام الرابع فيما اذا
الراوي عنه ابن ابي عمير عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام يونس بن عبد الرحمن فنقول
منه ما في باب الزكوة الذهب والفضة من زكوة الكافي قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مرار عن يونس
عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام قال قلت له تسعون ومائة درهم وتسعة عشر دينارا اعليها في
الزكوة شيء فقال اذا اجتمع الذهب والفضة فبلغ ذلك مائتي درهم ففيها الزكوة لان عين المال الدراهم
وكل ما خلا الدراهم من ذهب او متاع فهو عرض مردود ذلك الى الدراهم في الزكوة والديات ومنه ما في باب
المال الذي لا يحول عليه الحول من كتاب زكوته قال علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مرار عن يونس عن اسحق
بن عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سالته عن رجل ورث مالا والرجل غائب هل عليه زكوة قال لا
حتى يقدم قلت ايزكيه حين يقدم قال لا حتى يحول عليه الحول وهو عنده ومنه ما في باب ان العقيقة
لا تجب على من لا يجد من كتاب عقيقة الكافي قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مرار عن يونس عن
اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام قال سالته عن العقيقة على المعسر والموسر فقال ليس على من لا يجد
شيء هذه ثلثة مواضع يكون الراوي عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام يونس بن عبد الرحمن
بسند واحد وقد علم مما اوردنا فيما سلف ان جملة من المواضع روى فيها يونس بن عبد الرحمن بعين السند
المذكور عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام هو اسحق بن عمار في المقامين واحد وقد
تبين مما سلف ان الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام هو اسحق بن عمار بن حيان فيكون الراوي
عن مولانا الكاظم عليه السلام ايضا هو ذلك وهو المطلوب ثم اقول ومن هذا القبيل ما في باب الفطرة
من كتاب صوم الكافي قال علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله وابي ابرهيم
عليهما السلام قال سالته عن صدقة الفطرة اعطيها غير اهل ولايتي من فقراء جيراني قال نعم الجيران
احق بها لمكان الشهرة ومنه ما في باب ميراث المفقود من مواريث الكافي قال علي بن ابرهيم عن محمد بن
عيسى بن عبيد عن يونس عن اسحق بن عمار قال قال سالت ابا الحسن عليه السلام المفقود يتربص بماله
اربع سنين ثم يقسم ومنه ما في باب صفة حد القاذف من حدود الكافي قال علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى
عن يونس عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال المفتري يضرب بين الضربين يضرب جسده كله
فوق ثيابه فهذه ثلثة مواضع اخرى يكون الراوي فيها عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه

عليه السلام يونس بن عبد الرحمن لنبذ واحلا ايضا لكن مغاير للسند المذكور وقد علم مما اسلفناه ايضا ان يونس
بن عبد الرحمن روى عليه السند بعينه ايضا عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام
فلا محالة يتعين للسند الحال ان اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام هو الراوي عن مولانا
الصادق عليه السلام والمقام الخامس فيما اذا كان الراوي عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه
السلام هو سيف بن عميرة كما في باب صفة الاحرام من الكافي قال احمد بن علي عن سيف عن اسحق بن عمار انه سال
ابا الحسن موسى عليه السلام قال الاحتما ولحب الي قلت كالابس وفي طلب الرجل يشتري الجارية الحامل من نكاح
الكافي قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار قال سالت ابا الحسن ع
عن رجل اشترى جارية حاملا وقد استبان حملها فوطئها قال بئسما صنع قلت فما تقول فيه قال اعزل عنها
ام لا قلت في الوجهين قال ان كان عزل عنها فليتق الله ولا يعود وان كان لم يعزل عنها فلا يبيع ذلك الولد
ولا يورثه ولكن يعتقه ويجعل له شيئا من ماله يعيش به فانه قد غذاه بنطفته وهذان موضعان روى منهما
سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام بعين السند الذي روى فيه سيف بن
عميرة الراوي عن اسحق بن عمار عن مولانا الكاظم (الصادق) عليه السلام فلا يخطا او ورد ناه فيما اسلف عن التهذيب والكافي
فيكون اسحق بن عمار فيهما واحدا وقد علم مما نبهنا عليه ان الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام هو
ابن عمار بن حيان فيكون هو الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام وهو المطلوب والمقام السادس فيما
اذا كان الراوي عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام هو الحسن بن محبوب كما في باب ان الميت
يزور اهله من طهارة الكافي قال عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن
الاول عليه السلام قال سالته عن الميت يزور اهله قال نعم فقلت في كم يزور قال في الجمعة وفي الشهر وفي
السنة على قدر منزلته فقلت في اي صورة ياتيهم فقال في صورة طائر لطيف يسقط على جدرهم ويشرف عليهم
فان رآهم بخير فرح وان رآهم بشر حزن واغتم فنقول فقد روى فيه الحسن بن محبوب عن اسحق بن عمار الراوي عن
مولانا الكاظم عليه السلام بالسند الذي روى فيه الحسن بن محبوب عن اسحق بن عمار عن مولانا الصادق ع
كما نبهنا عليه فيما رواه عن باب الصرف من معيشة الكافي قال عن احمد بن محمد وسهل بن زياد عن ابن محبوب
عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الى اخر ما سلف فيظهر من الكتاب ذلك ان اسحق بن
عمار فيهما واحد وقد علم ان الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام هو ابن عمار بن حيان فيكون هو

هو الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام ايضا وهو المطلوب والمقام السابع فيما اذا كان الراوي عن اسحق
بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام هو محمد بن سنان كما في الباب المذكور اي باب ان الميت يزور اهله من
طهارة الكافي قال وعنه اي عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار قال قلت
لابي الحسن الاول عليه السلام يزور المؤمن اهله فقال نعم فقلت في كم قال على قدر فضائلهم منهم من يزور في كل يوم
ومنهم يزور في كل ثلثة ايام الحديث فقد روى فيه محمد بن سنان عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم
عليه السلام كما روى محمد بن سنان عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق ع هو ابن عمار بن حيان فيكون
هو الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام ايضا وهو المطلوب والمقام الثامن فيما اذا كان الراوي عن اسحق
بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام هو حماد بن عثمان كما في باب الرهن من معيشة الكافي قال عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عثمان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا
ابراهيم عليه السلام عن الرجل يرهن الرهن بمائة درهم وهو يساوي ثلثمائة درهم فيهلك اعلى الرجل ان يرد
على صاحبه مائتي درهم قال نعم لانه اخذ رهنا فيه فضل وضيعه قلت فهلك نصف الرهن قال على حساب
ذلك قلت فيترادان الفضل قال نعم وكما في باب من يكره لبنه من كتاب العقيقة الكافي قال عدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عثمان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن غلام
لي وثب على جارية لي فاحبلها فولدت واحتجنا الى لبنها فان احللت لهما ما صنعا ايطيب لبنها قال نعم فنقول فقد
قد روى فيهما حماد بن عثمان عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام كما روى حماد بن عثمان
عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام كما علمت مما اسلفناه وقد نبهنا مرارا على ان
الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام هو اسحق بن عمار بن حيان فيكون هو الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام
ايضا وهو المطلوب والمقام التاسع فيما اذا كان الراوي عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام
ابان بن عثمان كما في باب بيع الواحد بالاثنين من تجارة التهذيب قال الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن اسحق
بن عمار قال قلت لابي ابرهيم عليه السلام الرجل يكون له على الرجل الدنانير فياخذ منهم دراهم ثم يتغير السعر قال
فهي له على السعر الذي اخذها يومئذ فان اخذ دنانير وليس له دراهم عنده فدنانيره عليه ياخذها برؤسها
متى شاء فقد روى فيه الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان وهو ابان بن عثمان عن اسحق بن عمار عن مولانا
الكاظم عليه السلام وقد علمت مما اسلفناه روى الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن اسحق بن عمار عن ابي

ابي عبد الله عليه السلام ثم علمنا ان اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام هو اسحق بن عمار بن حيان
فيكون الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام ايضا ذلك وهو المطلوب ومن هذا القبيل ما في باب عقود البيع
من الكتاب المذكور قال الحسين بن سعيد عن الهيثم بن محمد عن ابان بن عثمن عن اسحق بن عمار عن عبد صالح عليه السلام
قال من اشترى بيعا فمضت ثلثة ايام ولم يجئ فلا بيع له وفي المقام العاشر فيما اذا كان الراوي عن اسحق بن عمار الراوي
عن مولانا الكاظم عليه السلام هو الحسين بن ابي العلا كما في باب هدية الغريم من كتاب معيشة الكافي قال محمد بن
يحيى عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان عن الحسين بن ابي العلا عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال
سالته عن الرجل يكون له مع الرجل مال قرضا فيعطيه الشيء من ربحه مخافة ان يقطع ذلك عنه فياخذ ماله من
غير ان يكون شرط عليه قال لا باس به ما لم يكن شرطا فنقول قد روى فيه الحسين بن العلا عن اسحق بن عمار
الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام وقد علمت مما اوردناه فيما سلف ان الحسين بن العلا روى عن اسحق
بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام بعين السند المذكور قال محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن موسى بن
سعدان عن الحسين بن ابي العلا عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام فيظهر من ذلك ان اسحق بن عمار
فيهما واحد وقد علمت مما سلف ان الراوي عن مولانا الصادق هو ابن عمار بن حيان فيكون هو الراوي عن
مولانا الكاظم ذلك وهو المطلوب فهذه عشرة كاملة يظهر منها ان اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم
عليه السلام هو الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام وقد علمت ان الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام
هو اسحق بن عمار بن حيان الصيرفي فيكون الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام ايضا ذلك فيكون اسحق
بن عمار الراوي عن الامامين عليهما السلام واحد وهو اسحق بن حيان الصيرفي وفي المقام الحادي عشر فيما اذا
كان الراوي عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق (الكاظم) عليه السلام ويدل عليه ايضا التصريح بالصيرفي عنه
الراوية عن مولانا الكاظم عليه السلام كما في ابواب السبعة من الخصال قال حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد
قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار قال حدثنا عباد بن سليمان عن محمد بن سليمان الديلمي عن اسحق بن عمار الصيرفي
عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام في حديث طويل اقول منها يا اسحق ان في النار لواديا [illegible] له سقر لم
يتنفس منذ خلقه الله لو اذن الله عز وجل له في التنفس بقدر مخيط لاحترق ما على وجه الارض وان اهل النار
ليتعوذون من حر ذلك الوادي ونتنه وقذره وما اعد الله فيه لاهله وان في ذلك الوادي لجبلا يتعوذ
جميع اهل ذلك الوادي ونتنه من حر ذلك الجبل ونتنه وقذره وما اعد الله فيه لاهله وان في ذلك

في ذلك الجبل لشعبا يتعوذ جميع اهل ذلك الجبل من حر ذلك الشعب ونتنه وقذره وما اعد الله فيه لاهله وان
في ذلك الشعب لقليبا يتعوذ اهل ذلك القليب من قذره وما اعد الله فيه لاهله وان في ذلك القليب لحية يتعوذ
جميع اهل ذلك القليب من خبث تلك الحية ونتنها وقذرها وما اعد الله في انيابها من السم لاهلها وان في جوف
تلك الحية لسبعة صناديق فيها خمسة من الامم السالفة واثنان من هذه الامة قال قلت جعلت فداك من الخمسة
ومن الاثنان قال اما الخمسة فقابيل الذي قتل هابيل ونمرود الذي حاج ابرهيم في ربه قال انا احيي واميت وفرعون
الذي قال انا ربكم الاعلى ويهود الذي هود اليهود وبولس الذي نصر النصارى ومن هذه الامة اعرابيان فنقول
قد ظهر من جميع ما ذكر ظهورا بينا ان اسحق بن عمار في اسانيد الاخبار المذكورة ونحوها هو اسحق بن عمار بن حيان
الصيرفي سواء روى عن مولانا الصادق عليه السلام او روى عن مولانا الكاظم وسواء كان الراوي عن اسحق
بن عمار هو الاشخاص المذكورة او غيرهم هذا كله فيما اذا كانت رواية اسحق بن عمار عن مولانا الكاظم والصادق
عليهما السلام من غير واسطة واما اذا كانت روايته عنهما مع الواسطة فكذلك اي هو اسحق بن عمار بن حيان الصيرفي
الثقة فيتضح الامر في ذلك بتتبع ايراد عدة من المواضع التي يكون الامر فيها كذلك ليتبين الامر المراد فنقول
اما الرواية عن مولانا الكاظم عليه السلام مع الواسطة فلم نعثر الا في موضع واحد فقد روى ثقة الاسلام
في اواخر كتاب الحج في باب طواف النساء فقال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن
اسحق بن عمار عن سماعة عن ابي ابرهيم عليه السلام قال سالته عن رجل طاف طواف النساء فقال ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار طواف الحج وطواف النساء قبل ان يسعى بين الصفا والمروة فقال لا يضره يطوف بين الصفا
والمروة وقد فرغ من حجه وقد اوردنا فيما سلف سبعة واربعين موضعا يكون السند فيها الى اسحق بن عمار
الراوي عنهما عليهما السلام بلا واسطة بعين السند المذكور هنا الى اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الكاظم ع
بواسطة واحدة منها فانظر الى المواضع الاخر التي يكون الراوي فيها عن اسحق بن عمار الراوي عنهما عليهما السلام
بلا واسطة هو صفوان بن يحيى فيتضح من ذلك ان اسحق بن عمار في محل الكلام هو اسحق بن عمار الراوي في تلك
المواضع وقد علمت ان اسحق بن عمار فيها هو ابن عمار بن حيان فيكون اسحق بن عمار فيما نحن فيه هو ذلك وهو
المطلق واما رواية عن مولانا الصادق مع الواسطة فكثيرة منها ما في باب الشكر من اصول الكافي قال
ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن رجلين من اصحابنا سمعاه
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما انعم الله على عبد من نعمة فعرفها بقلبه وحمد الله ظاهرا بلسانه فتم كلامه

في روايات اسحق بن عمار عن مولينا الصادق والكاظم عليهما السلام مع الواسطة

فيما اذا كانت رواية اسحق بن عمار عن مولينا الصادق عليه السلام مع الواسطة

حتى يوحي له بالمزيد ومنها ما في باب الزكوة مال الغائب من زكوة الكافي قال احمد بن ادريس عن محمد بن عبد
الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي العطارد الحناط قال قلت لابي عبد الله عليه السلام مال اليتيم
يكون عندي فاتجر به فقال اذا حركته فعليك زكوته الحديث ومنها ما في باب فضل شهر رمضان من صوم
الكافي قال احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار عن المسمعي انه سمع ابا عبد الله
عليه السلام يوصي ولده اذا دخل شهر رمضان فاجهدوا انفسكم فان فيه تقسم الارزاق وتكتب الآجال
وفيه يكتب وفد الله الذين يفدون الى الله وفيه ليلة العمل فيها خير من الف شهر رمضان ومنها ما في باب
الفطرة من الكتاب المذكور قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار
عن معتب عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذهب فاعط عن عيالنا الفطرة واعط عن الرقيق واجمعهم ولا
تدع منهم احدا فانك ان تركت منهم انسانا تخوفت عليه الفوت قلت وما الفوت قال الموت ومنها ما في باب
اصناف الحج من كتاب الحج من الكتاب قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار
عن منصور الصيقل قال قال ابو عبد الله عليه السلام الحج عندنا على ثلثة اوجه حاج متمتع وحاج مقرن
مفرد وسايق للهدي وحاج مفرد للحج ومنها ما في باب المحرم يقبل امرأته من الكتاب قال ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
رجل نظر الى ساق امرأة فامنى قال ان كان موسرا فعليه بدنة وان كان بين ذلك فبقرة وان كان فقيرا
فشاة ومنها ما في باب فضل ما بين الصيد الحرام البر والبحر من الكتاب قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد
الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي بصير قال سألته عن الجراد يدخل متاع القوم فيدر
سونه من غير تعمد لقتله او يمر به في الطريق فيطأونه قال ان وجدت معدلا فاعدل عنه فان
قتله غير متعمد فلا بأس ومنها ما في باب اداء الامانة من كتاب معيشة الكافي قال ابو علي الاشعري عن
محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن حفص بن قرط قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
امرأة بالمدينة كان الناس يضعون عندها الجواري فتصلحهن وقلنا ما رأينا مثل ما صب عليها من
الرزق فقال انها صدقت الحديث وادت الامانة وذلك يجلب الرزق قال صفوان وسمعته من
حفص بعد ذلك ومنها ما في باب ما يجب على الطرار من كتاب حدود الكافي قال ابو علي الاشعري عن
محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلام قال

قال سمعته يقول لا اقطع في الدغارة المعلنة وهي الخلسة ولكن اعزره ومنها ما في باب ان الجروح قصاص من الكافي
قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول يقطع يد الرجل ورجليه في القصاص وهذه عشرة مواضع يكون الراوي فيها عن اسحق بن
عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام مع الواسطة هو الراوي عنه فيما اذا كانت الرواية عنه عليه
السلام بلا واسطة بل رجال السند كلهم الى اسحق بن عمار فيها عين السند اليه في سبعة واربعين موضعا
فيما اذا كانت روايته عنه عليه السلام وعن مولانا الكاظم عليه السلام من غير واسطة فيكون اسحق بن عمار في
الجميع واحدا وقد علمت مما اسلفنا ان في طبقات ابي عمار بن حيان الثقة فيكون هو ذلك في المواضع العشرة
المذكورة ونحوها وهو المطلوب ومنه يظهر الحال فيما اذا كانت رواية اسحق بن عمار عن مولانا الصادق
عليه السلام بواسطة ويكون الراوي عن اسحق بن عمار صفوان بن يحيى وان لم يكن بالسند المذكور وهي
كثيرة وهي ايضا لكن نذكر منها مواضع فنقول ومنها ما في باب الرجل يطأ على العذرة من طهارة الكتاب
الكافي قال محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان عن اسحق بن عمار عن محمد الحلبي قال نزلنا في
مكان بيننا وبين المسجد زقاق قذر فقال لا بأس الارض يطهر بعضها بعضا ومنها ما في باب وضع
الجبهة على الارض من صلوته قال محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار
عن عبد الملك بن عمرو قال رأيت ابا عبد الله عليه السلام سوى الحصى حين اراد السجود ومنها ما في باب
الصلوة خلف من لا يقتدى به من الكتاب قال محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان عن اسحق
بن عمار عمن سأل ابا عبد الله عليه السلام قال اصلي خلف من لا اقتدي به فاذا فرغت من قراءتي ولم يفرغ
هو قال فسبح حتى يفرغ ومنها ما في باب الشرط والخيار في البيع من الكتاب قال محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
عن صفوان عن اسحق بن عمار قال اخبرني من سمع ابا عبد الله عليه السلام قال سأله رجل وانا عنده فقال له
رجل مسلم احتاج الى بيع داره فمشى الى اخيه فقال له ابيعك داري هذه وتكون لك احب الي من ان تكون
لغيرك على ان تشترط لي ان انا جئتك بثمنها الى سنة تردها علي ومنها ما في باب ما يجوز ان يواجر به
الارض من الكتاب قال محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا تستأجر الارض بالتمر ولا بالحنطة ولا بالشعير ولا بالاربعاء ولا بالنطاف قلت وما
الاربعاء قال الشرب والنطاف فضل الماء ولكن تقبلها بالذهب والفضة والنصف والثلث والربع وهكذا

الحال فيما اذا كان الراوي عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام بواسطة عبد الله بن جبلة او
يونس بن عبد الرحمن ونحن نذكر الاشخاص المذكورة بقول اما عبد الله بن جبلة فكما في باب الكفر من كتاب الايمان
والكفر من اصول الكافي قال عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن
اسحق بن عمار عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله طاعة
علي عليه السلام ذل ومعصيته كفر بالله قيل يا رسول الله كيف يكون طاعة علي ذلا ومعصيته كفرا بالله
عز وجل قال ان عليا عليه السلام يحملكم على الحق فان اطعتموه ذللتم وان عصيتموه كفرتم بالله عز وجل وما
في باب ميراث الجد من المواريث الكافي قال حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن عبد الله بن جبلة
عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في ستة اخوة وجد للجد
واما يونس بن عبد الرحمن فكما في باب صفة الرجم من كتاب حدود الكافي قال علي بن ابراهيم عن محمد بن
عيسى بن عبيد عن يونس عن اسحق بن عمار عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام تدفن المراة
الى وسطها اذا ارادوا ان يرجموها ويرمي الامام ثم الناس بعده وما في باب ان صاحب الكبيرة يقتل في الثالثة
من الكتاب المذكور قال علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس عن اسحق بن عمار عن ابي بصير قال
قال ابو عبد الله عليه السلام الزاني اذا زنى يجلد ثلثا ويقتل في الرابعة وما في باب الرجل يقذف
امرأته من الكتاب قال علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس عن اسحق بن عمار عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام في رجل قال لامرأته لم اجدك عذراء قال يضرب فنقول رواية عبد الله
بن جبلة في الاولين ورواية يونس بن عبد الرحمن في غيرهما مما ذكر بعدهما يوصلان الى ان اسحق بن عمار
الراوي عنه بواسطة هو الراوي عنه بلا واسطة وقد عرفت انه اسحق بن عمار بن حيان واما محمد بن
الفضيل فكما في باب وجوب اكرام ذي الشيبة المسلم من كتاب العشرة من الاصول قال عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا الخطاب يحدث
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ثلثة لا يجهل حقهم الا منافق معروف النفاق ذو الشيبة في الاسلام
وحامل القرآن والامام العادل وقد روى عن محمد بن الفضيل عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا الصادق
عليه السلام بلا واسطة كما في باب الجوار من كتاب العشرة قال عنه عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل
عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اعوذ بالله

بالله من جار السوء في دار اقامة تراك عيناه ويرعاك قلبه ان رآك بخير ساءه وان رآك بشر سره وقد عرفت
ان الراوي عنه عليه السلام بلا واسطة هو عمار بن حيان واذا كان الراوي عنه محمد بن الفضيل فيكون
اسحق بن عمار الراوي عنه عليه السلام بواسطة الراوي عنه محمد بن الفضيل هو ذلك وهكذا الحال
فيما اذا كان الراوي عن اسحق بن عمار الراوي عنه عليه السلام بواسطة غير الاشخاص المذكورة كعلي بن الحكم
كما في باب زيارة الاخوان من كتاب الايمان والكفر من اصول الكافي قال علي بن الحكم عن اسحق بن عمار عن ابي غرة
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من زار اخاه المؤمن في الله في صحة لا يأتيه خداعا ولا استبدالا
الا وكل الله به سبعين الف ملك ينادون في قفاه ان طبت وطابت لك الجنة فانتم زوار الله وانتم
وفد الرحمن ويعقوب بن سالم كما في باب عن الجواد من الكتاب المذكور قال عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
علي بن اسباط عن عمه يعقوب بن سالم عن اسحق بن عمار عن الكاهلي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول ان يعقوب عليه السلام لما ذهبت بنيامين نادى يا رب اما ترحمني اذهبت عيني واذهبت ابني فاوحى الله
تبارك وتعالى لو امتهما لاحييتهما لك واجمع بينك وبينهما ولكن اما تذكر الشاة التي ذبحتها وشويتها و
اكلت وفلان وفلان الى جانبك صيام لم تنلهم منها شيئا وعبد الله بن المغيرة عن اسحق بن عمار عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام في المراة ترى الصفرة فقال ان كان قبل الحيض بيومين فهو من الحيض وان
كان بعد الحيض بيومين فليس من الحيض وباب معرفة القاء العول من مواريث الكافي قال علي بن ابراهيم
عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن اسحق بن عمار عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اربعة
لا يدخل عليهم ضرر في الميراث الوالدان والزوج والمراة فنقول ان اسحق بن عمار الراوي عن مولانا
الصادق عليه السلام بواسطة في الاسانيد المذكورة الذي يكون الراوي عنه الاول الحكم بن مسكين
وفي الثاني محمد بن الفضيل وفي الثالث يعقوب بن سالم وفي الرابع والخامس عبد الله بن المغيرة
هو اسحق بن عمار بن حيان الصيرفي الثقة لما عرفت من لزوم الحمل عليه فيما اذا كان الراوي عنه صفوان
بن يحيى وعبد الله بن جبلة او يونس بن عبد الرحمن فيكون الامر كذلك اذ التشخيص في موضع الدليل
يكفي لحمل المطلق عليه هنا قال الا لما عرفت مما اسلفنا من ان اسحق بن عمار منحصر في هذا الشخص والقول
باسحق بن عمار الساباطي اشتباه وهكذا الحال فيما اذا كان الراوي عن اسحق بن عمار الراوي عن مولانا
الصادق بواسطة غير الاشخاص المذكورة كعبد الملك بن عتبة كما في باب كراهة الصوم في السفر من

صوم الكافي قال احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد الملك بن عتبة كما في باب كراهة الصوم عن اسحق بن عمار
عن يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم في السفر في شهر رمضان كالمفطر فيه في الحضر
ومنصور بن يونس كما في باب ما يحل للرجل من امرأته وهي طامث من نكاح الكافي قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
بن الحسين عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن منصور بن يونس عن اسحق بن عمار عن عبد الملك بن عمرو قال سألت ابا
عبد الله عليه السلام ما لصاحب المرأة الحائض منها فقال كل شيء ما عدا القبل بعينه ويحيى الحلبي كما في باب
كيفية الصلوة من زيادة التهذيب قال الحسين بن سعيد عن النضر عن يحيى الحلبي عن اسحق بن عمار عن ابي بصير عن ابي
عبد الله عليه السلام عن التسبيح وانا ساجد قال نعم هو مثل سبحان الله والله اكبر وثعلبة كما في باب الارض لا تخلو
من حجة من البصائر قال حدثنا احمد بن محمد عن الحسين بن علي بن فضال عن ثعلبة عن اسحق بن عمار عن مولانا ابي عبد الله
عليه السلام قال سمعته يقول لا يكون الارض الا وفيها من يعرف الزيادة والنقصان فاذا جاء المسلمون
بالزيادة ردها الزيادة واذا جاء وا بالنقصان اتمه لهم ولولا ذلك لاختلط على المسلمين امرهم هذا كله فيما
اذا كانت روايته عنه عليه السلام بواسطة واحدة وقد يروي عنه عليه السلام بواسطتين كما في باب
وضع الجبهة على الارض من صلوة الكافي قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى
عن اسحق بن عمار عن بعض اصحابه عن مصادف قال خرج بي دمل فكنت اسجد على جانب فرأى ابو عبد الله عليه السلام
اثره فقال ما هذا فقلت لا استطيع ان اسجد من اجل الدمل فانما اسجد منحرفا فقال لي لا تفعل ذلك ولكن احفر حفيرة واجعل الدمل في الحفرة حتى تقع جبهتك على الارض وكما في باب
ان الامام يعرف الامام الذي يكون من بعده من اصول الكافي قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد
عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار عن ابن ابي يعفور عن معلى بن خنيس قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
قول الله عز وجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها قال امر الله الامام الاول ان يدفع الى الامام
الذي بعده كل شيء عنده وكما في باب ... والحسين من البصائر قال حدثنا احمد بن محمد عن ابن سنان عن
اسحق بن عمار عن ابي يعفور عن معلى بن خنيس قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ان الله
يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها قال هو والله اداء الامانة الى الامام والوصية ما سئل ما ينبغي ان
يعلم في المقام هو ان يقال ان رواية اسحق بن عمار على انحاء الاول روايته عن مولانا الكاظم عليه السلام
بلا واسطة وهي كثيرة جدا سواء كان الراوي عنه الاشخاص المذكورة فيما سلف او غيرهم كما في باب الرجل
يشتري المتاع فيكسد عليه ... من معيشة الكافي قال عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر

في روايته اسحق بن عمار عن مولينا الصادق عليه السلام بواسطتين

في روايته اسحق بن عمار عن مولينا الكاظم عليه السلام بلا واسطة

نصر عن حماد بن عثمان عن عيسى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي ابراهيم عليه السلام الرجل يشتري الوصيفة يثبتها
عنده لتزيد وهو يريد بيعها اعلى ثمنها زكوة قال لا حتى يبيعها قلت فاذا باعها يزكي ثمنها قال لا حتى يحول عليه
الحول وهو في يده وما في باب اقل ما يعطى من الزكوة من زكوة الكافي قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عبد الملك
بن عتبة عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال قلت له اعطي الرجل من الزكوة ثمانين درهما
قال نعم وزده قلت اعطيه مائة قال نعم واغنه ان قدرت ان تغنيه وما في باب المحرم يواقع امرأته من حج الكافي
قال عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن صباح الحذاء عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله او ابي الحسن موسى
عليه السلام اخبرني عن رجل محل وقع على امة له محرمة قال موسرا او معسرا قلت اجبني فيهما قال هو امرها
بالاحرام او لم يأمرها او احرمت من قبل نفسها قلت اجبني فيهما فقال ان كان موسرا وكان عالما انه لا
ينبغي له وكان هو الذي امرها بالاحرام فعليه بدنة وان شاء شاة وان لم يكن امرها بالاحرام
فلا شيء عليه موسرا كان او معسرا وان كان امرها وهو معسر فعليه دم شاة او صيام وفي باب عدة المطلقة
من طلاق الكافي قال حميد بن زياد عن ابن سماعة عن ابن رباط عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال
سألته عن المطلقة اين تعتد فقال في بيت زوجها والثاني روايته عن مولانا الكاظم عليه السلام بواسطة
ولا يحضرني منه الا موضع واحد تقدمت الاشارة اليه والثالث روايته عن مولانا الصادق عليه السلام
بلا واسطة وهي كثيرة سواء كان الراوي عنه هو الاشخاص الاحد عشر السالفة او غيرهم كالمرزبان بن عمران
كما في الباب السادس والحسين من البصائر ومنصور بن يونس كما في باب ان الارض لا تخلو من حجة من البصائر وداود بن
القرض من زكوة الكافي وفي كتاب الحجة من اصول الكافي وسعدان بن مسلم كما في كتاب الحجة ايضا وفي كتاب
الايمان والكفر في باب قضاء حاجة المؤمن ايضا وبكر بن محمد كما في باب المصافحة من كتاب الايمان والكفر
من الاصول وعلي بن اسمعيل كما في باب الاصلاح بين الناس منه وجعفر بن بشير كما في باب المؤمن وصفاته
من الكتاب المذكور ايضا ونصر بن قرواش كما في باب العجب من الكتاب المذكور والقسم بن حبيب كما في باب المعادين
منه ايضا وحريز كما في باب الظلم من الكتاب ايضا وعثمان بن عيسى كما في الباب الذي قبل الباب في توبة المرتد ومحمد
بن الفضيل كما في باب عن الجواد من كتاب العشرة من الكافي ومحمد بن عذافر كما في باب التعزير من طهارة الكافي وباب
لزوم ما ينفع من المعاملات من معيشة الكافي وعبد الرحمن بن سالم كما في باب وقت الفجر من صلوة الكافي
وخلف بن حماد كما في باب صلوة الاستخارة من صلوة الكافي ايضا والحسين بن محمد كما في باب البخل والشح من زكوة الكافي

وسليمان بن سفيان كما في باب النوادر من زكوة الكافي ايضا وعبد الله بن سنان ومحمد بن ابي حمزة كما في
باب طواف النساء من حج الكافي والحسين بن عمار كما في باب النوادر من اواخر حج الكافي وباب بعض ورثة
يقر بعتق او دين من وصايا الكافي في باب اقرار بعض الورثة بدين من ميراث الكافي والحسين الجمال كما
في باب النوادر من معيشة الكافي وحفص بن البختري كما في باب تزويج المراة التي طلق على غير السنة من نكاح الكافي
والمثنى كما في باب تحليل المطلقة لزوجها من الكتاب والحكم بن مسكين كما في باب نوادر من نكاح الكافي
ايضا وابن ابي يعفور كما في باب صلة الارحام من الكافي وعلي بن ابي حمزة كما في باب الحد في الهجاء او في باب
عنه من حدود الكافي وصالح بن عقبة كما في باب ما يجب فيه الدية من ديات الكافي وغيرهم والرابع
روايته عنه عليه السلام بواسطة واحدة وهي لا تخلو من كثرة كما عرفت والخامس روايته عنه عليه
السلام بواسطتين وقد نبهنا على ثلثة مواضع منها والسادس روايته عن مولانا الصادق عليه السلم
بلا واسطة والذي يحضرني من ذلك ما في اواخر باب الحد في الفرية من التهذيب قال عنه عن الحسين بن موسى
الخشاب عن غياث بن كلوب عن اسحق بن عمار عن ابي جعفر عليه السلام ان عليا عليه السلام كان يعزر في
الهجاء ولا يجلد الحد الا في الفرية المصرحة ان يقول يا زان او يا بن الزانية او لست لابيك واما ما ذكره
صاحب كشف الرموز في كتاب المكاتبة من انه قال فاما ما رواه اسحق بن عمار عن ابي جعفر عليه السلام
عن ابيه ان عليا عليه السلام كان يقول اذا عجز المكاتب لم يرد ولكن ينتظر عاما او عامين فلعله من طغيان
القلم اذ المذكور في بيان اسحق بن عمار عن جعفر عن ابيه ان عليا الى اخره كما هو الشايع المعهود والسابع
روايته عنه عليه السلام بواسطة واحدة كما في الباب الذي بعد باب الاستدراج من كتاب الكافي
الايمان والكفر من الكافي قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن اسحق بن عمار عن ابي
النعمان العجلي عن ابي جعفر عليه السلام قال يا ابا النعمان لا يغرنك الناس من نفسك فان الامر يصل
اليك دونهم ولا تقطع نهارك بكذا وكذا فان معك من يحفظ عليك عملك واحسن فاني لم ار شيئا احسن
دركا ولا اسرع طلبا من حسنة محدثة لذنب قديم وما في باب كراهة رد السائل من زكوة الكافي قال
عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار عن الوصافي عن ابي
جعفر عليه السلام قال كان فيما ناجى الله عز وجل موسى عليه السلام قال يا موسى اكرم السائل
ببذل يسير او برد جميل وما في باب النوادر من كتاب فضل القران من الكافي قال ابو علي الاشعري عن محمد

محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال نزل القران على اربعة
ارباع ربع فينا وربع في عدونا وربع سنن وامثال وربع فرايض واحكام وما في باب الوقت الذي تبين من
المطلقة من كتاب طلاق الكافي قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحق بن
عمار عن اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل طلق امراته قال هو احق برجعتها
ما لم يقع في الدم من الحيضة الثالثة وما في الباب ايضا قال حميد بن زياد عن ابن سماعة عن عبد الله
بن جبلة عن اسحق بن عمار عن اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر عليه السلام في الرجل يطلق امراته فقال
هو احق برجعتها ما لم تقع في الدم الثالث والثامن روايته عنه عليه السلام بثلث وسايط
كما في الباب الثامن من معاني قال حدثنا يعقوب بن يزيد عن اسحق بن عمار عن احمد بن النضر عن عمرو بن
شمر عن جابر بن يزيد عن ابي جعفر عليه السلام فنقول رواية غياث بن كلوب عن اسحق بن عمار في الاول
ومحمد بن سنان عنه في الثالث وصفوان عنه في الرابع والخامس وعبد الله بن جبلة عنه في السادس
دليل على ان اسحق بن عمار هنا ايضا هو ابن عمار بن حيان الثقة فيكون هو المراد في جميع الاقسام الثمانية
وهو المطلوب تنبيه اعلم انه تبين مما ذكر ان اسحق بن عمار بن حيان من اصحاب الائمة الثلثة الباقر
والصادق عليه السلام والكاظم عليهم السلام فالاقتصار بالاخيرين كما في جش وغيره ليس بجيد الا ان
يقال للغلبة والبحث السادس فيما يتوهم منه القدح الرجل مع الجواب عنه وهو امور منها الحكم بفطحيته
كما صدر من شيخ الطائفة ووافقه العلامة وغيره حتى امك قال مر فسان شيخنا الشهيد الثاني نفى
الخلاف في ذلك فقال اسحق بن عمار فطحي بغير خلاف والجواب عنه قد ظهر مما اسلفناه ان اسحق
بن عمار الذي حكم بفطحية عمار فطحي هو اسحق بن عمار بن موسى الساباطي قال المحقق الاسترابادي الظاهر
من التتبع ان اسحق بن عمار اثنان ابن عمار بن حيان الكوفي وهو المذكور في جش وابن عمار بن موسى الساباطي
وهو المذكور في ست وان الثاني فطحي دون الاول قال شيخنا البهائي وقد يكون الرجل متعددا ويظن
انه واحد كما اتفق العلامة في اسحق بن عمار فانه مشترك بين اثنين احدهما من اصحابنا والاخر فطحي وقال
المولى التقي المجلسي يشير الى المذكور في جش وست والظاهر انهما رجلان الى اخر ما سلف وقال في الذخيرة
وفي الصحيح عن اسحق بن عمار الثقة المشترك بين الفطحي وغيره وقال المحقق الاستاد نور الله تعالى تربته
الفطحي كما في ست هو اسحق بن عمار بن موسى الساباطي وهو غير ابن حيان وقال سيدنا الاستاد اسحق بن عمار

فيما يتوهم منه قدح اسحق بن عمار مع الجواب عنه

المشترك بين الموثق والثقة وهذه الكلمات الصادرة من هؤلاء الاوتاد صريحة في ان الحكم بالفطحية انما هو بل
بن عمار بن موسى الساباطي لا في حق بن عمار بن حيان الثقة وقد ظهر مما بيناه لك جهود ايضا ان اسحق بن عمار بن
موسى الساباطي لا وجود له في اسانيد الاخبار وان الموجود منها غير محكوم بالفطحية بل محكوم بالوثاقة فا
بالفطحية غير موجود في الاسانيد والموجود منها غير محكوم بالفطحية هو ابن عمار بن حيان والمحكوم بالفطحية
غير موجود في الاسانيد والموجود منها غير محكوم بالفطحية بل محكوم بالوثاقة فلا اشكال واما دعوى
بقي الخلاف فعلى فرض التسليم انما هي في حق ابن عمار بن موسى الساباطي فاين ذلك من ابن عمار بن حيان غاية
غاية ما في الباب انه وقع ما اشتباه في الباب التحقيق فحكم بالفطحية للموجود في السند لتوهم انه
ابن عمار بن موسى الساباطي وحيث قد علمت فساده وان الموجود غيره فلا التفات اليه ومنها الحكم
بالواقفية كما صدر من المحقق في نكت النهاية في مسألة من اشترى جارية حبلى يطؤها قبل ان يمضي
اربعة اشهر وعشرة قال بعد ان اورد الحديث الذي يكون الراوي فيه اسحق بن عمار وغيره ما هذا
لفظه لكن الاحاديث المذكورة ضعيفة لان اسحق فطحي بطريق انه كان واقفيا والجواب ان هذا اشتباه
منه قدس الله تعالى روحه او مسامحة لانا لم نجد احدا من ائمة الرجال وغيرهم انه نسب اسحق بن عمار
الى الوقف فالظاهر ان الماخذ فيه قول شيخ الطائفة في ست فهو اما بناء على ان المذكور في ست الواقف
او لا فعلى الاول اشتباه وعلى الثاني مسامحة فهو مثل ما صدر من العلامة في ابان بن عثمان من
الحكم بالفطحية تارة وغيرها اخرى كما نبهناه في الرسالة الموضوعة لتحقيق اصحاب الاجماع فليلاحظ
ما استفيد مما رواه الثقة الاقدم محمد بن الحسن الصفار في باب المائة والواحد والخمسين
من البصائر قال حدثنا احمد بن الحسين عن ابي الحسين احمد بن الحسين بن الحسين والحماد بن زياد
جميعا عن علي بن ابي سكنة عن بعض رجاله عن اسحق بن عمار قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام
او دعه فقال اجلس شبه المغضب ثم قال يا اسحق كانك ترى انا من هذا الخلق اما علمت ان الامام
منا بعد الامام يسمع في بطن امه فاذا وضعته امه كتب الله على عضده الايمن وتمت كلمة ربك
صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم فاذا شب في ترعرع نصب له عمود من السماء
الى الارض ينظر به الى اعمال العباد وفي القاموس ترعرع الصبي تحرك ونشأ بين نشأ الصبي
فهو ناشئ اذا كبر وشب ومنها ما هو المدلول عليه بما رواه في باب حق المرأة على الزوج من كتاب

من نكاح الفقيه قال سأل اسحق بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن حق المرأة على زوجها قال يشبع بطنها
ويكسو جثتها وان جهلت غفر لها ان ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام شكى الى الله عز وجل خلق سارة فاوحى الله
عز وجل اليه ان مثل المرأة مثل الضلع ان اقمته انكسر وان تركته استمتعت به قلت من قال هذا فغضب
ثم قال هذا والله قول رسول الله صلى الله عليه وآله **ومنها** ما يظهر مما رواه في باب النوادر من كتاب
حدود الكافي قال عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عثمان بن عيسى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام ربما ضربت الغلام في بعض ما يجرم فقال وكم تضربه فقلت ربما ضربته مائة فقال
مائة مائة فاعاد ذلك مرتين حد الزنا اتق الله فقلت جعلت فداك وكم ينبغي لي ان اضربه فقال
واحدا فقلت والله لو علم اني لا اضربه الا واحدا ما ترك لي شيئا الا افسده فقال فاثنين فقلت جعلت فداك
هذا هو هلاكي اذن قال فلم ازل اماكسه حتى بلغ خمسة ثم غضب فقال يا اسحق ان كنت تدري حد ما اجرم
فاقم الحد عليه فلا تعد حدود الله **ومنها** ما دل عليه ما رواه الكشي في رجاله عن نصر بن الصباح
قال حدثني سجادة قال حدثني محمد بن وضاح عن اسحق بن عمار قال كنت عند ابي الحسن عليه السلام
جالسا حتى دخل عليه رجل من الشيعة فقال له يا فلان جدد التوبة واحدث عبادة فانه لم يبق
من عمرك الا شهر قال اسحق فقلت في نفسي واعجباه كانه يخبرنا انه يعلم آجال الشيعة او قال آجالنا
فالتفت الي مغضبا وقال يا اسحق وما تنكر من ذلك وقد كان رشيد الهجري مستضعفا وكان عنده علم
المنايا والامام اولى بذلك من رشيد الهجري يا اسحق اما انه قد بقي من عمرك سنتان اما انه يتشتت اهل بيتك
تشتتا شديدا ويفلس عيالك افلاسا شديدا والجواب عنها اما عن الاخير فهو ان سياقه وان كان دالا على قدح
لاسحق بن عمار لكن في سنده سجادة وهو الحسن بن علي بن ابي عثمان وهو ضعيف جدا اورده شيخ الطائفة في
الرجال في باب اصحاب مولانا الجواد والهادي عليهما السلام وحكم في الاول بغلوه بل الظاهر من النجاشي
اطباق الاصحاب على تضعيفه فقال ضعفه اصحابنا وعن علي بن الحسين الغضائري انه قال في مذهبه ارتفاع وبالغ
الكشي في طعنه ولعنه فقال على السجادة لعنة الله ولعنة اللاعنين والملائكة والناس اجمعين فلقد كان
من العليائية الذين يقعون في رسول الله صلى الله عليه وآله وليس لهم في الاسلام نصيب قال بعد
ان عنون الحسن بن علي بن ابي عثمان سجادة ما هذا لفظه قال نصر بن الصباح قال السجادة الحسن بن علي بن
عثمان يوما ما تقول في محمد بن ابي زينب ومحمد بن عبد الله بن عبد المطلب صلوات الله عليه وآله ايهما افضل

قلت له ما انت فقال قال محمد بن ابي زينب الاسدي ان الله عز وجل عاتب في القران محمد بن عبد الله بن عبد المطلب
صلوات الله عليه واله في مواضع ولم يعاتب محمد بن ابي زينب بشيء من ذلك انتهى اعلم ان محمد بن ابي زينب
هو محمد بن مقلاص ابو الخطاب الذي نقل انه ادعى الالوهية لمولانا الصادق عليه السلام والنبوة له قال
شيخ الطائفة في رجاله في باب اصحاب مولانا الصادق عليه السلام محمد بن مقلاص الاسدي الكوفي ابو
الخطاب ملعون غال ويكنى مقلاص اباذئب البزاز وانتهى فنقول ان الحديث المذكور لاشتمال سنده على
بجادة الذي علمت حاله غير معول عليه مضافا الى ان الذي يروي عنه وهو محمد بن وضاح مهمل غير مذكور
في الرجال على انا نقول ان الحكاية رواها ثقة الاسلام في اصول الكافي في باب مولد مولانا الكاظم ع
وهي على النحو المروي هنا غير ظاهرة في القدح حيث قال احمد بن مهران رحمه الله عن محمد بن علي عن سيف
بن عميرة عن اسحق بن عمار قال سمعت العبد الصالح ينعى الى رجل نفسه فقلت في نفسي وانه ليعلم متى
يموت الرجل من شيعته فالتفت الي شبه المغضب فقال يا اسحق قد كان رشيد الهجري يعلم علم المنايا
والبلايا والامام اولى بذلك ثم قال يا اسحق اصنع ما انت صانع فان عمرك قد فني وانك تموت الى
سنتين واخوتك واهل بيتك لا يلبثون بعدك الا يسيرا حتى تتفرق كلمتهم ويخون بعضهم بعضا حتى
يشمت بهم عدوهم فكان هذا في نفسك فقلت واني استغفر الله بما عرض في صدري فلم يلبث اسحق بعد هذا
المجلس الا يسيرا حتى مات فما اتى عليهم الا قليل حتى قام بنو عمار باموال الناس فافلسوا انتهى اعلم ان رشيد
الهجري بالراء المضمومة على ما ضبطه في الخلاصة من اصحاب امير المؤمنين عليه السلام وقد ذكره النجاشي
شيخ الطائفة في اصحاب امير المؤمنين والحسن والحسين وعلي بن الحسين عليهم السلام وقتله عبيد الله بن زياد
وفي رجال الكشي حدثني ابو محمد احمد ونسخت من خطه حدثني محمد بن عبد الله عن وهب بن مهران قال حدثني
محمد بن علي الصيرفي عن علي بن محمد بن عبد الله الخياط عن وهيب بن حفص الحريري عن ابي حيان البجلي عن
قنواء بنت رشيد الهجري قال قلت لها اخبريني ما سمعت من ابيك قال سمعت ابي يقول اخبرني امير
المؤمنين عليه السلام فقال يا رشيد كيف صبرك اذا ارسل اليك دعي بني امية فقطع يديك ورجليك
ولسانك قلت يا امير المؤمنين اخر ذلك الى الجنة فقال يا رشيد انت معي في الدنيا والاخرة قالت
فوالله ما ذهبت الايام حتى ارسل الله عبيد الله بن زياد الدعي فدعاه الى البراءة من امير المؤمنين
عليه السلام فابى ان يبرأ منه فقال له الدعي فباي ميتة قال لك تموت فقال له اخبرني خليل

خليل انك تدعوني الى البراءة منه فلا ابرأ فقال له الدعي فباي ميتة قال لك تموت فقال اخبرني خليلي فقدمني
فتقطع يدي ورجلي ولساني فقال لاكذبن قوله فيك فقدموه فقطعوا يديه ورجليه واتركوا لسانه
فقطعوا يديه ورجليه فقلت يا ابه هل تجد الما لما اصابك فقال يا بنية الا كالزحام بين الناس فلما
احتملناه واخرجناه من القصر اجتمع الناس حوله فقال ائتوني بصحيفة ودواة اكتب لكم ما يكون الى يوم
الساعة فارسل الله الحجام حتى يقطع لسانه فمات رحمه الله عليه في ليلة وكان يسميه اذا لقي الرجل قال له
فلان انت تموت بميتة كذا وتقتل انت يا فلان بقتلة كذا وكذا فيكون كما يقول رشيد وكان امير المؤمنين
عليه السلام والحاصل ان الرواية على النحو المحكي في رجال الكشي وان كانت دالة على القدح لكنها لضعف
سندها لا يصح التعويل عليها وعلى النحو المحكي في الباب المذكور من الاصول فاستفادة القدح منها ممنوعة
مضافا الى ان في السند محمد بن علي وهو غير محكوم معلوم واما الجواب عن الثالث فالمناسب اولا تقرير ما
يستفاد منه من القدح ثم الاشارة الى دفعه فنقول ان المستفاد منه قدح الرجل من وجهين الاول اعترافه
بالتعدي في التاديب عما قدره الله تعالى حيث اعترف بانه ضرب مماة فانكره عليه السلام عليه بقوله
ماة ماة الى ان قال عليه السلام هذا حد الزنا اتق الله فالمدلول عليه بما ذكره اسحق بن عمار ان ما صدر منه
في مقام التاديب تعد عن تقدير الله تعالى فيكون حراما والثاني اخباره بانه عليه السلام غضب الى
بناء على ان غضبه عليه السلام لا يكون الا لارتكاب ما نهى الله عنه واما تقريره الدفع فنقول ان
ربما ضربت ماة كما يحتمل ان يكون المراد هو الاخبار بعدد ما صدر منه من الضرب يحتمل ان يكون المراد
ارادة ايقاع الضرب عليه بالعدد المذكور وظهور قوله بما ضربته ماة في المعنى الاول يعارضه
ظهور قوله عليه السلام وكم تقربر في المعنى الثاني فاذا قام الاحتمال بطل الاستدلال وعلى تقدير غض
العين عن ذلك وتسلم ان يكون المراد هو المعنى الاول تمنع الخيانة العظمى لعدم معلومية كونه
من الكبائر وكونه بعنوان الاصرار غير معلوم مضافا الى ادعاء ظهور قوله ربما ضربته ماة في خلافه
ولا بعنوان الندرة واما التمسك باخباره على انه عليه السلام غضب في كون الداعي لغضبه عليه السلام ارتكابه
المحرم فهو ايضا غير تام لوضوح ان الظاهر من سياق الكلام ان الداعي لذلك اصرار السائل في طلب غاية
ما يجوز له في مقام التاديب كما هو المعهود عند مبالغة المستفتي في مقام الاستفتاء من المفتين واما الجواب
عن الثاني فنقول ان الحديث المذكور مروي في الكافي وليس فيه الذيل المذكور في الفقيه بعلي ما في الكافي

فالامر ظاهر واما على ما في الفقيه من قوله قلت من قال هذا فغضب الى اخره فنقول انه غير مختص باسحق
عمار بل نظير هذا السؤال صدر من زرارة كما في الصحيح المروي في الكافي عن زرارة قال قلت لابي جعفر
عليه السلام الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الراس وبعض الرجلين فضحك ثم قال يا زرارة
قاله رسول الله صلى الله عليه وآله ونزل به الكتاب من الله الى اخر الحديث ولم يتامل احد في جلالة
قدره لمثل هذا السؤال وغضبه عليه السلام كما هو المدلول عليه بقوله فغضب يمكن ان يكون
لاجل كون المقام منافيا لابراز مثل هذا السؤال لا لاحتمال كون المقال والعياذ بالله غير مطابق للواقع
وعلى فرض التسليم نقول يمكن ان يكون ذلك من باب الخطورات القلبية والتشكيكات الخيالية التي
تعرض للانسان واراد بقوله من قال ذلك دفعها وغضبه عليه السلام انما هو لاجل انه ما كان يليق
من مثله ذلك وان لم يكن منافيا للعدالة كما اتفق مثل ذلك بل فوقه في حق زرارة ايضا ولم يتوهم احد
انه قدحه لذلك ففي الصحيح المروي في باب ميراث الولد مع الابوين من مواريث الكافي عن زرارة قال
سألت ابا جعفر عليه السلام عن الجد فقال ما احد قال فيه الا برأيه الا امير المؤمنين صلوات الله عليه
قلت اصلحك الله فما قال فيه امير المؤمنين عليه السلام فقال اذا كان غدا فالقني حتى اقرئكه في كتاب
قلت اصلحك الله حدثني فان حديثك احب الي من ان تقرئنيه في كتاب فقال لي الثانية اسمع ما اقول لك
اذا كان غدا فالقني حتى اقرئك في كتاب فاتيته من الغد بعد الظهر وكانت ساعتي التي كنت اخلو به فيها
بين الظهر والعصر وكنت اكره ان اسأله زرارة صحيفة الفرائض ثم قام لينام فبقيت انا وجعفر في البيت
فقام فاخرج الي صحيفة مثل فخذ البعير فقال لست اقرئكها حتى تجعل لي عليك الله ان لا تحدث بما
تقرأ فيها احدا حتى اذن لك ولم يقل حتى يأذن لك ابي فقلت اصلحك الله ولم تضيق علي ولم يأمرك ابوك
بذلك فقال لي ما انت بناظر فيها الا على ما قلت لك فقلت فذاك لك وكنت رجلا عالما بالفرائض والوصايا
بصيرا بها حاسبا لها البث الزمان اطلب شيئا يلقى علي من الفرائض والوصايا لا اعلمه فلا اقدر عليه فلما
القى الي طرف الصحيفة اذا كتاب غليظ يعرف انه من كتب الاولين فنظرت فيها فاذا فيها خلاف ما في ايدي
الناس من الصلة والامر بالمعروف الذي ليس فيه اختلاف واذا عامته كذلك فقرأته حتى اتيت
الى اخره بخبث نفس وقلة تحفظ وسقام رأي ثم ادرجتها ودفعتها اليه فلما اصبحت لقيت ابا جعفر
عليه السلام فقال لي اقرأت صحيفة الفرائض فقلت نعم فقال كيف رأيت ما قرأت قال قلت باطل ليس بشيء هو

وهو شيء هو خلاف ما الناس عليه قال فان الذي رأيت والله يا زرارة هو الحق الذي رأيت املاء رسول الله
صلى الله عليه وآله وخط علي عليه السلام بيده فاتاني الشيطان فوسوس في صدري فقال وما يدريه
انه املاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخط علي عليه السلام بيده فقال لي قبل ان انطق يا زرارة
لا تشكن الشيطان والله انك شككت وكيف لا ادري انه املاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخط علي
عليه السلام بيده وقد حدثني ابي عن جدي ان امير المؤمنين عليه السلام حدثه ذلك قال قلت له لا
كيف جعلني الله فداك وندمت على ما فاتني من الكتاب ولو كنت قرأته وانا اعرفه لرجوت ان لا يفوتني
منه حرف الحديث والحاصل ان العدالة الثابتة لا ترتفع بمثل هذه الاشياء واما الجواب عن الاول فظهور
الحال فيه من التامل فيما ذكر لتوضيح الحال في ذلك ينبغي ان يقال ان الموهم فيه للقدح امران احدهما قوله
عليه السلام له اجلس شبه المغضب والثاني قوله عليه السلام كانك ترى انا من هذا الخلق ومنها
قوله لا يصلح لذلك اما الاول فلان غاية ما يظهر منه عليه السلام شرفه بالامر بالجلوس حال كون
حاله شبيهة بحال المغضب وهو ليس بصريح في غضبه عليه السلام بل اخبر بان حاله كانت شبيهة
بحال المغضب واما الثاني فلوضوح اختلاف الناس في معرفة رتبة الامام عليه السلام بل نقول انه
من اكابر الشيعة لوضوح ان كل احد ليس له قابلية الدخول على الامام انه يدل على انه من اكابر الشيعة
للوداع ولا من شرفه الامام عليه السلام بالامر بالجلوس في خدمته والظاهر ان الحكاية كانت في مدينة
واسحق بن عمار كان من اهل الكوفة ومعلوم ان الوداع كان حين انشاء السفر منها ويظهر من ذلك انه من
اكابر الشيعة ووجوههم كما هو المدلول عليه بما ذكره النجاشي حيث قال وهو في بيت كبير من الشيعة
ويدل عليه ايضا امره عليه السلام بالجلوس في خدمته وهو الظاهر من قوله عليه السلام كانك
ترى انا من هذا الخلق الى اخره لوضوح ان مثل هذا الكلام لا يلقى الا الى الخواص واهل المعرفة لا الى
العوام والسفلة فالتمسك به في مقام القدح ايضا غير صحيح مضافا الى ما في سنده مما لا يخفى على الخبير
ومن الامور المذكورة التي يتوهم منها قدح الرجل ما يظهر هو المستفاد مما رواه ثقة الاسلام
في باب الصناعات من معيشة الكافي عن يحيى بن ابي العلاء عن اسحق بن عمار قال دخلت على ابي عبد الله
عليه السلام فخبرته انه ولد لي غلام الى ان قال قلت جعلت فداك في اي الاعمال اضعه قال اذا عدلته
عن خمسة اشياء فضعه حيث شئت لا تسلمه صيرفيا فان الصيرفي لا يسلم من الربا ولا تسلمه بياع

ان كان صاحب الاكفان تمنى الوباء اذا كان ولا تسلمه بياع طعام فانه من الاحتكار ولا تسلمه
جزارا فان الجزار تسلب منه الرحمة ولا تسلمه نخاسا فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال شر الناس
من باع الناس وجه الاستفادة هو انه عليه السلام نهى عن الصيرفية وقد كان اسحق بن عمار صيرفيا
ولم يستمع انه انتهى منه تو ولذا عد هذه الصنعة من الصنايع لا المحرمة مضافا الى انه
عليه السلام لم ينه اسحق بن عمار عن الاشتغال بذلك بل نهى عن تسليم ابنه بالصيرفي وابن ذلك
مع نهي عن اشتغاله بذلك وتعليله عليه السلام بان الصيرفي لا يسلم من الربا محمول على الاغلب كما
لا يخفى وكيف مع الاشتغال بالصيرفية من الواجبات الكفائية بل قد يكون عينيا فيمكن ان يكون
الامر في اسحق بن عمار كذلك ومما يؤيد انه عليه السلام لم يلق النهي اليه في الامور المذكوره لا يصلح ان
يتمسك بها في مقام القدح والزلة بل المختار ان اسحق بن عمار بن حيان من اجلة الرواة واكابرهم
مما ذكره النجاشي من انه شيخ من اصحابنا ثقة الى قوله وهو في بيت كبير من الشيعة مقرون بالصواب و
الصحة والتصنع في الاخبار المنكرة المروية عنه يوصل الى انه من اعاظم الرواة لما فيها من كمال الائمة
والاتقان والسداد ويرشد اليه ايضا اكثار الاعاظم الثقات في الرواية عنه كصفوان بن يحيى
وحماد بن عيسى عثمن وحماد بن عيسى وابن ابي عمير والحسن بن محبوب وابان بن عثمن ويونس بن عبد الرحمن
وعبد الله بن المغيرة وغيرهم فهو من اجلة الرواة واعاظمهم وثقاتهم ولا يبعد ان يكون كتابه من
الاصول الاربعمائة لما في الاخبار المنكرة المروية عنه من المتانة والسداد السالمة من التهافت و
الخلل والاعوجاج والفساد ومما يرشد الى ان الرجل من اكابر الثقة وحواجهم واذا تاملت المباحث
يتبين لك ان ثمرة الخلاف في هذا المرام ثمرة عظيمة اذ على المختار لا يكون حديثه الحديث باعتبار
اسحق بن عمار وعلى القول بالتعدد يكون التمحيص والتعيين بحكم الموثقية وهذه ثمرة عظيمة لا يمكن
الفوز بها الا بتأييد من الله الموفق لما شاء لمن شاء اوالاشتباه الصادر من شيخ الطائفة الجاري
في كلمات العلماء التاهي بل الراسخ في قلوبهم تنبيه ومما ينبغي التنبيه عليه في المقام هو انك عرفت
من كلام النجاشي اسحق بن عمار بن حيان مولى بني تغلب ابو يعقوب الصيرفي وهو مقتضى ما ذكره
العلامة في ترجمة اخويه يوسف وقيس بن عمار بن حيان ثقة وقيس بن عمار بن حيان قريب الامر و
هو المدلول عليه وبالسند ان كيف اذ المذكور فيه عمار بن حيان فعلى هذا ما ذكره شيخنا الصدوق

الصدوق في المشيخة حيث قال وما كان فيه يونس بن عمار فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن سعد بن
عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية عن ابي الحسن يونس بن عمار بن الفيض
الصيرفي التغلبي الكوفي وهو اخو اسحق بن عمار انتهى فلعله من باب الاشتباه او يكون الفيض بن حيان
او بالعكس حتى نحقق اطنابا قيم عليه الى ان شاهد الراجح والفوز لدفعه لا يمكن التوصل اليه الا بجذبة
من الله الكريم الوهاب فلله الحمد من حمده الذي جاد عن الاحاطة بالعد والحساب الشايع والمبحث الرابع
في بيان ما يناسب وضع الرسالة فنقول قد علمت من النجاشي ان لاسحق بن عمار اربعة اخوة يونس
واسمعيل ويوسف وقيس وان لاسمعيل احد الاخوة ولدا بن علي وبشر فانهما نجابا من وجوه
من روى الحديث ولاسحق بن عمار ابن اسمه محمد فها انا اورد في المقام ما حضرني من رواياتهم مع الكلام
على من لها فنقول اما الروايات من يونس بن عمار بن حيان عن مولانا الصادق عليه السلام فالذي
حضرني الان عدة مواضع فمنها ما في باب الشكر من احباب اصول الكافي قال عنه ابي عن احمد بن
ابي عبد الله عن عثمن بن عيسى عن يونس بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ذكر احدكم نعمة الله عز
وجل فليضع خده على التراب شكرا لله الحديث ومنها ما في باب صلة الرحم من الكتاب قال محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن يونس بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام
اول ما ينطق من الجوارح يوم القيمة الرحم يقول يا رب من وصلني في الدنيا فصل اليوم ما بينك وبينه
ومن قطعني في الدنيا فاقطع اليوم ما بينك وبينه ومنها ما في باب شدة ابتلاء المؤمن من الكتاب و
وباب الدعاء للعلل والامراض من كتاب الدعاء من الكتاب وفي باب من السجود والتسبيح والدعاء في الفرائض
من كتاب الصلوة قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن مالك بن عطية عن يونس بن عمار قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام ان هذا الذي ظهر بوجهي يزعم الناس ان الله لم يبتل به عبدا له فيه حاجة
قال فقال لي لقد كان مؤمن آل فرعون مكنع الاصابع فكان يقول هكذا ويمد يده ويقول يا قوم اتبعوا
المرسلين ثم قال لي اذا كان الثلث الاخير من الليل في اوله فتوضأ وقم الى صلوتك التي تصليها فاذا كنت
في السجدة الاخيرة من الركعتين الاوليين فقل وانت ساجد يا علي يا عظيم يا رحمن يا رحيم يا سامع الدعوات
يا معطي الخيرات صل على محمد وآل محمد واعطني من خير الدنيا والآخرة ما انت اهله واصرف عني من شر الدنيا
والآخرة ما انت اهله واذهب عني بهذا الوجع وتسميه فانه قد غاظني واحزنني والح في الدعاء قال فما وصلت

الى الكوفة حتى اذهب الله به عنى كله ومنها ما فى كتاب فضل القران من الكافى قال على بن ابرهيم عن ابيه وعدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن يونس بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان الدواوين يوم القيمة ثلثة ديوان فيه النعم وديوان فيه الحسنات وديوان فيه الذنوب ومنها ما فى باب صفة وضوء النبى صلى الله عليه واله من كتاب طهارة الكافى قال محمد بن الحسين وغيره عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رباط عن يونس بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الوضوء للصلوة فقال مرة مرة ومنها ما فى باب من حافظ على صلوته من صلوة الكافى قال على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن يونس بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال قيل له وانا حاضر الرجل يكون فى صلوته خاليا فيدخله العجب فقال اذا كان اول صلوته بنية يريد بها ربه فلا يضره ما دخله بعد ذلك فليمض فى صلوته وليخسا الشيطان ومنها ما فى باب عمل السلطان وجوائزهم من معيشة الكافى قال عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد البرقى عن على بن ابى راشد عن ابرهيم بن السندى عن يونس بن عمار قال وصفت لابى عبد الله عليه السلام من يقول بهذا الامر ممن يعمل عمل السلطان فقال اذا ولوكم يدخلون عليكم الرفق وينفعكم فى حوائجكم قال قلت منهم من يفعل ذلك ومنهم من لا يفعل قال من لم يفعل ذلك منهم فابرءوا منه برء الله منه ومنها ما فى باب حق المراة على الزوج من النكاح الكافى قال عنه عن محمد بن على عن ذبيان بن حكيم عن بهلول بن مسلم عن يونس بن عمار قال زوجنى ابو عبد الله عليه السلام جارية كانت لاسمعيل ابنه فقال احسن اليها فقلت وما الاحسان اليها فقال اشبع بطنها واكس جثتها واغفر ذنبها ثم قال اذهب وسطك الله ماله ومنها ما فى باب ما يحل للمملوك النظر اليه من مولاته قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن يونس بن عمار ويونس بن يعقوب جميعا عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا يحل للمراة ان ينظر عبدها الى شئ من جسدها الا الى شعرها غير متعمد لذلك ومنها ما فى روضة الكافى قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن يونس بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ايما مومن شكى حاجته وضره الى كافر او الى من يخالفه فى دينه فانما شكى الله عز وجل الى عدو من اعداء الله وايما رجل شكى حاجته او ضره الى مومن مثله كانت شكواه الى الله عز وجل ومنها ما فى باب صلوة الحاجة من الفقيه قال روى عن يونس بن عمار قال شكوت الى ابى عبد الله عليه السلام رجلا كان يوذينى فقال ادع عليه فقلت قد دعوت عليه فقال ليس هكذا ولكن

ولكن تقلع عن الذنوب وصم وصل وتصدق فاذا كان اخر الليل فاسبغ الوضوء ثم قم فصل ركعتين ثم قل وانت ساجد اللهم ان فلان بن فلان قد اذانى اللهم اسقم بدنه واقطع اثره وانقص اجله وعجل له ذلك فى عامه هذا قال ففعلت فما لبث ان هلك لا يخفى ان شيخنا الصدوق ذكر فى المشيخة طريقه الى يونس بن عمار كما حكينا عنه ولم يحضر فى روايته عنه فى الفقيه الا الموضع المذكور واما اسمعيل بن عمار فله مواضع ايضا منها ما فى باب تاريخ مولد النبى صلى الله عليه واله قال عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن اسمعيل بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه واله اذا راى فى الليلة الظلما راى له نور كانه شقة القمر ومنها ما فى باب قضاء حاجة المومن كتاب الايمان والكفر من الاصول قال عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن هرون بن الجهم عن اسمعيل بن عمار الصيرفى قال قلت لابى عبد الله عليه السلام جعلت فداك المومن رحمة على المومن قال نعم الحديث ومنها ما فى باب النهى عن الاشراف على قبر النبى صلى الله عليه واله قال عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقى عن جعفر بن المثنى الخطيب قال كنت بالمدينة وسقف المسجد الذى يشرف على القبر قد سقط والفعلة يصعدون وينزلون ونحن جماعة فقلت لاصحابنا من منكم له موعد يدخل على ابى عبد الله عليه السلام الليلة فقال مهران بن ابى نصر انا وقال اسمعيل بن عمار الصيرفى انا فقلنا لهما سلاه عن الصعود لنشرف على قبر النبى صلى الله عليه واله الى اخر ما سلف ولا يخفى عليك ان اسمعيل هذا هو الذى قال فى حقه مولانا الصادق عليه السلام كنت احبه وقد ازداد حبا على ما اشتملت عليه الصحيحة السالفة المذكورة فى البحث الخامس وهو دلالته على كمال المدح له مما لا خفاء فيه فقد علم مما ذكر رواية يونس بن عمار واسمعيل بن عمار الاخوين لاسحق بن عمار عن مولانا الصادق عليه السلام واما الاخوان الاخران اى يوسف وقيس فلم يحضر فى روايتهما عنه عليه السلام ولذلك اورد هما شيخ الطائفة الاولين فى باب اصحاب مولانا الصادق عليه السلام فقال فى الباب المذكور اسحق بن عمار الصيرفى الكوفى ويونس بن عمار الصيرفى التغلبى كوفى واسمعيل بن عمار الصيرفى الكوفى ولم يذكر يوسف وقيس لكن قد ذكرهما العلامة فى الخلاصة كما نبهنا عليه فقال يوسف بن عمار بن حيان ثقة وقيس بن عمار بن حيان قريب الامر انتهى ولم يحضر فى محل توثيقه هذا هو الكلام فى اخوته الاربعة المذكورة واما ابنه اى محمد بن اسحق بن عمار ومنها ما فى باب الاشارة والنص على ابى الحسن الرضا عليه السلام

في رواية اسمعيل بن عمار عنه عليه السلام

من اصول الكافي قال الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن احمد بن محمد بن عبد الله عن الحسن عن ابن ابي عمير عن محمد
بن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الامة تحمل الي من احمد ديني فقال هذا ابني علي انا ابي اخذ
بيدي فادخلني الى قبر رسول الله صلى الله عليه واله فقال يا بني ان الله عز وجل قال اني جاعل في الارض
خليفة فان الله عز وجل اذا قال قولا وفى به **ومنها** ما في اخر كتاب العشرة من اصول الكافي عن علي عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام في اليهود التي فيها ذكر الله عز وجل قال عليه
السلام اغسلها **ومنها** ما في باب العينة من معيشة الكافي قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن اسحق
بن عمار قال قلت لابي الحسن عليه السلام ان سلسبيل طلبت مني مائة الف درهم على ان تربحني عشرة الاف
درهم قال لا باس به اعطها مائة الف درهم بعشرة الاف درهم قال لا باس به اعطها مائة الف ومعها
الثوب بعشرة الاف وكتب عليها كتابين قال علي ان سلسبيل اسم لامرأة قبل انها كانت لابي العباس
كانت تلعنها المولانا الكاظم عليه السلام بالظلم والتعدي **ومنها** ما في باب المذكور من الكتاب
المذكور قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار قال قلت لابي الحسن عليه السلام
يكون لي على الرجل دراهم فيقول اخرني بها وانا اربحك فابيع حبة تقوم علي الف درهم بعشرة الاف درهم
او قال بعشرين الف درهم واوخره بالمال قال لا باس **ومنها** ما في باب النوادر من نكاح العقيقة
قال روى عن محمد بن اسحق بن عمار قال قلت لابي الحسن عليه السلام يكون للرجل الخصي يدخل على نسائه
يناولهن الوضوء فيرى من شعورهن قال لا **ومنها** ما في باب من احل الله نكاحه من التهذيب قال
الصفار عن محمد بن عبد الجبار عن العباس معروف عن صفوان بن يحيى عن محمد بن اسحق بن عمار قال قلت له رجل
تزوج امرأة ودخل بها ثم ماتت ايحل له ان يتزوج بها قال سبحان الله كيف ايحل له امها وقد دخل بها الحديث
والظاهر ان الضمير في له يعود الى ابي الحسن الكاظم عليه السلام بقرينة غيره من الاخبار المذكورة
وفي باب صلوة السفر من زيادات بيت الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار قال سالت
ابا الحسن عليه السلام عن امرأة كانت معنا في السفر وكان تصلي المغرب ذاهبة وجائية
قال ليس عليها قضاء وقد روى محمد بن اسحق بن عمار المذكور الاخبار المذكورة عن مولانا الكاظم
عليه السلام صريحا او ظاهرا وروى عن مولانا الرضا عليه السلام ايضا ففي باب العينة من الكتاب
المذكور من الكافي قال ابو علي الاشعري عن الحسن بن علي بن عبد الله عن محمد بن اسحق بن عمار قال قلت

قلت للرضا عليه السلام الرجل يكون له المال فدخل على صاحبه يبيعه لؤلؤة يسوى مائة الف درهم و
يؤخر عنه المال الى وقت قال لا باس قد امرني ابي ففعلت ذلك وزعم انه سال ابا الحسن عليه السلام عنها
فقال له مثل ذلك والظاهر ان الضمير في زعم عائد الى محمد بن اسحق بن عمار والمخبر بذلك هو علي بن عبد الله
الراوي عن محمد بن اسحق والمراد انه حكى عن محمد بن اسحق بن عمار المسئلة عن مولانا الرضا عليه السلم
ثم اخبر الراوي بان محمد بن اسحق زعم انه الى اخره اعلاما بان المسئلة ماخوذة من الامامين عليهما
السلام ومما ذكرنا تبين ان محمد بن اسحق بن عمار كما يروى عن مولانا الكاظم عليه السلام روى عن مولانا
الرضا عليه السلام ايضا مما اقتصر عليه النجاشي من انه روى عن ابي الحسن موسى عليه السلام فليس
على ما ينبغي مما صدر من شيخ الطائفة في الرجال من ايراده في اصحاب مولانا الكاظم والرضا عليهما السلم
حيث قال في الاول محمد بن اسحق وفي الثاني محمد بن اسحق بن عمار الصيرفي كوفي كان اولى قول ان محمد بن
اسحق بن عمار الصيرفي الكوفي هو محمد بن اسحق بن عمار بن حيان التغلبي الصيرفي كما يظهر من النجاشي حيث
قال محمد بن اسحق بن عمار بن حيان التغلبي الصيرفي ثقة عين روى عن الحسن موسى عليه السلام له كتاب
كثير الرواة اخبرنا احمد بن علي الاهوازي قال حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا احمد بن عمر بن كيسبه
قال حدثنا محمد بن بكر بن جناح قال حدثنا احمد بن عمر بن كيسبه قال حدثنا محمد بن اسحق بن عمار ثم اقول
من ملاحظة هذا الكلام الصادر من شيخ الطائفة في هذا المقام مع ملاحظة كلام النجاشي يظهر ان
المراد من اسحق بن عمار المذكور في كلامه في اصحاب مولانا الصادق عليه السلام حيث قال اسحق بن عماد
الصيرفي الكوفي هو اسحق بن عمار بن حيان ولما لم يذكر هذا الاسم في ذلك الباب الا في عنوان واحد
يكون ذلك قرينة على العدول عما ذكره في الفهرست من وجود اسحق بن عمار الساباطي اذ لو لم يكن
باقيا على اعتقاده حين تصنيف ست ينبغي تعدد العنوان فتامل واما ما ذكره في اصحاب مولانا
الكاظم عليه السلام حيث قال اسحق بن عمار ثقة له كتاب فالظاهر المذكور في اصحاب مولانا الصادق
عليه السلام لوجوه منها ما علمت مما فصلناه من رواية اسحق بن عمار بن حيان عن مولانا الكاظم عليه
السلام كثيرا فلو لم يكن المراد مما ذكره هذا الحي لذكره في عنوان اخر وعدمه دليل على ان المراد في
العنوان المذكور ومنها التصريح بالصيرفي في هذا الرواية عن مولانا الكاظم عليه السلام ايضا في
بعض الاسانيد كما علمت مما اسلفناه فلو لم يكن مراده من المذكور في الباب المذكور هذا لتحقق

ينبغي ذكره في ذلك الباب في عنوان اخر وقد علمت عدمه ومنها تصريحه في ترجمة من ذكره في ذلك الباب بقوله
كتاب وقد علمت من تصريح النجاشي بان الكتاب لاسحق بن عمار بن حيان ومنها تصريحه بانه ثقة الظاهر في
كونه اماميا واسحق بن عمار الساباطي على فرض وجوده هو فطحي فظهر مما ذكرنا ان مراده من المذكور في باب اصحاب
مولانا الكاظم عليه السلام هو ابن عمار بن حيان في عنوان اخر نظهر منه عدوله عن اعتقاده الذي كان
عليه حين تصنيف الفهرست اذ لو كان اسحق بن عمار الساباطي موجودا في الاسانيد فان كان ممن يروي
عن واحد من الائمة عليهم السلام ذكره في اصحابه والا اورده فيمن لم يرو عنهم وعدمه دليل على عدمه فيظهر منه
العدول عما كان عليه حال تصنيف الفهرست وحمل الكلام على هذا الاحتمال اولى من الاحتمال الاخر من
الذي اشرنا اليها في اول الرسالة كما لا يخفى على من دقق النظر اذ كان من الفطانة ان قيل ذلك مبني على كون
الفهرست متقدما في التصنيف عن الرجال فمن اين ذلك قلنا نعم لانه الظاهر منه في مواضع من الرجال منها
ما في ترجمة ابرهيم بن صالح الانماطي قال روى عنه احمد بن نهيك ذكرناها في الفهرست ومنها ما في ترجمة
بن جبا الجحدري من بني قيس بن ثعلبة قال له كتب ذكرناها في الفهرست ومنها ما في ترجمة ابرهيم بن سعيد
الثقفي قال له كتب ذكرناها في الفهرست ومنها ما في ترجمة ابرهيم بن سليمان النهمي قال له كتب ذكرناها
في الفهرست ومنها ما في ترجمة محمد بن مسعود بن محمد بن عياش السمرقندي قال صنف اكثر من مائتي مصنف
ذكرناها في الفهرست ومنها ما في ترجمة محمد بن عبد الله بن ضناعة بن صفوان بن مهران الجمال قال وله مصنفات
ذكرناها في الفهرست ومنها ما في ترجمة محمد بن علي بن محبوب الاشعري قال له تصانيف ذكرناها في الفهرست
ومنها ما في ترجمة محمد بن علي بن الحسين القمي قال له مصنفات كثيرة ذكرناها في الفهرست ومنها ما في
ترجمة علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي قال له تصانيف ذكرناها في الفهرست ومنها ما في ترجمة
الحسين بن عبيد الله الغضائري قال له تصانيف ذكرناها في الفهرست سمعنا منه واجاز لنا جميع
رواياته مات سنة ثلث وعشرين واربعمائة انتهى وما ذكره قدس سره من ذكر تصانيفه ومنها ما في ترجمة
علي بن الحسين الموسوي الملقب بالمرتضى قال له تصانيف كثيرة ذكرنا بعضها في الفهرست وسمعنا منه
اكثر كتبه وقراناها عليه انتهى لكن هنا دقيقة ينبغي التنبيه عليها وهي ان كلامه في الكتابين ثم
الاشارة الى المرام فنقول قال في الرجال علي بن الحسين الموسوي يكنى ابا القاسم الملقب بالمرتضى
ذو المجدين علم الهدى دام الله ايامه اكثر اهل زمانه ادبا وفضلا متكلم فقيه جامع للعلوم كلها

في ان تصنيف الرجال بعد الفهرست

كلها اعلا الله في عمره يروي عن التلعكبري والحسين بن علي بن بابويه وغيرهم من شيوخنا له تصانيف كثيرة
ذكرنا بعضها في الفهرست سمعنا منه اكثر كتبه وقراناها عليه انتهى كلامه في الرجال وقال في الفهرست
علي بن الحسين بن موسى بن محمد بن موسى بن ابرهيم بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب
عليه السلام كنيته ابو القاسم لقبه علم الهدى الاجل السيد المرتضى رضي الله عنه متوحد في علوم كثيرة
مجمع على فضله مقدم في العلوم مثل علم الكلام والفقه واصول الفقه والادب والنحو والشعر ومعاني
الشعر واللغة وغير ذلك الى ان قال توفي رحمه الله في ربيع الاول سنة ست وثلثين واربعمائة وكان
مولده في رجب سنة خمس وخمسين وثلثمائة وسنه يومئذ ثمانون سنة وثمانية اشهر نضر الله وجهه قرأت
اكثر هذه الكتب عليه وسمعت سائرها يقرأ عليه دفعات كثيرة انتهى كلامه في الفهرست ولا يخفى المنافات
بين كلاميه في الكتابين اذ مقتضى ذكر تاريخ وفات السيد في الفهرست ان يكون تصنيفه بعد وفاته و
مقتضى كلامه المذكور في الرجال اي قوله ادام الله ايامه وقوله مد الله في عمره ان يكون تصنيف الرجال
في حال حيوته وقد علمت ان مقتضى كلماتنا السالفة ان يكون تصنيف الرجال بعد تصنيف الفهرست
فاللازم منه ان يكون تصنيف الرجال بعد مماته وقبله كما يلزم ان يكون تصنيف الفهرست قبل وفاته
وبعده ولا يخفى ما فيه من المنافات ويمكن الجواب عنه بان الظاهر ان تصنيف الكتابين في حال حيوة
السيد اما كون تصنيف الرجال كذلك فلقوله في ترجمته ادام الله ايامه وقوله مد الله في عمره واما
كون تصنيف الفهرست كذلك فلما علمت من المواضع المنكرة من الرجال انه احال تفصيل كتبه الى الفهرست
وايضا ان الظاهر منه في ديباجة الكتابين تصنيفهما كان في حيوة شيخنا المفيد والمرحوم مع ان وفاته
في سنة ثلث عشر واربعمائة وقد علمت من الفهرست ان وفاة السيد الاجل المرتضى في سنة ست وثلثين
واربعمائة فيكون وفاة السيد بعد وفات شيخنا المفيد بثلث وعشرين سنة ولا اشكال الا باعتبار
ذكر تاريخ الوفات في الفهرست والظاهر انه الحاق فنقول ان تصنيفهما كان في حال الحيوة لكن لما اتفق
موته بعد ذلك الحق تاريخه بالفهرست اولى من الحاقه بالرجال كما لا يخفى وجهه على المطلع بوضع الفهرست
فالحمد لخالق الارضين والسموات وصلوته على اكمل الموجودات والشفيع في العرصات المنجي من الهلكات وآله
الهداة لمسالك النجاة والطاعات تتميم قال العلامة محمد بن اسحق بن عمار بن حيان التغلبي بالعين المعجمة
الصيرفي ممن روى عن ابي الحسن موسى عليه السلام قاله النجاشي وقال ابو جعفر بن بابويه انه واقفي فانا

عدد رواته من المتوقفين انتهى وفيه تامل اما اولا فلانه توثيق الرجل عن النجاشي والقول بالوقف عن ابن
بابويه فقال فاما في روايته من المتوقفين ومع ذلك اورده في القسم الاول الموضع لان يذكر فيه مقبول
الرواية فاللازم ذكره في القسم الثاني كما صنع في حاله لانه قال في اول الخلاصة ورتبته على قسمين الاول
فيمن اعتمد على روايته او يترجح عندي بقوله قوله الثاني فيمن تركت روايته او توقفت فيه واما ثانيا
فلانه لم نر احدا عده من الوقف وش بل غير صحيح اما اولا فلانك قد علمت مما اسلفنا ان محمد بن اسحق بن
عمار قد حكى النص عن مولانا الكاظم عليه السلام في امامة مولانا الرضا عليه السلام وقال شيخنا
المفيد في ارشاده ممن روى النص على الرضا علي بن موسى عليه السلام بالامامة عن ابيه عليه السلام
والاشارة اليه منه بذلك من خاصته وثقاته واهل الورع والعلم والفقه من شيعته داود بن كثير
الرقي ومحمد بن اسحق بن عمار وعلي بن يقطين الى اخره ما ذكره وهو ينافي وقفه كما لا يخفى واما ثانيا فلانك
قد علمت مما بيناه انه روى عن مولانا الرضا عليه السلام وهو دليل اعتقاده بامامته فلا يصح نسبة
الوقف اليه واما ثالثا فلان ثقة الاسلام روى في باب الصناعات من معيشة الكافي ما يدل على ان مولانا
الصادق عليه السلام دعا لمحمد بن اسحق بن عمار بان جعله الله خلف صدق لوالده حيث روى في الباب
المذكور عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن جعفر بن يحيى الخزاعي عن ابيه يحيى بن العلاء عن اسحق بن عمار قال دخلت
على ابي عبد الله عليه السلام فخبرته انه ولد لي غلام فقال الا سميته محمدا قلت قد فعلت قال فلا تضرب
محمدا ولا تشتمه جعله الله قرة عين لك في حياتك وخلف صدق بعدك الى اخره ومعلوم ان الواقفي الفاسد
العقيدة المشارك مع الكفار في الخلود والعذاب لا يكون خلف صدق فالقول بنسبة الوقف اليه غير صحيح
فاعتقاد النجاشي في حقه على ما دلت عليه عبارته السالفة مقرون بالصواب والصحة صاحب المدارك في
شرحه على النكاح النافع ما هذا لفظه ولا قدح في هذه الرواية بالاضمار اذ من المعلوم ان هذا الراوي الذي
هو من ثقات اصحابنا واعيانهم مع ذكر النجاشي لا يروي عن غير الامام عليه السلام انتهى اشار بقوله هذا
الراوي الى محمد بن اسحق بن عمار المذكور تنبيه اعلم ان شيخ الطائفة شرفه الله تعالى روحه ذكر في رجاله في باب
علي بن محمد بن يعقوب بن اسحق بن عمار الصيرفي الكسائي الى اخر ما ذكره فعلى هذا يكون يعقوب بن اسحق بن
عمار ومحمد بن اسحق اخوين لكن لم نعثر الى الان يعقوب بن اسحق بن عمار في اسانيد الاخبار ثم اعلم ان العلامة نور الله
تعالى تربته اصاب في هذا المقام فقال محمد بن اسحق بن عمار بن حيان التغلبي الصيرفي الى اخره فعلى هذا يكون

يكون اسحق بن عمار هو اسحق بن عمار بن حيان التغلبي الصيرفي وذكره في القسم الثاني في ترجمته كذلك ومع
ذلك نزله على المذكور في ست فجعلهما رجلا واحدا كما نبهنا عليه في اول الرسالة فقال اسحق بن عمار بن
حيان مولى بني تغلب ابو يعقوب الصيرفي كان شيخا من اصحابنا ثقة روى عن الكاظم عليه السلام الصادق
والكاظم عليهما السلام وكان فطحيا او قال الشيخ الا انه ثقة واصله معتمد عليه ومنها ان المحكوم بالفطحية
في كلام شيخ الطائفة هو اسحق بن عمار الساباطي هو من مشاهير الرواة ومعاريفها وقد علمت مما اسلفنا
ايضا انه استعمل في الاسانيد الاحاديث على اربعة انحاء عمار بن موسى الساباطي عمار بن موسى عمار الساباطي
عمار مطلقا قال في القاموس الساباطي موضع بالمدائن لكسرى وفي مجمع البحرين ساباط قرية من قرى مدائن
وقد وافق كتاب الزكوة من الكافي عن عبد الله بن القسم عن رجل من اهل ساباط قال ابو عبد الله عليه السلام
لعمار الساباطي يا عمار انت رب مال كثير قال نعم جعلت فداك قال فتؤدي ما افترض الله عليك من الزكوة
فقال نعم قال فتصل اخوانك قال نعم فقال يا عمار ان المال يفنى والبدن يبلى والعمل يبقى والديان
حي لا يموت يا عمار انه ما قدمت فلن يسبقك وما اخرت فلن يلحقك ورواه في باب فضل المعروف من
الكتاب المذكور ايضا فعلى هذا يكون اسحق بن عمار بن حيان التغلبي الصيرفي مغايرا لاسحق بن عمار الساباطي
فتنزيلهما على شخص واحد غير صحيح وقد علمت مما نبهنا عليه الداعي للقول باسحق بن عمار الساباطي مع
ابطاله ولعل الداعي للقول بفطحيته ما حكاه ثقة الاسلام في باب ما يفصل به دعوى المحق والمبطل
من الاصول عن هشام بن سالم من انه قال لقينا الناس افواجا فكل من دخل عليه اي علي بن موسى بن جعفر
قطع عليه الا طائفة عمار واصحابه وبقي عبد الله لا يدخل عليه الا قليل من الناس والمراد من قال
بعبد الله بن جعفر بعد مولانا الصادق عليه السلام رجعوا عنه الا طائفة عمار واصحابه وشمول طائفة
لشخص لا شبهة فيه مما لا اخفاء فيه فالمستفاد من هذا الكلام فطحية اسحق بن عمار الساباطي وعدم رجوعه عن
هذا الاعتقاد الفاسد وقد علم مما نبهنا عليه هنا وفيما سلف الوجه في حمل اسحق بن عمار في الاسانيد
على ابن عمار بن موسى الساباطي والحكم بفطحيته والحاصل ان تنزيل ما في رجال النجاشي والفهرست على
شخص واحد غير صحيح الان بوجه البتة بل مع قطع النظر عن الداعي المذكور بان يقال ان اسحق بن عمار في
اسانيد الاخبار ليس الا اسحق بن عمار بن حيان في نقل الشيخ ايضا الذي التقييد بالساباطي وقع سهوا
بمجرد مناسبة عمار من شيخ الطائفة او من بعض النساخ فيرجع الى جميع القسم الاول الذي على المنزل

التنبيه عليه لو كان الوجه في تنزيله ذلك مضافا الى ان الحكم بالصحة ح لو لم يظهر له وجه اصلا كما
لا يخفى   روى ثقة الاسلام في باب هدية الغريم من معيشة الكافي عن عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد وسهل بن زياد عن ابن محبوب عن هذيل بن حيان اخي جعفر بن حيان الصيرفي قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام اني دفعت الى اخي جعفر مالا فهو يعطيني ما انفقه واحج منه واتصدق به وقد سألت من
قبلنا فذكروا ان ذلك لا يحل وانا احب ان انتهي الى قولك فقال لي اكان يصلك قبل ان تدفع اليه
مالك قلت نعم قال خذ ما يعطيك فكل منه واشرب وحج وتصدق فاذا قدمت العراق فقل جعفر بن محمد
افتاني بهذا ولا يخفى ان الظاهر من هذا السند ان هذيل وجعفر هما اخوان لعمار بن حيان فيكونان عمي اسحق
بن عمار لكن ذكر شيخ الطائفة في اصحاب مولانا الصادق علي بن حيان وجعفر بن حيان فقال علي بن حيان الصيرفي
واخوه جعفر بن حيان ثم قال علي بن حيان الصيرفي واخوه جعفر ولم يذكر هذيل بن حيان في باب الهاء لكن ذكره
في باب الجيم بان ذكر جعفر بن حيان في ثلثة مواضع من ذلك الباب وذكر في الاخير انه اخو هذيل قال
في موضع جعفر بن حيان الصيرفي ثم قال جعفر بن حيان الكوفي ثم قال جعفر بن حيان الصيرفي اخو هذيل فعلى هذا
يكون لعمار ثلثة اخوة علي بن حيان وجعفر بن حيان وهذيل بن حيان فيكون الاخوة الاربعة من اصحاب
مولانا الصادق عليه السلام اما رواية عمار عنه عليه السلام فقد علمتها مما سلف واما رواية هذيل بن
عنه عليه السلام فلما اوردناه هنا واما علي بن حيان وجعفر بن حيان فلان شيخ الطائفة اوردهما في اصحابه
عليه السلام والحمد لله رب العالمين والصلوة على خير خلقه واله الطاهرين بادي فراغه ضحوة اليوم
الاول الثاني من العشر الثالث من شهر التاسع من السنة التاسعة من العشر الرابع من المائة الثالثة من
الالف الثاني من هجرة خاتم النبيين عليه وعلى آله الصلوة والتحية من رب
العالمين

هذه الرسالة في تحقيق حسين بن خالد

بسم الله الرحمن الرحيم ومنه الاعانة للفوز بجنات النعيم والاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم واليه الالتجاء للخلاص من
الجحيم وبعد يقول المتحير في بوادي الحق والضلال والمتيهات في تيه الجهالة والوبال ابن مستغرق في بحار معرفة
الرب الغافر محمد تقي الموسوي محمد باقر وقاهما الله تعالى عن سوء الباطن والظاهر هذه رسالة في تحقيق الحال
في حسين بن خالد المتنقح الحال في هذا المرام يستدعي الكلام في مباحث الاول في انه واحد او متعدد والثاني في التنبيه على
ان الرواية حسين بن خالد على انحاء الاول روايته عن مولينا الصادق عليه السلام والثاني روايته عن مولانا
الكاظم عليه السلام مقيدا بالصيرفي والثالث روايته كذلك اي مقيدا بالصيرفي عن ابي الحسن المطلق والرابع روايته
مطلقا عنه عليه السلام والخامس روايته مطلقا كذلك عن ابي الحسن عليه السلام والسادس روايته مقيدا بالصيرفي
عن مولينا الرضا عليه السلام والسابع روايته مطلقا عنه عليه السلام والبحث الثالث في التنبيه على ان الراوي
عن مولينا الرضا عليه السلام هو الصيرفي وان لم يكن مقيدا به وكذا الحال في الراوي عن مولينا الكاظم عليه
وعلى انه المراد في الراوي عن مولينا الصادق عليه السلام ايضا فالاظهر منه انه لا يكون الراوي في اسانيد
الاخبار المروية عن الائمة الثلثة الا الحسين بن خالد الصيرفي وان لم يكن مقيدا به والبحث الثالث في ان الحسين
بن خالد بن طهمان لم يكن مذكورا في اسانيد الاخبار الا نادرا بذكر خالد بالكنية هكذا حسين بن خالد بن ابي
العلاء والبحث الرابع في بيان حاله وان الحديث بسببه يندرج تحت اي قسم من الاقسام المعروفة فنقول اما
البحث الاول فالظاهر انه متعدد فهو مشترك بين الحسين بن خالد بن طهمان وهو الحسين بن ابي العلاء لما حكاه
الكشي عن حمدويه انه قال الحسين بن ابي العلاء هو ازدي وهو الحسين بن خالد بن طهمان الخفاف وكنية خالد
ابو العلاء اخوه عبد الله بن ابي العلاء وذكره شيخ الطائفة في الرجال في باب اصحاب مولانا الباقر والصادق
عليهما السلام فقال في الاول الحسين بن ابي العلاء الخفاف وفي الثاني الحسين بن ابي العلاء العامري ابو علي الزندجي الخفاف
الكوفي مولى بني عامر واخيه الزندجي اعور وقال في الفهرست الحسين بن ابي العلاء له كتاب يعد في الاصول اخبرنا
به من اصحابنا عن محمد بن علي بن الحسين بن بابويه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن محمد بن الحسين بن
ابي الخطاب عن محمد بن ابي عمير عن صفوان عن الحسين بن ابي العلاء وقال النجاشي الحسين بن ابي العلاء الخفاف ابو علي الاعور

الاعور مولى بني اسد ذكره للناس ابن عقدة وعثمان بن حاتم بن منتاب وقال احمد بن الحسين رحمه الله هو مولى بني
عامر واخواه علي وعبد الحميد روى الجميع عن ابي عبد الله عليه السلام وكان الحسين اوجههم له كتب منها ما اخبرناه
اجازة محمد بن جعفر الاديب عن احمد بن محمد بن الحافظ قال حدثنا محمد بن سالم بن عبد الرحمن الازدي ومحمد بن
احمد بن الحسين القطراني قالا حدثنا محمد بن ابي بشر عن الحسين بن ابي العلاء وليس في هذه الكلمات دلالة على ان ابا
العلاء اسمه خالد لكن قال النجاشي في باب الخاء ما هذا لفظه خالد بن طهمان ابو العلاء الخفاف السلولي قال
البخاري روى عن عطية وحبيب بن ابي حبيب سمع منه وكيع ومحمد بن يوسف وقال مسلم بن الحجاج ابو العلاء الخفاف
له نسخة احاديث رواها عن ابي جعفر عليه السلام كان من العامة اخبرنا ابن نوح قال حدثنا احمد بن محمد قال
حدثنا سعيد عن الحسين بن الربيع عن العباس بن معروف عن الحسن بن فضالة عن طريف بن ناصح عنه بالاحاديث
انتهى وهو وان كان صريحا في ان ابا العلاء اسمه خالد بن طهمان لكن لم يظهر منه ان والد الحسين بن ابي العلاء
اسمه خالد فيمكن ان يكون خالدا اسما لوالد الحسين وان كان اسما لابي العلاء فيمكن ان يكون ابو العلاء كنية
لخالد بن طهمان ولم يكن هو والد الحسين وان كان ابو العلاء كنية لهما فالكلام الصريح في ان والد الحسين
اسمه خالد بن طهمان منحصر فيما تقدم عن حمدويه لكن الخفاف في كلام النجاشي حيث قال خالد بن طهمان
ابو العلاء الخفاف يومي الى ذلك فعلى هذا نقول الحسين بن ابي العلاء هو حسين بن خالد بن طهمان فنقول
ان حسين بن خالد مشترك بين الحسين بن خالد بن طهمان وبين الحسين بن خالد الصيرفي الذي ذكره شيخ الطائفة
في باب مولينا الرضا عليه السلام قال الحسين بن خالد الصيرفي والظاهر انه المراد ممن ذكره في اصحاب مولانا
الكاظم عليه السلام قال حسين بن خالد على ما في بعض نسخ الرجال وفي بعض النسخ حسن بن خالد وهو الصحيح
هو الاول لما ستقف في اسانيد الاخبار والبحث الثاني في التنبيه على ان رواية الحسين بن خالد على انحاء
الاول روايته عن مولانا الصادق عليه السلام منها ما في باب المكاتب من كتاب عتق الكافي قال
علي بن ابرهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمن عن الحسين بن خالد عن الصادق عليه السلام عن رجل كاتب امة له فقالت
الامة ما اديت من مكاتبتي فانا حرة على حساب ذلك فقال لها نعم فادت بعض مكاتبتها وجامعها مولاها
بعد ذلك فقال ان كان استكرهها على ذلك ضرب من الحد بقدر ما بقي له من مكاتبتها وان كانت تابعته
كانت شريكته في الحد ضربت مثل ما يضرب وهو مروي في باب حد الزنا من التهذيب باسناده عن علي بن ابرهيم عن
ابيه عن صالح بن سعيد عن الحسين بن خالد عنه عليه السلام ومنها ما في باب النوادر من حدود الكافي قال علي بن

عن محمد بن احمد المحمودي عن ابيه عن يونس عن الحسين بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول
الواجب على الامام اذا نظر الى رجل يزني او يشرب الخمر ان يقيم عليه الحد ولا يحتاج الى بينة مع نظره لانه امين
الله في خلقه واذا نظر الى رجل يسرق فالواجب عليه ان يزبره وينهاه ويمضي ويدعه قلت كيف ذاك قال لان
الحق اذا كان لله فالواجب على الامام اقامته واذا كان للناس فهو للناس ومنها ما في باب القضاء في قتيل الزحام
من كتاب ديات يب قال علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن الحسين بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سئل عن رجل اتى رجلا وهو راقد فلما صار الى ظهره ليغشيه وجأه فقتله فقال لا دية له ولا قود وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله من كابر امرأة ليفجر بها فقتلته فلا دية له ولا قود ومنها ما في باب في كم يقرأ القرآن
ويختم من كتاب فضل القرآن من اصول الكافي قال محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن النعمان عن يعقوب بن
شعيب عن حسين بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت في كم اقرأ القرآن قال اقرأه اخماسا اقرأه اسباعا
اما ان عندي مصحفا مجزأ اربعة عشر جزءا **والثاني** رواية حسين بن خالد مقيدا بالصيرفي عن مولانا الكاظم عليه
السلام فمنقول منها في باب الاغسال وكيفية الغسل من الجنابة من زيادات يب قال علي بن حديد عن احمد بن علي بن
سيف عن ابيه عن الحسين بن خالد الصيرفي قال سألت ابا الحسن الاول عليه السلام كيف صار غسل الجمعة
واجبا فقال ان الله تعالى اتم صلوة الفريضة بصلوة النافلة واتم صيام الفريضة بصيام النافلة واتم وضوء
الفريضة بغسل الجمعة من طهارة الكافي لكن حسين بن خالد فيه غير مقيد بالصيرفي ما كان من ذلك من سهو او
تقصير او نسيان ورواه ثقة الاسلام في باب وجوب الغسل الجمعة من طهارة الكافي لكن حسين بن خالد
فيه غير مقيد بالصيرفي هكذا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن سيف عن ابيه سيف بن عميرة عن
الحسين بن خالد قال سألت ابا الحسن الاول عليه السلام وفيه تمم الوضوء النافلة بغسل يوم الجمعة ومنها
ما في باب علة وجوب غسل الجمعة من العلل قال ابي رحمه الله قال حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنا
ابراهيم بن هاشم عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد الصيرفي قال سألت ابا الحسن الاول عليه السلام كيف
صار غسل الجمعة واجبا فقال ان الله تبارك وتعالى اتم صلوة الفريضة بصلوة النافلة الى آخر الحديث المذكور ومنها
ما في باب الوصية لامهات الاولاد من كتاب وصايا الكافي وباب وصية الانسان لعبده من كتاب الوصايا
التهذيب عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن الحسين بن خالد الصيرفي عن ابي الحسن الماضي عليه السلام قال كتبت
اليه في رجل مات وله ام ولد وقد جعل لها شيئا في حياته ثم مات فكتب عليه السلام لها ما اثابها به سيدها

سيدها **والثالث** مثل الثاني الا ان ابا الحسن فيه مطلق وحسين بن خالد مقيد بالصيرفي وابو الحسن فيه غير
مقيد بالماضي ولا بالاول والذي يحضرني في هذا الوقت موضع واحد في الكافي ويب فقد روى ثقة الاسلام
في باب الرجل يتزوج المرأة ويتزوج ابنه ابنتها من نكاح الكافي قال وعنه اي عن صفوان بن يحيى عن الحسين
بن خالد الصيرفي قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن هذه المسألة فقال كررها علي قلت له انه كانت لي جارية
فلم ترزق مني ولدا فبعتها فولدت من غيري ولي ولد من غيرها فازوج ولدي من غيرها ولدها قال تزوج ما
كان لها من ولد قبلك يقول قبل ان تكون لك ورواه شيخ الطائفة في باب الزيادات من فقه نكاح يب قال
واما الذي رواه الحسين بن خالد الصيرفي قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن هذه المسألة فقال كررها
علي فقلت له انه كانت لي جارية الى آخرها ولما كان ابو الحسن المطلق في الاخبار منصرفا الى مولينا الكاظم ع
يمكن جعلها من القسم الثاني الا انه لما لم يقيد في اللفظ بما يوجب انصرافه اليه جعلناه قسما آخر وقوله
يقول قبل ان يكون لك يمكن ان يكون من كلام صفوان فهو يحكي عن الحسين بن خالد انه فسر قبلك من كلامه
عليه السلام حاصله انه يجوز له تزويج ولده من ولدها الذي ولدت قبل ان يدخل في ملكه ومقتضاه عدم
جواز التزويج فيما اذا ولدت بعد الخروج عن ملكه وهو محمول على المرجوحية **والرابع** عكس الثالث فابو الحسن
فيه مقيد بما يدل على ان المراد به مولينا الكاظم عليه السلام لكن حسين بن خالد مطلق والحاصل ان الراوي
مطلق والمروي عنه المعصوم مقيد ومنه ما في باب جامع في الدواب التي لا يؤكل لحمها من كتاب ذبايح الكافي قال
علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن الحسين بن خالد قال قلت لابي الحسن عليه السلام يعني موسى بن جعفر
عليه السلام ايحل اكل لحم الفيل فقال لا قلت ولم قال لانه مثلة وقد حرم الله الامساخ ولحم ما مثل به
في صورها ومنه ما في وجوب الغسل يوم الجمعة من طهارة يب عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن سيف عن ابيه
سيف بن عميرة عن الحسين بن خالد قال سألت ابا الحسن الاول عليه السلام كيف صار غسل يوم الجمعة الى آخر ما سلف
وقد علمت انه مروي في يب عن حسين بن خالد فيه مقيد بالصيرفي فلا يكون من هذا القسم فعلى ما في التهذيب
يكون السند من القسم الثاني وعلى ما في الكافي يكون من الذي كلامنا فيه من انه من رابع الاقسام **والخامس**
رواية حسين بن خالد غير مقيد عن ابي الحسن كذلك فالمروي عنه المعصوم مطلق كالراوي ويكون
الراوي عن حسين بن خالد عن ابي الحسن عليه السلام وهو كثير منه ما في باب فضل الحج والعمرة وثوابهما
من كتاب الحج الكافي قال عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حسين بن ابي خالد قال قلت لابي الحسن عليه السلام

اي ان الراوي مقيد والمروي عنه المعصوم مطلق

اي ان حسين بن خالد مطلق وابا الحسن مقيد

كان شيء صار الحاج لا يكتب عليه الذنب اربعة اشهر قال ان الله اباح المشركين الحرم في اربعة اشهر اذ يقول فسيحوا
في الارض اربعة اشهر ثم وهب لمن يحج من المؤمنين البيت الذنوب اربعة اشهر ومنه ما في باب السنة في المهور
من نكاح الكافي قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حسين بن خالد وعلي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن
عثمان الخزاز عن رجل عن حسين بن خالد قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن مهر السنة كيف صار خمسمائة فقال ان الله
تبارك وتعالى اوجب على نفسه ان لا يكبره مؤمن مائة تكبيرة ويسبحه مائة تسبيحة ويحمده مائة تحميدة ويهلله مائة تهليلة ويصلي
على محمد وآله مائة مرة ثم يقول اللهم زوجني من الحور العين الا زوجه الله حوراء عيناء وجعل ذلك مهرها ثم
اوحى الله تعالى الى نبيه صلى الله عليه وآله ان سن مهور النساء خمسمائة درهم ففعل ذلك رسول الله صلى الله
عليه وآله وهذان الحديثان رواهما شيخنا الصدوق في العلل والعيون اما في العلل فقد روى الاول في باب
العلة التي من اجلها لا يكتب على الحاج ذنب اربعة اشهر منه قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن
عيسى عن ابيه عن الحسين بن خالد قال قلت لابي الحسن عليه السلام لاي شيء صار الحاج لا يكتب عليه ذنب اربعة
اشهر قال لان الله تبارك وتعالى اباح للمشركين الحرم اربعة اشهر اذ يقول فسيحوا في الارض اربعة اشهر
ثم وهب لمن يحج من المؤمنين البيت الذنوب اربعة اشهر اقول هكذا وجدنا سند الحديث في النسختين من العلل
وفيه سقط لوضوح ان شيخنا الصدوق لا يروي عن الصفار من غير واسطة فالصواب ما في العيون قال حدثنا
محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار الى آخره وروى الثاني منهما في باب العلة التي من اجلها صار
مهر السنة خمسمائة درهم منه قال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه قال حدثنا علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد
عن الحسين بن خالد قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن مهر السنة كيف صار خمسمائة درهم الى آخر ما
في العيون فقد رواهما في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من العلل منه قال حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد
عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابيه عن الحسين بن خالد قال قلت لابي الحسن عليه السلام لاي علة
صار الحاج لا يكتب عليه ذنب اربعة اشهر الى آخر ما سلف وقال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه قال حدثنا
علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن مهر السنة كيف
صار خمسمائة درهم الى آخر ما سلف عن الكافي ومنه ما في باب المذكور من العيون وباب العلة التي
من اجلها تجزي البدنة عن نفس واحدة وتجزي البقرة عن خمسة نفر قال حدثنا ابي رحمه الله قال حدثنا
علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له كم تجزي

تجزي البدنة قال عن نفس واحدة قلت فالبقرة قال عن خمسة اذا كانوا يأكلون على مائدة واحدة قال كيف صار
البدنة لا تجزي الا عن واحد والبقرة تجزي عن خمسة قال لان البدنة لم يكن فيها من العلة ما في البقرة ان الذين
امروا قوم موسى عليه السلام بعبادة العجل كانوا خمسة انفس كانوا اهل بيت واحد قال في العلل بعد ايراد
قال مصنف هذا الكتاب جاء هذا الخبر هكذا فاوردته كما جاء لما فيه من ذكر العلة والذي افتي به واعتمده
ان البقرة والبدنة تجزيان عن سبعة نفر من اهل بيت واحد ومن غيرهم **تنبيه** اعلم ان ابا الحسن المطلق ينصرف
الى مولينا الكاظم عليه السلام فعلى هذا ذكر هذه الاحاديث الثلاثة في الباب المذكور من العيون لا يخلو من
ندشة ثم اقول روى شيخنا الصدوق في العيون قبل الاحاديث الثلاثة بقليل حدثنا عن ابي الحسن عليه
السلام قال حدثنا ابي رحمه الله قال حدثني سعد بن عبد الله قال حدثني سعد بن عبد الله قال حدثني محمد بن
عيسى عن درست عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن عليه السلام قال دخل رسول الله صلى الله عليه
وآله على عائشة وقد وضعت في الشمس فقال يا حميرا ما هذا قال غسلت راسي وجسدي قال لا تعودن
فانه يورث البرص فقال مصنف هذا الكتاب ابو الحسن صاحب هذا الحديث يجوز ان يكون الرضا
عليه السلام ويجوز ان يكون موسى بن جعفر عليهما السلام لان ابراهيم بن عبد الحميد قد لقيهما جميعا
وهذا الحديث من المراسيل انتهى كلامه رفع في الجنة الخلد مقامه ولا يخفى ان ما ذكره في الاحاديث الثلاثة
فيقال ابا الحسن فيها يحتمل ان يكون موسى بن جعفر عليه السلام كما يجوز ان يكون مولينا الرضا عليه السلام
لان الحسين بن خالد قد لقيهما جميعا ثم لا يخفى ما في قوله وهذا الحديث من المراسيل مما لا يخفى لوضوح ان
الحديث على ما ذكره مسند فكيف يقال انه من المراسيل ولذا ان نقول ان المراد من المراسيل في المقام غير
ما هو المصطلح عليه والمراد ان ابا الحسن فيه مرسل اي غير مقيد بما يميزه لكن لا يخفى ما فيه اما اولا فلانه هو
الذي ذكره اولا في قوله ابو الحسن صاحب هذا الحديث الى آخره واما ثانيا فلانه لو كان المراد ذلك
الاتيان بالفاء لا بالواو واما ثالثا فلان ذكر الحديث غير ملائم له كما لا يخفى ويمكن التوجيه في ايراد الاحاديث
الثالثة في الباب المعنون بما ذكر مع اطلاق ابي الحسن فيها ان هو ان الغالب رواية السند المذكور عن
مولانا الرضا عليه السلام فحمل ابو الحسن عليه لذلك ولنا ان نقول انه معارض بان ابا الحسن المطلق
ينصرف الى مولانا الكاظم عليه السلام مضافا الى ان دعوى الغلبة في السند مسلمة فيما اشتمل على علي بن معبد
والسند في الحديث الوارد في عدم كتابة الذنب على الحاج في اربعة اشهر خال عنه ومنه ما في باب التلبية

والاصلح وما الاجل من ذلك وما يحرم منه في بيت اول الثلث الاخر منه قال احمد بن محمد بن عيسى عن ابن
ابي نصر عن حسين بن خالد قال قلت لابي الحسن عليه السلام انا روينا حديثا عن النبي صلى الله عليه واله انه قال
من شرب الخمر لم يحتسب صلوته اربعين صباحا لا اقل من ذلك ولا اكثر قال ان الله تعالى قد خلق الانسان
فصير النطفة اربعين يوما ثم نقلها فصيرها علقة اربعين يوما فهو اذا شرب الخمر بقي في مثانته اربعين يوما
على قدر انتقال ما خلق منه ومنه ما في اواخر الثلث الاخر من باب حد الزنا من بيت علي عن ابيه عن عمرو بن
عثمان عن الحسين بن خالد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عن المحصن اذا هو فر من الحفرة هل يرد
حتى يقام عليه الحد فقال يرد ولا يرد قلت فكيف ذاك فقال اذا كان هو المقر على نفسه ثم هرب من الحفرة
بعدما يصيبه شيء من الحجارة لم يرد وان كان انما قامت عليه البينة وهو يجحد ثم هرب يرد وهو صاغر حتى
يقام عليه الحد ومنه ما في باب دية عين الاعور ومنه قال والذي يدل على ذلك ما رواه علي بن ابراهيم
عن ابيه عن محمد بن جعفر عن الحسين بن خالد قال سالت ابا الحسن عليه السلام فقلت انا روينا عن ابي عبد الله
عليه السلام حديثا احب ان اسمعه منك فقال وما هو فقلت بلغني انه قال في رجل قطع راس رجل
ميت قال فقال رسول الله صلى الله عليه واله ان الله حرم من المسلم ميتا ما حرم منه حيا فمن فعل بميت
ما يكون في ذلك اجتياح نفس الحي فعليه الدية فقال صدق ابو عبد الله عليه السلام هكذا قال
رسول الله صلى الله عليه واله قلت من قطع راس رجل ميت او شق بطنه او فعل به ما يكون في
ذلك الفعل اجتياح نفس الحي فعليه دية الدية النفس كاملة فقال لا ثم اشار باصبعه الخنصر
فقال اليس لهذه دية قلت بلى قال فتراه دية النفس فقلت لا قال صدقت فقلت وما دية هذا
اذا قطع راسه وهو ميت فقال ديته دية الجنين في بطن امه قبل ان ينشاء فيه الروح وذلك
مائة دينار قال فسكت وسرني ما اجابني فيه قال لم لا تستوفي مسئلتك فقلت ما عندي فيها اكثر
مما اجبتني به الا ان يكون شيء لا اعرفه قال دية الجنين اذا ضربت امه فسقط من بطنها قبل ان
ينشاء فيه الروح مائة دينار وهي لورثته وان دية هذا اذا قطع راسه او شق بطنه فليس هي
لورثته انما هي له دون الورثة فقلت وما الفرق بينهما فقال ان الجنين مستقبل مرجو نفعه
وان هذا قد مضى وذهبت منفعته فلما مثل به بعد موته صارت ديته بتلك المثلة له لا لغيره
يحج بها عنه ويفعل بها ابواب الخير والبر من صدقة او غيرها ومنه ما في كتاب الزي والتجمل من الكافي

قال سهل بن زياد عن الدهقان عبيد الله عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن عليه السلام قال سمعته يقول
تختموا باليواقيت فانها تنفي الفقر ومنه ما في باب نقش الخواتيم من كتاب الزي والتجمل من الكافي قال
علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن سعد عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن عليه السلام قال كان نقش
خاتم علي بن الحسين خزي وشقي قاتل الحسين بن علي صلوات الله عليهم ومنه ما في باب الكفاية من
معيشة الكافي حيث قال محمد بن يحيى عن بعض اصحابنا عن الحسين بن علي بن يقطين عن الحسين بن خالد
قال قلت لابي الحسن عليه السلام جعلت فداك قول الناس الضامن غارم قال فقال ليس على
الضامن غرم الغرم على من اكل اموال الناس ورواه شيخ الطائفة في باب الكفالات والضمانات
من بيت باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن يقطين عن الحسين
بن خالد قال قلت لابي الحسن عليه السلام جعلت فداك والسادس رواية حسين بن خالد المقيد بالصيرفي
عن مولينا ابي الحسن المقيد بالرضا عليه السلام فنقول منه ما في المجلس السبعين من الامالي و
باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من الاخبار المجموعة من العيون قال ابي رضي الله عنه عن
سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي الكوفي عن الحسن بن ابي العقبة الصيرفي
عن الحسين بن خالد الصيرفي قال قلت لابي الحسن الرضا عليه السلام الرجل يستنجي وخاتمه في
اصبعه ونقشه لا اله الا الله فقال اكره له ذلك فقلت له جعلت فداك اوليس كان رسول الله
صلى الله عليه واله وكل واحد من ابائك عليهم السلام يفعل ذلك وخاتمه في اصبعه قال
ولكن كانوا يتختمون في اليد اليمنى ومنه ما في الباب الخامس والسبعين من العيون قال حدثنا
علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن صفوان بن يحيى قال كنت عند ابي الحسن الرضا عليه السلام اذ دخل
عليه حسين بن خالد الصيرفي فقال جعلت فداك اني اريد الخروج الى الاعوص فقال حيث
ما ظهرت بر العافية فالزمه فلم يسمعه ذلك فخرج يريد الاعوص فقطع عليه الطريق
فاخذ كل شيء كان معه من المال ومنه ما في ذكره النجاشي قال اخبرنا والدي رحمه الله
انه قال اخبرنا احمد بن علي بن الحسن قال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه عن علي بن ابراهيم عن ابيه
عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد الصيرفي قال كنا عند الرضا عليه السلام ونحن جماعة
فذكر محمد بن اسمعيل بن بزيع فقال وددت ان فيكم مثله السابع رواية حسين بن خالد

عن غير تقييد عن مولينا ابي الحسن الرضا عليه السلام وهو كثيرة منها ما في باب نقش الخواتيم من
كتاب الزي والتجمل من الكافي عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن حسين بن خالد عن ابي الحسن
الثاني عليه السلام قال قلت له انا روينا في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه واله كان
يستنجي وخاتمه في اصبعه وكذلك كان يفعل امير المؤمنين عليه السلام وكان نقش خاتم رسول
الله صلى الله عليه واله قال صدقوا قلت ينبغي لنا ان نفعل فقال ان اولئك كانوا يتختمون في اليد
اليمنى وانتم تتختمون في اليد اليسرى قال فسكت فقال اتدري ما كان نقش خاتم ادم عليه السلام
فقلت لا فقال لا اله الا الله محمد رسول الله وكان نقش خاتم النبي صلى الله عليه واله محمد
رسول الله وخاتم امير المؤمنين لله الملك وخاتم الحسن العزة لله وخاتم الحسين ان الله بالغ امره و
علي بن الحسين خاتم ابيه وابو جعفر الاكبر خاتم جده الحسين وخاتم جعفر الله وليي وعصمتي من
خلقه وابو الحسن الاول حسبي الله وابو الحسن الثاني ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله وقال
الحسين بن خالد ومد يده الي وقال خاتمي خاتم ابي ايضا توضيح والظاهر ان الحاكي لقول قال فسكت
والخبر له هو محمد بن عيسى وان القائل في قوله فقال اتدري ما كان الى اخره فلا يمكن ان يقال انه
لما في اخره وهو قوله وابو الحسن الثاني ما شاء الله لا قوة الا بالله وقوله وقال الحسين بن خالد
ومد يده الي الى اخره ويمكن ان يقال ان القائل هو محمد بن عيسى اي قال محمد بن عيسى لحسين بن خالد
اتدري الى اخره بقي الكلام في المخبر والحاكي ولا يمكن ان يقال انه محمد بن عيسى كما يظهر بالتامل و
يمكن ان يقال ابن سهل بن زياد لكن يحتاج الى تقدير قلت هكذا قال محمد بن عيسى قلت لحسين
بن خالد اتدري ما كان نقش خاتم ادم عليه السلام لكن ينافيه قوله فقلت لا اذ المنا
سب ان يقال فقال لا فقلت لا اله الا الله الا ان يقال انه كان كذلك فغير الى ما نرى ويمكن ان
يقال ان القائل فقال اتدري هو المعصوم عليه السلام ويحمل ذيل الحديث اما على انه نقل
بالمعنى من الراوي او يحمل على الالتفات من التكلم الى الغيبة ويكون له عليه السلام خاتمان
دل عليه السلام على نقش احدهما بالقول وعلى الاخر بيده عليه السلام يومي اليه لفظ
انها في قوله عليه السلام وقال خاتمي خاتم ابي ايضا ومن هذا القبيل ما رواه ثقة الاسلام
في باب لباس رسول الله صلى الله عليه واله وفاطمة عقا عن الحسن والحسين عليهما السلام عن

عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسين بن خالد قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن التهنية بالولد
حق فقال انه قال لما ولد الحسن عليه السلام بن علي عليهما السلام هبط جبرئيل عليه السلام على النبي
صلى الله عليه واله بالتهنية في اليوم السابع والاربعين من المجالس وباب صفات الذات وصفات
والمراد ان يسميه ويكنيه ويحلق راسه ويعق عنه ويثقب اذنه ومنه ما في رواه في المجلس السابع و
الاربعين من المجالس وبابي صفات الذات وصفات الافعال من كتاب التوحيد وباب ما جاء عن الرضا
عليه السلام من الاخبار في التوحيد من العيون قال حدثنا علي بن احمد بن موسى رحمه الله قال حدثنا
محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن محمد بن اسمعيل البرمكي قال حدثنا الفضل بن سليمان الكوفي عن الحسين
بن خالد قال سمعت الرضا علي بن موسى عليهما السلام يقول لم يزل الله تبارك وتعالى عليما قادرا حيا
قديما سميعا بصيرا فقلت له يا ابن رسول الله ان قوما يقولون انه عز وجل لم يزل عالما بعلم وقادرا بقدرة
وحيا بحياة وقديما بقدم وسميعا بسمع وبصيرا ببصر فقال عليه السلام من قال ذلك ودان به فقد اتخذ مع الله
الهة اخرى وليس من ولايتنا على شيء ثم قال لم يزل الله عز وجل عليما قادرا حيا قديما سميعا بصيرا لذاته تعالى
عما يقول المشركون والمشبهون علوا كبيرا ومنه ما في باب المجلس الحادي والثمانين من المجالس وباب القران ما هو
من كتاب التوحيد عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه عن علي بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن علي
بن معبد عن الحسين بن خالد قال قلت للرضا عليه السلام يا ابن رسول الله اخبرني عن القران اخالق هو او مخلوق فقال
ليس بخالق ولا مخلوق ولكنه كلام الله عز وجل ومنه ما في باب المجلس المذكور من المجالس وباب ما جاء عن الرضا
عليه السلام من الاخبار المجموعة من العيون عن احمد بن علي بن ابراهيم بن هاشم رحمه الله قال حدثني ابي عن جدي
علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا عن ابيه موسى بن جعفر عن ابيه جعفر بن محمد عن
ابيه محمد بن علي عن ابيه علي بن الحسين عن ابيه الحسين بن علي عن ابيه امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليهم السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله اخبرني جبرئيل عن الله جل جلاله انه قال علي بن ابي طالب حجتي على خلقي
وديان ديني اخرج من صلبه ائمة يقومون بامري ويدعون الى سبيلي بهم ادفع العذاب عن عبادي وامائي
وبهم انزل رحمتي ومنه ما في المجلس السادس والاربعين من المجالس وباب ما جاء عن الرضا عليه السلام من
الاخبار المجموعة من العيون قال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه رحمه الله عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن
معبد عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن ابيه عن ابائه عن علي عليهم السلام قال

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان مسلما فلا يمكر ولا يخدع فاني سمعت جبرئيل عليه السلام يقول
ان المكر والخديعة في النار ثم قال عليه السلام ليس منا من غش مسلما وليس منا من خان مؤمنا ومنه ما في الباب
المذكور من العيون والمجلس التاسع والاربعين من المجالس قال حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضي الله
عنه عن محمد بن الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا
عليهما السلام قال النظر الى ذريتنا عبادة او النظر الى جميع ذرية النبي صلى الله عليه وآله عبادة قال بل النظر الى
جميع ذرية النبي صلى الله عليه وآله عبادة ما لم يفارقوا منهاجه ولم يتلوثوا بالمعاصي ومنه ما في باب
العلة التي من اجلها اتخذ الله ابرهيم خليلا من العلل وباب ما جاء عن الرضا عليه السلام من العلل والعيون
قال حدثنا احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه قال حدثنا علي بن ابرهيم بن هاشم عن ابيه عن علي بن معبد
عن الحسين بن خالد عن ابي الرضا عليه السلام قال سمعت ابي يحدث عن ابيه عليه السلام انه قال انما اتخذ الله
ابرهيم خليلا لانه لم يرد احدا ولم يسال احدا قط غير الله عز وجل ومنه ما في باب تفسير قوله تعالى كل شيء هالك
الا وجهه من كتاب التوحيد وباب ما جاء عن الرضا علي بن موسى عليهما السلام من الاخبار في التوحيد من
العيون قال حدثنا احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه قال حدثنا علي بن ابرهيم عن ابيه عن علي بن معبد
عن الحسين بن خالد قال قلت للرضا عليه السلام يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله يروون ان رسول
الله قال ان الله خلق آدم على صورته فقال قاتلهم الله لقد حذفوا اول الحديث ان رسول الله صلى الله عليه
وآله مر برجلين يتسابان فسمع احدهما يقول لصاحبه قبح الله وجهك ووجه من يشبهك فقال صلى الله عليه
وآله يا عبد الله لا تقل هذا لاخيك فان الله خلق آدم على صورته ومنه ما في باب القضاء والقدر من
كتاب التوحيد والباب المذكور من العيون قال حدثنا الحسين بن ابرهيم بن احمد المؤدب رضي الله عنه قال
حدثنا علي بن ابرهيم بن هاشم عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن علي بن موسى بن الرضا عليهم السلام عن
عن ابيه علي بن الحسين عن ابيه علي بن ابي طالب عليهم السلام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله من
لم يرض بقضائي ولم يؤمن بقدري فليلتمس الها غيري وقال رسول الله صلى الله عليه وآله في كل قضاء
الله عز وجل خيرة للمؤمن ومنه ما في باب حدوث العالم من الكتاب قال حدثنا احمد بن يحيى العطار قال حدثنا
سعد بن عبد الله قال حدثنا ابرهيم بن هاشم عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا
عليه السلام انه دخل عليه رجل فقال يا ابن رسول الله ما الدليل على حدوث العالم قال انت لم تكن ثم كنت

كنت وقد علمت انك لم تكن نفسك ولا كونك من هو مثلك ومنه ما في باب نفي التفويض والجبر من الكتاب و
باب ما جاء عن الرضا علي بن موسى عليه السلام من الاخبار في التوحيد من العيون قال حدثنا احمد بن هرون
الفامي رضي الله عنه عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن ابيه قال حدثنا ابرهيم بن هاشم عن علي بن معبد عن
الحسين بن خالد عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام قال قلت له يا ابن رسول الله ان الناس ينسبونا
الى القول بالتشبيه والجبر لما روي من الاخبار في ذلك عن آبائك عليهم السلام قال يا ابن خالد اخبرني عن الاخبار
التي رويت عن آبائي الائمة عليهم السلام في التشبيه اكثر ام الاخبار التي رويت عن النبي صلى الله عليه وآله
في ذلك فقلت بل ما روي عن النبي صلى الله عليه السلام كان يقول بالتشبيه والجبر اذا فقلت انهم
يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يقل من ذلك شيئا وانما روي عليه قال فليقولوا في آبائي عليهم
السلام انهم لم يقولوا من ذلك شيئا وانما روي عليهم ثم قال عليه السلام من قال بالتشبيه والجبر فهو
كافر مشرك ونحن منه براء في الدنيا والآخرة يا ابن خالد انما وضع الاخبار عنا في التشبيه والجبر الغلاة الذين
صغروا عظمة الله فمن احبهم فقد ابغضنا ومن ابغضهم فقد احبنا ومن والاهم فقد عادانا ومن عاداهم فقد
والانا ومن وصلهم فقد قطعنا ومن قطعهم فقد وصلنا ومن جفاهم فقد برنا ومن برهم فقد جفانا و
من اكرمهم فقد اهاننا ومن اهانهم فقد اكرمنا ومن قبلهم فقد ردنا ومن ردهم فقد قبلنا ومن احسن
اليهم فقد اساء الينا ومن اساء اليهم فقد احسن الينا ومن صدقهم فقد كذبنا ومن كذبهم فقد صدقنا
ومن اعطاهم فقد حرمنا ومن حرمهم فقد اعطانا يا ابن خالد من كان من شيعتنا فلا يتخذن منهم وليا
ولا نصيرا ومنه ما في الباب المذكور من العيون قال حدثنا ابي رضي الله عنه قال حدثنا سعد بن عبد الله قال
حدثنا ابرهيم بن هاشم عن علي بن معبد عليه السلام عن الحسين بن خالد عن علي بن موسى الرضا عليه السلام
عن ابيه عن آبائه امير المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من لم يؤمن بحوضي
فلا اورده الله حوضي ومن لم يؤمن بشفاعتي فلا اناله الله شفاعتي ثم قال عليه السلام انما شفاعتي لاهل
الكبائر من امتي واما المحسنون فما عليهم من سبيل قال الحسين بن خالد فقلت للرضا عليه السلام يا ابن
رسول الله فما معنى قوله عز وجل ولا يشفعون الا لمن ارتضى قال لا يشفعون الا لمن ارتضى الله دينه ومنه
ما في باب حد البهيمة من حدود الكافي قال محمد بن صالح بن ابي حماد عن بعض اصحابه عن يونس عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام والحسين بن خالد عن ابي الحسن الرضا عليهم السلام وصباح

الحناط عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام في الرجل ياتي البهيمة فقالوا جميعا ان كانت البهيمة للفاعل
ذبحت فاذا ماتت احرقت بالنار ولم ينتفع بها وضرب هو خمسة وعشرين سوطا ربع حد الزاني وان
لم تكن البهيمة له قومت واخذ ثمنها منه ودفع الى صاحبها وذبحت واحرقت بالنار ولم ينتفع بها
وضرب خمسة وعشرين سوطا فقلت وما ذنب البهيمة فقال لا ذنب لها ولكن رسول الله صلى الله
عليه واله فعل هذا وامر به لكيلا يجتري الناس بالبهايم وينقطع النسل وهو مروي في باب الحد في
نكاح البهايم من يب قال يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام والحسين
بن خالد عن ابي الحسن الرضا عليه السلام وصباح الحذاء عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم موسى عليه السلام
الى اخره ومنه ما في باب ضمان النفوس وغيرها من اواخر يب قال الصفار عن الحسين عن محمد بن اسلم
الجبلي عن الحسين بن خالد عن شيخ عن ابي الرضا عليه السلام ايما ظئر قوم قتلت صبيا لهم وهي نائمة فانقلبت
عليه فقتلته فان عليها الدية من مالها خاصة ان كانت انما ظائرت طلب العز والفخر وان كانت
انما ظائرت من الفقر فان الدية على عاقلتها ومنه ما في باب العقيق من كتاب الزي والتجمل من الكافي
قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال كان
ابو عبد الله عليه السلام يقول من اتخذ خاتما فصه عقيق لم يفتقر ولم يقض له الا بالتي هي احسن ومنه
ما في باب الياقوت والزمرد منه قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن الرضا
عليه السلام قال كان ابو عبد الله عليه السلام يقول تختموا باليواقيت فانها تنفي الفقر ومنه ما
في باب العلة التي من اجلها صار عند الارضة حيث كانت ماء وطين من العلل قال حدثنا محمد بن
زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه قال حدثنا علي بن ابي ابرهيم بن هاشم عن ابيه عن علي بن معبد عن
الحسين بن خالد عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن ابيه موسى بن جعفر عن ابيه جعفر
بن محمد عليهم السلام قال ان سليمان بن داود عليه السلام قال ذات يوم لاصحابه ان الله تبارك
وتعالى قد وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي سخر لي الريح والانس والجن والطير والوحوش
وعلمني منطق الطير واتاني من كل شيء ومع جميع ما اوتيت من الملك ما تم سروري يوما الى الليل و
قد احببت ان ادخل قصري في غد فاصعد اعلاه فانظر الى ممالكي فلا تاذنوا لاحد علي لئلا يرد علي
ما ينغص علي يومي فقالوا نعم فلما كان من الغد اخذ عصاه بيده وصعد الى اعلى موضع من قصره ووقف

ووقف متكئا على عصاه ينظر الى ممالكه مسرورا بما اوتي فرحا بما اعطي اذ نظر الى شاب حسن الوجه واللباس
قد خرج عليه من بعض زوايا قصره فلما ابصر به سليمان قال له من ادخلك الى هذا القصر وقد اردت ان اخلو
فيه اليوم وباذن من دخلت فقال ربه الحق به فمنى من انت قال انا ملك الموت قال وفيما جئت قال جئت
سرور دون لقائه فقبض ملك الموت روحه وهو متكئ على عصاه وهو ميت ما شاء الله والناس ينظرون
اليه وهم يقدرون انه حي فافتتنوا فيه واختلفوا فمنهم من قال ان سليمان قد بقي متكئا على عصاه
هذه الايام الكثيرة ولم يتعب ولم ينم ولم ياكل ولم يشرب انه لربنا الذي يجب علينا ان نعبده وقال قوم
ان سليمان ساحر وانه يرينا انه واقف متكئ على عصاه يسحر اعيننا وليس كذلك وقال المؤمنون ان
سليمان هو عبد الله ونبيه يدبر الله امره بما شاء فلما اختلفوا بعث الله عز وجل الارضة فدبت في
عصى سليمان فلما اكلت جوفها انكسرت العصا وخر سليمان من قصره على وجهه فشكرت الجن الارضة
صنيعها فلاجل ذلك لا توجد الارضة في مكان الا وعندها ماء وطين وذلك قول الله عز وجل فلما قضينا
عليه الموت ما دلهم على موته الا دابة الارض تاكل منساته يعني عصاه فلما خر تبينت الجن ان لو كانوا
يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين ثم قال الصادق عليه السلام والله ما نزلت هذه الاية هكذا
وانما نزلت فلما خر تبينت الجن والانس ان لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين هكذا وجدنا الحديث
في ثلث نسخ من العلل والظاهر انه غير صحيح فالصحيح ما في العيون ثم قال الصادق عليه السلام والله ما نزلت
هذه الاية هكذا وانما نزلت فلما خر تبينت الانس ان الجن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين
ومنه ما في باب ما جاء عن الرضا علي بن موسى عليهما السلام من الاخبار النادرة في فنون شتى من العيون
قال حدثنا احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه قال حدثنا علي بن ابرهيم بن هاشم عن ابيه عن علي بن
معبد عن الحسين بن خالد عن علي بن موسى الرضا عن ابيه موسى بن جعفر عن ابيه جعفر بن محمد عليهم السلام
انه قال ان الله تبارك وتعالى ليبغض البيت اللحم واللحم السمين فقال له بعض اصحابه يا بن رسول الله انا
لنحب اللحم وما تخلو بيوتنا منه فكيف ذلك فقال ليس حيث تذهب انما البيت اللحم البيت الذي يوكل فيه
لحوم الناس بالغيبة واما اللحم السمين فهو المتجبر المتكبر المختال في مشيته ومنه ما اورده في ضمن الاخبار
المنثورة عن الرضا عليه السلام المذكورة في الباب المعنون بباب ما جاء عن الرضا عليه السلام في
صفة النبي صلى الله عليه واله قال حدثنا علي بن ابرهيم بن هاشم رضي الله عنه قال حدثني ابي عن جدي

ابرهيم بن هاشم عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد قال قال الرضا عليه السلام سمعت ابي يحدث عن ابيه
عليهما السلام ان اول سورة نزلت بسم الله الرحمن الرحيم اقرأ باسم ربك واخر سورة نزلت اذا جاء نصر الله و
منه ما في الباب المذكور قال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه واحمد بن علي بن ابرهيم بن هاشم واحمد بن زياد بن جعفر
بن جعفر بن محمد عن محمد بن علي عن ابيه علي بن الحسين عن ابيه الحسين بن علي عن ابيه امير المؤمنين عليه السلم
علي بن ابي طالب عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله لكل امة صديق وفاروق و
صديق هذه الامة وفاروقها علي بن ابي طالب عليه السلام وان عليا سفينة نجاتها وباب حطتها وانه
يوشعها وشمعونها وذو قرنيها معاشر الناس ان عليا خليفة الله وخليفتي عليكم بعدي وانه لامير
المؤمنين عليه السلام وخير الوصيين من نازعه فقد نازعني ومن ظلمه فقد ظلمني ومن غالبه فقد غالبني
ومن بره فقد برني ومن جفاه فقد جفاني ومن عاداه فقد عاداني ومن والاه فقد والاني وذلك انه اخي
ووزيري ومخلوق من طينتي وكنت انا وهو واحدا ومنه ما في بابها جاء عن الرضا عليه السلام في
تزويج فاطمة عليها السلام قال حدثني ابو محمد جعفر بن نعيم الشاذاني رضي الله عنه قال حدثنا احمد بن
ادريس قال حدثنا ابرهيم بن هاشم عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا
عن ابيه عن ابائه عن علي عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله يا علي لقد عاتبني رجال
من قريش في امر فاطمة وقالوا خطبناها اليك فمنعتنا وزوجت عليا فقلت لهم والله ما انا منعتكم و
زوجته بل الله منعكم وزوجه فهبط جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد ان الله عز وجل جلاله يقول
لو لم اخلق عليا لما كان لفاطمة ابنتك كفو على وجه الارض ادم فمن دونه قال شيخنا الصدوق بعد ايراد
وحدثنا بهذا الحديث احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه قال حدثنا علي بن ابرهيم بن هاشم
عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن الرضا عن ابائه عن علي بن ابي طالب عليهم السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ومنه ما في المجلس الرابع عشر من المجالس قال حدثنا حمزة
بن محمد بن احمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال اخبرني علي
بن ابرهيم بن هاشم سنة سبع وثلثين وثلثمائة قال حدثني ابي عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن
علي بن موسى الرضا عن ابيه عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله يا علي
انت اخي ووزيري وصاحب لوائي في الدنيا والاخرة وانت صاحب حوضي من احبك فقد احبني ومن

ابغضك فقد ابغضني ومنه ما في بابه ما روي عن الرضا عليه السلام علي بن موسى عليه السلام في القائم من ال محمد قال
قال حدثنا احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه قال حدثنا علي بن ابرهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن
الحسين بن خالد قال قال رسول الله صلى الله علي بن موسى الرضا عليه السلام لا دين لمن لا ورع له ولا ايمان
لمن لا تقية له وان اكرمكم عند الله عز وجل اعملكم بالتقية قيل له يا ابن رسول الله الى متى قال الى الوقت
المعلوم وهو يوم خروج قائمنا اهل البيت فمن ترك التقية قبل خروج قائمنا فليس منا فقيل له يا ابن
رسول الله من القائم منكم اهل البيت قال الرابع من ولدي ابن سيدة الاماء يطهر الله به الارض من كل جور
ويقدسها من كل ظلم وهو الذي يشك الناس في ولادته وهو صاحب الغيبة قبل خروجه فاذا خرج اشرقت
الارض بنوره ويضع ميزان العدل بين الناس فلا يظلم فيه احد احدا وهو الذي يطوى له الارض ولا يكون
له ظل وهو الذي ينادي مناد من السماء باسمه يسمعه جميع اهل الارض بالدعاء اليه يقول الا ان حجة الله
قد ظهر عند بيت الله فاتبعوه فان الحق معه وهو قول الله عز وجل ان نشأ ننزل عليهم من السماء اية فظلت
اعناقهم لها خاضعين والبحث الثالث في التنبيه على ان الحسين بن خالد في الاسانيد المذكورة هو الحسين
بن خالد الصيرفي سواء كانت الرواية عن مولينا الرضا او الكاظم او مولانا الصادق عليهم السلام اما اذا
كانت الرواية عن مولينا الرضا عليه السلام فحمل المقيد بالصيرفي فان الامر غني عن البيان وقد اوردنا
ثلثة مواضع منها عند ذكر السادس من انحاء الرواية الثابتة عن الحسين بن خالد وان كان الراوي في الثاني
منها صفوان بن يحيى لا حسين بن خالد بل الحسين بن خالد المقيد بالصيرفي هناك سائل خلله حتى يتضح
للحقيقة الحال واما عند الاطلاق كما استقصيناه في النحو السابع من الانحاء السبعة من الروايات المجموعة
عنه فعند عدم نقل حسين بن خالد بن الطهمان الى ذلك الزمان كما اقتضاه كلام شيخ الطائفة في الرجال
لذكره حسين بن ابي العلاء وهو حسين بن خالد بن الطهمان في اصحاب مولانا الباقر والصادق عليهما السلام
فغير مفتقر الى البيان لكون الحسين بن خالد هناك لا يكون الا الصيرفي واما مع بقائه الى زمانه صلوات الله
عليه وعلى ابائه وابنائه عليهم السلام كما اقتضاه ما اورده ثقة الاسلام في باب هدية الغريم من
معيشة الكافي قال محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان عن الحسين بن ابي العلاء عن اسحق بن عمار
عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن الرجل يكون له مع رجل مال قرضا فيعطيه الشيء من ربحه مخافة
ان يقطع ذلك عنه فيأخذ ماله من غير ان يكون شرط عليه قال لا بأس به ما لم يكن شرطا ومحمد بن الحسين

فيه محمد بن الحسين بن ابي الخطاب من اصحاب مولانا الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام وهو يروي عن
موسى بن سعدان الراوي عن الحسين بن ابي العلا ومقتضاه بقاؤه الى زمن مولينا الرضا عليه السلام ولك
ان تقول ان شيخ الطائفة اورد موسى بن سعدان في اصحاب مولينا الكاظم عليه السلام ولم يذكره في اصحاب
مولانا الرضا عليه السلام فرواية محمد بن الحسين عنه اما بعد ذكر زمان الكاظم عليه السلام او بقاء موسى بن
جعفر سعدان الى زمان مولينا الجواد عليه السلام او بقي بترك الواسطة فلا يمكن التمسك بالسند المذكور
لبقاء الحسين بن ابي العلا الى زمن مولانا الرضا عليه السلام فلا يمكن التمسك به لبقاء حسين بن خالد
بن طهمان الى زمن مولانا الرضا عليه السلام فيكون حسين بن خالد الراوي عنه عليه السلام فيكون حسين
بن خالد الراوي عنه عليه السلام هو الصيرفي لا غير وهو المطلوب وعلى تقدير الاغماض عن ذلك نقول
ان الحسين بن خالد المقيد بالصيرفي ثبت روايته عن مولانا الرضا عليه السلام وهذا التقييد يرجح
حمل الحسين بن خالد المطلق الراوي عن مولينا الرضا عليه السلام عليه كما لا يخفى على المتامل وايضا نقول
ان الراوي عن الحسين بن خالد المطلق عن مولينا الرضا عليه السلام وكذا الحال في الراوي عن الراوي منهم
منه ان الحسين بن خالد في المقامين واحد والحاصل ان الطريق الى الحسين بن خالد المقيد بالصيرفي الراوي
عن ابي الحسن الرضا هو الطريق الى الحسين بن خالد المطلق الراوي عنه عليه السلام هو المقيد المذكور
وهو المطلوب فلاحظ ما حكيناه فيما سلف عن النجاشي قال حدثنا عن شيخنا الصدوق حدثنا محمد بن علي
ماجيلويه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن حسين بن خالد الصيرفي قال كنا عند الرضا عليه
السلام ونحن جماعة فذكر محمد بن اسمعيل بن بزيع فقال وددت ان فيكم مثله وهذا السند الى الحسين بن
خالد المطلق الراوي عن مولينا الرضا كثير جدا ووحدة الطريق دليل على ان الحسين بن خالد المطلق الراوي
عنه عليه السلام هو الصيرفي ولو لم يكن يدلنا الطريق كما لا يخفى واما اذا كانت رواية حسين بن خالد
عن مولينا الكاظم عليه السلام فعند التقييد بالصيرفي كما في الاسانيد المذكورة في النحو الثاني من الانحاء السبعة
المذكورة غني عن البيان واما عند الاطلاق فلما ذكرناه فيما اذا كانت الرواية عن مولينا الرضا عليه السلام
توضيح الحال في ذلك يستدعي ان يقال انك قد علمت مما سلف رواية الحسين بن خالد المقيد بالصيرفي
عن مولينا الكاظم عليه السلام في عدة مواضع منها ما في الباب المذكور من العلل ابي رحمه الله قال حدثنا
سعد بن عبد الله قال حدثنا ابرهيم بن هاشم عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد الصيرفي قال سألت ابا الحسن

الحسن الاول عليه السلام كيف صار غسل الجمعة واجبا الى اخر ما سلف وهو دليل على حمل الحسين بن خالد
المطلق الراوي عن مولانا الصادق والكاظم عليه السلام عليه كما علمت مما حكيناه من الباب المذكور من
الكافي قال علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمن عن حسين بن خالد قال قلت لابي الحسن عليه السلام يعني
موسى بن جعفر عليهما السلام ايحل لحم الفيل الى اخر ما سلف فاللازم مما ذكر ان الحسين بن خالد المطلق
الراوي عن ابي الحسن المطلق كما استقصيناه في النحو الخامس من الانحاء السبعة المذكورة لا يكون الا
بن خالد الصيرفي لوضوح ان ابا الحسن عليه السلام فيه اما مولينا الكاظم عليه السلام كما ان الاطلاق
يحمل عليه او مولانا الرضا عليه السلام وقد تحقق مما ذكر ان الراوي عنهما هو الحسين بن خالد الصيرفي لا غير
وهو المطلوب بقي الكلام في الحسين بن خالد الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام كما اوردناه في القسم
الاول من الانحاء السبعة المذكورة فنقول الظاهر انه الحسين بن خالد الصيرفي ايضا لوحدة الطريق
الى الحسين بن خالد الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام والراوي عن مولينا الصادق الكاظم عليه السلم
فلاحظ ما اوردناه عن باب علل التحريم من ذبائح الكافي قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمن عن الحسين
بن خالد قال قلت لابي الحسن عليه السلام ايحل اكل لحم الفيل فقال لا الى اخر ما سلف وما اوردناه من
باب الحدود من الزنا من التهذيب قال علي عن ابيه عن عمرو بن عثمن عن الحسين بن خالد قال قلت لابي الحسن عليه
السلام اخبرني عن المحصن اذا هو فر من الحفرة الى اخر ما سلف مع ما اوردناه من كتاب العتق الكافي قال
علي بن ابرهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمن عن الحسين بن خالد عن الصادق عليه السلام عن رجل كاتب امة
له فقالت الامة الى اخر ما تقدم وما اوردناه من كتاب ديات التهذيب قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن عمرو بن
عثمان عن الحسين بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن رجل اتى رجلا الى اخر ما سلف وهذه
الوحدة دليل ظاهر على ان الحسين بن خالد فيهما واحد وقد علمت ان الراوي عن مولانا الكاظم عليه
السلام هو الحسين بن خالد الصيرفي لا غير فيكون هو الراوي عن مولانا الصادق ايضا وهو المطلوب
ومن جميع ما ذكر ظهر واتضح ان الحسين بن خالد الراوي عن الائمة الثلثة عليهم الاف السلام والثنا
والحجة هو ابن خالد الصيرفي لا ابن خالد بن طهمان بل الظاهر ان الحسين بن خالد بن طهمان لم يذكر
ابوه في الاسانيد الا بالكنية هكذا حسين بن ابي العلا ومما يذكر يوكد المرام من ان الحسين بن خالد الراوي
عن مولانا الائمة الثلثة عليهم الاف السلام والثناء والتحية ليس الا الصيرفي مغايرة الاسانيد

الا بالكنية هكذا الحسين بن ابي العلاء المنتهية الى الحسين بن خالد المنتهية الى الحسين بن ابي العلاء انها
انا الاسانيد المذكورة فلاحظها في كتب الاحاديث لكن لا بأس بايراد الجملة منها تسهيلاً للمرام فنقول
منها ما في باب صفة الوضوء من التهذيب الحسين بن سعيد عن فضالة عن الحسين بن ابي العلاء قال
قال ابو عبد الله عليه السلام امسح الراس على مقدمه **ومنها** ما رواه في الباب ايضا احمد بن محمد بن عيسى
عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلاء قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المسح على الراس **ومنها**
ما في باب صفة الغسل والوضوء من طهارة الكافي عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن
الحسين بن ابي العلاء قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الخاتم اذا اغتسلت قال حوله من مكانه
وقال في الوضوء تديره **ومنها** ما في باب الوقت الذي يوجب التيمم من طهارة الكافي عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلاء قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يمر
بالركية وليس معه دلو قال ليس عليه ان ينزل الركية ان رب الماء هو رب الارض فليتيمم **ومنها** ما في
باب غسل الجمعة من الفقيه قال قال الحسين بن ابي العلاء للصادق عليه السلام ما ثواب من اخذ شاربه
وقلم اظفاره في كل جمعة قال لا يزال مطهراً الى الجمعة الاخرى وقال في المشيخة وما كان فيه عن الحسين
بن ابي الخطاب عن موسى بن سعدان عن عبد الله بن القاسم عن الحسين بن ابي العلاء الخفاف مولى بني اسد
ومنها ما رواه في باب المياه من طهارة التهذيب قال علي بن الحسن عن معوية بن حكيم عن عبد الله بن المغيرة عن
الحسين بن ابي العلاء الخفاف عن ابي عبد الله عليه السلام في الحائض تشرب من سودها ولا يتوضأ منه
ومنها ما في باب تطهير الثياب وغيرها من النجاسات من التهذيب فما رواه احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن
الحسين بن ابي العلاء قال سالت ابا عبد الله عليه السلام الذي يصيب الثوب قال ان عرفت مكانه
فاغسله وان خفي مكانه عليك فاغسل الثوب كله **ومنها** ما في باب التيمم واحكامه من زيادات التهذيب
قال عنه اي عن احمد بن محمد بن عن الحسين عن القاسم عن الحسين بن ابي العلاء قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يجنب ومعه من الماء بقدر ما يكفيه لوضوء الصلوة ايتوضأ بالماء او يتيمم الاثرى
انه جعل عليه نصف الطهور **ومنها** في شرح كلام المقنعة فان ترك التشهد ناسيا قضاه بعد
الصلوة احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن الحسين ابي العلاء قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يصلي الركعتين من المكتوبة لا يجلس فيهما حتى يركع في الثالثة قال فليتم صلوته ثم ليسلم

يسلم ويسجد سجدتي السهو وغير ذلك من الموارد المتكثرة وانت اذا لاحظت هذه الاسانيد وغيرها من
الاسانيد وغيرها من الاسانيد المنتهية الى الحسين بن خالد الراوي عن ابي عبد الله عليه السلام مغاير للحسين
بن ابي العلاء الراوي عنه عليه السلام بل الظاهر من التغاير في الاسانيد ان الحسين بن ابي العلاء لم
يذكر في الاسانيد بلفظ الحسين بن خالد كما نبهنا عليه فيما سلف بقي في المقام شيء ينبغي التنبيه
عليه بيان هو علة ما اوجب الحكم باتحاد الحسين بن خالد الراوي عن مولينا الصادق عليه السلام وجلالة
الطريق ايضا كما فصلناه وهذا الطريق قد وجد في موضع من الكافي ويظهر منه الاسقاط قال محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حسين بن خالد وعلي بن عثمان الخزاز عن رجل عن حسين بن خالد قال سالت
ابا الحسن عليه السلام عن مهر السنة الى اخر ما سلف ولنا ان نقول ان ذلك غير مخل بما كنا بصدده
سواء قلت بالاسقاط ام لا كما **لا يخفى** مضافا الى انا نقول ان رواية ابرهيم بن هاشم عن الحسين بن خالد بواسطة
واحدة كثيرة جدا والغالب هو انها بواسطة علي بن معبد ومنه هذا الحديث على ما في العيون والعلل
ومنه هذا الحديث كما اوردناه فيما سلف على الاخر **والحاصل** ان رواية ابراهيم بن هاشم عن الحسين
بن خالد بواسطة واحدة اكثر من ان يحصى وهو محمول على ظاهرها لكنها غير منافية المروية عنه
بواسطتين كما لا يخفى فليكن السند المذكور من ذلك ان لم يجعل ما في العيون والعلل دليلا على
الزيادة من النساخ **الثاني** هو انك قد علمت مما اوردناه فيما سلف ان ابرهيم بن هاشم يروي
عن الحسين بن خالد اما بواسطة واحدة كما هو الاغلب او بواسطتين وقد توجد الرواية عنه من
غير واسطة كما في باب ان رسول الله صلى الله عليه واله وفاطمة عقا من الحسن والحسين من نكاح الكافي
قال علي بن ابراهيم عن الحسين بن خالد قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن التهنية بالولد
الى اخر ما سلف والجواب هو الرواية عنه وان كانت بواسطة كما علمت لكنها لا تنافي الرواية عنه
بلا واسطة وقد اورده **شيخ الطائفة** في الرجال في اصحاب مولينا الرضا عليه السلام والحديث المذكور
رواه ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن خالد عنه عليه فلا داعي لصرفه عن ظاهره لما علمت من اشتراكهما
في الطبقة فهي محمولة على ظاهره وان كانت الرواية عنه في الغالب بواسطة وعلى اي حال لا يكون
ذلك مضرا بما نحن بصدده لكن شيء ينبغي التنبيه عليه وهو ان بعض ما تمسك به في اثبات المغايرة
الاسانيد المنتهية ايضا وهو منقوض باختلاف الطريقين لشيخنا الصدوق في معوية بن ميسرة ومعوية

ومعوية بن شريح مع انهما واحد قال فى المشيخة وما رويته عن معوية بن ميسرة فقد رويته عن ابى رضى الله
عنه عن عبد الله بن جعفر الحميرى عن محمد بن عيسى عن ابن الحكم عن معوية بن ميسرة فقد رويته عن ابى رضى الله
عنه عن عبد الله بن جعفر الحميرى عن احمد بن محمد بن عيسى عن على بن الحكم عن معوية بن ميسرة بن شريح القاضى
وقال فيها بعد ذلك بفاصلة طويلة وما رويته عن معوية بن شريح فقد رويته عن ابى رضى الله
عنه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن عثمن بن عيسى عن معوية بن شريح ولا يخفى ما فيهما
من الاختلاف مع ان معوية بن ميسرة ومعوية بن شريح واحد والطريقان اليه الا انه لما كان ذكر
فى الاسانيد تارة بعنوان معوية بن ميسرة واخرى بعنوان معوية بن شريح ذكره فى المشيخة منزلا لذلك
واقتصر فى كل موضع بذكر طريق اليه للاختصار وان اردت ان يتضح لك حقيقة الحال فعليك
بمطالعة الرسالة التى وضعناها فى معوية بن ميسرة **البحث الرابع** فى حالهما وبيان ترجيح احدهما على
الاخر وان الحديث بسببهما يندرج تحت اى قسم من الاقسام المعروفة فنقول اما الحسين بن خالد فهو و
ان لم يذكر فى كتب الرجال بما يخرجه عن الجهالة بل لم يذكره علماء الرجال عدا شيخ الطائفة فى الرجال فى
باب اصحاب مولينا الرضا عليه السلام وكذا فى باب اصحاب مولينا الكاظم عليه السلم على ما فى بعض النسخ لكن
التحقيق ان حديثه معدود من الحسان بل لا يقصر عن الصحاح لرواية جماعة من عظماء الاصحاب كابن ابى
عمير واحمد بن محمد بن ابى نصر البزنطى وصفوان بن يحيى ويونس بن عبد الرحمن وغيرهم عنه ففى كتاب
الكافى وبه احمد بن محمد عن ابن ابى عمير عن الحسين بن خالد الصيرفى عن ابى الحسن الماضى عليه السلام الى آخر
ما سلف وفى الباب الثالث من نكاح الكافى عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابى نصر عن
الحسين بن خالد قال قلت لابى الحسن عليه السلام الى آخر ما سلف ورواية البزنطى عنه متكررة منها
ما مر على ما علمت ومنها ما فى باب السنة فى المهور من نكاح الكافى محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابى نصر عن حسين
بن خالد ومنها ما فى باب الذبائح والاطعمة فى ... احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابى نصر عن حسين
بن خالد وفى نكاح الكافى عنه او عن صفوان بن يحيى عن الحسين بن خالد الصيرفى قال سالته ابا الحسن عليه السلم
وقد قال شيخ الطائفة فى العدة انهم لا يروون الا عن ثقة حيث قال اما اذا كان احد الراويين مسندا و
الاخر مرسلا نظر فى حال المرسل فان كان ممن يعلم انه لا يرسل الا عن ثقة موثوق به فلا ترجيح لخبر غيره على
خبره ولاجل ذلك سوت الطائفة بين ما رويه محمد بن ابى عمير وصفوان بن يحيى واحمد بن ابى نصر وغيرهم

وغيرهم من الثقات الذين عرفوا بانهم لا يروون ولا يرسلون الا عمن يوثق به وبين ما اسنده غيرهم من
الثقات ولذلك عملوا بمراسيلهم اذا انفرد عن رواية غيرهم وفى باب النوادر من الكافى قال عدة عن محمد بن
احمد بن المحمودى عن ابيه عن يونس عن الحسين بن خالد عن ابى عبد الله عليه السلام وايضا يرشد الى حسن حاله
بل جلالته ملاحظة الاخبار المروية عنه فانها وكالثالثة بل الظاهر منها انه من اهل البصيرة فى الاحكام
الشرعية وان له يدا طولى واحاطة المتانة بل الظاهر منها انه من اهل البصيرة فى الاحكام الشرعية و
ان له يدا طولى واحاطة تامة بالاخبار الا ترى الى قوله عليه السلام يا بن خالد اخبرنى عن الاخبار الا
ترى الى قوله عليه السلام يا بن خالد اخبرنى عن الاخبار التى رويت عن ابائى الائمة عليهم السلام فى التشبيه
والجبر اكثر ام الاخبار الاخر على قوله التى رويت عن النبى صلى الله عليه وآله فى ذلك اكثر قال عليه السلم
فليقولوا ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول بالتشبيه والجبر اذا ولا يخفى ان مثل هذا السوال
عنه عليه السلام لا يليق الا لمن له احاطة كاملة بالاخبار وما صدر منه فى مقام الجواب عن هذا السوال
موكد لذلك كما لا يخفى على اولى الالباب فلاحظ ما اسلفنا ذكره من الاخبار المروية عنه حتى يتضح لك حقيقة
الحال ومن ذلك قوله عليه السلام ثم اشار باصبعه الخنصر فقال لى اليس لهذه دية قلت بلى قال فتراه
دية النفس فقال لا فقال صدقت الى آخر ما سلف بل الظاهر من قوله عليه السلام هذا وغيره ان له
عليه السلام اليه التفات واظهر مما ذكره فى هذا المرام ما رواه شيخنا الصدوق فى باب اسماء الله
تعالى والفرق بين معانيها وبين معانى اسماء المخلوقين من كتاب التوحيد وباب ما جاء عن الرضا على بن
موسى عليهما السلام من الاخبار فى التوحيد من العيون قال حدثنا على بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق رضى الله
عنه قال حدثنا محمد بن يعقوب الكلينى قال حدثنا على بن محمد المعروف بعلان عن محمد بن عيسى عن الحسين
بن خالد محمد بن عيسى عن الحسين بن خالد عن ابى الحسن الرضا عليه السلام انه قال اعلم علمك الله الخير ان الله
تبارك وتعالى قديم والقدم صفة دلت العاقل على انه لا شىء معه فى ديمومته فقد بان لنا باقرار العامة
مع معجزة الصفة انه لا شىء فى بقائه وبطل قول من زعم انه كان قبله او كان معه شىء وذلك انه لو كان
معه شىء فى بقائه لم يجز ان يكون خالقا له لانه لم يزل معه فكيف يكون خالقا لمن لم يزل معه ولو كان
قبله شىء كان الاول ذلك الشىء لا هذا وكان الاول اولى بان يكون خالقا للثانى ثم وصف نفسه
تبارك وتعالى باسماء دعا الخلق اذ خلقهم وتعبدهم وابتلاهم الى ان يدعوه بها فسمى نفسه سميعا

بصيرا قادرا قاهرا حيا قائما ظاهرا باطنا لطيفا خبيرا قويا عزيزا حكيما عليما وما اشبه هذه الاسماء
فلما راى ذلك من اسمائنا الغالون المكذبون وقد سمعونا نحدث عن الله انه لا شيء مثله ولا شيء مثله
ولا شيء من الخلق في حاله قالوا اخبرونا اذ زعمتم انه لا مثل لله ولا شبه له كيف شاركتموه في اسمائه
الحسنى فتسميتم بجميعها فان في ذلك دليلا على انكم مثله في حالاته كلها او في بعضها دون بعض اذ قد
الاسماء الطيبة قيل لهم ان الله تبارك وتعالى الزم العباد اسماء من اسمائه على اختلاف المعاني وذلك
كما يجمع الاسم الواحد معنيين مختلفين والدليل على ذلك قول الناس الجائز عندهم الشائع وهو الذي
خاطب الله تعالى به الخلق فكلمهم بما يعقلون ليكون عليهم حجة في تضييع ما ضيعوا وقد يقال للرجل كلب
وحمار وثور وسكرة وعلقمة واسد وكل ذلك على خلافه لانه لم تقع الاسماء على معانيها التي كانت
بنيت عليها لان الانسان ليس باسد ولا كلب فافهم ذلك رحمك الله وانما يسمى الله بالعالم بغير علم حادث
علم به الاشياء واستعان به على حفظ ما يستقبل من امره والروية فيما يخلق من خلقه ويعينه ما مضى
مما افنى من خلقه مما لو لم يحضره ذلك العلم ويعينه ولو كان جاهلا ضعيفا كما انا راينا علماء الخلق انما
سموا بالعلم لعلم حادث اذ كانوا قبله جهلة وربما فارقهم العلم بالاشياء فعادوا الى الجهل وانما سمي الله
عالما لانه لا يجهل شيئا فقد جمع الخالق والمخلوق اسم العالم واختلف المعنى على ما رايت وسمي ربنا
سميعا لا بجزء فيه يسمع به الصوت ولا يبصر به كما ان جزءنا الذي به نسمع لا نقوى به على البصر ولكنه
اخبر انه لا يخفى عليه شيء من الاصوات ليس على حد ما سمينا نحن فقد جمعنا الاسم بالسمع واختلف المعنى
وهكذا البصر لا بجزء منه ابصر كما انا نبصر بجزء منا لا ننتفع به في غيره ولكن الله بصير لا يجهل شخصا
منظورا اليه فقد جمعنا الاسم واختلف المعنى وهو قائم ليس على معنى انتصاب وقيام على ساق في كبد كما قامت
الاشياء ولكن قائم يخبر انه حافظ كقول الرجل القائم بامرنا فلان والله هو القائم على كل نفس بما كسبت
والقائم ايضا في كلام الناس الباقي والقائم ايضا يخبر عن الكفاية كقولك للرجل قم بامر بني فلان اي
اكفهم والقائم منا قائم على ساق فقد جمعنا الاسم ولم نجمع المعنى واما اللطيف فليس على قلة وقضافة
وصغر ولكن ذلك على النفاذ في الاشياء والامتناع من ان يدرك كقولك للرجل لطيف وعاد متعمقا
متلطفا لا يدركه الوهم فكذلك لطف الله تبارك وتعالى عن ان يدرك بحد او يحد بوصف واللطافة منا
الصغر والقلة فقد جمعنا الاسم واختلف المعنى واما الخبير فالذي لا يعزب عنه شيء ولا يفوته ليس للتجربة

التجربة والاعتبار بالاشياء فعند التجربة والاعتبار علمان ولولاهما ما علم لان من كان كذلك كان جاهلا والله
لم يزل خبيرا بما يخلق والخبير من الناس المستخبر عن جهل المتعلم فقد جمعنا الاسم واختلف المعنى واما الظاهر فليس
من اجل انه علا الاشياء بركوب فوقها وقعود عليها وتسنم لذراها ولكن ذلك لقهره ولغلبته الاشياء وقدرته
عليها كقول الرجل ظهرت على اعدائي واظهرني الله على خصمي يخبر عن الفلج والغلبة فهكذا ظهور الله على الاشياء
ووجه آخر انه الظاهر لمن اراده ولا يخفى عليه شيء وانه مدبر لكل ما برا فاي ظاهر اظهر واوضح من الله تعالى
لانك لا تعدم صنعته حيثما توجهت وفيك من آثاره ما يغنيك والظاهر منا البارز بنفسه والمعلوم بحده
فقد جمعنا الاسم ولم يجمعنا المعنى واما الباطن فليس على معنى الاستبطان للاشياء بان يغور فيها ولكن ذلك
منه على استبطانه للاشياء علما وحفظا وتدبيرا كقول القائل ابطنته يعني خبرته وعلمت مكتوم سره والباطن
منا الغائب في الشيء المستتر وقد جمعنا الاسم واختلف المعنى واما القاهر فليس على معنى علاج ونصب واحتيال
ومداراة ومكر كما يقهر العباد بعضهم بعضا والمقهور منهم يعود قاهرا والقاهر يعود مقهورا ولكن ذلك
من الله تعالى على ان جميع ما خلق ملبس به الذل لفاعله وقلة الامتناع لما اراد به لم يخرج منه طرفة عين ان
يقول له كن فيكون وان كنا لم نستجمعها كلها فقد يكتفي الاعتبار بما القينا اليك والله عوننا وعونك
في ارشادنا وتوفيقنا ينبغي اولا تحقيق الحال في سنده ثم التكلم في معناه فنقول ان علي بن احمد بن محمد
بن عمران الدقاق وان لم يكن مذكورا في الرجال لكن ذكره شيخنا الصدوق قدس الله تعالى روحه مترضيا
كما في سند الحديث على ما في التوحيد والعيون وغيرهما من المواضع المتكثرة يرشد الى وثاقته وهل هو الذي
ذكر في المشيخة عند ذكر طريقه الى محمد بن يعقوب قال وما كان فيه عن محمد بن يعقوب الكليني فقد رويته
عن محمد بن محمد بن عصام الكليني وعلي بن احمد بن موسى ومحمد بن احمد السناني رضي الله عنهم عن محمد بن يعقوب
الكليني وكذلك جميع كتاب الكافي فقد رويته عنهم عن رجاله ولعل الظاهر من المحقق الاسترابادي ذلك حيث
قال في المتوسط علي بن احمد بن موسى ويقال الدقاق روى محمد بن علي بن بابويه عنه عن محمد بن يعقوب ومحمد
بن ابي عبد الله وغيرهما مترضيا عنه وقد علمت ان الدقاق هو علي بن محمد بن عمران الدقاق فيكون
المذكور في الاسناد الذي كلامنا فيه هو المذكور في المشيخة لكن لا يخفى ما فيه ان المذكور في سند الرواية
جده عمران والمذكور في المشيخة جده موسى فيكونان متغايرين واستفادة الاتحاد من المتوسط غير
صحيح اذ الظاهر من اسانيد الصدوق ان علي بن احمد بن موسى يوصف بالدقاق ايضا قال في المجلس السابع

والعشرين من المجالس حدثنا علي بن احمد بن موسى الدقاق رحمه الله قال حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي
قال حدثنا موسى بن عمران النخعي وفي المجلس المذكور ايضا حدثنا علي بن احمد بن موسى الدقاق رحمه الله
قال حدثنا محمد بن جعفر الاسدي قال حدثنا موسى بن عمران وفي المجلس الثاني والاربعين من الكتاب
حدثنا علي بن احمد بن موسى الدقاق رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي قال حدثنا
محمد بن اسماعيل البرمكي الى اخر ما هنالك وفي المجلس الرابع والخمسين حدثنا علي بن احمد بن موسى الدقاق
وعلي بن عبد الله الوراق جميعا قالا حدثنا محمد بن هرون الصوفي وفي المجلس الخامس والخمسين قال
حدثنا احمد بن الحسن القطان وعلي بن احمد بن موسى الدقاق ومحمد بن احمد السناني رضي الله عنهم وفي اخر
المجلس الرابع والسبعين قال حدثني بذلك وبجميع الرسالة التي منها هذا الفضل علي بن احمد بن موسى
الدقاق رضي عنه قال حدثنا محمد بن هرون الصوفي الى اخره وفي باب نوادر المعاني من معاني الاخبار
قال حدثنا ابو القاسم علي بن احمد بن موسى الدقاق قال حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي وغير ما ذكرنا
كان مثل ما ذكر وعلى هذا يكون المراد ما في المجلس الخامس والستين من الكتاب حدثنا علي بن موسى رضي الله عنه
قال حدثني محمد بن يعقوب قال حدثني علي بن محمد بن عبد الله عن ابرهيم بن اسحق الاحمر الى اخره وغيره هو علي بن
احمد بن موسى الدقاق فالدقاق في كلام المحقق الاسترابادي فلعل ذلك للاشارة الى الاتحاد لكن الذي يرشد
الى الاتحاد امور الاول صحة المروي عنه لكل من علي بن احمد بن موسى وعلي بن احمد بن محمد بن عمران ففي
الطريق الى الصدوق الى جابر بن عبد الله الانصاري قال وما كان فيه عن جابر بن عبد الله الانصاري
فقد رويته عن علي بن احمد بن موسى رضي الله عنه عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن محمد بن اسمعيل
البرمكي وفي طريقه الى حفص بن غياث قال وما رويته عن حفص بن غياث فقد رويته عن علي بن احمد بن
موسى رحمه الله عن محمد بن ابي عبد الله قال وما كان فيه من حديث سليمان بن داود عليه السلام في معنى
قول الله عز وجل فطفق مسحا بالسوق والاعناق فقد رويته عن علي بن احمد بن موسى رضي الله عنه في
طريقه الى عبد العظيم قال وما كان فيه عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني فقد رويته عن علي بن احمد بن
موسى عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن سهل بن زياد الادمي وفي باب ما جاء عن الرضا عليه السلام
من الاخبار في التوحيد من العيون عن احمد بن محمد بن عمران الدقاق رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن ابي
عبد الله الكوفي عن محمد بن اسمعيل البرمكي وفي الباب ايضا علي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق رضي الله عنه

رضي الله عنهما قال حدثنا محمد بن عبد الله الكوفي عن محمد بن اسمعيل البرمكي وفي الباب ايضا علي بن احمد بن
محمد بن عمران الدقاق رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن هرون الصوفي وفي الباب ايضا حدثنا علي بن محمد بن
عمران الدقاق رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن هرون الصوفي وفي الباب ايضا حدثنا علي بن احمد بن عمران
الدقاق رضي الله عنهم قال حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي قال حدثنا محمد بن اسمعيل البرمكي وفي باب
ما جاء عن الرضا عليه السلام من الاخبار النادرة في فنون شتى قال حدثنا علي بن احمد بن محمد بن ابي
عبد الله الكوفي ويرشد اليه ايضا ما في من الرضا عليه السلام في وصف الامامة والامام من العيون
قال حدثنا بهذا الحديث محمد بن محمد بن عصام الكليني وعلي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق وعلي بن عبد
الله الوراق والحسن بن احمد المؤدب والحسين ابرهيم بن احمد بن هشام المؤدب رضي الله عنهم قالوا حدثنا
ابو محمد القاسم بن المؤدب رضي الله عنه عنهم قالوا حدثنا محمد بن يعقوب الكليني قالوا حدثنا ابو محمد
القاسم بن العلا قال حدثنا القاسم بن مسلم عن اخيه عن عبد العزيز بن مسلم عن الرضا عليه السلام و
في باب اخر ما جاء عن الرضا عليه السلام قال حدثنا علي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق ومحمد بن احمد السناني
والحسين بن ابرهيم بن احمد المكتب رحمهم الله قالوا حدثنا ابو الحسن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن سهل بن
زياد وفي باب العلة التي من اجلها سمي الاكرمون علي الله تعالى محمد وعليا وفاطمة من العلل قال حدثنا
محمد بن جعفر الاسدي ففي هذه المواضع روى علي بن احمد بن محمد الدقاق حدثنا محمد بن عمران في بعضها
عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي وفي بعضها عن محمد بن هرون الصوفي وفي بعضها عن محمد بن يعقوب
كما علمت رواية علي بن احمد بن موسى عن هولاء من المجالس ولا يخفى ان محمد بن جعفر الاسدي كما في المواضع
المذكورة من المجالس هو محمد بن ابي عبد الله الكوفي والثاني ان شيخنا الصدوق كثيرا ما يروي حدثنا
في كتاب علي بن احمد بن موسى بسند عن امام ويروي في كتاب الله اخر ذلك الحديث بذلك السند عن
علي بن احمد بن محمد بن عمران فيظهر منه ان علي بن احمد بن موسى وعلي بن احمد بن موسى وعلي بن احمد بن
محمد بن عمران واحد كما لا يخفى فيها انا ارشدك الى ذلك في مواضع عليها ليكون في هذه الدعوى
على بصيرة فنقول منها ما في المجلس السابع والاربعين من المجالس قال حدثنا علي بن احمد بن موسى
رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن محمد بن اسمعيل البرمكي قال حدثنا الفضل
بن سليمان الكوفي عن الحسين بن خالد قال سمعت الرضا علي بن موسى عليهما السلام يقول لم يزل الله

عز وجل على القادر ليباين بها سميعا بصيرا لذاته تعالى عما يشركون والمشبهون علوا كبيرا ورواه ما في باب ما جاء
عن الرضا علي بن موسى عليهما السلام من الاخبار في التوحيد من العيون قال حدثنا علي بن احمد بن محمد بن
عمران الدقاق رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن محمد بن اسمعيل البرمكي قال حدثنا الفضل
بن سليمان الكوفي عن الحسين بن خالد قال سمعت الرضا عليه السلام الى اخر ما سلف ورواه في باب
صفات الذات وصفات الافعال من التوحيد ايضا قال حدثنا احمد بن محمد بن عمران الدقاق رضي الله عنه
قال حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن محمد بن اسمعيل البرمكي قال حدثنا الفضل بن سليمان الكوفي
عن الحسين بن خالد قال سمعت الرضا عليه السلام الى اخر روايته قدس الله تعالى روحه وهذا الحديث
في المجالس عن علي بن احمد بن موسى بالسند المذكور وفي العيون والتوحيد عن علي بن احمد بن محمد بن عمران
الدقاق فهذا السند دليل على ان محمد بن موسى وعلي بن احمد بن عمران الدقاق واحد ومنها في المجلس الرابع
والخمسين من المجالس قال حدثنا علي بن احمد بن موسى رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن هرون الصوفي
قال حدثنا عبيد الله بن موسى الروياني قال حدثنا عبد العظيم عبد الله بن الحسين بن علي بن الحسن بن
زيد بن الحسن بن علي بن ابي طالب عليهم السلام عن ابرهيم بن ابي محمود قال قال علي بن موسى الرضا عليهما
السلام في قول الله عز وجل وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة قال يعني مشرقة تنتظر ثواب ربها
وما رواه في باب ما جاء في الرؤية من التوحيد وفي باب ما جاء عن الرضا علي بن موسى عليهما السلام
من الاخبار في التوحيد من العيون قال حدثنا علي بن احمد بن عمران الدقاق رضي الله عنه قال حدثنا
محمد بن هرون الصوفي قال حدثنا عبد الله بن موسى الروياني قال حدثنا عبد العظيم بن عبد الله بن
الحسين بن علي بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن ابي طالب عليه السلام عن ابرهيم بن ابي محمود قال قال
علي بن موسى الرضا عليهما السلام في قول الله عز وجل وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة قال يعني مشرقة
تنتظر ثواب ربها ومنها في المجلس الرابع والسبعين من المجالس قال علي بن احمد بن موسى رضي الله عنه قال
حدثنا عبد الله بن موسى ابو تراب الروياني عن عبد العظيم الحسني عن ابرهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا
عليه السلام يا ابن رسول الله ما تقول في الحديث الذي يرويه الناس عن رسول الله صلى الله عليه وآله
انه قال ان الله ينزل كل ليلة الى السماء الدنيا فقال عليه السلام لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه
والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله كذلك وانما قال صلى الله عليه وآله ان الله تبارك و تعالى

تعالى ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة في الثلث الاخير وليلة الجمعة في اول الليل فيامره فينادي هل من سائل
فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه هل من مستغفر فاغفر له يا طالب الخير اقبل يا طالب الشر
اقصر فلا يزال ينادي بهذا الى ان يطلع الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي عن
جدي عن ابائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورواه ما في باب ما جاء عن الرضا علي بن موسى من الاخبار
في التوحيد من العيون قال حدثنا علي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن هرون
الصوفي قال حدثنا عبيد الله بن موسى ابو تراب الروياني عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني رضي الله عنهم
عن ابرهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا يا ابن رسول الله ما تقول في الحديث الى اخر ما مر ومنها ما في المجلس الثامن
والاربعين من المجالس قال حدثنا علي بن احمد الدقاق رحمه الله قال حدثنا احمد بن يحيى بن زكريا القطان
قال حدثنا محمد بن اسمعيل البرمكي قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابي عن خالد بن الياس عن ابي بكر
بن عبد الله بن ابي جهم قال حدثني ابي عن جدي قال سمعت ابا طالب حدث عن عبد المطلب قال بينا انا قائم في
الحجر اذ رايت رؤيا التي فاتيت كاهنة قريش على مطرف خز وجمة تضرب منكبي فلما نظرت الي عرفت في وجهي
التغير فاستوت وانا يومئذ قومي فقالت ما شأن سيد العرب متغير اللون هل رابه من حدثان الدهر ريب
فقلت بلى اني رايت الليلة وانا نائم في الحجر كان شجرة قد نبتت على ظهري قد نال راسها السماء وضربت
باغصانها الشرق والغرب ورايت نورا يظهر منها اعظم من نور الشمس سبعين ضعفا ورايت العرب
والعجم ساجدة لها وهي كل يوم تزداد عظما ونورا ورايت رهطا من قريش يريدون قطعها فاذا دنوا منها اخذهم
شاب من احسن الناس وجها وانظفهم ثيابا فياخذهم ويكسر ظهورهم ويقلع اعينهم فرفعت يدي لاتناول
غصنا من اغصانها فصاح بي الشاب وقال مهلا ليس لك منها نصيب فقلت لمن النصيب والشجرة
مني فقال النصيب لهؤلاء الذين تعلقوا بها وسيعودون اليها فانتبهت مذعورا فزعا متغير اللون فرايت لون
الكاهنة قد تغير ثم قالت لئن صدقت ليخرجن من صلبك ولد يملك الشرق والغرب وينبأ في الناس فسري
عني غمي فانظر ابا طالب لعلك تكون انت وكان ابو طالب يحدث بهذا الحديث والنبي صلى الله عليه وآله قد
خرج ويقول كانت الشجرة والله ابا القاسم الامين ورواه في كمال الدين بالسند المذكور قال حدثنا علي بن
احمد رضي الله عنه قال حدثنا احمد بن يحيى عن محمد بن اسمعيل عن عبد الله بن محمد قال حدثنا ابي عن خالد
بن الياس عن ابي بكر بن عبد الله بن ابي جهم قال حدثني ابي عن جدي قال سمعت ابا طالب يحدث عن عبد المطلب

الى اخره مراده من علي بن احمد بن محمد بن عمران لما ذكره قبل ذلك قال حدثنا علي بن احمد بن محمد بن عمران رضي الله
عنه قال حدثنا احمد بن محمد بن يحيى بن زكريا القطان عن محمد بن اسمعيل الى اخر ما هنالك والمراد من علي بن
احمد الدقاق في المجالس هو علي بن احمد الدقاق في المجالس لاطراد عادته في المجالس بهذا التعبير اي بذكر علي بن
موسى وعلي بن احمد الدقاق في المجالس اشارة اليه واما الكمال الدين فانه وان ذكرهما بان يذكر تارة علي بن
احمد بن محمد بن عمران لكن يظهر مما ذكره قبل السند المذكور ان مراده من علي بن احمد فيما نحن فيه علي بن احمد بن محمد
بن عمران كما علمت فنقول انه يظهر من وحدة الحديث والسند وعدم الاختلاف الا بذكر الراوي في المجالس علي بن
احمد بن موسى بن محمد انهما واحد وهو المطلوب ومنها في المجلس الثالث والخمسين من المجالس قال حدثنا علي بن
احمد بن موسى رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن عبد الله الكوفي عن سهل بن زياد الادمي عن مبارك مولى
الرضا عن الرضا علي بن موسى عليهما السلام قال لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يكون فيه ثلث خصال سنة من
ربه وسنة من نبيه وسنة من وليه فاما السنة من ربه فكتمان قال الله جل وجلاله عالم الغيب
فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول واما السنة من نبيه فمداراة الناس فان الله عز وجل
امر نبيه صلى الله عليه واله بمداراة الناس فقال خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين واما
السنة من وليه فالصبر في البأساء والضراء يقول الله عز وجل والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس
اولئك الذين صدقوا واولئك هم المتقون رواه في باب معنى السنة من الوحي عن رجل والسنة من النبي
والسنة من الولي من المعاني علي بن احمد بن محمد وهو قرينة على انهما واحد كما لا يخفى قال حدثنا علي بن احمد بن
محمد رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن سهل بن زياد الادمي عن مبارك مولى الرضا
عن الرضا موسى عليهما السلام قال لا يكون المؤمن مؤمنا ومنها في المجلس الثامن والستين من المجالس
ايضا قال حدثنا علي بن احمد بن موسى رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن هرون الصوفي قال حدثنا
عبد الله بن موسى الروياني قال حدثنا عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن الامام محمد بن علي عن ابيه الرضا
علي بن موسى عن ابيه الصادق بن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عليهم السلام قال دعى سلمان اباذر
رحمة الله عليهما الى منزله فقدم اليه رغيفين فاخذ ابو ذر الرغيفين يقلبهما فقال له سلمان يا اباذر
لاي شيء تقلب هذين الرغيفين قال خفت ان لا يكونا نضيجين فغضب سلمان من ذلك غضبا شديدا
ثم قال ما اجرأك حيث تقلب هذين الرغيفين فوالله لقد عمل في هذا الخبز الماء الذي تحت العرش

العرش وعملت فيه الملائكة حتى القوه الى الريح وعملت فيه الريح حتى القته الى السحاب وعمل فيه السحاب حتى
امطره الى الارض وعمل فيه الرعد والملائكة حتى وضعوه مواضعه وعملت فيه الارض والخشب والحديد
والبهائم والنار والحطب والملح وما لا احصيه اكثر فكيف لك ان تقوم بهذا الشكر فقال ابو ذر الى الله
اتوب واستغفر مما احدثت واليك اعتذر مما كرهت رواه في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من
الاخبار المجموعة بهذا السند والمتن ولا تفاوت بينهما الا ان الراوي في المجالس علي بن احمد بن موسى
وفي العيون علي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق ومنها ما في المجلس العاشر من المجالس قال حدثنا
علي بن احمد بن موسى الدقاق رحمه الله قال حدثنا علي بن الحسين القاضي العلوي العباسي قال
حدثني الحسن بن علي الناصر قدس الله روحه قال حدثني احمد بن رشيد عن عمه ابي معمر سعيد بن
خثيم عن اخيه معمر قال كنت جالسا عند الصادق عليه السلام يا عم اعيذك بالله ان تكون المصلوب
بالكناسة فقالت له ام زيد والله ما يحملك على هذا القول غير الحسد لابني فقال عليه السلام يا ليته
حسدا يا ليته حسدا ثلثا ثم قال حدثني ابي عن جدي عليهم السلام انه يخرج من ولده رجل يقال له زيد
يقتل بالكوفة ويصلب بالكناسة يخرج من قبره نبشا تفتح لروحه ابواب السماء يبتهج به اهل السموات
يجعل روحه في حوصلة طير اخضر يسرح في الجنة حيث يشاء رواه في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام
في زيد بن علي عليه السلام من العيون ولا تفاوت بينهما الا ان المذكور في صدر السند في المجالس علي بن احمد بن
موسى وفي العيون علي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق وهو دليل الاتحاد توضيح يخرج من قبره نبشا
الظاهر ان الفعل فيه مبني للمفعول وقوله نبشا اما حال من قبره اي يخرج من قبره في حالة كون القبر منبوشا
او بحذف اللام والمعنى يخرج من قبره لنبشهم القبر ومنها ما في المجلس الخامس والخمسين من المجالس قال
حدثنا ابو العباس احمد بن الحسن القطان وعلي وعلي بن احمد بن موسى الدقاق ومحمد بن احمد
السناني رضي الله عنهم قالوا حدثنا ابو العباس احمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا محمد بن
العباس قال حدثني محمد بن ابي السري قال حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس عن سعد بن طريف الكناني
عن الاصبغ بن نباتة قال لما جلس علي عليه السلام في الخلافة وبايعه الناس خرج الى المسجد متعمما بعمامة رسول
الله صلى الله عليه واله لابسا بردة رسول الله صلى الله عليه واله متنعلا نعل رسول الله
فصعد المنبر وجلس عليه متمكنا ثم شبك بين اصابعه ووضعها اسفل بطنه ثم قال يا معشر الناس سلوني

قبل ان تفقدوني هذا سفط العلم هذا لعاب رسول الله صلى الله عليه وآله هذا ما زقني رسول الله صلى الله
عليه وآله زقا زقا سلوني فان عندي علم الاولين والآخرين اما والله لو ثنيت لي الوسادة فجلست عليها لافتيت
اهل التورية بتوراتهم حتى تنطق التورية فتقول صدق علي ما كذب لقد افتاكم بما انزل الله فيّ وافتيت
اهل الانجيل بانجيلهم حتى ينطق الانجيل فيقول صدق علي ما كذب لقد افتاكم بما انزل الله فيّ وافتيت
اهل القرآن بقرآنهم حتى ينطق القرآن فيقول صدق علي ما كذب لقد افتاكم بما انزل الله فيّ وانتم تتلون القرآن
ليلا ونهارا فهل فيكم احد يعلم ما نزل فيه ولولا آية في كتاب الله عز وجل لاخبرتكم بما كان وبما يكون وما هو
كائن الى يوم القيمة وهي هذه الآية يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب ثم قال سلوني قبل ان تفقدوني
فوالله الذي فلق الحبة وبرأ النسمة لو سألتموني عن آية آية في ليلة انزلت او في نهار انزلت مكيها و
مدنيها وحضريها وسفريها ناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها وتأويلها وتنزيلها لاخبرتكم فقام اليه
رجل يقال له ذعلب وكان ذرب اللسان بليغا في الخطب شجاع القلب فقال لقد ارتقى ابن ابي طالب مرقاة
صعبة لاخجلنه اليوم في مسألتي اياه فقال يا امير المؤمنين هل رأيت ربك قال ويلك يا ذعلب لم اكن
بالذي اعبد ربا لم اره قال فكيف رأيته صفه لنا قال ويلك لم تره العيون بمشاهدة الابصار ولكن
رأته القلوب بحقائق الايمان ويلك يا ذعلب ان ربي لا يوصف بالبعد ولا بالحركة ولا بالسكون ولا بقيام
قيام انتصاب ولا بجيئة ولا بذهاب الحديث فانه طويل ورواه في كتاب التوحيد قال حدثنا احمد بن
محمد بن الحسن القطان وعلي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق قالا حدثنا احمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا
احمد بن عبد الله بن يونس عن سعد الكناني عن الاصبغ بن نباتة قال لما جلس علي عليه السلام الى آخره
ولا تفاوت بينهما الا ان المذكور في صدر سند المجالس حدثنا احمد بن الحسن القطان وعلي بن احمد بن موسى
وفي التوحيد احمد بن الحسن القطان وعلي بن احمد بن موسى وفي التوحيد احمد بن الحسن القطان وعلي بن
احمد بن الحسن القطان وعلي بن احمد بن موسى ومحمد بن عمران الدقاق قالا حدثنا احمد بن يحيى بن زكريا القطان
الى آخر ما رواه ومنه يظهر ان علي بن احمد بن محمد بن موسى في المجالس وعلي بن احمد بن عمران في التوحيد واحد هو
المطلوب ومنها غير ما ذكر من الموارد التي تظهر للمتتبع ولا حاجة الى استقصاء الجميع لكفاية ما ذكر والثالث
هو انك قد عرفت ان شيخنا الصدوق ذكر طريقه الى ثقة الاسلام انه ينتهي على ثلثة من المشايخ وهم محمد
محمد بن عصام الكليني وعلي بن احمد بن موسى ومحمد بن احمد السناني ويظهر من التتبع في كتبه انه قد روى

عن واحد منهم من ثقة الاسلام او غيره ولا كلام فيه وقد يجمع بين اثنين منهم وغيرهما كما جمع بين علي بن
احمد بن محمد بن عمران وبين محمد بن محمد بن عصام وغيره وبين محمد بن احمد السناني كما جمع بين علي بن موسى و
بين علي بن احمد بن محمد بن عمران في موضع ومنه يظهر ان الوجه في ذلك وحدتهما فدقق النظر في ذلك حتى يتضح
لديك صدق المقال فها انا ذا ادلك على عدة من موارد الاجتماع للاطلاع على حقيقة الحال فنقول منها ما في
باب العلة التي من اجلها سمي علي بن ابي طالب امير المؤمنين من العلل قال حدثنا علي بن احمد بن محمد الدقاق
ومحمد بن محمد بن عصام رضي الله عنهما قالا حدثنا محمد بن يعقوب الكليني قال حدثنا محمد بن القاسم بن العلا قال
حدثنا اسمعيل الفزاري قال حدثنا محمد بن جمهور القمي عن ابن ابي نجران عمن ذكره عن ابي حمزة ثابت بن دينار الثمالي
قال سألت ابا جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله لم سمي علي عليه السلام امير المؤمنين
وهو اسم ما سمي به احد قبله ولا يحل لاحد بعده قال لانه ميرة العلم يمتار منه ولا يمتار من احد ومنها ما في
باب العلة التي من اجلها قال رسول الله صلى الله عليه وآله من بشرني بخروج آذار فله الجنة منه قال حدثنا
محمد بن احمد السناني واحمد بن الحسن القطان والحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام المؤدب وعلي بن عبد الله
الوراق وعلي بن احمد بن محمد الدقاق رضي الله عنهم قالوا حدثنا ابو العباس بن احمد بن يحيى بن زكريا القطان
ومنها ما في باب علة فرض الحج مرة واحدة منه ايضا قال حدثنا علي بن احمد بن محمد رحمه الله ومحمد بن احمد السناني
والحسين بن ابراهيم والحسين بن احمد بن هشام المؤدب قالوا حدثنا ومنها ما في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام
في وصف الامامة والامام من العيون قال وحدثني بهذا الحديث محمد بن محمد بن عصام الكليني وعلي بن احمد
بن محمد بن عمران الدقاق وعلي بن عبد الله الوراق والحسن بن احمد المؤدب والحسين بن ابراهيم بن احمد بن
هشام المؤدب رضي الله عنهم قالوا حدثنا محمد بن يعقوب الكليني قال حدثنا ابو محمد القاسم بن العلا قال
حدثنا القاسم بن مسلم عن اخيه عبد العزيز بن مسلم عن الرضا عليه السلام ومنها ما في باب آخر ما جاء عن
الرضا عليه السلام من الاخبار المجموعة قال حدثنا علي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق ومحمد بن احمد السناني
والحسين بن ابراهيم بن احمد المكتب رحمهم الله قالوا حدثنا ابو الحسين محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن سهل بن زياد
الآدمي عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن محمد ابي البلاد قال سمعت علي بن موسى الرضا عليه
السلام الى محمد بن سنان في جواب يقول من لم يشكر المنعم من المخلوقين لم يشكر الله عز وجل ومنها
ما في باب ذكر ما كتبه الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان في جواب مسائله من العلل من العيون

قال حدثنا علي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق ومحمد بن احمد السناني وعلي بن عبد الله الوراق والحسين بن ابرهيم
بن هاشم المكتب رضي الله عنهم قالوا حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي ومنها ما في باب معنى قول الله عز وجل
ونفخت فيه من روحي من كتاب التوحيد قال حدثنا محمد بن احمد السناني والحسين بن ابرهيم بن احمد بن هشام
المكتب وعلي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق رضي الله عنهم قالوا حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي
قال حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي قال حدثنا محمد بن اسمعيل البرمكي قال حدثنا علي بن العباس قال
حدثنا عيسى بن هشام عن عبد الكريم بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله عز وجل فاذا سويته
ونفخت فيه من روحي قال ان الله عز وجل خلق خلقا وخلق روحا ثم امر ملكا فنفخ فيه وليست بالتي نقصت
من قدرة الله شيئا هي من قدرته ومنها ما في باب ما اخبر به علي بن الحسين سيد العابدين من وقوع الغيبة
بالقائم الثاني عشر من الائمة صلوات الله عليهم اجمعين من كتاب كمال الدين قال حدثنا علي بن احمد الدقاق
واحمد بن محمد السناني قالا حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن موسى بن عمران النخعي عن عمه الحسين بن يزيد
عن حمزة بن حمران بن اعين عن سعيد بن جبير قال سمعت سيد العابدين علي بن الحسين عليهما السلام يقول
في القائم سنة من نوح وهو طول العمر ومنها ما في الكتاب المذكور قال قال علي بن الحسين عليهما السلام
انتظار من اعظم الفرج قال حدثنا بهذا الحديث علي بن احمد بن موسى ومحمد بن احمد السناني وعلي بن عبد الله
الوراق عن محمد بن ابي عبد الله الوراق عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن سهل بن زياد الادمي عن عبد العظيم
بن عبد الله الحسني رضي الله عنه عن صفوان عن ابرهيم بن ابي زياد عن ابي حمزة الثمالي عن ابي خالد الكابلي عن
علي بن الحسين عليهما السلام ومنها ما في باب ما روي عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام من الكتاب المذكور
قال حدثنا احمد بن الحسن القطان وعلي بن احمد بن محمد الدقاق وعلي بن عبد الله الوراق وعبد الله بن محمد الصائغ
ومحمد بن احمد السناني رضي الله عنهم قال حدثنا احمد بن محمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبد الله
بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول الى اخره ومنها ما في باب ابواب العشرة من الخصال قال حدثنا احمد بن الحسن
القطان واحمد بن محمد بن الهيثم العجلي وعلي بن احمد بن موسى ومحمد بن احمد السناني والحسين بن ابرهيم بن احمد بن
هشام المكتب وعلي بن عبد الله الوراق رضي الله عنهم قالوا حدثنا ابو العباس احمد بن يحيى بن زكريا القطان
عن بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا زيد بن موسى بن جعفر عن ابيه عن جده عن علي بن الحسين عن علي بن ابي طالب
عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا علي بشر شيعتك وانصارك بخصال عشر اولها طيب

المولد وثانيها حسن ايمانهم وثالثها حب الله عز وجل لهم ورابعها الفسحة في قبورهم وخامسها النور
على الصراط بين اعينهم وسادسها نزع الفقر من اعينهم وسادسها نزع الفقر من بين اعينهم وغنى قلوبهم و
سابعها المقت من الله عز وجل لاعدائهم وثامنها الامن من الجذام يا علي وتاسعها انحطاط الذنوب والسيئات
عنهم وعاشرها معي في الجنة وانا معهم ومنها ما في باب الاربعين من الخصال قال حدثنا علي بن احمد بن موسى
الدقاق والحسين بن ابرهيم بن احمد السناني رضي الله عنهم قالوا حدثنا محمد بن ابي عبد الله الاسدي الكوفي
ابو الحسين قال حدثنا موسى بن عمران النخعي عن عمه الحسين بن يزيد عن اسمعيل بن الفضل الهاشمي واسمعيل بن
ابي زياد جميعا عن جعفر بن محمد عن ابيه محمد بن علي بن الحسين عن ابيه الحسين بن علي عليهم السلام قال رسول الله
صلى الله عليه وآله اوصى الى امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام وكان فيما اوصى به ان قال له
يا علي من حفظ من امتي اربعين حديثا يطلب بذلك وجه الله عز وجل والدار الاخرة حشره الله يوم القيمة
مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا ومنها ما في اواخر الخصال قال
حدثنا علي بن احمد بن موسى ومحمد بن احمد السناني المكتب والحسين بن ابرهيم بن هشام المؤدب وعلي بن عبد الله
الوراق قالوا حدثنا احمد بن زكريا القطان عن بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول قال حدثنا
معوية عن سليمان بن مهران عن جعفر بن محمد بن علي عن ابيه علي بن الحسين بن علي عن ابيه عن علي بن ابي طالب عليهم
السلام قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وآله الوفاة دعاني فلما دخلت عليه قال لي يا علي انت وصيي
وخليفتي على اهل بيتي وامتي في حياتي وبعد موتي وليك وليي ووليي ولي الله وعدوك عدوي وعدوي عدو الله يا علي
المنكر لولايتك كالمنكر لرسالتي في حياتي لانك مني وانا منك ثم ادناني فاسر الي الف باب من العلم كل باب
يفتح الف باب ومنها ما في باب معنى الهدى والضلالة والتوفيق والخذلان من معاني الاخبار قال حدثنا
علي بن عبد الله الوراق ومحمد بن احمد السناني وعلي بن احمد بن محمد رضي الله عنهم قالوا حدثنا ابو العباس
احمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول عن ابيه عن جعفر
بن سليمان البصري عن عبد الله بن الفضل الهاشمي قال سألت ابا عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام
عن قول الله عز وجل من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل الله فلن تجد له وليا مرشدا ومنها ما في باب معنى
قول النبي صلى الله عليه وآله من بشرني بخروج آذار فله الجنة من المعاني قال حدثنا محمد بن احمد
السناني واحمد بن الحسن القطان والحسين بن ابرهيم بن احمد بن هشام المؤدب وعلي بن عبد الله الوراق

وعلي بن احمد بن موسى الدقاق قالوا حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا تميم ومنها ما في مشيخة الفقيه
قال وما كان فيه عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي فقد رويته عن علي بن احمد بن موسى ومحمد بن احمد بن
هشام المؤدب عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي وقال وما كان فيه مما كتبه الرضا عليه السلام الى
محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله في العلل فقد رويته عن علي بن احمد بن موسى الدقاق ومحمد بن
احمد السناني والحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام المكتب رضي الله عنه قالوا حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي
قال حدثنا محمد بن اسمعيل البرمكي عن علي بن العباس قال حدثنا القاسم بن الربيع الصحاف عن محمد بن سنان
عن الرضا عليه السلام وقال وما كان فيه عن محمد بن يعقوب الكليني رضي الله عنه فقد رويته عن محمد بن
محمد بن عصام الكليني وعلي بن احمد بن موسى ومحمد بن احمد السناني رضي الله عنهم عن محمد بن يعقوب الكليني

ومنها ما في المجلس الخامس تمت الرسالة

حماد بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين بن عيسى

الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً فوق حمد الحامدين والصلوة والسلام على اكمل الخلائق اجمعين وشافع العصاة
يوم القيمة وآله الطيبين الطاهرين وبعد يقول العبد الخاسر الفاقر ابن محمد تقي الموسوي محمد باقر هذه
الصفحات لتحقيق الحال في حماد بن عيسى الجهني وما يرتبط وينياسب المقام اعلم الجهني بالجيم المضمومة والهاء
المفتوحة وسكون والنون بعدها الف نسبة الى جهينة بن زيد قال في الصحاح جهينة قبيلة واما الجهني الذي
اضيف اليه ليلة الثلث والعشرين من شهر رمضان فيقال لها ليلة الجهني فلعله من تلك القبيلة فنقول
ان حماد بن عيسى المذكور اورده الكشي في الطبقة الثانية من اصحاب الاجماع قال تسمية الفقهاء من اصحاب
ابي عبد الله عليه السلام اجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عن هؤلاء وتصديقهم لما يقولون واقروا
لهم بالفقه جميل بن دراج وعبد الله بن مسكان وعبد الله بن بكير وحماد بن عيسى وحماد بن عثمن وابان بن
عثمان قالوا وزعم ابو اسحق الفقيه يعني ثعلبة بن ميمون ان افقه هؤلاء جميل بن دراج وهم احداث
اصحاب ابي عبد الله عليه السلام انتهى وقال في موضع آخر من رجاله حمدويه وابراهيم ابنا نصير قالا
حدثنا محمد بن عيسى عن حماد بن عيسى البصري قال سمعت انا وعباد بن صهيب البصري من ابي عبد الله عليه
السلام فحفظ عباد مائتي حديث وقد كان يحدث بها عنه عباد وحفظت انا سبعين حديثاً التي لم يدخلني فيها
الشكوك وروى ايضاً عن حمدويه قال حدثني العبيدي عن حماد بن عيسى قال دخلت على ابي الحسن الاول عليه السلام
فقلت له جعلت فداك ادع الله تعالى ان يرزقني داراً وزوجة وولداً وخادماً والحج في كل سنة فقال اللهم صل
على محمد وآل محمد وارزقه داراً وولداً وزوجة وخادماً والحج خمسين سنة قال حماد فلما اشترط خمسين سنة
علمت اني لا احج اكثر من خمسين سنة قال حماد وحججت ثمانية واربعين سنة وهذه داري قد رزقتها وهذه
زوجتي وراء الستر تسمع كلامي وهذا ابني وهذا خادمي قد رزقت كل ذلك فحج بعد هذا الكلام حجتين
تمام الخمسين ثم خرج بعد الخمسين حاجاً فزامل ابا العباس النوفلي القصير فغرق في الماء رحمه الله قبل ان يحج زيادة

زيادة على الخمسين عاش الى وقت الرضا عليه السلام وتوفي سنة تسع وثمانين ومائتين وكان من جهينة وكان اصله كوفياً
ومسكنه البصرة وعاش نيفاً وتسعين سنة ومات بوادي قناة بالمدينة وهو واد يسيل من الشجرة الى المدينة
انتهى كلام الكشي واورده شيخ الطائفة في رجاله في اصحاب مولانا الصادق عليه السلام والكاظم عليهما السلام
ووثقه في الثاني قال في المقام الاول حماد بن عيسى الجهني البصري اصله كوفي بقي الى زمان الرضا عليه السلام
ذهب به السيل في طريق مكة بالجحفة وفي المقام الثاني حماد بن عيسى الجهني مولى وقيل عربي اصله الكوفة
سكن البصرة وقيل انه روى عن ابي عبد الله عليه السلام عشرين حديثاً وابي الحسن والرضا ومات في حيوة
ابي جعفر الثاني عليهم السلام ولم يحفظ عنه رواية عن الرضا ولا عن ابي جعفر وكان ثقة في حديثه صدوقاً
قال سمعت من ابي عبد الله عليه السلام سبعين حديثاً فلم ازل ادخل الشك في نفسي على نفسي حتى اقتصرت على
هذه العشرين وقال في الفهرست حماد بن عيسى ابو محمد الجهني البصري مولى وقيل عربي اصله الكوفة وسكن البصرة
كان متحرزاً في الحديث روى عن ابي عبد الله عليه السلام عشرين حديثاً وابي الحسن والرضا عليهما السلام و
مات في حيوة ابي جعفر الثاني ولم يحفظ عنه رواية عن الرضا ولا عن ابي جعفر وكان ثقة في حديثه صدوقاً
الى ان قال دعا له ابو عبد الله عليه السلام ان يحج خمسين حجة فحج بها وغرق بعد ذلك وتوفي سنة تسع ومائتين
وكان من جهينة ومات بوادي قناة بالمدينة وهو واد يسيل من الشجر الى المدينة وهو غريق الجحفة وله نيف
وتسعون سنة رحمه الله وينبغي التنبيه هنا على مطلبين احدهما التنبيه على الاشتباهات الصادرة
في المقام لجماعة من العلماء الاعلام فنقول منها ما وقع من الكشي حيث قال عاش الى وقت الرضا ووافقه
شيخ الطائفة في رجاله في اصحاب مولانا الصادق عليه السلام وقد تبعهما جماعة والسيد ابن طاوس على
ما يظهر من التحرير الطاوسي وابن داود على ما ستقف عليه مع انه صرح بعد الكلام المذكور من غير فصل انه
توفي في سنة تسع ومائتين فعلى هذا فقد بقي حماد بن عيسى بعد مولينا الرضا عليه السلام ست سنين
فيكون بلا ريب ثقة من اصحاب الكاظم وادرك ايام امامة مولانا ابي جعفر الجواد عليه السلام كما صرح به النجاشي وشيخ الطائفة
في الفهرست فقولهم عاش الى وقت الرضا عليه السلام ليس في محله ومنها ما صدر من العلامة نور الله
مرقده حيث قال دعا له ابا عبد الله عليه السلام الى آخر ما سلف ووافق في ذلك السيد بن طاوس على
ما يظهر من التحرير الطاوسي قال حماد بن عيسى الجهني البصري روى صاحب الكتاب ما يشهد بجودته في الحديث
وان دعا ابو عبد الله دعا له بان يحج خمسين حجة فحجها وغرق بعد ذلك وعاش من زمن الصادق الى زمن

الرضا عليه السلام وروى عن الصادق عليه السلام وتوفى في سنة تسع ومائتين وقد عرفت من الكشي والنجا
انّ الدعاء المذكور انما هو من مولانا ابى الحسن الاول عليه السلام ومنها ما صدر من ابن داود فانه قال حماد بن
عيسى ابو محمد الجهني قم ضا اصله كوفي بقي الى زمن الرضا عليه السلام ذهب السيل به في طريق مكة
مولده ومنشأه بالبصرة جش لم يحفظ عشرة احاديث عن الرضا ولا عن ابي جعفر عليهما السلام كش حيث عزى الى كش ما في
جش وبالعكس فلاحظ عبارتيهما المذكورة حتى يتضح لك الحال ومنها ما صدر عن صاحب مجالس المؤمنين فانه
در خلاصه و رجال ابن داود مذكور است كه در روايت حديث بسيار احتياط مى‌نمود تا آنكه در حضرت امام جعفر
صادق زياده از بيست حديث نكرده و از امام موسى كاظم و امام رضا عليهما السلام روايت از او [illegible] تنبيها
على انه خالف للواقع فان الصادر من العلامة وابن داود في الكتابين المذكورين كغيرهما القول المذكور في
الرواية الى مولينا الرضا والجواد عليهما السلام فلاحظ عبارة النجاشي وسته وابن داود وايضا در هم
چنين از او منقول است كه چون بخدمت حضرت امام موسى عليه السلام رسيدم از او درخواست نمودم
كه در حق من دعا كند كه خداى تعالى مرا خانه و زن و فرزند و روزى نمايد و توفيق هر ساله كرامت
فرمايد پس آن حضرت دست مبارك بدعا برداشتند و گفتند اللهم صل على محمد وال محمد وارزقه دارا و
زوجة وولدا وخادما والحج خمسين سنة وان دعا در حق من مستجاب شد و چون در آن دعا تخصيص به
پنجاه حج فرموده اند دانستم كه زياده از پنجاه نخواهم كرد پس چون پنجاه حج كذاردم صاحب خانه و
زن و فرزند و خادم شدم فان مقتضى هذا الكلام السالف المحكي عنه وانما حكى للعبيدي بعد الحج
المقدار المذكور [illegible] انه بما ذكر لان يكون [illegible] فلاحظ العبارة السالفة حتى يتبين لك
الحال وايضا قال در مختار او منقول است كه گفت من و عباد بن وهب بصرى بحضرت امام جعفر
صادق عليه السلام استماع حديث مى‌نموديم الى آخره مراد او مختار كتاب اختيار مرحوم شيخ است مذكور
در آن عباد بن صهيب است نه عباد بن وهب فلاحظ عبارته السالفة والمطلب الثاني في توضيح ما ذكره
النجاشي في ترجمة حماد المذكور فنقول انه قال بعد ما تقدم نقله عنه وله حديث مع ابى الحسن موسى عليه السلام
في دعائه بالحج وبلغ من صدقه انه روى عن جعفر بن محمد وروى عن عبد الله المغيرة وعبد الله بن سنان وعبد الله
بن المغيرة عن ابى عبد الله بن المغيرة عن ابى عبد الله له كتاب الزكوة اكثره عن حريز وبيسير من الرجال اخبرنا به الشيخ
بن عبد الله بن غالب قال حدثنا احمد بن اسمعيل الزعفراني عن حماد به وكتاب الصلوة له اخبرنا محمد بن جعفر

جعفر عن احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا علي بن الحسن بن فضال قال حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجيه قال
الحسن بن فضال ورجل يقرأ عليه كتاب حماد في الصلوة قال احمد بن الحسين رحمه الله رأيت كتابا فيه عبر
وفي مواعظه وتنبيهات على منافع الاعضاء من الانسان والحيوان وفصول من الكلام في التوحيد في جمع
المسائل المتبدد وتصنيفه عن جعفر بن محمد بن علي وتحت الترجمة بخط الحسين بن احمد بن شيبان القزويني
التلبيد حماد بن عيسى وهذا الكتاب له وهذه المسائل سئل عنها جعفر او اجابه وذكر ابن شيبان ان علي بن حاتم
اخبره بذلك عن احمد بن ادريس قال حدثنا محمد بن عبد الجبار قال حدثنا محمد بن عبد الجبار قال حدثنا محمد بن الحسن
الطائي يرفعه الى حماد وهذا القول ليس بثبت والاول من سماعة من جعفر بن ثابت انتهى كلامه رفع
مقامه ونحن نتصدى اولا لتوضيح قوله له كتاب الزكوة الى قوله ثم العود الى توضيح قوله وبلغ من صدقه
انه روى عن جعفر بن محمد الى الموضع المذكور فنقول توضيح الحال في ذلك يستدعي التكلم في ثلثة مواضع
منه الاول من قوله كتاب الزكوة الى قوله عن حماد به فنقول اختلفت كلمات النقلة في لفظ بسير في
قوله له كتاب الزكوة اكثره من حريز وبسير عن الرجال ففي بعض النسخ سيما كتاب رجال الكبير للفاضل الاسترابادي
بشر بالباء الموحدة والشين المعجمة ثم الياء المثناة التحتانية يعنى كذا كتب وهو غير صحيح لان لفظه بشر اما
عطف على حريز اكثره عن بشر واما على الثاني فلان التقدير هكذا له كتاب الزكوة اكثره من حريز وبشر عن
الرجال ولا معنى له والظاهر انه بالياء المثناة التحتانية ثم السين المهملة ثم الياء المثناة التحتانية
يسير يعنى قليل فيكون عطفا على قوله اكثره عن حريز ولعله من غيره من الرجال والثاني والثاني من قوله
وكتاب الصلوة له الى قوله قال احمد بن الحسين فنقول الظاهر ان المقصود من هذا الكلام التنبيه على
انه كتاب الصلوة كما كان له كتاب الزكوة على ما ظهر مما سلف والمقصود من قوله اخبرنا محمد بن جعفر
الى اخره ذكر طريقه الى الكتاب المذكور اى كتاب الصلوة لحماد بن عيسى والطريق المذكور اشتمل على خمس
انفس الاول محمد بن جعفر لم يحضرني فالان حاله لكن يظهر من جش تعويله عليه الثاني احمد بن محمد بن
سعيد وهو المعروف بابن عقدة والثالث علي بن الحسن بن فضال وثقه الكشي وجش وشيخ الطائفة وغيرهم
الا انهم حكموا بفطحيته والرابع عبد الله بن محمد بن ناجيه انه حكى عن عبد الله بن محمد بن ناجيه انه حكى عن
الحسن بن علي بن فضال ورجل يقرأ عليه انهما اشارا الى كتاب فقالا انه كتاب حماد في الصلوة
فعلى هذا يكون رجل في قوله ورجل يقرأ عليه عطفا على الحسن في قوله فان الحسن بن فضال ويكون قوله لم

كتاب حماد في الصلوة خبرا عن مبتداء محذوف والظاهر من النجاشي قدس الله تعالى روحه انه لم يعثر
على هذا الكتاب بخلاف كتاب الزكوة واختلاف التعبير في المقامين دليل عليه حيث قال في الاول اخبرنا به
وقال في اخر الكلام في الاول عن حماد به بخلافه في الثاني فلعله لذلك قدم كتاب الزكوة على كتاب
الصلوة في الذكر والثالث من قوله قال احمد بن الحسين رحمه الله رايت كتابا الى قوله والاول من سماعه
من جعفر بن محمد اثبت فنقول ان احمد بن الحسين هو الذي يذكره النجاشي كثيرا استرحاما في هذا المقام وقد
استقصينا حاله في المجلس الثالث من مجلدات مطالع الانوار في مباحث صلوة الجمعة عند البحث
عن درك الماموم الركعة فيما اذا ادرك الامام راكعا وهذا هو الذي يعبر عنه بابن الغضايري
قوله فيه عبر بالعين المكسورة والباء الموحدة المفتوحة جمع العبرة بمعنى تعجب قال في القاموس العبرة
بالكسر العجب واعتبر تعجب وبالفتح الدمعة قبل ان تفيض او تردد البكاء في الصدر والحزن بلا بكاء جمع عبرات
والعبر والمعنى ان الكتاب المذكور مشتمل على امور غريبة عجيبة والمواعظ وقوله وفصول من الكلام
في التوحيد وقوله وفصول الكلام والظاهر انه بالضاد المعجمة والمراد ان عدة فصول من ذلك الكتاب
في التوحيد وقوله وترجمة معانيها الى ذلك الكتاب والظاهر ان المراد من الترجمة ما كتب في اول الكتاب
واخره من اسم الكتاب ومصنفه فالمراد ان المكتوب في اول ذلك الكتاب وفي اخره هذا مسائل التلميذ
وتصنيف التلميذ اخذها عنه عليه السلام فلما ظهر المراد ان المراد من التلميذ من هو اشار احمد بن الحسين
الى بيانه بقوله وتحت الترجمة بخطه الى اخره اي كتب ابن شاذان القزويني ان المراد من التلميذ هو حماد
بن حماد بن عيسى فهو مصنفه واشار الى تفسير قوله عن جعفر بن محمد بن علي بقوله وهذه المسائل
سال عنها جعفر عليه السلام واجابه والمقصود من قوله ذكر ابن همام شاذان ان علي بن حاتم الى اخره
من النجاشي وغرضه ذكر طريق العلم لابن شاذان في هذا الاخبار ثم ان هذا القول ليس بثبت الى اخره
من النجاشي وغرضه من هذا الكلام هو الحكم بعدم ثبوت مثل هذا الكتاب المشتمل على عبر ومواعظ
والتنبيه على منافع الاعضاء الانسان والحيوان ومباحث التوحيد عن حماد على المطلوب اي مسائل المطالب
المرقومة باصلها باسرها عن مولينا الصادق عليه السلام واورد في الكتاب ما صدر منه عليه السلام
من الجواب عنها وكون حماد من تلميذه عليه السلام وانما ثابت كونه راويا عنه عليه السلام واشار
بقوله والاول من سماعه من جعفر بن محمد اثبت فعلى هذا يكون كلمة من بيانا للاول والمراد من الاول

من الاول اما هو المدلول عليه من قوله سمعت من ابي عبد الله عليه السلام سبعين حديثا فالمراد ان نسبة
مثل هذا الكتاب من حماد غير ثابت وانما الثابت كونه راويا عنه عليه السلام فعلى هذا يكون الضمير في سماعه
عائدا الى حماد والحاصل ان ما حكي عن حماد من انه قال حفظت من ابي عبد الله عليه السلام سبعين حديثا
فلم ازل اشكك نفسي حتى اقتصرت على هذه العشرين فمقتضي ان يكون مسموعه عنه عليه السلام منحصرا في
هذه العشرين وهو ينافي كون الكتاب المذكور باسره من مسموعه والاحاديث المسموعة منه عليه السلام
موجودة في الكتب وهو يستدعي عدم ثبوت الكتاب على وصف الموصوف ولذا قال وهذا القول
ليس بثبت الى اخره اذا علمت ذلك فلنعد الى توضيح صدر العبارة اي قوله وبلغ من صدقه انه روى
عن جعفر بن محمد وروى عن عبد الله بن المغيرة وعبد الله بن سنان وعبد الله بن المغيرة عن ابي عبد الله
المغيرة وعبد الله بن سنان وعبد الله بن المغيرة عن ابي عبد الله فنقول ان قوله وبلغ من صدقه
انه روى عن جعفر بن محمد يحتمل وجوها الاول ان يكون انه اسما مضافا الى الضمير الغايب الى الحج
ويكون قوله روى منفصلا عما قبله من صدقه التعليل كما في قوله تعالى مما خطيئاتهم اغرقوا
وله حديث مع ابي الحسن موسى عليه السلام في دعائه بالحج وبلغ الى الحج في وقته اي في اول وقته لصدقه
في اخباره بانه عليه السلام دعا له في البلوغ الى الحج في اول ذلك العام وهكذا الى اخر الخمسين متواليا
دليل على صدقه في اخباره بصدور ذلك الدعاء منه عليه السلام له والثاني ان يكون انه من الحروف
المشبهة بالفعل ويكون منفصلا عما قبله وكلمة من كما تقدم والمعنى بلغ الى الحج خمسين سنة لصدقه
قال ابن داود دعا له ابو الحسن الاول عليه السلام بالدار والزوجة والولد والخادم والحج خمسين
سنة فبلغ ذلك والثالث ان يكون بلغ بمعنى بالغ ويكون من بمعنى في كما في قوله تعالى اذا نودي
للصلوة من يوم الجمعة ويكون انه روى عن جعفر بن محمد فاعلا للبالغ والمعنى في صدقه روايته عنه
عليه السلام لما سلف منه انه سمع منه عليه السلام سبعين حديثا وما زال شكك حتى اقتصر
على العشرين لانه يدل على كمال صدقه واحتياطه والرابع ان يكون بلغ فعلا ماضيا من البلوغ
ويكون من صدقه بمعنى الى ويكون انه روى فاعلا ايضا والمعنى بلغ او اصل الى صدقه روايته
عن جعفر بن محمد عليهما السلام لما علمت وقوله وروى عن جعفر بن محمد وروى عن عبد الله بن المغيرة
وعبد الله بن سنان وعبد الله بن المغيرة عن ابي عبد الله ولعل المقصود من هذا الكلام التنبيه

على ان رواية حماد بن عيسى عن مولينا الصادق عليه السلام على اقسام منها الرواية عنه عليه السلام بلا
واسطة ومنها رواية عنه عليه السلام بواسطتين ومنها الرواية عنه عليه السلام بواسطة
واحدة اشار الى الاول بقوله روى عن جعفر بن محمد والثانى بقوله روى عن عبد الله بن المغيرة وعبد الله
بن سنان والى الثالث بقوله وعبد الله بن المغيرة عن ابى عبد الله فعلى هذا يكون قوله عن ابى عبد الله
عليه السلام قيدا لهما والتقدير روى حماد عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله
عليه السلام وعن عبد الله بن المغيرة عنه عليه السلام ولعل الداعى لاختيار عبد الله بن المغيرة فى
المقام توهم بعد رواية حماد عنه لكون حماد على ما ذكره الكشى من الطبقة الثانية من اصحاب الاجماع
وعبد الله بن المغيرة من الطبقة الثالثة واما الداعى لاختيار عبد الله بن سنان فى الواسطة الثانية فى
جملة الرواة التى كانت كذلك فلعله اجتماعه مع عبد الله بن المغيرة فى الاسانيد كما فى كتاب الحج من يب
فى شرح وانما اعقد الاحرام بعد الصلوة قال الحسين بن سعيد عن نضر بن سويد عن عبد الله بن سنان و حماد
عن عبد الله بن المغيرة عن ابن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام بناء على ان حماد ههنا عطف على النضر
قال تقدير الحسين بن سعيد عن حماد عن ابى عبد الله بن المغيرة عن ابن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام
وكما فى باب فى باب عدد النساء من طلاق يب راوى عن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام
فى الرجل يطلق امرأته وهى حبلى قال اجلها وعليه نفقتها حتى تضع حملها وكما فى باب تحريم المدينة و
فضلها من مزار يب قال الحسين بن سعيد عن صفوان والنضر وحماد عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله
بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام يحرم من الصيد صيد المدينة ما بين الحرتين وكما فى باب القضايا
فى الديات من كتاب الديات يب قال الحسين بن سعيد عن حماد عن ابى عبد الله بن المغيرة ونضر بن سويد جميعا
عن ابن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول قال امير المؤمنين عليه السلام فى الخطاء
شبه العمد ان يقتل بالسوط وكما فى باب الذبح من حج يب فى شرح ولا يجوز ان يصوم ايام التشريق
مع الاختيار قال يدل على ذلك ما رواه الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد وصفوان عن ابن سنان
وحماد عن عبد الله بن المغيرة عن ابن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل تمتع فلم يجد
هديا قال فليصم ثلثة ايام الى اخره لا يخفى انه على هذا التقدير يكون عبد الله بن سنان المغيرة من

من اصحاب مولينا الصادق عليه السلام ايضا ولو بعد من ذلك لانا نقول كما يكون طريق التوسل بذلك
ذكره فى رجال الشيخ كذا يكون ذلك الذكر من جش وتصريحه فى قوله وعبد الله بن المغيرة عن ابى عبد الله عليه السلام
كان لذلك لو بعد الشيخ الطائفة فى الرجال من اصحابه مضافا الى ثبوت روايته عنه عليه السلام ففى العقب
فى اواخر كتاب الصلوة فى روايته عبد الله بن المغيرة عن الصادق عليه السلام قال قرأ فى صلوة جعفر عليه السلام
بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وحمل العبارة على المعنى المذكور متين ولا بعد فى ذلك الا ان ذكر
كلمة الواو غير ملائم لهذا المعنى بل المناسب تبديلها بعن بان يقول روى عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان
عنه عليه السلام وستقف على التفصيل فى انحاء رواية حماد بن عيسى عن مولانا الصادق عليه السلام ويمكن
ان يحمل الواو فى قوله وعبد الله بن سنان على ظاهره بان يكون المراد رواية حماد بن عيسى عن عبد الله بن سنان
عن ابى عبد الله عليه السلام كما فى باب اشتراك العبيد والاحرار والنساء فى القتل من زيادات يب قال عنه
اى عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا ضرب الرجل
على راسه فثقل لسانه عرضت عليه حروف المعجم الى اخره وكما فى باب المرأة تكون زوجة العبد من نكاح
الكافى قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن عبد الله بن سنان قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول فى رجل زوج ام ولد له مملوكا الى اخره لكن حتى يتوجه عليه امران
احدهما ان التكرار فى عبد الله بن المغيرة لو يظهر له وجه كما لا يخفى على المتامل ومنها لو يظهر وجه لاختصاص
عبد الله بن سنان من بين الاشخاص الذين روى عنهم حماد بن عيسى وجه فجملة من فيها اذا جعل الواو بمعنى
كما بينا عليه فدقق النظر حتى يتضح لك الحال ومما ينبغى التنبيه عليه فى المقام ايضا امران والثانى
قد علمت ان رواية حماد عن مولانا الصادق عليه السلام على ثلثة اقسام الرواية بلا واسطة والمدلول
عليه بعبارة الثالثة ان عددها فى الاول كان سبعين لكن باعتبار التشكيك اقتصر على عشرين فيها انا لو رد
ما حضرنى من ذلك فنقول منها ما فى باب فرض الصلوة من الكافى قال على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى
عن ابى عبد الله عليه السلام قال للصلوة اربعة الاف حد ومنها صحيحة المشهورة ففى الكافى على عن ابيه
عن حماد بن عيسى قال قال ابو عبد الله عليه السلام يوما يا حماد تحسن ان تصلى قال فقلت يا سيدى انا احفظ
كتاب حريز فى الصلوة قال لا عليك قم فصل قال فقمت بين يديه متوجها الى القبلة فاستفتحت الصلوة وركعت
وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلى ما اقبح بالرجل منكم ياتى عليه ستون سنة فلا يقيم صلوة واحدة

بحدها جميعا تامة قال حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمني الصلوة فقام ابو عبد الله عليه السلام
مستقبل القبلة الى اخره ومنها ما في كتاب الصوم من يب قال محمد بن علي بن محبوب عن علي بن الحسين عن حماد بن عيسى
عن ابي عبد الله عليه السلام قال يودي الرجل زكوة الفطرة عن مكاتبه ورقيق امرأته وعبده النصراني والمجوسي
وما اغلق عليه بابه ومنها ما في الحج من يب قال الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام قال قال علي عليه السلام ثلثة ايام قبل التروية يوم ويوم التروية ويوم عرفة ومنها ما في كتاب
الحج منه ايضا قال محمد بن احمد بن يحيى عن الحسن بن علي بن النعمان عن ابي عبد الله البرقي عن علي بن مهزيار عن ابي
علي بن راشد عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من مخزون علم الله الاتمام في اربعة مواطن
حرم الله وحرم رسوله وحرم امير المؤمنين عليه السلام وحرم الحسين بن علي عليهما السلام ومنها ما في كتاب
الحج من الكافي قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال من دخل مكة متمتعا
في اشهر الحج لم يكن له ان يخرج حتى يقضي الحج الحديث ومنها ما في باب الصلوة في السفينة من الكافي قال علي
ابن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يسأل عن الصلوة في السفينة فيقول
ان استطعتم ان تخرجوا الى الجدد فاخرجوا فان لم تقدروا فصلوا قياما فان لم تستطيعوا فصلوا قعودا وتحروا
القبلة ومنها ما في باب السنة في المهور من نكاح الكافي قال علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سمعته يقول قال ابي ما زوج رسول الله صلى الله عليه وآله شيئا من بناته على
اكثر من اثنتي عشرة اوقية ونش والاوقية اربعون والنش عشرون درهما ومنها ما في كتاب الطلاق من يب
قال الحسين بن سعيد عن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام عن رجل طلق امرأته ثلثا فبانت منه فاراد مراجعتها
فقال لها اني اريد ان اراجعك فتزوجي زوجا غيري فقالت له قد تزوجت زوجا غيرك وحللتك نفسي
ايصدق قولها ويراجعها وكيف قال اذا كانت المرأة ثقة صدقت في قولها وحماد فيه وان كان مطلقا لكن
رواية الحسين بن سعيد قرينة على انه حماد بن عيسى كما في الحديث الرابع من الاحاديث المذكورة ومنها
ما في باب الزيادات من كتاب القضا من يب قال محمد بن يحيى رفعه عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام
ان امير المؤمنين عليه السلام اتي بعبد لذمي قد اسلم فقال اذهبوا فبيعوه من المسلمين وادفعوا ثمنه
الى صاحبه ولا تقروه عنده ومنها ما في باب العيوب الموجبة للرد من تلك يب قال عنه اي الحسين
بن سعيد عن حماد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول قال علي بن الحسين عليهما السلام

كان القضاء الاول في الرجل اذا اشترى الامة فوطئها ثم ظهر على عيب ان البيع لازم وله ارش العيب و
منها ما رواه في باب البينات من شهادات يب قال الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول حدثني ابي ان رسول الله صلى الله عليه وآله قضى بشاهد ويمين ومنها ما في باب الزيادات
في القضايا والاحكام قال محمد بن يحيى رفعه عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام ان امير المؤمنين
عليه السلام اتي بعبد لذمي قد اسلم فقال اذهبوا فبيعوه من المسلمين وادفعوا ثمنه الى صاحبه ولا تقروه
عنده ومنها ما في اواخر كتاب الحج من يب قال العباس وعلي بن السندي جميعا عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سمعته يقول قال علي عليه السلام في قول الله عز وجل واذكروا الله في ايام العشر وقوله
واذكروا الله في ايام معدودات قال ايام التشريق ومنها ما في باب الذبح من كتاب حج يب قال وعنه اي عن موسى
بن القاسم عن صفوان وابن ابي عمير وجميل بن دراج وحماد بن عيسى وجماعة ممن رويناه عنه من اصحابنا
عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام انهما قالا ان رسول الله صلى الله عليه وآله امر ان يؤخذ من كل بدنة
بضعة فامر بها رسول الله صلى الله عليه وآله فطبخت واكل هو وعلي عليه السلام لوضوح ان الظاهر من
هذا الكلام ان جميل بن دراج وحماد بن عيسى وغيرهما رووا هذا الحديث عن مولينا الصادق عليه السلام
الظاهر الحديث المذكور من الاحاديث التي رواها حماد بن عيسى ممن يروي عن مولينا الباقر عليه السلام
وجماعة من اصحابه وايضا ان عنه عليه السلام من غير واسطة **تنبيه** اعلم ان الظاهر من هذا الكلام
ان يكون حماد بن عيسى ممن يروي عن مولينا الباقر عليه السلام وجماعة من اصحابه وايضا ان الظاهر منه ان يكون
ابن ابي عمير راويا عن مولينا الصادق عليه السلام بل عن مولينا الباقر عليه السلام ايضا ولا يخفى ما فيه ثم
اقول الظاهر من السند المتقدم عليه ان يكون صفوان فيه هو صفوان بن يحيى وقد عده شيخ الطائفة من
اصحاب مولينا الكاظم عليه السلام والرضا والجواد عليهم السلام لا من اصحاب مولينا الصادق عليه السلام ومقتضى
السند روايته عن مولينا الصادق بل مولينا الباقر عليهما السلام ولا يخفى ان السند المذكور قد اشتمل على
خلاف ما هو المعهود من وجوه منها رواية حماد بن عيسى عن مولينا الباقر عليه السلام ومنها رواية جميل عنه
عليه السلام وقد عده الكشي في الطبقة الثانية من اصحاب الاجماع ان من الذين رووا عن مولينا الصادق ع
بعد ان عد الطبقة الاولى من اصحاب مولينا الباقر والصادق عليهما السلام وقد عده شيخ الطائفة من اصحاب
مولينا الصادق والكاظم عليهما السلام ولم يذكره في اصحاب مولينا الباقر عليه السلام ومنها رواية صفوان

بن يحيى عن مولينا الصادق بل الباقر عليهما السلام ومنها رواية ابن ابي عمير عنهما عليهما السلام وقد قال
شيخ الطائفة في الفهرست في ترجمته انه ادرك من الائمة ثلثة ابا ابراهيم عليه السلام ولم يرو عنه و
روى عن ابي الرضا والجواد عليهما السلام والمصرح به في هذا الكلام انه لم يرو عن مولينا الكاظم عليه السلام
فضلا عن الباقر والصادق عليهم السلام ثم اقول ان هذا الكلام انه لم يرو وان اتفق عدم روايته عن مولينا
الصادق عليه السلام لكنا وجدنا روايته عنه عليه السلام في عدة مواضع منها ما عرفته ومنها ما في باب وقت
صلوة الجمعة من الصلوة الكافي قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن القاسم بن عروة عن محمد بن ابي عمير
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة يوم الجمعة فقال نزل بها جبرئيل مضيقة الى الجزء ومنها
ما في باب صلوة النوافل من الكافي قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن محمد بن ابي عمير قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن افضل ما جرت به السنة من الصلوة قال تمام الخمسين ومنها ما في باب التطهير
الثياب وغيرها من النجاسات من ابواب يب في شرح عبارة المقنعة ولا باس ان يصلي الانسان فراش قد اصابه
مني او غيره من النجاسات قال يدل عليه السلام ما اخبرني به الشيخ عن احمد بن محمد عن الصالح السكوني عن محمد بن
ابي عمير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اصلي على الشاذكونة وقد اصابتها الجنابة قال لا باس ومنها
ما في اواخر كتاب الحج من يب قال صفوان عن حماد بن عثمن عن محمد بن ابي عمير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن معرس النبي يحمل لو افاه او يوتر قال هو والله سواء ليلا او نهارا ومنها ما في اواخر باب ديات الاعضاء
من يب عن ابن ابي عمير وصفوان قال قال ابو عبد الله عليه السلام ابى الله ان يظن بالمومن الا خيرا و
كسرك عظامه حيا وميتا سواء وفي هذه المواضع روى فيها ابن ابي عمير عن مولينا الصادق عليه السلام
ولا استبعاد فيه والاظهر المكاره فيما سمعت من شيخ الطائفة لان انتقال الروح المطهر من مولينا
الصادق عليه السلام الى اعلى غرفات الجنان في سنة ثمان واربعين ومائة على ما في الكافي وغيره وقد
صرح النجاشي بان ابن ابي عمير مات في سنة سبع عشرة ومائتين فالمدة المتخللة بين التاريخين تسع
وستون سنة فلو فرض ان يكون عمره اربعا وثمانين سنة يكون عمره حال انتقال الامامة الى مولينا
الكاظم خمسة عشرة سنة والحاصل ان الرواية ابن ابي عمير عن مولينا الصادق عليه السلام في كتب
الاخبار موجودة ولا داعي لحملها على الغلط لما علمت لكن في الاسانيد المذكورة شيء ينبغي التنبيه
عليه وهو انه قد روى في بعضها حماد بن عثمن عن ابن ابي عمير وفي بعضها القاسم بن عروة عن ابن ابي

عمير وفي بعضها عبد الله بن مسكان عنه مع انه وجد روايته عن كل واحد من الاشخاص المذكورة اما رواية
ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان فهي كثيرة كما في باب المؤانسة في النكاح من نكاح الكافي قال علي بن ابرهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام وكما في كتاب الطلاق من يب في
شرح عبارة المقنعة وكذلك من طلق صبية لم تبلغ المحيض قال روى الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن
حماد بن عثمان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن التي قد يئست من المحيض وكما في باب كيفية الصلوة
من زيادات يب قال احمد بن محمد بن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
والحاصل ان رواية ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن في الاسانيد لا خفاء في كثرتها على المتتبع واما رواية ابن
ابي عمير عن القاسم بن عروة عن ابي العباس البقباق قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلام
ونحن عنده عن عادية الفرج فقال حرام ثم مكث قليلا ثم قال لا باس بان يحل الرجل الجارية لاخيه واما
روايته عن عبد الله بن مسكان فكما في باب ما يجوز الصلوة فيه من اللباس والمكان من زيادات يب
قال سعد عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابن مسكان عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام
في الرجل يخرج عريانا فتدركه الصلوة قال يصلي عريانا قائما ان لم يره احد فان راه احد صلى جالسا وايضا
ان الكشي جعل ابن ابي عمير من الطبقة الثالثة من اصحاب الاجماع اي من الذين رووا عن مولينا الكاظم
والرضا عليهما السلام فرواية اصحاب الامام السابق عن اصحاب الامام المتاخر لا يخفى ما فيها ويمكن الجواب
عن الاول بانه لا استحالة في رواية المشاركين في الطبقة كل واحد منهم عن الاخر كما لو فرض حضور بعضهم
في خدمة المعصوم عليه السلام وسمع منه حديثا بخلاف الاخر فبلغه اليه واتفق في وقت اخر عكسه
فاتفق حضور الغائب وغياب الحاضر وعن الثاني بان ذلك انما هو على اعتقاد الكشي ولا يلزم ان يطابق
الواقع على انه يمكن ان يكون ذلك باعتبار الاكثرية ومن اراد ان ينكشف له حقيقة الحال فعليه بمطالعة
ما اوردناه في مقام تحقيق لاصحاب الاجماع في رسالتنا الموضوعة في ابان بن عثمن ومنها اي من الاحاديث
التي رواها حماد بن عيسى عن مولينا الصادق عليه السلام بلا واسطة ما في كتاب النكاح من الفقيه قال
وسال حماد بن عيسى ابا عبد الله عليه السلام فقال له كم يتزوج العبد قال قال ابي قال علي عليه السلام لا يزيد
على امراتين ومنها ما في باب من طلاق العبد من طلاق الفقيه قال روى حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قلت له اذا كانت المراة تحت العبد لم يطلقها فقال عليه السلام الطلاق والعدة بالنساء

ومنها ما في اواخر كتاب الحج من التهذيب قال العياشي وعلي من السندي جميعا عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه
السلام قال سمعته يقول قال علي عليه السلام في قول الله عز وجل واذكروا الله في ايام معلومات قال ايام العشر واذكروا
الله في ايام معدودات قال ايام التشريق ومنها ما في باب النوادر من نكاح الكافي قال محمد بن يحيى عن محمد بن احمد
عن بعض اصحابه عن الحسن بن الحسين الضرير عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال خطب رجل
الى قوم فقالوا ما تجارتك فقال ابيع الدواب فزوجوه فاذا هو يبيع السنانير فاختصموا الى امير المؤمنين
عليه السلام فاجاز نكاحه وقال السنانير دواب ومنها ما في روضة الكافي قال علي بن ابراهيم عن ابيه
عن القاسم بن محمد القاساني عن سليمان بن داود عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال في وصية
لقمان لابنه يا بني سافر بسيفك وخفك وعمامتك وخبائك وسقائك وابرتك وخيوطك ومخرزك
وتزود معك من الادوية ما تنتفع بها انت ومن معك وكن لاصحابك موافقا الا في معصية الله عز وجل
هذه عشرون حديثا رواها حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام ثم اقول وجدنا في كتاب الاخبار غير
ما ذكرنا ايضا منه ما في روضة الكافي قال علي بن ابراهيم عن ابيه عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري
عن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال لقمان لابنه اذا سافرت مع قوم فاكثر استشارتك اياهم في امرك
وامورهم واكثر التبسم في وجوههم الحديث فانه طويل ومنه ما في باب العلامات الثلث من الخصال قال
حدثنا ابي رضي الله عنه قال حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثني القاسم بن محمد عن سليمان بن داود قال
حدثني حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال لقمان لابنه يا بني لكل شيء علامة يعرف بها ويشهد عليها
وان للدين ثلث علامات يعرف بها العلم والايمان والعمل به وللايمان ثلث علامات الايمان بالله
وكتبه ورسله وللعالم ثلث علامات العلم بالله وبما يحب وبما يكره ومنها ما في باب المذكور من الخصال
ايضا قال حدثني حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام كان فيما وعظ
لقمان لابنه ان قال له يا بني ليعتبر من قصر يقينه وضعفت نيته في طلب الرزق ان الله تبارك وتعالى
خلقه من ثلثة احوال من امره واتاه رزقه ولم يكن له من واحدة منها كسب ولا حيلة ان الله تبارك وتعالى
سيرزقه في الحالة الرابعة اما اولى ذلك فانه كان في رحم امه يرزقه هناك في قرار مكين حيث لا يؤذيه
حر ولا برد ثم اخرجه من ذلك واجرى له رزقا من لبن امه يكفيه به ويربيه وينعشه من غير حول به ولا قوة
ثم فطم من ذلك فاجرى له رزقا من كسب ابويه برأفة ورحمة له من قلوبهما لا يملكان غير ذلك حتى

حتى اذا كبر وعقل واكتسب لنفسه ضاق به امره وظن الظنون بربه وجحد الحقوق في ماله وقتر على نفسه
وعياله مخافة اقتار الرزق وسوء الظن ويقين بالخلف من الله تبارك وتعالى في العاجل والآجل فبئس
العبد هذا يا بني والثاني روايته عنه عليه السلام بواسطة واحدة وهي وان لم يكن نحتاج الى ذكرها لكنا
نذكر عدة جملة منها اتفاقا للمقال فنقول منها ما في اواخر باب التجارات من ابواب التهذيب قال الحسين بن سعيد
عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر عن ابي عبد الله في قوله تعالى وما اتيتم من ربا ليربوا في اموال الناس فلا يربوا
عند الله قال هو هديتك الى الرجل يطلب منه الثواب افضل منها فذلك ربا يؤكل ومنها ما في الباب المذكور
ايضا قال علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عن ابي عبد الله عليه السلام قال
الربا رباءان ربا يؤكل وربا لا يؤكل ومنها ما في باب التسليم على النساء من نكاح الكافي قال علي بن ابراهيم عن ابيه
عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يسلم على النساء ويرددن عليه والثالث روايته عنه عليه السلام بواسطتين وهي كثيرة ونذكر منها
مواضعا فنقول منها ما في الباب المذكور من تجارة التهذيب قال عنه اي عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى
عن الحسين بن المختار عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال درهم ربا اشد من ثلثين زنية
كلها بذات محرم مثل خالة وعمة ومنها ما في باب الرجل يشتري الجارية ولها زوج حر او عبد من نكاح الكافي
قال علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سألت ابا
عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي ولا يدري واحدة صلى ام اثنتين قال يستقبل حتى يستيقن
انه قد اتم هذه الاقسام الثلثة هي التي اشرنا اليها عند توجيه العبارة المذكورة من النجاشي وهنا قسم آخر
وهو رابع الاقسام وهو روايته عنه عليه السلام بثلث وسائط والذي يحضرني الآن ما في باب التطوع
في يوم الجمعة من صلوة الكافي قال جماعة عن احمد بن محمد بن عيسى عن سعيد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار
عن عبد العزيز عن مراد بن خارجة قال قال ابو عبد الله عليه السلام اما انا فاذا كان يوم الجمعة وكانت
الشمس من المشرق بمقدارها من المغرب في وقت صلوة العصر صليت ست ركعات فاذا ارتفع النهار صليت
الظهر ثم صليت بعدها ستا والثاني وهو ان المستفاد من الكلمات المذكورة من علماء الرجال وبعض النصوص المذكورة
مطالب الاول ان حمادا توفي سنة تسع ومائتين وهو المدلول عليه بعبارة الكشي وصه واليه الاشارة
بما في جش من انه مات في حيوة ابي جعفر الثاني عليه السلام الثاني انه عاش نيفا وتسعين سنة وهو

المدلول عليه بما في كش وشه وغيرهما **والثالث** انه عاش بعد ان دعا له مولينا الكاظم عليه السلام خمسين
سنة **والرابع** ان عمره كان عند تعليم الصادق عليه السلام الصلوة له ستين سنة لقوله عليه السلام
ما اقبح بالرجل منكم ياتي عليه ستون سنة او سبعون سنة الى اخره ولا يخفى المنافات بين المطالب المرقومة
اذ انتقال اللوح المطهر من مولينا الصادق عليه السلام في اخر ايام امامته ويكون عمر حماد هناك في ذلك
الوقت ستين سنة يلزم ان يكون بعد الانتقال الى سنة وفاته عمره ماة واحدى وعشرين سنة مع علم
من تصريحهم بانه عاش نيفا وتسعين سنة ولا محيص عن ذلك الا بان تكاتب واحد امور اما المصير الى الاشتباه
في سنة تاريخ وفاته او بالاشتباه في مقدار عمره بان يقال ان عمره كان ماة واحدى وعشرين سنة او حمل الستين
والسبعين في قوله عليه السلام ياتي عليه ستون سنة او سبعون منه على ان المراد منه الا التمثيل لا ان
المراد ان يكون عمر حماد في ذلك الوقت ستون سنة والاخير هو الاولى ويؤيده ذكر العددين فلو كان المراد
منه خصوص عمر حماد ينبغي الاقتصار على واحد منهما فعلى هذا يكون عمر حماد في ذلك الوقت نيفا وثلثين سنة
فبانضمامه بالمدة المتخللة المذكورة يبلغ نيفا وتسعين ويؤيده ايضا انه لو كان عمر حماد في اخر امامة مولينا
الصادق عليه السلام ستين يكون قد ادرك امام مولينا الباقر عليه السلام اذ مدة امامة مولينا الصادق
عليه السلام اربع وثلثون سنة فحين انتقال الامامة اليه عليه السلام يكون عمره اكثر من ست وعشرين
سنة فلو كان الامر كذلك لا يصح الحكم بان عمره نيف وتسعون سنة ويكون قد روى عن مولينا الباقر عليه السلم
ايضا فتامل فالظاهر ان الستين او سبعين في كلامه عليه السلام محمول على المثال

سهل بن زياد الادمي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله المتفرد بالقدم والكمال المتقدس جماله عن مشابهة الاشباه والامثال المتنزه سلطنة جلاله عن
معاندة الاضداد والابطال والصلوة والسلام على من اصطفاه الله تعالى لنجاة من الضلال وآله وعترته
الهداة لما نجى من شدائد الاستعباد والانكال سيما ابن عم الخليق وليائه من السلاسل والاغلال وبعد
فيقول المتحير في بوادي الغي والضلال المفتقر الى رحمة ربه الغني المتعال ابن محمد تقي الموسوي محمد باقر حشرهما الله
تعالى مع اجدادهما اعضاد العبيد والاحرار هذه مقالة في تحقيق الحال في سهل بن زياد الادمي ابي سعيد الرازي
فنقول الذي يدل على قدحه امور منها ما ذكره الكشي في رجاله حيث قال قال علي بن القتيبي سمعت الفضل بن
شاذان يقول في ابي الخير وهو صالح بن سلمة ابي حماد الرازي كما كنى وقال علي كان ابو محمد الفضل يرميه و
يذمه ولا يرتضي ابا سعيد الادمي ويقول هو الاحمق ومنها ما حكاه العلامة في الخلاصة عن ابن الغضائري
من انه قال في سهل بن زياد انه كان ضعيفا جدا فاسد الرواية والمذهب وكان احمد بن محمد بن عيسى اخرجه من
قم واظهر البرائة منه ونهى الناس عن السماع منه والرواية ويروي المراسيل ويعتمد المجاهيل و
فيه دلالة من وجوه عديدة على المذمة كما لا يخفى على ذي فطنة ودراية ومنها ما ذكره النجاشي حيث قال سهل
بن زياد الادمي ابو سعيد الادمي الرازي كان ضعيفا في الحديث غير معتمد فيه قال وكان احمد بن محمد بن عيسى يشهد
عليه بالغلو والكذب واخرجه من قم الى الري ومنها ما ذكره شيخ الطائفة في الفهرست قال سهل بن زياد الادمي
الرازي يكنى ابا سعيد ضعيف ومنها ما ذكره المحقق في مسئلة التوضؤ بماء الورد في المعتبر والجواب الطعن في
السند فان سهلا ومحمد بن عيسى ضعيفان وفي مقام البحث عن الجريدة للميت في المعتبر ما هذا لفظه لكن سهل ضعيف
ومنها ما ذكره في كتاب الفرائض ايضا في مسئلة لباس الكافور ومساجد الميت قال وفي الروايتان كلاهما ضعيف
لان سهل ضعيف والحسين بن المختار واقفي ومنها ما ذكره في مقام البحث عن الاسراج عند الميت اذا مات ليلا

ليلا قال وسهل بن زياد ضعيف وعثمن بن عيسى ضعيف ومنها ما ذكره في كتاب الفرائض من الشرايع في مقام
بيان مقدار التربص في مال المفقود قال قال اشار الى رواية في طريقها سهل بن زياد وهو ضعيف ومنها
ما ذكره في نكت النهاية عند ما اورد رواية اقتضت التفريق بين الزوج والزوجة فيما اذا دخل بها قبل ان
يبلغ تسع سنين قال لكن سهل ضعيف ومنها ما ذكره المحقق في كتاب الفرائض من الشرايع في مسئلة ميراث
المفقود قال قال الشيخ ره ان يرفع الى الحاكم وكفلوا به جاز وفي رواية اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع
اذا كان الورثة ملاء اقتسموه فان جاء ردوه عليه وفي اسحق قول وطريقها سهل بن زياد وهو ضعيف
ومنها ما ذكره العلامة في جملة من كتبه الفقهية فقد صرح مرارا بضعفه قال في المختلف في بحث الصلوة ما الا موات
عند التكلم في استحباب رفع اليدين في التكبيرات الخمس ما هذا لفظه وفي رواية يونس في طريقها سهل بن زياد
وهو ضعيف ومنها ما ذكره في المنتهى في مسئلة قضاء صوم اول الشهر والتصدق من شهر قال وفي طريق
هذه الرواية سهل بن زياد وهو ضعيف ومنها ما ذكر العلامة وابن داود اياه في الباب الثاني من كتابيهما
الذي عقداه في بيان الضعفاء والمجروحين ومنها عدم تعرض العلامة في الخلاصة الى بيان حال طريق الشيخ
الى سهل مع تصريحه بانه لا يتعرض بحال الطريق الا لمن يرد روايته وتوقف قوله واللازم من هذا الكلام
انه كلما عنده كما لا يخفى ومنها ما ذكره في المسالك في شرح العبارة المذكورة قال اسحق بن عمار فطحي بغير خلاف
لكنه ثقة فالقول الذي اشار اليه ان كان من جهة مذهبه وانه مردود به فلا خلاف فيه وان كان من
حيث ان المخالف للحق هل يقبل خبره اما مع ثقته او مطلقا فالكلام ان في غيره من الرواة المخالفين للحق
كسهل وغيره والشيخ كثيرا يعتمد ذلك ولا يلتفت الى فساد العقيدة وان لم ينص على توثيقه الى الحق هذا
هو الوجوه التي تدل على قدح هذا الرجل واما ما يدل على مدحه فوجوه ايضا منها ان الشيخ الطائفة
ذكره في رجاله في اصحاب مولينا الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام ووثقه في الثاني وان لم يتعرض
لمدحه ولا قدحه في الاول والثالث فقال سهل بن زياد الادمي يكنى ابا سعيد ثقة راوي ومنها
ما ذكره النجاشي حيث قال في ترجمته وقد كاتب ابا محمد العسكري عليه السلام على يد محمد بن عبد الحميد العطار
للنصف من شهر ربيع الآخر سنة خمس وخمسين ومائتين ذكر ذلك لنا احمد بن علي بن نوح واحمد بن الحسين رحمهما
الله له كتاب التوحيد رواه ابو الحسن العباس بن احمد بن الفضل بن محمد الهاشمي عن ابيه عن ابي سعيد الادمي
وله كتاب النوادر اخبرنا محمد بن محمد حدثنا جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب قال حدثنا علي بن محمد عن سهل

ابن زياد وروى عنه جماعة انتهى ولا يخفى ان فيه دلالة على مدحه من وجوه منها كونه ممن كاتب ابا محمد العسكري
عليه السلام لا سيما على يد محمد بن عبد الحميد الذي وثقه النجاشي والعلامة [illegible] الا انه كان من ثقة النجاشي
من اصحابنا الكوفيين بناء على ما بيناه في مباحث القرائة من مطالع الانوار من كون التوثيق له لا لوالده
كونه ومنها كونه صاحب كتاب التوحيد وغيره ومنها اطباق جماعة من فحول المحدثين على الرواية من كتابه
لا سيما مثل شيخنا المفيد قدس الله تعالى روحه فان الظاهر انه المراد من قول النجاشي اخبرنا محمد بن محمد
شيخه ابن قولويه الذي هو المراد من جعفر بن محمد في كلامه وهو الذي قال النجاشي والعلامة في حقه كلما
يوصف به الناس من جميل وثقة وفقه فهو فوقه ومنها روايته عن ثلثة من ائمتنا الطاهرين عليهم الاف
التحية من رب العالمين كما علمت مما حكيناه من رجال شيخ الطائفة وحكى الكشي في رجاله عن نصر الصباح انه قال
سهل بن زياد الرازي ابا سعيد الادمي يروي عن ابي جعفر وابي الحسن وابي محمد صلوات الله عليهم وكلامه
على المدح لا يكاد يخفى على احد ومما ظفرت به من روايته عن مولانا ابي محمد العسكري عليه السلام ما رواه
شيخنا الصدوق في كتاب التوحيد عن احمد بن محمد بن يحيى العطار رحمه الله عن ابيه عن سهل بن زياد قال
كتبت الى ابي محمد عليه السلام سنة خمس وخمسين ومائتين قد اختلف يا سيدي اصحابنا في التوحيد فمنهم من يقول
هو جسم الى آخر ما ستقف عليه ومنها كونه كثير الرواية وقد وردت جملة من نصوص العترة الطاهرة الدالة
على ان منزلة الرجال على قدر رواياتهم عنهم عليهم السلام ومنها ما رواه الكشي في اول رجاله عن حمدويه بن نصير عن
محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عليه السلام قال اعرفوا
منازل الرجال منا على قدر رواياتهم عنا ومنها ما رواه هناك ايضا عن ابراهيم بن محمد بن العباس الختلي عن احمد بن
ادريس القمي المعلم عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران عن سليمان بن الخطاب عن محمد بن حمران العجلي عن علي بن حنظلة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اعرفوا منازل الرجال لكونهم من موالينا وشيعتنا كما ستقف على الجميع
بذلك في الحديث الآتي فعلى هذا لا يمكن التمسك بها في جعل كثرة الاحاديث دليلا على المدح مطلقا
وهذا الحديث رواه ثقة الاسلام في باب النوادر من كتاب فضل العلم من الاصول عن محمد بن الحسن الظاهر
انه الصفار عن سهل بن زياد عن ابن سنان عن محمد بن مروان العجلي عن علي بن حنظلة قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام يقول اعرفوا منازل الناس على قدر رواياتهم عنا ومحمد بن مروان العجلي كما في الكافي وابن حمران العجلي كما
الكشي لم اجده في كتب الرجال وللقائل ان يقول ان النصوص المذكورة ونحوها وان دلت على كون كثرة الرواية

الرواية فيهما لكن لا مطلقا بل فيما اذا كانت الرواية عنهم عليهم السلام من غير واسطة لظهور ان قولهم عليهم
السلام عنا متعلق برواياتهم ومقتضاه ذلك فعلى هذا لا يمكن التمسك بها في كون كثرة الرواية من سهل
زياد عنهم عليهم السلام من غير واسطة ويمكن الجواب عنه بان دعوى ظهور ذلك فيما ذكر [illegible] مطلقا
في كتب الرجال لا سيما في رجال الشيخ ونحوه وان كانت مسلمة في العرف العام ومعلوم ان الاخبار محمولة على
المعاني العرفية لا يقال ان قوله عليه السلام اعرفوا خطاب للحاضرين وهو قرينة على ان المراد الراوي من
غير واسطة لانا نقول الاستلزام ممنوع لان الرواة الموجودين في زمنهم عليهم السلام كما يكون الرواية
منهم من غير واسطة يكون معها ايضا كما لا يخفى فمقتضى النصوص المذكورة اشتراكهما في الفضيلة ولا
يتفاوت الحال في الرواية مع الواسطة في زمنهم عليهم السلام وبعده كما لا يخفى ثم على فرض تسليم ظهور
الروايات في الراوي من غير واسطة نقول غاية ما يلزم منه عدم امكان التمسك بها في الراوي مع الواسطة
ولا يلزم منه ان لا يكون كثرة رواية عنهم عليهم السلام معها مدحا لظهور ان كثرة الرواية عن الائمة في
الامور المتعلقة بالامور الدينية يدل على اهتمام الراوي في امور الدين وهو مما لا يخفى فضيلته ومدحه
ولهذا ترى علماء الرجال يتمسكون في مقام المدح بكثرة الرواية ولو مع الواسطة كما لا يخفى على المتتبع
ثم لا يخفى ان الظاهر من قوله عليه السلام على قدر رواياتهم عنا ان المراد من حيث الكم فدلالة النصوص المذكورة
على كون كثرة الرواية دالة على الرجحان والفضيلة نعم قد اورد الكشي في اول رجاله ايضا الخبر الآخر
مقتضاه اعتبار الكيف لكن لا ينافي ما ذكرنا اصلا وهو ما رواه عن محمد بن سعيد الكشي وابن يزيد وابو جعفر
محمد بن ابي عوف عن ابي علي محمد بن احمد بن حماد المروزي المحمودي يرفعه قال قال الصادق عليه السلام
اعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنا فانا لا نعد الفقيه منهم فقيها حتى يكون محدثا
فقيل له او يكون المؤمن محدثا قال يكون مفهما والمفهم المحدث توضيح كان السائل فهم من المحدث في قوله
عليه السلام حتى يكون محدثا المحدث من الله تعالى ان يسمع كلامه تعالى في قوله عليه السلام والمفهم
لعل المراد منه ان المفهم منه تعالى بمنزلة المحدث منه تعالى ولذا اطلق عليه المحدث ومنها اكثار
المشايخ العظام في الرواية عنه لا سيما ثقة الاسلام في الكافي اصوله وفروعه ومنه يظهر انه
معول عليه عندهم قال المحقق الاستاد قدس الله تعالى روحه السعيد لم اجد من احد من المشايخ
القدماء تاملا في حديثه بسببه حتى ان الشيخ مع انه كثيرا ما تامل في احاديث جماعة بسببهم لم يتفق

له فی کتبه مرة ذلك فی حدیث بسببه بل وفی خصوص الحدیث الذی هو واقع فی سنده وربما یطعن علیه
بتکلف فی الطعن من غیر جهة ولا بناء ملفیه اصلا الی ان قال ان المفید فی رسالته فی الرد علی الصدوق ذکر
حدیثا دالا علی المطلوب الصدوق سنده محمد بن یحیی عن سهل بن زیاد الادمی عن محمد بن اسمعیل عن بعض
اصحابه عن الصادق علیه السلام ثم طعن علیه بوجوه کثیرة وبذل جهده فی الاتیان بها وتشبث فی قدحه بما امکنه
وقدر علیه ولم یقدح فی سنده الا من جهة الارسال بقی الکلام فی الجواب عما تقدم من الوجوه القادحة المذکورة
فنقول اما حکایة غلوه وفساد مذهبه فکفاك فی هذا الباب ما رواه شیخنا الصدوق فی التوحید فی الصحیح
عن سهل بن زیاد انه قال کتبت الی ابی محمد علیه السلام قد اختلف یا سیدی اصحابنا فی التوحید منهم
من یقول هو جسم ومنهم من یقول هو صورة فان رایت یا سیدی ان تعلمنی من ذلك ما اقف علیه ولا
اجوزه فعلت متطولا علی عبدك فوقع علیه السلام بخطه سالت عن التوحید وهذا عنکم معزول الله
تعالی واحد احد صمد لم یلد ولم یولد ولم یکن له کفوا احد خالق لیس بمخلوق ویخلق تبارك وتعالی ما
یشاء من الاجسام وغیر ذلك ویصور ما یشاء ولیس بمصور جل ثناؤه وتقدست سماؤه وتعالی ان یکون
له شبیه هو لا غیره لیس کمثله شیء وهو السمیع البصیر اعلم ان الغلاة علی ما صرح به فی المواقف ثمانیة
عشر فرقة ومنهم السبائیة ثم قال قال عبد الله بن سبا لعلی انت الاله حقا فنفاه علی الی المداین والذی
یظهر من شهرستانی انه کان یهودیا کان یقول فی یوشع بن نون وصی موسی مثل ما قال فی علی وقال فی
المواقف ان ابن سبا المذکور کان یقول ان علیا لم یمت ولم یقتل وانما قتل ابن ملجم شیطانا وعلی فی السحاب
والرعد والبرق سوطه وانه ینزل بعد هذا الی الارض ویملؤها عدلا وهؤلاء یقولون عند سماع
الرعد علیك السلام یا امیر المؤمنین والذی یظهر من الشهرستانی ان الغلاة هم الذین افرطوا فی تعظیم
الامام علی بن ابی طالب والاولاد الائمة حتی شبهوهم بالله تعالی وهذا المعنی هو المعروف قال فی المسالك
المراد بالغلاة من یعتقد الهیة علی علیه السلام او احد الائمة علیهم السلام والذی یظهر من تتبع الاخبار
الصادرة من سهل بن زیاد انتفاء الغلو بشیء من المعنیین فی حقه قال المحقق الاستاد قدس تعالی روحه
اعلم ان الظاهر من القدماء لاسیما القمیین منهم وابن الغضائری کانوا یعتقدون للائمة علیهم السلام منزلة
خاصة من الرفعة والجلالة ومرتبة معینة من العصمة والکمال بحسب اجتهادهم ورایهم وما کانوا یجوزون
التعدی عنها وکانوا یعدون التعدی عنها ارتفاعا وغلوا علی حسب معتقدهم حتی انهم

انهم جعلوا مثل نفی السهو عنهم غلوا بل ربما جعلوا مطلق التفویض الیهم او التفویض الذی اختلف فیه
والمبالغة فی معجزاتهم ونقل العجایب من خوارق العادات عنهم او الاغراق فی شانهم واجلالهم وتنزیهم
عن کثیر من النقایص واظهار کثیر قدرة لهم وذکر علمهم بمکنونات السماء والارض ارتفاعا او مورثا للتهمة
به سیما بجهة ان الغلاة کانوا مختفین فی الشیعة مخلوطین بهم مدلسین انتهی کلامه رفع مقامه ولعل
نسبة الغلو الی سهل واضرابه من هذا القبیل والنجاشی وغیره ذکروا فی ترجمته ان له کتاب التوحید
ومعلوم ان تصنیف کتاب التوحید الذی یذکر فیه مثل الصحیح المذکور ونحوه ینافی المصیر الی مذهب الغلو
بالمعنی المعروف والظاهر من الکلام المذکور من النجاشی عدم تسلیم تلك النسبة حیث الی ابن عیسی قال
وکان احمد بن محمد بن عیسی یشهد علیه بالغلو والکذب واما ابن الغضائری فلا یبعد ان یکون الداعی لحکمه
بانه کان ضعیفا جدا فاسد الروایة والمذهب کلام ابن عیسی مضافا الی ما عرفت من کلام المحقق الاستاد
من عادته والظاهر ان کلامهما هو الباعث لذکر العلامة وابن داود ایاه فی باب المجروحین واما کلام
النجاشی ای قوله کان ضعیفا فی الحدیث غیر معتمد فیه فالظاهر انه غیر دال علی قدح نفس الرجل بل الظاهر
ان المراد منه انه ضعیف فی الحدیث لروایته عن الضعفاء ویؤیده قوله غیر معتمد فیه اذ المراد منه
غیر معتمد فی خصوص الحدیث والا کان المناسب ان یقول غیر معتمد علیه فعلی هذا لا منافاة بین
قول النجاشی والتوثیق الذی صدر من شیخ الطائفة نعم ان توثیقه معارض بتضعیفه الذی ذکره
فی الفهرست ولم یظهر المتقدم منها والمتاخر والتعارض یوجب التساقط ولذلك لا یمکن المصیر الی
الحکم بتوثیقه حدیثه بناء علی ان التعارض بینه وبین ما ذکره ابن الغضائری من تعارض العموم و
الخصوص مطلقا لان لفظه ثقة ظاهرة فی کون الرجل امامیا عادلا ضابطا فعند التعارض فالجمع
علی فساد العقیدة محمل ان المراد الموثقیة لکن الظاهر من الرجال ان تصنیفه متاخر عن الفهرست قال
فی ترجمة محمد بن علی بن الحسین بن بابویه له مصنفات کثیرة ذکرناها فی الفهرست وفی ترجمة محمد بن
یعقوب الکلینی له مصنفات الی ان قال وذکرنا کتبه فی ست وفی ترجمة محمد بن مسعود صنف اکثر من
مائتی مصنف ذکرناها فی ست وغیرها ذکر من الموارد المتکثرة فعلی هذا نقول ان ما صدر منه فی الرجال
من التوثیق دلیل علی العدول والاعراض عما صدر منه فی ست من تضعیفه فیحکم بتوثیقه حدیثه لما ذکر
مضافا الی امکان القول بذلك ولو لم یعلم تاخر الرجال من الفهرست کما لا یخفی علی المتامل الخبیر منه

بجهالة الحال فيما في الاستبصار في كتاب الطهارة قال اما الخبر الاول فراويه ابو سعيد الآدمي وهو ضعيف جدا
عند نقاد الحديث هذا على تقدير فساد العقيدة وقد عرفت الحال في ذلك واما ما حكي عن الفضل بن شاذان
فلانه كلام لا يدل على القدح فيه ظاهرا واما الحكم بالاجنبية فلان المعهود اطلاق هذا اللفظ
في مقام التنبيه على البلادة لا الفسق او فساد العقيدة كما لا يخفى على ذي فطنة ودراية وبالانصاف بعد
ملاحظة انطباق الائمة الرجال على مقالات المذكورة واشتهار الحكم بالضعف بين الاجلة يشكل التعلق به
عند انتفاء المؤيد الخارجي واما معه فلا يبعد التعويل على مضمونه فيما يرجح قوله عند المعارضة با
الذي علم بحيث يحققه مثل الامور المذكورة كلا او بعضا كما يتفق في كثير من الاوقات والحمد لله خالق الارضين
والسموات **تنبيه** روى شيخ الطائفة في يب عن سهل بن زياد عن علي بن مهزيار ومن ذلك ما في زيادته
حيث قال سهل عن علي بن مهزيار اشكال لان الذي يظهر مما رواه شيخنا الصدوق في كمال الدين انه كان في
غيبة مولينا الصاحب عليه السلام في مدة طويلة حيث قال ابو الحسين علي بن موسى بن احمد بن ابرهيم بن
محمد بن عبد الله بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال وجدت في
كتاب ابي رضي الله عنه حدثنا محمد بن احمد الطوال عن ابيه عن الحسن بن علي الطبري عن ابي جعفر محمد بن
الحسن بن علي بن مهزيار قال سمعت ابي يقول سمعت جدي علي بن مهزيار يقول كنت نائما في مرقدي
اذ رايت فيما يرى النائم قائلا يقول لي حج فانك تلقى صاحب زمانك قال علي بن مهزيار فانتبهت فرحا
مسرورا فما زلت في صلوة حتى انفجر عمود الصبح وفرغت من صلوتي وخرجت اسال عن الحاج فوجدت رفقة
تريد الخروج فبادرت مع اول من خرج فما زلت كذلك حتى خرجوا وخرجت بخروجهم اريد الكوفة فلما وافيتها
نزلت عن راحلتي وسلمت متاعي الى ثقات اخواني وخرجت اسال عن آل ابي محمد عليه السلام فما زلت كذلك فلم اجد اثرا
ولا سمعت خبرا وخرجت مع اول من خرج اريد المدينة فلما دخلتها لم اتمالك ان نزلت عن راحلتي وسلمت
متاعي الى ثقات اخواني وخرجت اسال عن الخبر واقفو الاثر فلا خبرا سمعت ولا اثرا وجدت فلم ازل كذلك
الى ان نفر الناس الى مكة وخرجت مع من خرج حتى وافيت مكة ونزلت واستوثقت من رحلي وخرجت اسال
عن آل ابي محمد عليه السلام فلا اسمع خبرا ولا وجدت اثرا فما زلت بين الاياس والرجاء متفكرا في امري
وعائبا على نفسي وقد جن الليل واردت ان يخلو وجه الكعبة لاطوف بها واسال الله ان يعرفني املي
فيها فبينا انا كذلك وقد خلا وجه الكعبة اذ قمت الى الطواف فاذا انا بفتى مليح الوجه طيب الريح متزر

متزر ببردة متشح باخرى وقد عطف برداءه على عاتقه فحركته فالتفت الي فقال ممن الرجل فقلت من الاهواز
فقال اتعرف بها ابن الخصيب فقلت رحمه الله دعي فاجاب فقال رحمه الله فلقد كان بالنهار صائما وبالليل قائما
وللقرآن تاليا ولنا مواليا اتعرف بها علي بن مهزيار فقلت انا علي بن مهزيار فقال اهلا وسهلا بك يا ابا الحسن
اتعرف الصريحين قلت نعم ومن هما قلت محمد وموسى قال وما فعلت العلامة بينك وبين ابي محمد عليه السلام
فقلت معي فقال اخرجها الي فاخرجت اليه خاتما حسنا على فصه محمد وعلي فلما راه بكى مليا واقبل يبكي بكاء طويلا
وهو يقول رحمك الله يا ابا محمد فلقد كنت اماما عادلا ابن ائمة وابا امام اسكنك الله الفردوس الاعلى مع
آبائك ثم قال لي يا ابا الحسن صر الى رحلك وكن على اهبة السفر حتى اذا ذهب الثلث من الليل وبقي الثلثان فالحق
بنا فانك ترى مناك قال ابن مهزيار فانصرفت الى رحلي اطيل الفكر حتى هجم الوقت فقمت الى رحلي فاصلحته وقدمت
راحلتي وحملتها وصرت في متنها حتى لحقت الشعب فاذا انا بالفتى هناك يقول اهلا وسهلا بك يا ابا الحسن طوبى
لك فقد اذن لك فسار وسرت بسيره حتى جاز بي عرفات ومنى وصرت في اسفل ذروة الطائف فقال لي يا ابا
الحسن انزل وخذ في اهبة الصلوة فنزل ونزلت حتى اذا فرغ من صلوته وفرغت ثم قال لي خذ في صلوة الفجر
واوجز فاوجزت فيها وسلم وعفر وجهه في التراب ثم ركب وامرني بالركوب فركبت ثم سار وسرت بسيره حتى علا
الذروة فقال المح هل ترى شيئا فلمحت فرايت بقعة نزهة كثيرة العشب والكلاء فقلت يا سيدي ارى بقعة
نزهة كثيرة العشب والكلاء فقال لي هل ترى في اعلاها شيئا فلمحت فاذا انا بكثيب من رمل فوقه بيت من
شعر يتوقد نورا فقال لي هل رايت شيئا فقلت ارى كذا وكذا فقال يا ابن مهزيار طب نفسا وقر عينا فان
هناك امل كل مؤمل ثم قال لي انطلق بنا فسار وسرت حتى صار في اسفل الذروة ثم قال لي انزل فهاهنا يذل
كل صعب فنزل ونزلت حتى قال لي يا ابن مهزيار خل عن زمام الراحلة فقلت من اخلفها وليس هاهنا احد فقال
ان هذا حرم لا يدخله الا ولي ولا يخرج منه الا ولي فخليت عن الراحلة وسار وسرت معه فلما دنى من الخباء
سبقني وقال لي هناك الى ان يؤذن لك فما كان الا هنيئة فخرج الي وهو يقول طوبى لك فقد اعطيت
سؤلك قال فدخلت عليه صلوات الله عليه وهو جالس على نمط عليه نطع اديم احمر متكئ على مسورة
اديم فسلمت فرد علي السلام ولمحته فرايت وجها مثل فلقة قمر لا بالخرق ولا بالبزق ولا بالطويل الشامخ ولا
بالقصير اللاصق ممدود القامة صلت الجبين ازج الحاجبين ادعج العينين اقنى الانف سهل الخدين
على خده الايمن خال فلما ان بصرت به حار عقلي في نعته وصفته فقال لي يا ابن مهزيار كيف خلفت اخوانك

بالعواق قلت في مسلك عليش وهناه قد توانوا عليهم بسيوف بني الشيطان فقال قاتلهم الله انى يوفكون
كاني بالقوم وقد قتلوا في ديارهم واخذهم امر ربهم ليلا ونهارا فقلت متى يكون ذلك يابن رسول
الله فقال اذا حيل بينكم وبين سبيل الكعبة اقوام لا خلاق لهم والله ورسوله منهم براء وظهرت
الحمرة في السماء ثلثا فيها اعمدة كاعمدة اللجين تتلالؤ نورا ويخرج الشروسي من ارمنية واذربيجان يريدون
الجبل الاسود المتلاحم بالجبل الاحمر لزيق جبال الطالقان ويكون بينه وبين المروزي وقعة صيلمانية
يشيب فيها الصغير ويهرم منها الكبير ويظهر القتل بينهما فعندها توقعوا خروجه الى الزوراء فلا
يلبث بها حتى يوافي باهات ثم يوافي وسط العراق فيقيم بها سنة او دونها ثم يخرج الى كوفان فيكون
بينهم وقعة من النجف الى الحيرة الى الغري وقعة شديدة تذهل منها العقول فعندها يكون بوار الفئتين
وعلى الله حصاد الباقين ثم قال بسم الله الرحمن الرحيم اتيها امرنا ليلا او نهارا فجعلناها حصيدا كان لم
تغن بالامس فقلت يا سيدي يابن رسول الله ما الامر قال نحن امر الله وجنوده قلت سيدي يابن رسول
الله حان الوقت قال واقتربت الساعة وانشق القمر ولا يخفى ان الظاهر من هذه الحكاية بل صريحها ان
علي بن مهزيار كان في غيبة مولانا الصاحب عليه الاف التحية والشرف ولا يخفى ما فيه اذ مصنف الكافي
من ثقة الاسلام في الغيبة الصغرى وهو لا يروي عن سهل بن زياد الراوي عن علي بن مهزيار الا بواسطة
كما يروي عن العدة او غيره عنه فعلى الحكاية المذكورة يلزم ان يكون علي بن مهزيار معاصرا لثقة الاسلام
بل متاخرا عنه وهو قطعي الفساد وكيف مع انه لا يروي عنه الا بواسطتين او اكثر وايضا انه قد عد علي بن
مهزيار في الرجال في اصحاب مولانا الرضا والجواد والهادي عليهم السلام واورد شيخ الطائفة في كتاب
الغيبة عن الحسن بن شمون قال قرات هذه الرسالة على علي بن مهزيار من ابي جعفر الثاني بخطه بسم الله الرحمن
الرحيم يا علي احسن الله جزاك واسكنك جنته ومنعك من الخزي في الدنيا والاخرة وحشرك الله تعالى
معنا يا علي قد بلوتك وخبرتك في النصيحة والطاعة والخدمة والتوقير والقيام بما يجب عليك فلو
قلت اني لم ار مثلك لرجوت ان اكون صادقا فجزاك الله جنات الفردوس نزلا ولا يخفى علي مقامك ولا خدمتك
في الحر والبرد في الليل والنهار فاسال الله اذا جمع الخلائق للقيامة ان يحبوك برحمة تغتبط بها انه سميع الدعاء
ولم يعدوه من اصحاب مولينا العسكري فضلا عن بقائه الى زمان الغيبة بل ربما يمكن ان يقال ان الظاهر
من الحكاية المذكورة انها في الغيبة الكبرى والصواب ان يق ان الظاهر من الحكاية المذكورة انها في الغيبة

في الغيبة الكبرى والصواب ان يق ان علي بن مهزيار هنا وان كان الظاهر منه من باب النسبة الى الاب
والاستغناد بنوع عليه لكن الظاهر انه ليس كذلك بل هو نسبة الى الجد والمراد علي بن ابرهيم بن مهزيار
فالمذكور بالسند هو ابن اخ لعلي بن مهزيار المعروف لا انه نفسه كما توهمه ظاهر الكلام والدليل عليه
كلام شيخ الطائفة في كتاب الغيبة حيث قال اخبرنا جماعة عن التلعكبري عن احمد بن علي الرازي عن علي بن
الحسين عن رجل ذكر انه من اهل قزوين لم يذكر اسمه عن حبيب بن محمد بن يونس بن شاذان الصنعاني
قال دخلت الى علي بن ابرهيم بن مهزيار الاهوازي فسالته عن آل ابي محمد فقال يا اخي لقد سالت عن امر عظيم
حججت عشرين سنة حجة كلا اطلب الاعيان الامام فلم اجد الى ذلك سبيلا فبينا انا ليلة نائم في مرقدي
ارقب الموسم ليلي ونهاري قائلا يقول يا علي بن ابرهيم قد اذن الله لي في الحج فلم اعقل ليلتي حتى اصبحت فانا
متفكر في امري ارقب الموسم ليلي ونهاري فلما كان وقت الموسم اصلحت امري وخرجت متوجها نحو المدينة
اريد مكة فلما ان دخلت يثرب سالت عن آل ابي محمد عليه السلام فلم اجد له اثرا ولا سمعت له خبرا
فاقمت متفكرا في امري حتى خرجت من المدينة اريد مكة فلما ان دخلت الجحفة صليت وعبرت واجتهدت
في الدعاء وابتهلت الى الله لهم وخرجت اريد عسفان فما زلت كذلك حتى دخلت مكة فاقمت بها اياما اطوف
بالبيت واعتكف فبينا انا ليلة في الطواف اذا انا بفتى حسن الوجه طيب الرائحة يتبختر في مشيته طائف حول
البيت فحس قلبي به فقمت نحوه فحككته فقال لي من اين الرجل فقلت من اهل العراق فقال من اي العراق قلت من
الاهواز فقال لي تعرف بها الخصيب كما في كتاب الغيبة وقد عرفنا ان الموجود في كمال الدين ابن الخصيب فقلت
انا علي بن ابرهيم فقال حياك الله ابا الحسن ما فعلت العلامة التي بينك وبين ابي محمد الحسن بن علي فقلت معي
قال اخرجها فادخلت يدي في جيبي فاستخرجتها فلما ان رآها لم يتمالك ان تغرغرت عيناه وبكى منتحبا حتى بل اطماره
ثم قال اذن لك الان يابن المازيار سر الى رحلك وكن على اهبة من امرك حتى اذا لبس الليل جلبابه وغمر
الناس ظلامه سر الى شعب بني عامر فانك ستلقاني هناك فصرت الى منزلي فلما ان احسست بالوقت
اصلحت رحلي وقدمت راحلتي وعكمتها شديدا وحملت وصرت في متنه واقبلت مجدا في السير حتى وردت
الشعب فاذا انا بالفتى قائم ينادي الي يا ابا الحسن الي فما زلت نحوه فلما قربت بدانى بالسلام وقال لي سر بنا
يا اخ فما زال يحدثني واحدثه حتى تخرقنا جبال عرفات وسرنا الى جبال منى وانفجر الفجر الاول ونحن قد
توسطنا جبال الطائف فلما ان كان هناك امرني بالنزول وقال لي انزل فصل صلوة الليل فصليت

وامرني بالوتر وكانت فائدة منه ثم امرني بالسجود والتعقيب ثم فرغ من صلوته وركب فامرني بالركوب و
سار وسرت معه حتى علا ذروة الطائف فقال هل ترى شيئا قلت نعم ارى كثيب رمل عليه بيت شعر
يتوقد البيت نورا فلما ان رايته طابت نفسي فقال لي هنالك الامل والرجاء ثم قال سر بنا يا اخ فسار و
سرت بمسيره الى ان انحدر من الذروة وصار في اسفله ثم قال انزل فههنا يذل لك كل صعب ويخضع كل
جبار ثم قال خل عن زمام الناقة فخليت عن زمام والحلق وسار وسرت معه الى ان ادنى من باب الخبا
فسبقني الدخول وامرني ان اقف حتى يخرج الي ثم قال لي ادخلها هنالك السلامة فدخلت فاذا انا به جالس قد
اتشح ببردة واتزر باخرى وقد كسر بردته على عاتقه وهو كاقحوانة ارجوان قد تكاثف عليها الندى و
اصابها الم الهوى واذا هو كغصن بان او قضيب ريحان سمح سخي تقي نقي ليس بالطويل الشامخ ولا بالقصير
اللاصق بل مربوع القامة مدور الهامة صلت الجبين ازج الحاجبين اقنى الانف سهل الخدين على خده الايمن
خال كانه فتات مسك على رضراضة عنبر فلما ان رايته بدرته بالسلام فرد علي احسن ما سلمت عليه و
شافهني وسالني عن اهل العراق فقال يا سيدي قد البسوا جلباب الذلة وهم بين القوم اذلاء فقال
يا ابن المازيار لتملكونهم كما ملكوكم وهم يومئذ اذلاء فقلت سيدي لقد بعد الوطن وطال المطلب
فقال يا ابن المازيار ابي ابو محمد عهد الي ان لا اجاور قوما غضب الله عليهم ولعنهم ولهم الخزي في الدنيا
والآخرة ولهم عذاب اليم وامرني ان لا اسكن من الجبال الا وعرها ومن البلاد الا قفرها والله مولاكم
اظهر التقية فوكلها بي وانا في التقية الى يوم يؤذن لي فاخرج فقلت يا سيدي متى يكون هذا الامر فقال
اذا حيل بينكم وبين سبيل الكعبة واجتمع الشمس والقمر واستدار بهما الكواكب والنجوم فقلت يا ابن
رسول الله فقال لي في سنة كذا وكذا تخرج دابة الارض من الصفا والمروة معه عصى موسى وخاتم
سليمان تسوق الناس الى المحشر قال فاقمت عنده اياما واذن لي بالخروج بعد ان استقصيت لنفسي وخرجت
نحو منزلي والله لقد سرت من مكة الى الكوفة ومعي غلام يخدمني فلم ار الا خيرا وصلى الله على محمد وآله وسلم
تسليما ثم لا يخفى ان شيخنا الراوندي روى هذا الكلام عن علي بن مهزيار ايضا حيث قال في الخرائج ومنها
ما رواه عن علي بن مهزيار قال حججت عشرين حجة اطلب فيها عيان الامام الى آخر ما ذكره لكن يظهر من اشتباه الحديث
ان المراد علي بن ابرهيم بن مهزيار ثم ان ما اشتمل عليه الحديث على المروي في اكمال الدين من قوله المعرف
الصريح حين وطئنا ثم قال ومن هما قلت محمد وموسى الى آخره حيث روى شيخنا الصدوق هذا عن محمد بن موسى

موسى المتوكل رحمه الله قال حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري عن ابرهيم بن مهزيار قال قدمت مدينة الرسول
صلى الله عليه وآله فبحثت عن اخبار آل ابي محمد الحسن بن علي عليه السلام فلم اقع على شيء منها فرحلت منها الى
مكة مستبحثا عن ذلك فبينا انا في الطواف اذ تراءى لي فتى اسمر اللون رائع الحسن جميل المخيلة يطيل التوسم
في فعدلت اليه مؤملا منه عرفان ما قصدت له فلما قربت منه سلمت فاحسن الاجابة ثم قال من اي البلاد
انت قلت رجل من اهل العراق قال من اي العراق قلت من الاهواز قال مرحبا بلقائك هل تعرف بها جعفر بن
حمدان الحصيني قلت دعي فاجاب قال رحمه الله عليه ما كان اطول ليله واجزل نيله فهل تعرف ابرهيم بن مهزيار
قلت انا ابرهيم بن مهزيار فعانقني مليا ثم قال مرحبا بك يا ابا اسحق ما فعلت العلامة التي وشجت بينك
وبين ابي محمد صلوات الله عليه فقلت لعلك تريد الخاتم الذي آثرني الله به من الطيب ابي محمد الحسن بن علي ع
فقال ما اردت سواه فاخرجته اليه فلما نظر اليه استعبر وقبله ثم قرأ كتابته فكانت يا الله يا محمد يا علي ثم
قال بابي يدا طالما جلت فيها وتراخى بنا فنون الاحاديث الى ان قال لي يا ابا اسحق اخبرني عن عظيم ما توخيت بعد الحج قلت وابيك ما توخيت الا ما سا استعلمك مكنونه
قال سل عما شئت فاني شارح لك ان شاء الله تعالى قلت هل تعرف من اخبار آل ابي محمد الحسن بن علي صلوات
الله عليهما شيئا قال وايم الله اني لاعرف الضوء بجبين محمد وموسى ابني الحسن بن علي صلوات الله عليهما
ثم اني لرسولهما اليك قاصدا لانبائك امرهما فان احببت لقاءهما والاكتحال بالتبرك بهما فارتحل
معي الى الطائف وليكن ذلك في خفية من رجالك واكتام قال ابرهيم فشخصت معه الى الطائف اتخلل
رملة حتى اخذت بعض مخارج الفلاة فبدت لنا خيمة شعر قد اشرفت على اكمة رمل تتلألأ تلك البقاع منها
تلألؤا فبدرني الى الاذن ودخل مسلما عليهما واعلمهما بمكاني فخرج علي احدهما وهو الاكبر سنا م ح م د بن الحسن
صلوات الله عليه الى آخر ما ذكره ولا يخفى ما فيه اذ المعروف بين العلماء الشيعة انه ليس لمولانا ابي محمد ع
ولد غير مولينا الصاحب عليه السلام فالحمد والشكر تمت
الرسالة بعون الله الملك
الوهاب
٢٤٢

شهاب بن عبد ربه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

اختلف العلماء في شانه فقيل ان حديثه معدود في الحسان وهو مختار شيخنا الشهيد الثاني قال في حاشية
الخلاصة عند الاشارة الى ما ورد في ذمه ما هذا كلامه طريق الذم ضعيفة فالاعتماد في المدح على كلام الكشي
السابق الموجب لادخاله في الحسن والحق وفاقا للمحققين من الاعلام ان حديثه معدود من الصحاح والمستند القول
بالحسن ما ذكره الكشي مما يدل على مدحه قال شهاب وعبد الرحمن وعبد الخالق ووهب ولد عبد ربه من
موالي بني اسد من صلحاء الموالي وحكى عن حمدويه بن نصير وهو من مشايخه كلهم فضلاء مضافا الى ان الشيخ
وغيره وثقاه قال في رجاله عديم النظير في زمانه كثير العلم والرواية ثقة حسن المذهب انه ذكر عن بعض
مشايخه قال شهاب بن عبد ربه خير فاضل وهذا وان كان كافيا في الحكم بالحسن لكنه لا يكفي في الحكم بصحة
حديثه كما لا يخفى والظاهر انه لم يطلع على توثيقه في ترجمته ولو اطلع على توثيقه في ترجمته وغيره لحكم عنه فالمستند للحكم
بالصحة حديثه حكم النجاشي والعلامة وابن داود بوثاقته قال في الاول في ترجمة اسمعيل بن عبد الخالق
بن عبد ربه بن ابي ميمونة بن يسار مولى بني اسد وجه من وجوه اصحابنا وفقيه من فقهائنا وهو من بيت الشيعة
عمومته شهاب وعبد الرحيم ووهب وابوه عبد الخالق كلهم ثقات وفي الثاني والثالث مثل ذلك فلا ينبغي
الاشكال في صحة حديثه نعم هنا نصوص تدل على مذمته منها الصحيح المروي في كتاب الزكوة من الكافي والتهذيب
عن الوليد بن صبيح نقلا عن الصادق عليه السلام في الايضاح قال قلت لي شهاب بن عبد ربه اقرأ ابا عبد الله واعلمه انه
يصيبني فزع في منامي قال فقلت له ان شهابا يقرئك السلام ويقول لك انه يصيبني فزع في منامي قال قل له
فليزك ماله قال فابلغت شهابا ذلك فقال لي فبلغه عني فقلت نعم فقال لي فبلغت عني فقلت نعم فقال قل له
ان الصبيان فضلا عن الرجال ليعلمون اني اذكي مالي قال فبلغته فقال ابو عبد الله عليه السلام قل له انك تخرجها
ولا تضعها في موضعها ومنها ما في الكشي قال حدثني محمد بن مسعود عن جبرئيل بن احمد عن محمد بن عيسى عن يونس عن

عن مسمع كردين بن ابي سيار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اما شهاب فانه شر من الميتة والدم
ولحم الخنزير ومنها ما رواه ايضا قال حدثني علي بن محمد عن محمد بن احمد بن يحيى عن الحسين بن الحسين عن محمد بن اسمعيل
عن الحسين بن بشار الواسطي عن داود الرقي قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فذكر شهاب بن عبد ربه فقال
والله الذي لا اله الا هو لاصلبنه والله الذي لا اله الا هو لاحرقنه ومنها ما رواه ايضا عن محمد بن مسعود قال
حدثني علي بن محمد قال حدثنا احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن هشام بن عبد ربه قال قال لي ابو عبد الله
عليه السلام يا شهاب يكثر القتل في اهل بيت من قريش حتى يدعى الرجل منهم الى الخلافة فيابا ها ثم قال يا شهاب
ولا تقل اني عنيت هؤلاء فقال شهاب اشهد انه عناهم ويمكن الجواب اما عن الاول فلانا نسلم دلالته على
الذم لاشتماله على امره بزكوة ماله انه عليه السلام اعتقد انه لا يزكي ماله فقال الصبيان الى اخره
اراد بذلك انه لم يترك الزكوة وانه لم يعرفه كل احد ثم انه اتى به من كلامه عليه السلام واما عن غيره فاجاب
عنه شيخنا الشهيد الثاني بان طرق الذم ضعيفة فلا يجوز التعويل عليه اقول الضعف في الثاني وان كان
مسلما لان علي بن محمد الذي يروي عنه محمد بن مسعود العياشي هو علي بن محمد بن يزيد القمي على ما يظهر من
تتبع الكلام الكشي في رجاله وهو غير مذكور في الرجال لكن الضعف في الاول غير مسلم اذ ليس فيه ما
يحتمل الضعف بسببه الا جبرئيل بن احمد والظاهر ان حديثه معدود في الحسان لما يظهر من رجال
الكشي اعتماده عليه حتى انه يعتمد على خطه حيث قال في عدة مواضع من رجاله وجدت بخط جبرئيل بن محمد
وقال شيخ الطائفة في رجاله انه كثير الرواية وهو كذلك على ما يظهر من التتبع في رجال الكشي وغيره وجعله
الفاضل السيد الجليل ره في الوجيزة ممدوحا فالحق في الجواب ان يقال ان هذا الحديث وان كان حسنا لكن لما
كان في سنده جبرئيل بن احمد وقوله لا يصلح للمعارضة قول النجاشي الثقة الضابط وغيره فالترجيح
لجانب التوثيق مضافا الى ما في متنه لبعد صدور مثل هذا الكلام من المعصوم عليه السلام الا ان
يكون المراد شيئا اخر غير ظاهره بان يكون المراد انه شر من الميتة الى اخره عند العامة او اراد بذلك
الكلام الدال على مذمته صونه عن اذية العامة كما في شان زرارة واما الثالث فلانه لا اخبار ان فيمكن ان يقع
مضافا الى ما عرض من الضعف بمنع دلالتهما على المذمة اما الاول فلان قوله عليه السلام لاصلبنه كما
يحتمل ان يكون بالضاد المعجمة واللام المشددة وكذا يحتمل ان يكون بالصاد المهملة فيكون مدحا له
وعلى الاول يمكن منع دلالته على المذمة لقوله عليه السلام لاحرقنه اذ معنى قوله لاصلبنه اجتبيه

على الضلال ومعنى قوله لاخبرته اى لخبرته بان ذلك مما يوجب الضلالة ويمكن ان يكون لاضلنه اى
اقول لها يوجب الضلالة لئلا يعرفه المخالفون ويؤذيه كما تقدم على الثانى يمكن ان يكون لاخبرته بما لجيم
من الجزان واما الثانى فيمكن ان يكون شهاب من اهل الاسرار ويكون
مقصوده عليه السلام لا تقل عندى من ليس له
اهليه ذلك وقوله اشهد انه
عنا ام عند غيرهم

تمت

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه المقالة فى حال عبد الحميد بن سالم العطار وحال ابنه محمد بن عبد الحميد فنقول اما عبد الحميد فالظاهر
انه ثقة فقد وثقه العلامة وابن داود قال فى الخلاصة عبد الحميد بن سالم العطار روى عن موسى عليه
وكان ثقة موثقا ابن داود عبد الحميد بن سالم ق ضح ثقة وقال فى باب الميم فى ترجمة ابنه محمد بن عبد الحميد روى
عن عبد الحميد عن ابى الحسن موسى عليه السلام فعلى هذا كان المناسب ان يعد فى ترجمته من اصحاب مولانا
الكاظم عليه السلام ايضا كما لا يخفى ولا يخفى ان ما ذكره فى ترجمة ابنه محمد مطابق لما ذكره النجاشى فى ترجمة
حيث قال محمد بن عبد الحميد بن سالم ابو جعفر روى عبد الحميد عن ابى الحسن موسى عليه السلام ثم ما حكاه السيد السند
الامير المصطفى فى رجاله عنه قال قال النجاشى عند ترجمة محمد بن عبد الحميد بن سالم العطار ابو جعفر روى
عبد الحميد عن الصادق عليه السلام فغير مطابق للواقع كما عرفت ثم اقول ومما يومى الى وثاقة عبد الحميد
المذكور الصحيح المروى فى باب الزيادة من كتاب وصايا التهذيب عن احمد بن محمد بن عيسى عن العباس بن
معروف عن على بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل بن بزيع قال ان رجلا من اصحابنا مات ولم يوص فرفع امره
الى قاضى الكوفة فصير عبد الحميد بن سالم القيم بماله وكان رجلا خلف ورثة صغارا ومتاعا وجوارى

وجوارى فباع عبد الحميد المتاع فلما اراد بيع الجوارى ضعف قلبه فى بيعهن ولم يكن الميت صير اليه وصيته
وكان قيامه بها بامر القاضى لانهن فروج قال محمد فذكرت ذلك لابى جعفر عليه السلام فقلت جعلت فداك
يموت الرجل من اصحابنا فلا يوصى الى احد ويخلف جوارى فيقيم القاضى رجلا منا ليبيعهن او قال يقوم بذلك
رجل منا فيضعف قلبه لانهن فروج فما ترى فى ذلك فقال اذا كان القيم مثلك ومثل عبد الحميد فلا باس و
هذا الحديث رواه ايضا فى باب ابتياع الحيوان من مكاسب التهذيب عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل
قال مات رجل من اصحابنا ولم يوص فرفع امره الى قاضى الكوفة فصير عبد الحميد القيم بماله وكان الرجل
خلف ورثة صغارا وجوارى ومتاعا فباع عبد الحميد المتاع فلما اراد عبد الحميد بيع الجوارى ضعف قلبه
فى بيعهن اذ لم يكن الميت صير اليه وصيته الى اخره ومما رواه فى باب الوصايا يظهر ان محمد بن اسمعيل
فى هذا السند هو ابن بزيع وان عبد الحميد هو ابن سالم ولا يخفى ان شيخ الطائفة ذكر عبد الحميد بن سالم
من اصحاب مولانا الصادق عليه السلام كما علمت والنجاشى وغيره ذكروا انه روى عن مولانا الكاظم عليه
السلام كما علمت والنجاشى ومن الحديث المذكور يظهر انه بقى الى زمان امامة مولانا الجواد عليه السلام
اذ الظاهر انه المراد من ابى جعفر فيه ولا يخفى ان احمد بن محمد بن عيسى روى عن محمد بن اسمعيل
بتوسط على بن مهزيار وفى الثانى من غير واسطة وهو غير مضر واما محمد بن عبد الحميد ففى جش محمد بن عبد
الحميد بن سالم العطار ابو جعفر روى عبد الحميد عن ابى الحسن موسى وكان ثقة من اصحابنا الكوفيين له
كتاب النوادر اخبرنا ابو عبد الله بن شاذان قال حدثنا احمد بن محمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر عنه
بالكتاب فقوله وكان ثقة فيه احتمالان احدهما ان يكون الضمير فى كان عائدا الى عبد الحميد كما
يقتضيه السياق والثانى ان يعود الى ابنه ولا يبعد ان يقال ان هذا هو الظاهر لكون العنوان فيه
ولكون الضمير فى قوله له الكتاب الى اخره عائدا اليه ولعدم ذكره عبد الحميد بن سالم فى باب العين
وهو غير ملائم لكون التوثيق له فيكون كان عطفا على قوله روى وبعد جعل المعطوف فى مقام المعطوف
عليه يكون الكلام فى قوة ان يقال محمد بن عبد الحميد بن سالم العطار ابو جعفر كان ثقة وكلام ابن داود
اظهر فى الدلالة عليه قال محمد بن سالم العطار ابو جعفر روى ابوه عن ابى الحسن الكاظم عليه السلام و
كان ثقة من اصحابنا الكوفيين ثم الظاهر منه انه اعتقد ان محمد بن عبد الحميد بن سالم العطار المكنى بابى جعفر
متعدد ولذا ذكره اياه فى عنوانين جش قال محمد بن عبد الحميد بن سالم العطار ابو جعفر لم جش روى عبد

بيان احوال محمد بن عبد الحميد

فى حال عبد الحميد بن سالم العطار

الحميد عن ابي الحسن موسى عليه السلام ثم قال محمد بن عبد الحميد بن سالم العطار ابو جعفر روى ابوه عن ابي الحسن موسى ثم قال محمد بن عبد الحميد بن سالم العطار ابو جعفر روى ابوه عن ابي الحسن الكاظم عليه السلام وكان ثقة من اصحابنا الكوفيين وفيهما الاخفى لان النجاشي لم يذكر محمد بن عبد الحميد بن سالم الا في عنوان واحد وذكر في ترجمته انه من اصحابنا الكوفيين فالنسبة الى الجمع في عنوان وذكر اصحابنا الكوفيين في عنوان اخر غير جيد وايضا ان ما عزاه الى لم نجده فيه وانما المذكور فيه محمد بن عبد الحميد روى عنه ابن الوليد ولم يذكر فيه محمد بن عبد الحميد بن سالم العطار نعم ذكر في اصحاب مولانا العسكري عليه السلام محمد بن عبد الحميد بن سالم العطار كوفي في مولى بجيلة وذكر في اصحاب مولانا الرضا عليه السلام محمد بن عبد الحميد العطار ابو عبد الله الحميد بن سالم العطار مولى بجيلة ثم نقول ان دلالة الكلام المذكور من ابن داود على كون التوثيق للابن اظهر من كلام النجاشي لقوله روى ابوه الى اخره فتامل حتى ينكشف لك وجه لا ظهرية فقد ظهر مما ذكر ان كلام النجاشي وابن داود كليهما يقتضي الحكم بوثاقة محمد بن عبد الحميد وهكذا الحال في العلامة قال في الخلاصة محمد بن عبد الحميد بن سالم العطار ابو جعفر روى عبد الحميد عن ابي الحسن موسى عليه السلام وكان ثقة من اصحابنا الكوفيين ولما ذكر عبد الحميد بن في باب العين ووثقه كما سمعت انفا يظهر منه في هذا المقام ان التوثيق المذكور فيه انما هو للابن لا للاب لتوثيقه اياه في باب العين عند ترجمة الاب الا ان يقال ان الظاهر من كلامه في عبد الحميد انه استفاد توثيقه من كلام النجاشي بناء على جعله التوثيق في كلامه للاب لا للابن وذكر الكلام المشتمل على التوثيق في عنوان الابن وان لم يكن مناسبا لكنه يكون مثل قوله روى عبد الحميد عن ابي الحسن موسى عليه السلام ثقة ذكر في باب العين في ترجمة عبد الحميد كما علمت ومع ذلك اعاد ذكره هنا لتكميل قوله وكان ثقة من اصحابنا الكوفيين ايضا كذلك ومما يقتضي توثيق الابن اي محمد بن عبد الحميد ايضا ما اشار اليه سلفه تصحيح العلامة طريق الصدوق الى منصور بن حازم لاشتماله عليه قال شيخنا الصدوق وما كان فيه عن منصور بن حازم فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد عن محمد بن عبد الحميد تمت

رسالة بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق عدة

الحمد لله عدة الرواة والاخبار وزنة الجبال والاحجار والاشجار وصلوته على اكمل انبيائه المختار واله امناء الله الائمة الاطهار وبعد يقول العبد الراجي رحمة ربه الغني ابن محمد تقي محمد باقر الموسوي قد اكثر ثقة الاسلام في الرواية بقول عدة من اصحابنا في كتابه الكافي فتارة يروي عنهم عن احمد بن محمد بن عيسى وتارة يروي بواسطتهم عن احمد بن محمد بن خالد ومرة يروي عنهم عن سهل بن زياد فنقول انا لم في هذا المقام من فوائد ما لم يتحقق قال الحلاث فاعلم ان العدة في المواضع الثلث مختلفة اما في الاول فعلى ما حكاه العلامة قدس سره روى عنه خمسة نفر ثلثة منهم ثقات هم احمد بن ادريس القمي الاشعري وعلي بن ابراهيم القمي ومحمد بن يحيى العطار الذين وثق الاول منهم شيخ الطائفة في ست والنجاشي والعلامة في صه والعلامة التي المجلسي في الوجيزة والاخيرين منهم الاخيرون واثنان منهم لم يوثقوهما داود بن كورة بالكاف المضمومة والواو الساكنة والراء المفتوحة على ما صنعه العلامة وعلي بن موسى الكميذاني لكن ذكر الشيخ الطائفة في الرجال والفهرست ان داود بن كورة القمي ابو سليمان ذلك المشيخة ابن الحسن بن محبوب وله كتاب الرحمة في الوضوء والصلوة والزكوة والصوم والحج فعلى هذا ينبغي ان يعد حديثه من الحسان فاهمله في الوجيزة وليس على ما ينبغي بقي الكلام في علي بن موسى بن جعفر الكميذاني الكميذان على ما ضبطه العلامة في صه بضم الكاف والميم واسكان النون وفتح الذال المعجمة قال قرية من قرى قم ولم يذكروا له مدحا ولا ذما لكن يظهر من روايته ثقة الاسلام تعويله واما العدة في الثاني فعلى ما حكاه عنه ايضا اربعة منهم علي بن ابراهيم القمي المذكور والباقون علي بن الحسين واحمد بن عبد الله بن امية وعلي بن محمد بن عبد الله بن اذينة ومنه

يظهر ان محمد بن يحيى العطار ليس من جملة العدة الذين يروي بواسطتهم عن البرقي نعم هذا ما ذكره صاحب
المنتقى حيث قال والمستفاد من كلامه في الكافي ان محمد بن يحيى احد العدة وهو كاف في المطلوب وقد اتفق
هذا البيان في اول حديث ذكره في الكتاب وظاهره انه احال البيان عليه ومقتضى ذلك عدم الفرق
بين كون رواية العدة عن احمد بن محمد بن عيسى واحمد بن محمد بن خالد وكان البيان انما وقع في محل الرواية
عن ابن عيسى فانه روى عن العدة عن ابن خالد بعد البيان بجملة يسيرة من الاخبار ويبعد مع ذلك كونها مختلفة
بحيث لا يكون محمد بن يحيى في العدة عن ابن عيسى فهو وان كان استنباطا حسنا لكنه انما يكون معولا عليه
اذا لم يوجد ما يدل على ما ذكره انما هو من قبيل الاجتهاد في مقابلة النص فلا نعول عليه ثم ان تحقيق
الحال في الجماعة المذكورة يستدعي التكلم في تعيينهم وبيان احوالهم فنقول اما علي بن الحسين السعد آبادي

في تعيين العدة وبيان احوالهم

ضبط العلامة بالذال المعجمة لان شيخ الطائفة ذكر في رجاله ان الكليني روى عنه حيث قال في باب من
لم يرو عن الائمة عليهم السلام علي بن الحسين السعد آبادي روى عنه الكليني وروى عنه الزراري وكان
معلمه ولانه روى عن احمد بن محمد بن خالد على ما يظهر مما ذكره شيخ الطائفة في ست حيث قال بعد ان ذكر
اسامي كتب البرقي اخبرنا بهذه الكتب كلها وبجميع رواياته عدة من اصحابنا منهم الشيخ ابو عبد الله محمد بن محمد
بن النعمان وابو عبد الله الحسين بن عبيد الله واحمد بن عبدون وغيرهم عن احمد بن سليمان الزراري قال
حدثنا مؤدبي علي بن الحسين السعد آبادي ابو الحسن القمي قال حدثنا احمد بن ابي عبد الله الى اخر ما ذكره واحمد بن
ابي عبد الله هو احمد بن خالد المذكور ويظهر ذلك من طرق الصدوق الى احمد بن محمد البرقي وكذا طريقه
الى سيف التمار والى سعيد النقاش والى عبد العظيم بن عبد الله ومن طريقه الى عبد الله بن سنان والى
الفضيل بن يسار والى الفضل بن ابي قرة والى عمرو بن شمر وكذا الى محمد بن عبد الله بن مهران فان في جميع ذلك
روى علي بن الحسين السعد آبادي عن احمد بن محمد بن خالد البرقي واما حاله فمجهول والذي يدل على مدحه
امور منها ما صرح به الجماعة من انه من مشايخ الاجازة اما المولى التقي المجلسي ففي شرحه على مشيخة الفقيه
في ترجمة احمد بن خالد وكذا في ترجمة فضيل بن يسار واما العلامة النقي المجلسي ففي شرحه الوجيزة وغيره
وهو هذا حدثني مؤدبي ابو الحسن بن علي بن الحسين السعد آبادي بروه كتب المحاسن اجازة عن ابي عبد الله
عن رجاله ومنها ما الظاهر ممن يحكي عن رسالة ابي غالب في ال اعين في ذكر طريقه الى كتاب المحاسن
وهو هذا حدثني مؤدبي ابو الحسن علي بن الحسين السعد آبادي بروه كتب المحاسن اجازة عن ابي عبد الله

عبد الله عن رجاله ومنها كلام شيخ الطائفة في ست حيث قال وروى عنه الزراري وكان معلمه والزراري
هو احمد بن محمد بن سليمان كما عرفت مما حكيناه عن ست وفيه انه اي الزراري شيخ من اصحابنا في عصره واستاذهم
وفقيههم وصنف كتبا في رجاله في باب من لم يرو عن الائمة عليهم السلام ابن سنن الزراري الكوفي نزيل بغداد
ويكنى ابا غالب جليل القدر كثير الرواية ثقة روى عنه التلعكبري وسمع منه سنة اربعين وثلثمائة
وله منه اجازة وكان ابو غالب شيخ العصابة في زمنه ووجههم وصرح بتوثيقه في ترجمة محمد بن جعفر بن محمد بن
مالك حيث قال وما ادري كيف روى عنه شيخنا النبيل الثقة ابو علي بن همام وشيخنا الجليل الثقة
ابو غالب الزراري رحمهما الله ومن كان بهذا الحال لا يكون معلمه من العلماء الذين جل قدرهم وهو الظاهر
من الكلام المذكور ولاحمد بن محمد بن سليمان المذكور ايضا حيث قال حدثني مؤدبي ابو الحسن علي بن الحسين
السعد آبادي الخ ومنها ما صرح به بعضهم من انه كثير الرواية وهو كذلك كما يظهر ذلك مما حكيناه عن مشيخة
الفقيه ومما ذكر يظهر انه لا يبعد ان يكون ذلك من تصرف النساخ لما عرفت من رواية علي بن الحسين عن البرقي في
ودعا ثقة الاسلام راويا عن علي بن الحسن ولا علي بن الحسن راويا عن البرقي بخلاف علي بن الحسين فقد عرفت
ان شيخ الطائفة صرح بان الكليني يروي عنه واما رواية علي بن الحسين عن البرقي فهي اكثر من ان تحصى كما
عرفت يدل على المطلب ايضا مضافا الى ما ذكر ما في روضة الكافي عند رواية خطبة امير المؤمنين عليه السلام
حيث قال علي بن الحسين المؤدب وغيره عن احمد بن خالد عن محمد بن اسمعيل الى اخر ما ذكره تنبيه اعلم ان شيخ
الطائفة في ست والعلامة في الخلاصة ذكرا توقيعا من مولينا ابي محمد عليه السلام في ابي طاهر الزراري
كتبه لمحمد بن عبيد الله بن احمد بن محمد بن سليمان الذي مر الكلام فيه فيتوهم من ذلك ان يكون التوقيع المذكور
في ابي ابنه وبه صرح مولانا الفاضل ميرزا محمد في رجاله المتوسط حيث قال في ترجمة محمد بن عبيد الله هذا ما
لفظه وتقدم في جده احمد بن محمد بن سليمان ذكر توقيع لله كوو فيه واما الزراري رعاه الله يعني محمدا
هذا الى ان مراده انتهى كلامه فاما الزراري رعاه الله في كلامه بيانا للتوقيع والمراد ان التوقيع هذا و
اشار بقوله يعني محمدا هذا الى ان مراده عليه السلام من الزراري محمد المذكور وفيه نظر ظاهر
لان المصرح به في كلام النجاشي ان ولادة احمد بن محمد بن سليمان في سنة خمس وثمانين ومائتين ووفاة مولينا
ابي محمد الحسن عليه السلام في سنة ستين ومائتين فيكون وفاته عليه السلام قبل ولادة احمد هذا بخمس
وعشرين سنة فكيف يمكن ان يقال ان التوقيع منه عليه السلام الى ابن ابنه والحق انه توهم نشأ من الاشتراك

في الكتبه وللملم بذكر الفاضل المذكور في باب الكنى عن محمد بن عبد الله بن احمد المذكور بمعنى انه لو يجعل ابا
طاهر الزراري كنيه لغير محمد بن عبيد الله جعل التوقيع الوارد في ابي طاهر في محمد بن عبيد الله بن احمد
المذكور من غير ملاحظة الطبقات والغفله من الاثنان ولو كان من مشاهير الاعلام غير بعيد والتحقيق
ان يقال ان التوقيع في الوالد لا في ابن في محمد بن سليمان الذي هو والد احمد المذكور فالتوقيع في الوالد لا في ابن
الوالد لان اباطاهر الزراري كنية له كما ذكر النجاشي فيما اتانا اورد كلامه بالتمام للتنبيه على حقيقة المرام
قال محمد بن سليمن بن الحسن بن الجهم بن بكير بن اعين ابو طاهر الزراري حسن الطريق ثقه عين وله الى مولينا
ابي محمد عليه السلام مسائل والجوابات له كتب منها كتاب الاداب والمواعظ كتاب الدعا اخبرنا محمد بن محمد و
غيره قالوا حدثنا ابو غالب احمد بن محمد بن سليمان قال اخبرني جدا ومات محمد بن سليمان قال اخبرني جدا ومات
محمد بن سليمان في سنه احدى وثلثمائة وكان مولده سبع وثلثين ومائتين انتهى والتوقيع المذكور
في كلام ستسمع ان يقال فهذا الرجل لا يعين ذكره مولينا الفاضل المذكور في الكلام المذكور من النجاشي
وان عليه منها ذكره ابي طاهر الزراري كنيه له ومنها ماذكره ان له الى مولينا ابي محمد عليه السلام مسائل
والجوابات ومنها ماذكره من تاريخ ولادته حيث قال مولده سبع وثلثين فيكون عمره حين وفات مولينا عليه
السلام ثلث وعشرين سنه وعاش بعده عليه السلام احدى واربعين سنة وهكذا ينبغي تحقيق الحال
في المقام وهو من ارشاد الله الموفق العلام بقي الكلام في الاثنين الباقيين من العدة وهما احمد بن عبد الله
بن اذينه منقول اما احمد بن عبد الله بن امية فهو غير معنون في كتب الرجال ولو عنونه مايدل على
مدحه الا ما تراه من رواية ثقة الاسلام بل اكثاره في الرواية عنه وما يظهر منه اعتماده عليه واحتمل
بعضهم انه احمد بن عبد الله بن بنت البرقي لما يظهر من شيخ الطائفة في ست في ترجمة احمد بن محمد بن خالد
البرقي لما يظهر من شيخ الطائفة في ترجمة احمد بن خالد انه يروي عنه حيث قال بعيد ذكر كتب البرقي ما هذا
لفظه اخبرنا هؤلاء الثلثه عن الحسن بن حمزة العلوي الطبري قال حدثنا احمد بن عبد الله بنت البرقي قال
حدثنا جدي احمد بن محمد الى اخره ماذكره بان يكون امية في بنات العدة تصحيف لبنته ويكون الاصل احمد بن عبد الله
بن ابنته ويكون هذا الفقيه الاحمد المذكور ويكون عبد الله بن بنته ولبت احمد الى جده ولما كانت رواية احمد بن
عبد الله على تقدير كون عبد الله بن بنت البرقي عنه بعيدة احتمل بعض الاعلام كون عبد الله صهر البرقي
على بنته ويكون احمد بن بنت البرقي من غير واسطة وهذا الاحتمال لا يخفى ما فيه من الاشكال لان الظاهر

الكلام في احمد بن عبد الله بن امية
وعلي بن محمد بن عبد الله بن اذينة

الظاهر من الكلام المذكور من ست حيث قال حدثنا احمد بن عبد الله ابن بنت البرقي ان عبد الله هو ابن بنت
البرقي وكذا من طريق الصدوق الى محمد بن مسلم حيث قال وما كان فيه عن محمد بن مسلم فقد رويته عن
علي بن احمد بن عبد الله بن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن جده احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه محمد بن خالد
الخ فاحتمال كون عبد الله صهر للبرقي ينافي كونه ابنا له وجعل ابن احمد بن عبد الله صفته لاحمد مع منافاته
للظاهر جدا ينافي ماهو المعهود من علماء الرجال من هذا التعبير كما لا يخفى فارتكاب ذلك الاستبعاد اولى
من هذا بمراتب واما علي بن عبد الله بن اذينه فهو ايضا غير معنون في الرجال لكن الظاهر من رواية ثقة
الاسلام عنه تعويله عليه ايضا مضافا الى ان مجهوليتهما غير مضر فيما نحن فيه لما عرفت من كون علي بن
ابرهيم الثقة من جملة العدة هنا ايضا **تنبيه** اعلم ان هذه العدة هم الذين يروي عنهم ثقة الاسلام من غير
واسطة ويروي بواسطة عن احمد بن محمد بن خالد فعلى ما هنا ما في باب الحركة والانتقال من اصول في حيث
قال عنه عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد لا يخفى ما فيه ثم ان الضمير في قوله عنه عايد الى علي
محمد الذي من جملة العدة الذين يروي بواسطتهم عن سهل فلا يبعد ان يقال ان لفظة عنه وعن بعدها
زائدة من النساخ بقي الكلام في حال العدة المتوسطين بين ثقة الاسلام وسهل بن زياد فنقول انهم
ايضا على ماذكر في صه اربعة علي بن علان ومحمد بن ابي عبد الله ومحمد بن علي الحسن ومحمد بن عقيل الكليني
قال مولينا الفاضل الاسترابادي اتفق النسخ على علي بن محمد بن علان وفي الرجال علي بن محمد المعروف بعلان
فكانه علي بن محمد بن علان والظاهر ان محمد بن ابي عبد الله هو محمد بن جعفر الاسدي الثقة وان محمد بن
الحسن هو الصفار فلا يضر اذن ضعف سهل بوجود ثقة مع سهل في مرتبته وايضا اتفاق الجماعة
المذكورة على الكذب بعيد جدا انتهى كلامه رفع الله مقامه توضيح المرام من هذا الكلام يستدعي التكلم
في مقامين الاول في وجه ظهور هؤلاء ممن ذكرهم فنقول ان المراد ان علي بن محمد بن علان في المقام هو
علي بن محمد بن علان في المقام هو علي بن محمد بن ابرهيم بن ابان الرازي الكليني المعروف بعلان لان الرواية
ثقة الاسلام في الكافي عن علي بن محمد وروايته عن سهل بن زياد اكثر من ان تحصى وهنا كذلك لان الكلام
في العدة عن سهل ويشهد له ملاحظة الطبقة كما ستقف عليه وانما الكلام في انه لو وجد في عبارة العلامة
وهو علي بن محمد بن علان هل هو صحيح اولا الظاهر من الفاضل المذكور الثاني ويمكن ان يقال بالاول بناء على
ان يكون العلان لقبا لاربعة محمد بن ابرهيم ولجده احمد بن ابرهيم اما الاول فلما رجال الشيخ في باب من لم

يروعن الائمة عليهم السلام حيث قال محمد بن ابرهيم المعروف بعلان الكليني خير ومثله في صه واما الثاني
فلما ذكره النجاشي حيث قال علي بن ابرهيم محمد بن ابراهيم بن ابان الرازي الكليني المعروف بعلان ومثله العلامة
في صه واما الثالث فلما في رجال الشيخ في باب من لم يروعن الائمة عليهم السلام ايضا قال علي بن احمد بن
ابرهيم المعروف بعلان الكليني خير فاضل من اهل الري ومثله الخلاصة واما الرابع فقد نبه عليه الفاضل
الاستاد اعلى الله تعالى مقامه حيث قال والظاهر انه لقب ابرهيم نفسه فعلى هذا علي بن محمد بن علان تارة
ذكره والده محمد باسمه كما في الرجال واخرى بلقبه كما في بيان العدة فلا اشتباه والحاصل ان الظاهر ان علي بن
محمد بن ابرهيم بن ابان الرازي الكليني لما عرفت من ان رواية ثقة الاسلام عن علي بن محمد الذي يروي عن سهل
اكثر من ان تحصى وعلي بن محمد هذا هو علي بن محمد بن ابرهيم المذكور لانه صرح به جماعة من العلماء ولشهادة
الطبقة لانه كان في زمن الغيبة الصغرى ومات فيها قال النجاشي له كتاب اخبار القائم قال وقتل علان
في طريق مكة وكان استاذن الصاحب عليه السلام عن علي بن محمد بن علي ثلثه فخرج توقف عنه في هذه السنة
فخالف تحقيق الحال انه ينبغي ان يقال ان الذي حضر في الان من رواية ثقة الاسلام عن علي بن محمد بن علي ثلثه
انحاء الرواية عنه من غير تقييد سواء روى بواسطته عن سهل بن زياد وهو الاكثر كما لا يخفى على من تتبع
موارد المذكور وقليلة من فروع اصوله وفروعه ام لا وهو اقل من الاول ومنه ما في باب العقل والجهل منه
حيث قال علي بن محمد عن احمد بن محمد بن خالد البرقي ومنه ما في باب الرد الى الكتاب قال علي بن محمد عن يونس ومنه
ما في باب الاخذ بالسنة قال علي بن محمد بن يونس ومنه ما في باب النوادر من طهارة الكافي حيث قال علي بن
محمد بن عبد الله عن ابرهيم بن اسحق الاحمر وغير ذلك من الموارد المتكثرة ومنها الرواية عنه مقيدا بابن
بندار كما في باب السواك من كتاب الطهارة حيث قال علي بن محمد بن بندار عن ابرهيم بن اسحق الاحمر وفي باب
المضمضة من كتاب الزي والتجمل منه علي بن محمد بن بندار ومحمد بن الحسن بن بندار ومحمد بن الحسن عن ابرهيم بن
وفي باب الغنم وزوجي من الكتاب المذكور علي بن محمد بن بندار عن ابرهيم بن اسحق الاحمر وباب اللباس من الكتاب
الاشربة علي بن محمد بن بندار عن احمد بن ابي عبد الله وفي باب النبيذ من كتاب الاشربة عن محمد بن الحسن وعلي بن
محمد بن بندار جميعا عن ابرهيم بن اسحق وفي باب من اضطر الى الخمر للدواء من الكتاب علي بن محمد بن بندار عن احمد
بن ابي عبد الله عن عدة من اصحابنا وفي باب الاسوقة وفضل سويق الحنطة من كتاب الاطعمة علي بن محمد بن بندار
وغيره عن احمد بن ابي عبد الله وفي الباب ايضا عن علي بن محمد بن بندار عن احمد بن ابي عبد الله وفي باب البصل
علي

علي بن محمد بن بندار عن ابيه وغير ذلك من الموارد التي لا يخفى على المتتبع والظاهر ان علي بن محمد بن بندار و
علي بن محمد بن عبد الله واحد وعبد الله اسم جده وبندار لقبه والدليل عليه كلام النجاشي في ترجمة
الولد والوالد قال في الاول علي بن ابي القاسم عبد الله بن عمران البرقي المعروف ابوه بماجيلويه يكنى ابا الحسن
ثقة فاضل فقيه اديب راى احمد بن محمد البرقي وتادب عليه وهو ابن بنته وصنف كتبا وفي الثاني
محمد بن ابي القاسم عبيد الله بن عمران الجنابي البرقي ابو عبد الله الملقب ماجيلويه وابو القاسم يلقب بندار سيد
من اصحاب القميين ثقة عالم فقيه عارف بالادب والشعر والغريب وهو صهر احمد بن ابي عبد الله البرقي
على ابنته وابنه علي بن محمد منها وكان اخذ عنه العلم والادب انتهى ومقتضى ما ذكره ان علي الذي هو ابن
بنت البرقي والده محمد وابو القاسم كنية جده واسم جده عبد الله ولقبه بندار وماجيلويه لقب محمد فعلى
هذا يكون علي بن محمد بن عبد الله وعلي بن محمد بن بندار واحد تارة يذكر جده باسمه واخرى بلقبه فعدم
مذكورية علي بن محمد بن بندار في الرجال غير مضر لثبوت التوثيق لعلي بن محمد بن عبد الله من النجاشي والعلامة
وقد عرفت انه علي بن بندار واحد ومما ذكرنا تبين ان عبد الله في ترجمة ابن وعبيد الله في ترجمة الوالد ليس
على ما ينبغي وان علي بن ابي القاسم في الاول نسبه الى الجد والمقصود علي بن محمد بن ابي القاسم كما في صه و
العلامة احله الله تعالى محل الكرامة مع تصريحه في ترجمة الابن بعبد الله ايضا ان في ترجمة الوالد بعبيد الله
ونسب عبد الله الى القيل ومما يؤيد اتحادهما هو ان في الغالب يروي علي بن محمد بن عبد الله عن احمد بن محمد
البرقي او عن ابرهيم بن اسحق وعلي بن محمد بن بندار كذلك فلاحظ ما اوردناه من الموارد المذكورة
اذا تحقق ذلك نقول ان علي بن محمد في اول سند الكافي اثنان وكلاهما ثقة فلا يهمنا البحث عن التعيين
مع انه يمكن ان يقال ان الراوي عن سهل هو علي بن محمد بن ابرهيم المعروف بعلان لاطراد اعادة ثقة الاسلام
بالحاق علي بن محمد حال الرواية عنه بعلان وما اذا كانت الرواية عن غيره فانه يطلقه وقد يقيده بابن
بندار وابن عبد الله وهو الاكثر ومنه يظهر ان الراوي عن سهل غير بندار فهو العلان ويؤيد كون
العلان راويا كسهل بن زياد ولما علمت كانت الرواية في العدة عن سهل بن نقول ان العلان مضافا
الى ما عرفت من احتمال الاشتراك غير مضر واما كون المراد محمد بن ابي عبد الله هو محمد بن جعفر الاسدي
فلما صرح به النجاشي والعلامة قدس الله تعالى روحهما في ترجمة محمد بن جعفر المذكور من انه قال
له محمد بن ابي عبد الله فعلى هذا يكون محمد بن جعفر الاسدي ومحمد بن ابي عبد الله واحدا تارة ذكروا

بالاسم ولنری بالکنیة لکن هذا انما یجدی فیما نحو فیه اذا انضم الیه ما وجد فی کلام ثقة الاسلام من
الروایة تارة عن محمد بن جعفر الاسدی ره عن محمد بن اسمعیل البرمکی الرازی ره وفی باب الحرکة والانتقال
محمد بن ابی عبد الله عن محمد بن اسمعیل البرمکی وروایته عن محمد بن ابی عبد الله عن محمد بن اسمعیل اکثر و
مما ذکر یظهر ان المراد منه محمد بن جعفر الاسدی وفی باب الاستطاعة محمد بن ابی عبد الله عن سهل بن زیاد
وفی الباب الذی قبله محمد بن عبد الله وغیره عن سهل بن زیاد ولعل ملاحظة ذلک مع ما ذکر یتضح المرام
لما عرفت ان الکلام فی العدة الذین یروی بواسطتهم عن سهل بن زیاد وایضا الظاهر من تتبع الرجال
ان محمد بن ابی عبد الله اثنان احدهما هو محمد بن جعفر الاسدی لما عرفت من النجاشی والعلامة انهما ذکرا
فی ترجمته انه یقال له محمد بن ابی عبد الله والثانی ذکره شیخ الطائفة فی ست حیث قال محمد بن ابی عبد الله
له کتاب الی ان قال رویناه بهذا الاسناد عن حمید عن ابی اسحق بن ابرهیم بن سلیمان بن حیان الخراز
عنه وحمید فی السند هو حمید بن زیاد کما یظهر ذلک مع قوله بهذا الاسناد مما ذکره قبل ذلک فی
ترجمة محمد بن خالد قال له کتاب اخبرنا جماعة عن ابی المفضل عن حماد بن زیاد عن ابن سلیمان ابی اسحق
الخراز عنه ولیس المراد من محمد بن ابی عبد الله الذی یروی عنه ثقة الاسلام فی ضمن العدة او غیرها
هو الثانی لان الطبقة علی طبقة ثقة الاسلام لان وفات حمید بن زیاد الذی یروی عن ابرهیم بن
سلیمان المذکور فکیف الذی یروی عن محمد بن ابی عبد الله المذکور قبل وفات ثقة الاسلام بسبع عشرة سنة
فیبعد درک ثقة الاسلام لابرهیم بن سلیمان المذکور فکیف لمن یروی ابرهیم عنه ویظهر هذه الدعوی
من ملاحظة تاریخ الوفات منهما قال النجاشی فی ترجمة حمید بن زیاد اخبرنا الحسین بن عبید الله بن
قال حدثنا احمد بن جعفر بن سفیان عن حمید بکتبه قال ابو المفضل الشیبانی اجازنا سنة عشرة
وثلثمائة وقال ابو الحسن علی بن حاتم لقیته سنة ست وثلثمائة وسمعت منه کتابه الرجال
قراءة واجاز لنا کتبه ومات حمید سنة عشرة وثلثمائة وقد ذکر فی ترجمة ثقة الاسلام انه مات
فی سنة تسع وعشرین وثلثمائة فلا یکون المذکور فی صدر سند الکافی هذا الرجل بخلاف محمد بن جعفر
الاسدی الذی قد عرفت انه یقال له محمد بن ابی عبد الله ایضا فانه کان فی عصر ثقة الاسلام
وتاریخ وفاته بعد تاریخ حمید بن زیاد کما یظهر مما حکاه النجاشی فی ترجمته حیث قال اخبرنا ابو
العباس بن نوح قال حدثنا ابن حمزة قال حدثنا محمد بن جعفر الاسدی بجمیع کتبه قال قال ومات ابو
الحسن

ابو الحسن محمد بن جعفر لیلة الخمیس لعشر خلون من جمادی الاول سنة اثنتی عشرة سنة وثلثمائة ان قیل یمکن
ان یورد هنا نظیر ما اوردته فی السابق بان یقال کما قلتم الا یمکن ان یکون محمد بن عبد الله الذی یروی
عنه ثقة الاسلام من ذکره الشیخ الطائفة فی ست لما ذکرت نقول لا یمکن ان یکون محمد بن جعفر الاسدی
ایضا لان النجاشی اورد فی ترجمته ما یدل علی ان احمد بن محمد بن عیسی یروی عنه فهو مقدم فی الطبقة
علی احمد بن محمد بن عیسی یروی عنه الذی لا یروی عنه ثقة الاسلام الا بواسطه فکیف یمکن روایته
عمن یروی عنه احمد بغیر واسطة قلنا هذا التوهم وان کان مما یتوهم من کلام النجاشی فی بدو الرای
لکن العارف بطبقات الرواة ینکشف لدیه الحال ویدری انه لیس مراده من المقال فها انا اورد
کلامه بالتمام لیتبین حقیقة المرام فاقول قال النجاشی محمد بن جعفر بن محمد بن عون الاسدی ابو الحسین
الکوفی ساکن الری یقال له محمد بن ابی عبد الله کان ثقة صحیح الحدیث الا انه روی عن الضعفاء و
کان یقول بالجبر والتشبیه وکان ابوه وجها روی عنه احمد بن محمد بن عیسی له کتاب الجبر والاستطاعة
اخبرنا ابو العباس بن نوح قال حدثنا الحسن بن حمزة قال حدثنا محمد بن جعفر الاسدی بجمیع وذکر قوله
روی عنه احمد بن محمد بن عیسی فی ترجمة محمد بن جعفر وان توهم ارجاعه الیه لا سیما بعد کونه من دابهم
الرجال وخصوصا بعد عود الضمیر فی قوله له کتاب الجبر والاستطاعة الیه لان الظاهر ان هذا
الکتاب للابن لا للاب والظاهر ان الکتاب هو الذی ذکره شیخ الطائفة فی ست فی ترجمة محمد بن جعفر
الاسدی یکنی ابو الحسین له کتاب الرد علی اهل الاستطاعة لکن الظاهر ان الضمیر فی عنه فی قوله روی
عنه عائد الی ابیه فی قوله وان کان ابوه وجها بل ابوه هو مقطوع به عند من له تتبع بالاخبار
ولذا تری العلامة مع ذکره هذا الکلام فی ترجمة الولد ذکر مثل ذلک فی ترجمة ابیه حیث
قال جعفر بن محمد بن عون الاسدی وجه روی عنه محمد بن احمد بن علیی بقی الکلام فی حاله فنقول
الذی یظهر من النصوص المرویة فی اکمال الدین وکتاب الغیبة للشیخ الطائفة وقد کان فی زمان
الغیبة الصغری جمع من الثقات ترد علیهم التوقیعات من قبل المنصوبین للسفارة من الاصل
منهم ابو الحسین محمد بن جعفر الاسدی ره اخبرنا ابو الحسین بن ابی جید القمی عن محمد بن الحسن بن الولید
محمد بن یحیی العطار عن محمد بن احمد بن یحیی عن صالح بن ابی صالح قال سألنی بعض الناس فی سنة تسعین
ومائتین قبض شیء فامتنعت من ذلک وکتبت استطلع الرای فاتانی الجواب بالری محمد بن جعفر العربی

فليدفع اليه فانه من ثقاتنا قال وروى محمد بن يعقوب الكليني عن احمد بن يوسف الساسي قال قال
لي محمد بن الحسن الكاتب المروزي وجهت الى حاجز الوشاء مائتي دينار وكتبت الى الغريم بذلك فخرج الوصول
وذكر انه كان له قبلي الف دينار واني وجهت اليه مائتي دينار وكتبت الى الغريم بذلك فخرج وقال ان
اردت ان تعامل احدا فعليك بابي الحسين الاسدي بالري فورد الخبر بوفاة حاجز رضي الله عنه بعد
يومين او ثلثة فاعلمته بموته فاغتم فقلت له لا تغتم فان لك في التوقيع اليك دلالتين احديهما اعلامه
اياك ان المال الف دينار والثاني امره اياك بمعاملة ابي الحسن الاسدي لعلمه بموت حاجز وبهذا الاسناد
عن ابي جعفر محمد بن علي بن نوبخت قال عزمت على الحج وتاهبت فورد علي نحن لذلك كارهون فضاق
صدري واغتممت وكتبت انا مقيم بالسمع والطاعة غير اني مغتم بتخلفي من الحج فوقع لا يضيقن صدرك
فانك تحج من قابل فلما كان من قابل استاذنت فورد الجواب الأسدي فعادلته محمد بن يعقوب عن علي بن محمد
بن شاذان فكتبت اني عادلت محمد بن العباس وانا واثق بديانته وصيانته فورد الجواب الاسدي
فعادلته محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن شاذان النيشابوري قال اجتمع عندي خمسمائة درهم تنقص
عشرون درهما فلم احب ان تنقص هذا المقدار فوزنت من عندي عشرين درهما ودفعتها الى الاسدي
ولم اكتب بخبر نقصانها واني اتممتها من مالي فورد الجواب قد وصلت الخمسمائة التي لك فيها عشرون قال
شيخ الطائفة بعد ان اورد الحكايات المذكورة ما هذا لفظه ومات الاسدي على ظاهر العدالة لم يتغير و
لم يطعن عليه في شهر ربيع الآخر سنة اثنتي عشرة وثلثمائة وفي كمال الدين قال حدثنا ابو جعفر محمد بن علي
رضي الله عنه قال حدثنا ابو علي بن ابي الحسين الاسدي عن ابيه قال ورد علي توقيع من الشيخ ابي جعفر محمد بن
عثمان العمري رضي الله عنه ابتداء لم يتقدمه بسم الله الرحمن الرحيم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
من استحل من مالنا درهما قال ابو الحسين الاسدي رضي الله عنه فوقع في نفسي ان ذلك فيمن استحل من مال
الناحية درهما دون من اكل منه غير مستحل له وقلت في نفسي ان ذلك في جميع من استحل من مال الناحية درهما
من اكل منه غير مستحل له وقلت في نفسي ان ذلك في جميع من استحل محرما فاي فضل في ذلك للحجة عليه السلام
على غيره قال فو الذي بعث محمدا بالحق بشيرا لقد نظرت بعد ذلك في التوقيع فوجدته قد انقلب الى ما وقع
في نفسي بسم الله الرحمن الرحيم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين على من اكل من مالنا درهما حراما قال ابو جعفر
محمد بن الخزاعي ره اخرج الينا ابو علي بن ابي الحسن الاسدي هذا التوقيع حتى نظرنا فيه وقراناه اذا علمت

علمت ذلك فنقول ان قول النجاشي بانه كان يقول بالجبر والتشبيه يعارضه قول شيخ الطائفة حيث ذكره
تارة بانه من الابواب واخرى بانه كان في زمن السفراء اقوام ثقات الى ان قال منهم ابو الحسين محمد بن
جعفر الاسدي ولا يخفى ما في هذا الكلام من الدلالة على شدة تعويله عليه حيث اوله من جملة الثقات
ثم اكتفى بذكره من غيره ومرة ثالثة بانه مات الاسدي على ظاهر العدالة لم يتغير ولم يطعن عليه ولا
يبعد ان يكون هذا الكلام تعريضا على النجاشي حيث حكم بانه كان يقول بالجبر والتشبيه والحاصل
ان الترجيح لقول الشيخ لان كلامه ادل وابلغ في المدح ولان الظاهر من ثقة الاسلام الذي كان معاصرا
للاسدي ان له عليه كمال التعويل والاعتماد حيث اكثر الرواية عنه وذكره مترحما عليه حيث قال في
باب مولد الصاحب حدثني محمد بن جعفر الاسدي ره ولم يحضرني الآن من ذكره كذلك وذكر بعض الاعلام
انه من اساتيده ومشايخه فلو كان ممن يقول بالجبر والتشبيه كيف يطلع عليه تلميذه ثقة الاسلام واطلع
عليه النجاشي المتأخر عنه بكثير حيث لم يرو عن ثقة الاسلام الا بواسطتين وايضا ان شيخنا الصدوق
مع كون ولادته في الغيبة الصغرى وكان ابوه معاصرا للاسدي المذكور تذكره مترضيا ويروي عنه
بواسطة وبلا واسطة قال في مشيخة الفقيه وما كان فيه عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه فقد
رويته عن علي بن احمد بن موسى ومحمد بن احمد الشيباني والحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام المؤدب رضي الله
عنهم عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي الكوفي رضي الله عنه وقد حكى المولى التقي المجلسي قدس الله روحه
من بعض الفضلاء المجربين انه قد ذكر ان اهل قم على الجبر والتشبيه سوى محمد بن بابويه وذكر المولى التقي
ان وجه في تلك النسبة ان الصدوق قد ذكر خبرا يدل على احدهما باوله وهم كانوا يؤولونه اعتمادا على ظهوره
او بناء على عدم جرأتهم بان يؤولوا بآرائهم بل يقولون مجملا ان له محملا يعلمه المعصومون الى ان قال فلو كان
الاسدي ممن يقول بالجبر والتشبيه كيف يذكره الصدوق الذي هذا حاله مع قرب عهده به مترضيا وايضا
ان ثقة الاسلام قد روى عن محمد بن جعفر الاسدي ما يدل على فساد القول بالتشبيه وبطلانه في باب النهي
عن الجسم والصورة عن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن حمزة بن محمد قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام اسأله
عن الجسم والصورة فكتب سبحان من ليس كمثله شيء لا جسم ولا صورة قال ورواه محمد بن ابي عبد الله الا
انه لم يسم الرجل وروى ايضا في الباب عن محمد بن ابي عبد الله عمن ذكره عن علي بن العباس عن احمد بن محمد
بن ابي نصر عن محمد بن حكيم قال وصفت لابي ابراهيم عليه السلام قول هشام بن سالم الجواليقي وحكيت له

قول هشام بن الحكم انه جسم فقال ان الله لا يشبهه شيء اي فحش او خفاء اعظم من قول من يصف خالق الاشياء بجسم او صورة او بخلقه او بتحديد واعضاء تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وفي الباب ايضا عن محمد بن عبد الله بن المغيرة عن محمد بن زياد قال سمعت يونس بن ظبيان يقول دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقلت له ان هشام بن الحكم يقول قولا عظيما الا اني اختصر لك منه احرفا فزعم ان الله جسم لان الاشياء شيئان جسم او فعل الجسم فلا يجوز ان يكون الصانع بمعنى الفعل ويجوز ان يكون بمعنى الفاعل فقال ابو عبد الله عليه السلام ويله اما علم ان الجسم محدود متناه والصورة محدودة متناهية فاذا احتمل الحد احتمل الزيادة والنقصان واذا احتمل الزيادة والنقصان كان مخلوقا قال قلت فما اقول قال لا جسم ولا صورة وهو مجسم الاجسام ومصور الصور لم يتجزأ ولم يتناه ولم يتزايد ولم يتناقص ولو كان كما يقول لم يكن بين الخالق والمخلوق فرق ولا بين المنشئ والمنشأ لكن هو المنشئ فرق بين من جسمه وصوره وانشأه اذ كان لا يشبهه شيء ولا يشبه هو شيئا ومن يروي هذه الروايات الدالة على فساد القول بالتشبيه كيف يمكن ان ينسب اليه انه قائل به وهكذا الحال في القول بالجبر فان ثقة الاسلام روى عنه ما يدل على فساده ففي باب الجبر والقدر عن محمد بن ابي عبد الله عن حسين بن محمد عن محمد بن يحيى عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين قال قلت وما امر بين امرين قال مثل ذلك رجل رايته على معصية هذا مع انك قد عرفت من الحكايات السابقة المروية في كمال الدين وكتاب الغيبة للشيخ ان لهذا الشخص عند مولينا الصاحب عليه الاف التحية والشرف منزلة وجلالة من جملتها قوله صلوات الله عليه محمد بن جعفر العربي فليدفع اليه فانه من ثقاتنا ولو لم يكن له الا هذا لكفاه فخرا وعزا وشرفا ومعلوم ان من كان يقول بالجبر والتشبيه لا يكون ثقة عنده صلوات الله عليه والظاهر ان حكم النجاشي بذلك قال لما قاله بعض الاعلام من روايته الاخبار الدالة على المذهبين في كتابه فكيف كان الظاهر ان الرجل من الثقات والاجلاء المعتمدين ولذا ترى في سلسلة سند الكافي العلامة المجلسي طاب ثراه وثقه في الوجيزة مع تصريحه ان بعض قدح فيه ثم اعلم ان الذي يظهر من ثقة الاسلام ان محمد بن جعفر الذي يروي في صدر سنده محمد بن جعفر الاسدي ومحمد بن جعفر الرزاز وحكى المحقق الاستاد اعلى الله مقامه عن البلغة انه حكى بعض مشايخه توهم اتحاده مع الاسدي وهو غير صحيح لان الاسدي يكنى بابي الحسين والرزاز بابي العباس وايضا قد عرفت ان الاسدي توفي في سنة اثنتي عشرة وثلثمائة وستعرف ان الرزاز توفي سنة اثنتي عشرة وثلثمائة ولعل الداعي لتوهم الاتحاد عدم عنوان الرزاز في كلام

في كلام النجاشي وشيخ الطائفة لكنه لا التفات اليه بعد ان قام الدليل على التعدد ومضافا الى ان الرزاز وان لم يكن معنونا في الرجال النجاشي لكن ذكره في رجاله من التراجم منها في ترجمة احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي حيث قال له كتب منها كتاب الجامع قرأناه على ابي عبد الله الحسين بن عبيد الله ره قال قرأته على ابي غالب احمد بن الرزاز قال حدثني به خالي محمد بن ابي جعفر انتهى ومحمد بن جعفر هنا هو الرزاز متفق عليه ومنها في ترجمة سيف بن عميرة قال له كتاب يرويه جماعات من اصحابنا اخبرنا الحسين بن عبيد الله عن ابي غالب الزراري عن جده وخال ابيه محمد بن جعفر عن محمد بن خالد عن الطيالسي قال ولعبد الله كتاب نوادر اخبرنا عدة من اصحابنا عن الزراري عن محمد بن جعفر عنه بكتابه ومنها في ترجمة عبد الله بن عمر بن بكار الخياط قال له كتاب اخبرنا محمد بن محمد قال حدثنا ابو غالب احمد بن محمد بن جعفر قال حدثنا خالي ابي محمد بن جعفر قال حدثنا يحيى بن زكريا عن عبد الله بن عمر بكتابه ومنها في ترجمة عبيد الله بن الوليد قال له كتاب يرويه عنه جماعة اخبرني عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن سليمان قال حدثنا محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ومنها في ترجمة عبد الرحمن بن ابي نجران قال له كتب كثيرة قال ابو العباس لم ار منها الا كتابه في البيع والشراء الى ان قال حدثنا محمد بن جعفر الرزاز عن عبد الله بن محمد بن خالد ومنها في ترجمة عبد الملك له كتاب الطلاق قال اخبرنا ابو عبد الله بن شاذان قال حدثنا علي بن حاتم قال حدثنا محمد بن جعفر الرزاز قال حدثنا عبد الله بن محمد بن خالد ومنها في ترجمة القاسم بن خليفة قال له كتاب اخبرنا الحسين بن عبيد الله قال حدثنا ابو غالب احمد بن محمد بن جعفر قال حدثنا يحيى بن زكريا اللؤلؤي ومنها في ترجمة محمد بن علي حيث قال وذكر محمد بن جعفر الرزاز انه سكن سوق العطش ومنها في ترجمة محمد بن احمد بن يحيى قال اخبرنا الحسين بن موسى قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا محمد بن جعفر الرزاز قال حدثنا احمد بن محمد والمراد محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري القمي ومنها في ترجمة محمد بن البهلول قال كتاب اخبرنا محمد بن محمد قال حدثنا جعفر بن الرزاز قال حدثنا يحيى بن زكريا اللؤلؤي ومنها في ترجمة موسى بن عمر بن بزيع قال له كتاب اخبرنا محمد بن محمد قال حدثنا ابو غالب احمد بن محمد بن الرزاز قال حدثنا ابو غالب احمد بن محمد بن الرزاز قال حدثنا محمد بن جعفر الرزاز وغير ذلك من التراجم المذكورة الاخر ويظهر من جملة من التراجم المذكورة ان محمد بن جعفر الرزاز هو خال محمد بن سنان الزراري كما هو الظاهر مما حكي عن رسالة ابي غالب الى ابن ابنه ابي طاهر في ال اعين وجده ام ابي فاطمة بنت جعفر بن محمد الى ان قال واخوها ابو العباس

محمد بن جعفر الرزاز انه قال وكان مولد محمد بن جعفر سنه ست وثلثين ومائتين ومات سنه عشر وثلثمائه
فعلى هذا الاوجه لتوهم الاتحاد اصلا اذا تحقق ذلك نقول انه اختلف عادة ثقة الاسلام في
الرواية عن هذا الرجل فتارة يذكره بالاسم والكنية واللقب جميعا ومنه ما في باب تفسير طلاق
السنة والعدة من كتاب الطلاق من الكافي قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن جعفر
ابو العباس الرزاز عن ايوب بن نوح وما في باب المطلقة التي لم يدخل بها قال ابو علي الاشعري عن محمد
بن عبد الجبار وابو العباس محمد بن جعفر الرزاز عن ايوب بن نوح وتارة تقتصر على اللقب فقط ومنه
ما في باب التي لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره قال الرزاز عن ايوب بن نوح وابو علي الاشعري عن محمد بن عبد
الجبار وما في باب طلاق المريض ونكاحه قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار والرزاز عن ايوب
بن نوح وفي باب الوكالة في الطلاق ايضا مثل ما ذكر ومرة جمع بين الكنية واللقب ومنه ما في باب
طلاق التي لم يدخل بها حيث قال ابو العباس الرزاز عن ايوب بن نوح وما في باب ان المطلقة
ثلثا لا سكنى لها قال ابو العباس الرزاز عن ايوب بن نوح وما في باب المتوفى عنها زوجها قال حميد
عن ابن سماعة وابو العباس الرزاز عن ايوب بن نوح وتارة جمع بين الاسم والكنية ومنه ما في
المباراة قال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان وابو العباس
محمد بن جعفر عن ايوب بن نوح وحميد بن زياد وما في باب المراة يبلغها موت زوجها والطلاق حيث قال
ابو العباس محمد بن جعفر عن ايوب بن نوح وتارة جمع بين الاسم واللقب ومنه ما في باب ما يجوز
من الوقف والصدقة والنحل والهبة حيث قال محمد بن جعفر الرزاز عن محمد بن عيسى وايضا في الباب
محمد بن جعفر الرزاز عن محمد بن عيسى ومنها ما في باب الرهن قال محمد بن جعفر الرزاز عن محمد بن عبد
الحميد وتارة تقتصر على الاسم فقط ومنه ما في باب من اضطر الى الخمر في باب اخر منه قال محمد بن جعفر عن محمد بن
عبد الحميد والحاصل ان الاحتمالات العقلية بملاحظة الاقتصار بكل من الاسم واللقب والكنية
والتركيب من الثلثة والاثنين ترتقي الى سبعة وقد وجدنا الرواية من ثقة الاسلام جميعها الا الاقتصار
بالكنية فقط فاني لم اعثر عليه حين الكتابة فاذا وردت الرواية من ثقة الاسلام عن محمد بن جعفر
فان كان مقرونا بابي العباس او الرزاز او الاسدي فلا اشتباه وان كان مطلقا فان كانت الرواية
عن محمد بن عبد الحميد او عن ايوب بن نوح او محمد بن عيسى بن ابي الخطاب او عبد الله بن محمد بن خالد او عن

عمر الطيالسي او محمد بن خالد المذكور او يحيى بن زكريا اللؤلؤي او محمد بن يحيى بن عمران فالظاهر انه الرزاز
وان كان الرواية عن محمد بن اسمعيل البرمكي او محمد بن اسمعيل فقط او البرمكي كذلك فهو الاسدي
وان كان الغالب انما كانت الرواية عن الاسدي بذكره اياه لكنية هكذا محمد بن ابي عبد الله ولا يبعد
ان يكون الوجه فيه دفع الاشتباه **تنبيه** اعلم ان الغالب اذا كانت الرواية ان محمد بن ابي عبد الله هو الذي
يروي عنه ثقة الاسلام من غير واسطة وربما يرى في الكافي ما يتوهم منه انه يروي معها ومن ذلك
ما في باب الحركة والانتقال من اصوله حيث قال عنه عن محمد بن جعفر الكوفي عن محمد بن عيسى فنقول
اما الاول فالظاهر ان لفظة عنه فيه زائدة اذ المذكور قبله في ذلك الباب ليس الا محمد بن جعفر الكوفي
عن محمد بن عيسى فنقول اما الاول فالظاهر ان لفظة عنه فيه زائدة اذ المذكور قبله في ذلك الباب
ليس الا محمد بن ابي عبد الله فارجاع الضمير اليه مع ذكر محمد بن ابي عبد الله يوجب الاتحاد بين الراوي
والمروي عنه وحمل محمد بن ابي عبد الله على غير الاسدي ينافيه الرواية عن محمد بن اسمعيل واما الثاني فان
الضمير في عنه فيه عائد الى علي بن محمد عن سهل بن زياد المذكور قبله متصلا به وعلي بن محمد هذا قد عرفت
انه العلان ورواية ثقة الاسلام عن كل منهما من غير واسطة اكثر من ان يحصى كما عرفت الا انهما لما
كانا في طبقة واحدة فلا يبعد رواية احدهما عن الاخر وذلك كان رواية ثقة الاسلام عن كل من
محمد بن يحيى العطار ومحمد بن يحيى الحسن ابي الصفار من غير واسطة كثيرة ومع ذلك قد روى ثقة الاسلام
عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن الصفار واما كون المراد محمد بن الحسن الصفار فلكونه في ثقة الاسلام
وعمر بعد موته بتسع او ثمان وثلثين سنه لان النجاشي والعلامة قالا ان محمد بن الحسن هذا مات
في سنه تسعين ومائتين وقد تقدم ان موت ثقة الاسلام في سنة تسع وعشرين وثلثمائة وايضا
ان رواية ثقة الاسلام في سنه تسع وعشرين وثلثمائة وايضا ان رواية ثقة الاسلام عن محمد بن الحسن
هذا مات في سنه تسعين ومائتين وقد تقدم ان موت ثقة الاسلام في سنه وعشرين سنة وثلثمائة
وايضا ان رواية ثقة الاسلام عن محمد بن الحسن في اول سند الكافي اكثر من ان يحصى وتقييده في بعض
من المواضع ويظهر من عدم تقييده في موضع بقيد انه واحد وهو اما الصفار وغيره والخبر
الذي يروي عنه الكشي وهو محمد بن الحسن البرناني ونحوه ممن كان في طبقته ويبعد في الغاية ان
يقتصر ثقة الاسلام في الرواية عن محمد بن الحسن البرناني ونحوه ممن كان مع مجهولية حاله ولم يرد

بعيدا

عن الصفار الذي هو اعاظم المحدثين والعلماء وكتبه معروفة بصائر الدرجات ونحوه وايضا قد اكثر ثقة
الاسلام في الرواية عن محمد بن الحسن وعلي بن محمد بن بندار عن ابرهيم بن اسحق منه ما في باب قلة عدد المؤمنين
من الاصول حيث قال محمد بن الحسن وعلي بن محمد بن بندار عن ابرهيم بن اسحق ومنه ما في باب الخضاب من كتاب
الزي والتجمل من الفروع قال علي بن محمد بن بندار ومحمد بن الحسن عن ابراهيم بن اسحق ومنه ما في باب النبيذ
من كتاب الاشربه قال محمد بن الحسن وعلي بن محمد بن بندار جميعا عن ابرهيم بن اسحق الاحمر التصريح به في كثير
من المواضع وقد ذكر شيخ الطائفة في ست في ترجمة ابرهيم هذا ان محمد بن الحسن الصفار يروي عنه
حيث قال بعد ان اورد جملة من كتبه ما هذا لفظه اخبرنا بها ابو الحسن بن ابي جيد القمي عن محمد بن الحسن
بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ابرهيم الاحمري انتهى وايضا ان محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد الذي
يكون وفاته بعد وفات ثقة الاسلام في سنة تسع وعشرين وثلثمائة يروي عن الصفار كما صرح به
شيخ الطائفة في رجاله فرواية ثقة الاسلام عنه اولى **والمقام الثاني** في توضيح التفريع المذكور في العبارة
وهو قوله فلا يضر اذن ضعف سهل مع وجود ثقة مع سهل في مرتبته فان الذي يظهر في بادي النظر انه
لا وجه له لوضوح ان الجماعة المذكورة ليسوا في مرتبة سهل بن زياد بل هم الراوون عنه نوشا فهم
لا تؤثر بعد تسليم الضعف في سهل كما لا يخفى ويمكن ان يقال ان التفريع المذكور جواب عن سوال مقدر
تقريره هو ان تجشم في تعيين العدة الذين يروون عن سهل وكونهم عبارة عن الجماعة الثقات المذكورين
مما لا ثمرة له بعد ثبوت الضعف في سهل الذي هم يروون عنه لكون الضعف فيه كافيا في الحكم بضعف
الحديث سواء كان العدة ثقات ام لا فاجاب على تقدير تسليمه انه بعد تعيين العدة وكونهم عبارة عن الثقات
المذكورين لا يضر ضعف سهل فيما اذا وجد ثقة مع سهل في مرتبته وطبقته ويؤيد هذا المعنى
قوله مع سهل الموجود ثقة في مرتبته اذ لو كان المراد المعنى الاول لا حاجة اليه بل المناسب ان يقول
فلا يضر اذن ضعف سهل لوجود ثقة في مرتبته كما لا يخفى والى المعنى الذي ذكرناه اشار من سمع منه
في الحاشية حيث قال اي ان وجد معه ثقة فلا يضر ضعفه وحاصل المعنى هو انه قد يتفق وجود ثقة
او عدلوح مع سهل في طبقته في سند الحديث بكون رواية العدة عن كل من سهل وذلك الثقة مثلا
فبعد ثبوت الوثاقة للعدة لا يكون ضعف سهل ح مضرا كما في باب تنقل احوال القلب من الاصول حيث
روى عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد روى عن علي بن ابرهيم عن ابيه وعدة من اصحابنا عن سهل بن

زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد وكذا في الباب الذي بعده حيث روى عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد وهو ابن عيسى الثقة في مرتبة سهل وفيه تامل والحق ان يمثل بما في باب مثل
من الخمر من كتاب الاشربة من الفروع حيث روى عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد ويعقوب بن يزيد
ونحوه مما اتفق وجود ثقة في طبقة سهل ويكون مثل ذلك ويتوجه عليه انه بناء على ما هذا المعنى ينبغي
ان يقال فلا يضر اذن ضعف سهل مع وجود ثقة في مرتبته وكذا فوقه الى المعصوم عليه السلام ويمكن ان
يقال سهلا لما كان مشهورا بالضعف وكذا المفروض وجوده في السند اختص بالذكر **تمم** وما ينبغي التنبيه
عليه في المقام امور **الاول** لا يخفى ان مقتضى ما حكاه العلامة قدس الله تعالى روحه في الفائدة
الثالثة من الفوائد المذكورة في اخر الخلاصه اعتبار رواية ثقة الاسلام بواسطة العدة عن هؤلاء
الثلثة المذكورة اي احمد بن محمد بن عيسى واحمد بن محمد بن خالد وسهل بن زياد حيث قال الفائدة الثالثة
قال الشيخ الصدوق محمد بن يعقوب الكليني في كتابه الكافي في اخبار كثيرة عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى
قال والمراد بقولي عدة من اصحابنا محمد بن يحيى وعلي بن موسى الكميذاني وداود بن كوره واحمد بن ادريس
وعلي بن ابرهيم بن هاشم قال وكلما ذكرته في كتابي المشار اليه عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد البرقي
فهم علي بن ابرهيم وعلي بن محمد بن عبد الله بن اذينه واحمد بن عبد الله بن امية وعلي بن الحسين قال وكلما
ذكرته في كتابي المشار اليه عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد فهم علي بن محمد بن علان ومحمد بن ابي عبد الله
ومحمد بن الحسن ومحمد بن عقيل الكليني انتهى ما في الخلاصة ولا يخفى توهم الانحصار المذكور منه لكنه
ليس بمستقيم لانا وجدنا من تتبع الكافي انه كما يروي بواسطة العدة عن هؤلاء الثلثه المذكورة يروي
بواسطتها عن غيرهم ايضا ومنه ما في باب النهي عن الاسم من الاصول حيث قال عدة من اصحابنا عن جعفر بن
محمد عن ابن عن الريان بن الصلت قال سمعت ابا الحسن الرضا عليه السلام يقول وسئل عن القائم عليه السلام
فقال لا يرى جسمه ولا يسمى اسمه ومن ذلك ما في الباب الذي بعده وهو باب في الغيبة حيث قال
عدة من اصحابنا عن سعد بن عبد الله عن احمد الى اخره وروى بعده بحديث فقال عدة من اصحابنا عن سعد
عن ايوب بن نوح الخ ومن ذلك ايضا ما في باب انه ليس شيء من الحق في ايدي الناس الا ما خرج من عند
الائمة عليهم السلام حيث قال عدة من اصحابنا عن الحسين بن الحسن بن يزيد الخ ومنه ما في باب البطيخ من
كتاب الصيد والذبائح والاطعمة حيث قال عدة من اصحابنا عن علي بن ابرهيم عن ياسر الخادم هكذا رايته في نسخ

من الكافي وفي بعض النسخ ليس فيه عدة من اصحابنا بل روى فيه عن علي بن ابرهيم كما هو المعهود فانه لم يعهد
رواية ثقة الاسلام عن علي بن ابرهيم مع الواسطة بل المعهود المعروف المتكرر الوقوع في رواياته
وغيرها فيمكن ان يقال انه من زيادة النساخ وان كان بعيدا ابدا ومنه ما في اواسط روضة الكافي قال
عدة من اصحابنا عن سالح بن ابي حماد عن اسمعيل بن مهران الى اخره ثم اقول قد وجد روايته عن العدة
عن ابن ابي نجران كما في باب ما يلزم من يحضر الموت من زيادات الكافي قال عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد الى ان
قال ابن ابي نجران عن مثنى الحناط عن زرارة والمراد عدة من اصحابنا عن ابن ابي نجران كما لا يخفى على المطلع بعادة
ثقة الاسلام ويمكن ان يقال ان الامر وان كان كذلك لكن العدة لما كانت عين العدة عن سهل لم يتعرض
الى ذكره والحاصل انه وجدنا رواية ثقة الاسلام عن العدة في المواضع الثلثة والاربعة المذكورة بل
الخمسة ولم يعلم ما حكاه العلامة عن حال العدة فيها ويمكن ان يقال ان التعرض في بيان العدة في المواضع
الثلثة الاول لكثرة دورانها في الكافي كما لا يخفى بخلاف غيرها فانها نادر فتامل والثاني رواية غير ثقة
الاسلام في اول السند بلفظ جماعة ولا يبعد ان يقال ان كانت الرواية عن جماعة عن احمد بن محمد بن عيسى فالمراد
بهم العدة المذكورة ومن ذلك ما في باب عزائم السجود من كتاب الصلوة حيث قال جماعة عن احمد بن محمد بن عيسى
وفي باب السجود والتسبيح والدعاء فيه في الفرائض والنوافل في المواضع من الباب المذكور منها قوله
جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد ومنها قوله في الباب ايضا مثله ومنها قوله في الباب ايضا
قال جماعة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي بن حمزة عن ابي بصير عن
ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه واله عند عايشة فضربت بيدها فلم تجده فظنت
انه قد قام الى جاريتها فقامت تطوف عليه فوطئت على عنقه صلى الله عليه واله وهو ساجد باك يقول
سجد لك سوادي وخيالي وامن بك فؤادي ابوء اليك بالنعم واعترف لك بالذنب العظيم عملت سوء و
ظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنب العظيم الا انت اعوذ بعفوك من عقوبتك واعوذ برضاك من
سخطك واعوذ برحمتك من نقمتك واعوذ بك منك لا ابلغ مدحك والثناء عليك انت كما اثنيت على
نفسك استغفرك واتوب اليك فلما انصرف قال يا عايشة لقد اوجعت عنقي اي شيء خشيت ان اقوم
الى جاريتك وروايته عن جماعة عن احمد بن محمد مطلقا او مقيدا بابن عيسى اكثر من ان يحصى في كتب الصلوة
وقد عرفت ان الظاهر اتحادهم مع العدة التي يروي بواسطتها عن ابن عيسى وهكذا الحال فيما لو وجدت

وجدت الرواية عن جماعة عن احمد بن محمد بن خالد وعن سهل واما لو وجدت روايته في الكافي عن جماعة
من غير الثلثة المذكورة فهم غير معلومين لكن لا يبعد قبول الحديث لو لم يكن فيه عيب من وجه اخر لوضوح
ان اتفاق الجماعة المذكورة على الكذب بعيد لا سيما بعد كونهم ممن يروي عنهم ثقة الاسلام والثالث
قد يروي شيخ الطائفة عن الحسين بن عبيد الله عن عدة من اصحابنا كما في باب سور ما يؤكل لحمه من الاستبصار
قال اخبرني الحسين بن عبيد الله عن عدة من اصحابنا عن محمد بن يعقوب الى اخره والظاهر ان المراد من العدة
هنا على ما يظهر من شيخ الطائفة في مشيخته في ترجمة محمد بن يعقوب ابو غالب احمد بن محمد الزراري وابو القاسم
جعفر بن محمد بن قولويه وغيرهما ممن ذكره فيه حيث قال في جملة طرقه الى ثقة الاسلام ما هذا لفظه
اخبرنا الحسين بن عبيد الله قرائة عليه اكثر كتاب الكافي عن جماعة منهم ابو غالب احمد بن محمد الزراري وابو
القاسم جعفر بن محمد بن قولويه وابو عبد الله احمد بن ابراهيم الصيمري المعروف بابن ابي رافع وابو محمد هرون
بن موسى التلعكبري وابو المفضل محمد بن عبد الله المطلب الشيباني كلهم عن محمد بن يعقوب انتهى كلامه
رفع مقامه وقد صرح به في باب وجوب الترتيب في الاعضاء الاربعة في الوضوء من الاستبصار حيث قال
اخبرني الحسين بن عبيد الله عن عدة من اصحابنا منهم ابو غالب احمد بن محمد الزراري وابو القاسم جعفر بن
محمد بن قولويه وابو محمد هرون بن موسى التلعكبري وابو عبد الله بن ابي رافع الصيمري وابو المفضل
الشيباني كلهم عن محمد بن يعقوب بقي الكلام في حال هؤلاء الجماعة فنقول اما ابو غالب احمد بن محمد فقد
عرفت في اوائل الرسالة جلالة قدره وتوثيق النجاشي واما ابو القاسم فجلالة قدره اوضح من ان
يبين فقد وثقه النجاشي وشيخ الطائفة والعلامة وغيرهم وقال النجاشي والعلامة وكل ما يوصف به
الناس من جميل وثقة وفقه فهو فوقه **تنبيه** اعلم ان النجاشي في شان هذا الرجل كلاما ينبغي ان
نذكره وهو انه قال في ترجمته حيث قال وكان ابو القاسم من ثقات اصحابنا واجلائهم في الحديث والفقه روى
عن ابيه واخيه عن سعد وقال ما سمعت من سعد الا اربعة احاديث وقال في ترجمة سعد ما هذا لفظه قال
الحسين بن عبيد الله رحمه الله جئت بالمنتخبات الى ابي القاسم بن قولويه رحمه الله اقراها عليه فقلت حدثك سعد
فقال لا بل حدثني ابي واخي عنه وانا لم اسمع من سعد الا حديثين وجه المنافاة ظاهر حيث ان المصرح
به في ترجمته انه سمع من سعد اربعة احاديث وفي ترجمة سعد انه لم يسمع منه الا حديثين ويمكن رفعه
باحتمال ان يكون المراد من حصر المسموع عن سعد في حديثين من الاحاديث المذكورة في المنتخبات لا

مطلقا فلا منافاة واما احمد بن ابراهيم الصيمري بفتح الصاد المهملة واسكان الياء المنقطعة تحتها نقطتين

ومنهم المليم على ما في الايضاح فثقة ايضا وثقه النجاشي وشيخ الطائفة والعلامة وغيرهم واما هرون

بن موسى التلعكبري بالتاء المنقطعة فوقها نقطتين واللام المشددة والعين المهملة المضمومة

والكاف الساكنة والباء المنقطعة تحتها نقطة المضمومة والراء على ما في الايضاح فجلالة قدره

غير خفية وقد وثقه النجاشي وشيخ الطائفة والعلامة وغيرهم وايضا احمد بن عبد الله بن المطلب

فقيه ثقة كثير الرواية حسن الحفظ غير ان ضعفه جماعة من اصحابنا ولم يظهر لي الى الان منهم كما رواه في باب

لكنه غير مضر فيما نحن فيه كما لا يخفى نعم فلا تفق رواية شيخ الطائفة في اواسط السند تقريبا من عدة من

اصحابنا ولم يظهر لي الى الان منهم كما رواه في باب الصلوة الكسوف من زيادات التهذيب عن محمد بن علي بن محبوب

عن عدة من اصحابنا عن محمد بن عبد الحميد عن علي بن الفضل الواسطي قال كتبت الى الرضا عليه السلام اذا انكسفت

الشمس والقمر وانا راكب لا اقدر على النزول قال

فكتب الي صل على مراكب الذي انت

عليه تمت

٢٣٢

عمر بن يزيد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

بعد الحمد لفياض العلام والصلوة على سيد الرسل واشرف الانام وآله الامجاد الاماثل العظام
يقول العبد الظالم على نفسه المعترف بالتقصير في خدمته سيد محمد باقر بن محمد تقي الموسوي عاملهما الله
بلطفه الخفي هذه كلمات وجيزة وعبارات شافية في تحقيق عمر بن يزيد فنقول ان الذي يتحصل من ملاحظة ما
في كتب الرجال ان في هذا الاسم خمسة عنوانات عمر بن يزيد الثقفي ذكره الشيخ في رجاله عمر بن يزيد الثقفي بن ذبيان
الصيقل ذكره النجاشي وعمر بن يزيد الصيقل الكوفي ذكره الشيخ في رجاله وعمر بن يزيد بياع السابري ذكره
الكشي والشيخ في رجاله وعمر بن محمد بن يزيد ذكره جش وسه لكن الظاهر ان عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل
واحد ذكره جماعة في احد العنوانين دون الآخر وذلك ان النجاشي لم يذكره الا في عنوان واحد وكذا الشيخ في
رجاله والتغاير بينهما هو ان النجاشي ذكر اسم جده ايضا دون الشيخ وقيده بالكوفي ولو كانا رجلين لذكرهما في
عنوانين كما لا يخفى واما عمر بن يزيد بياع السابري وعمر بن محمد بن يزيد فهو ايضا كذلك لان جش وسه لم
يذكرا الاعمر بن محمد بن يزيد بل ذكر عمر بن يزيد وقال انه بياع السابري كوفي وكذلك الحال في الكشي ولو كانا
متغايرين لذكروهما في عنوانين كما لا يخفى على المطلع بطريقة اصحاب الرجال ويرشد اليه ان النجاشي والعلامة
ذكرا بياع السابري في ترجمة عمر بن يزيد وكذا ذكرا الكوفي وقد عرفت ان الشيخ ذكرهما في ترجمة عمر بن يزيد
وايضا ذكر العلامة في سه في ترجمة عمر بن محمد بن يزيد انه اثنى عليه الصادق عليه السلام شفاها وانظارهم
انه اشارة الى ما ذكره الكشي في ترجمة عمر بن يزيد حيث قال لي ابو عبد الله عليه السلام يا ابن يزيد انت والله
منا اهل البيت قلت له جعلت فداك من آل محمد قال اي والله من انفسهم اما تقرأ في كتاب الله عز وجل ان اولى

الناس بابرهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين امنوا والله ولي المؤمنين فيكون عمر بن يزيد على ما في
جش وسه وعمر بن يزيد بياع السابري على ما في كش ورجال الشيخ واحدا والظاهر انهما لا ينبغي التامل فيه
واما عمر بن يزيد الثقفي وعمر بن يزيد فالظاهر انهما ايضا واحد ايضا لعدم ذكرهما الكشي اورد ثقيف في ترجمة بياع
السابري مولى ثقيف كوفي ومثله العلامة في سه فالظاهر من هؤلاء الاجلاء العظام ان بياع السابري هو
الثقفي فيكون واحدا وهو الظاهر من الشيخ الطائفة ايضا في ست لانه لم يذكر فيه الا عنوانا واحدا وبالجملة
لم يوجد ما يدل على تعددهما الا ان الشيخ الطائفة ذكرهما في رجاله في عنوانين منفصلين حيث قال اولا عمر
بن يزيد بياع السابري كوفي ثم قال بفاصلة عنوانات عمر بن يزيد الثقفي مولاهم البزاز الكوفي لكن الامر
فيه سهل لان ذكر شخص واحد في الرجال الشيخ في عنوانين غير عزيز فالظاهر انهما واحد فقد تحقق بما تقرر
ان عمر بن يزيد بياع السابري وعمر بن محمد بن يزيد واحد وكذلك الحال في عمر بن يزيد ذبيان الصيقل فنقول
الظاهر من العلامة انهما واحد لانه لم يذكر هذا الاسم الا في عنوان واحد وكذلك الحال في عمر بن يزيد في
الكشي والشيخ في ست لما ذكر وهو الذي يتوهم من كلام النجاشي في ترجمة احمد بن الحسين بن عمر بن يزيد الصيقل
حيث قال جده عمر بن يزيد بياع السابري روى عن ابي عبد الله وابي الحسن عليهما السلام انتهى ومثله
صنع العلامة في سه والظاهر ان الباعث في عدم ذكره عمر بن يزيد متعددا في بابه كما علمت وهذا مبني
على انه جعل الصيقل في كلام جش صفة لعمر بن يزيد فيكون عمر بن يزيد بياع السابري واحدا وهذا لم يذكر
في بابه عمر بن يزيد بياع السابري واحدا وهذا لم يذكر في بابه عمر بن يزيد الا في عنوان واحد والظاهر انه
ليس كذلك بل هو صفة لاحمد وعبارة النجاشي هكذا احمد بن الحسين بن عمر بن يزيد الصيقل ابو جعفر كوفي
ثقة من اصحابنا جده عمر بن يزيد بياع السابري روى عن ابي عبد الله عليه السلام وابي الحسن عليهما السلام
ولا يبعد ان يقال ان الاتيان بقوله جده لكونه للتنبيه على ان الصيقل ليس وصفا لعمر بن يزيد لما فصله فيما بعد
ذلك في باب العين من ذكرهما في عنوانين وتوثيق احدهما دون الآخر والحكم بان عمر بن يزيد بياع السابري
من اصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام وعمر بن يزيد الصيقل من اصحاب الصادق عليه السلام المستلزم
للتغاير بينهما وبالجملة ان جميع ذلك قرينة على ان الصيقل فيما نحن فيه صفة لاحمد لا لعمر بن يزيد والظاهر
ان ذلك بعد التامل التام مما لا ينبغي الشك فيه فنقول ان عمر بن يزيد بياع السابري مغاير لعمر بن
يزيد الصيقل فيما تقدم ان لوجوه منها ذكر النجاشي والشيخ لهما في عنوانين متغايرين لا سيما الاول

الوجوه الدالة على ان السابري والصيقل متغايران

حيث ذكرا ولا عمر بن يزيد بياع السابري ثم ذكر بعد ذلك بفاصلة عنوانا لعمر بن يزيد بياع الصيقل
وهو دليل على تعددهما لا سيما بعدما علم من حال النجاشي من اتقان امره في امثال هذه الامور كما لا يخفى
على المتتبع في رجاله **ومنها** ان النجاشي صرح في ترجمة عمر بن يزيد بن ذبيان انه روى عن ابي عبد الله
عليه السلام ووضوح دلالته على التعدد مما لا يخفى على احد وهكذا فعل شيخ الطائفة فانه ذكر في
اصحاب مولينا الصادق عليه السلام عمر بن يزيد بياع السابري وعمر بن يزيد الصيقل ولم يذكر في
اصحاب مولانا الكاظم عليه السلام الا الاول **ومنها** انه اورد ما يظهر منه ان الراوي عن الاول محمد بن عذافر
ومحمد بن عبد الحميد وعن الثاني محمد بن زياد **ومنها** انه صرح بتوثيق الاول دون الثاني بل لم يذكر
فيه ما يدل على مدحه الا قول له كتاب وكذا الشيخ في رجاله فانه وثق عمر بن يزيد بياع السابري في
اصحاب مولانا الكاظم عليه السلام دون عمر بن يزيد الصيقل وبالجملة ان دلالة الوجوه على التعدد
مما لا يخفى على احد ولا يوجد ما يعارض عن ذلك الا كلام النجاشي في ترجمة احمد بن الحسين وقد تقدم عدم ذكر
العلامة الا عنوانا واحدا وكذا الكشي وشيخ الطائفة في ست لكن شي من ذلك غير صالح للمعارضة اما
الاول والثاني فقد عرفت الحال فيهما واما الثالث فلان من تامل في رجاله يعلم انه ليس من عادته استقصاء
جميع الرواة واما الرابع فلانه معارض بما يظهر منه في رجاله كما علمت بل هو في الدلالة على التعدد اقوى
من دلالة كلامه في ست على الوحدة فالحق انهما متعددان ومن جميع ما ذكر ظهر ان المسمى بهذا الاسم
عند التحقيق رجلان فعلى هذا ما صدر من الفاضل المروج الشيخ الحلبي نور الله تعالى ضريحه في الوجيزة
حيث قال عمر بن يزيد بياع السابري ثقة وهو عمر بن محمد بن يزيد والباقون مجاهيل ليس ما ينبغي لما عرفت
من ان المسمى بهذا الاسم شخصان كما عرفت ثم بقي الكلام في حال هذين الشخصين فنقول اما عمر بن يزيد بياع
السابري فهو ثقة وثقه النجاشي والشيخ والعلامة قدس الله اسرارهم واما ابن يزيد الصيقل فقد
حكى ابن داود عن النجاشي توثيقه لكن غير مطابق للواقع لعدم وجوده في كتابه ولهذا ادعى انه لم يحكه
عنه غيره بل لم يذكر والمدح الا ما قاله النجاشي وغيره من ان له كتابا ويحتمل ان يكون الوجه في
حكايته عن نجش توثيقه حمل كلامه على انهما واحد لما ذكره في ترجمة احمد بن الحسين المذكور لكنك قد عرفت
الجواب عنه فنقول ان هذا الاسم مشترك بين الثقة والممدوح فيما اذا كانت الرواية عن مولانا الصادق
عليه السلام ويحمل على انه الثقة فيما اذا كان الراوي عنه محمد بن عذافر كما يظهر من الكشي والنجاشي

النجاشي او محمد بن عبد الحميد كما يظهر من النجاشي او ابنه الحسين كما يظهر من ست وكذلك فيما اذا كانت
الرواية عن مولانا الكاظم عليه السلام لما عرفت مما سلف وعلى الممدوح فيما اذا كان الراوي عنه محمد بن
زياد كما يظهر من نجش واما اذا كانت الرواية عن مولانا الصادق عليه السلام ولم يكن الراوي عنه واحدا من
الجماعة المذكورة فلا يمكن الحكم بصحة الحديث لتردده بين الثقة والممدوح كما علمت فعلى هذا ما صدر
من صاحب المدارك وجماعة من الحكم بصحة الحديث فيما لم يوجد فيه شي من المميزات المذكورة فليس على
ما ينبغي ومن ذلك الحديث المروي في باب العمل في ليلة الجمعة ويومها من زيادات يب عن ربعي عن عمر
بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كانوا سبعة يوم الجمعة فليصلوا في جماعة والظاهر ان
الوجه في ذلك الالتفات الى ما بناه العلامة من الاتحاد بينهما او كلام النجاشي الموهم لذلك وعدم
تحقيق الحال في ذلك ويمكن ان يكون الوجه في ذلك الجمود بما صدر من ابن داود من حكاية التوثيق عن
النجاشي من دون مراجعة الى كتابه وقد عرفت انه غير مطابق للواقع والتحقيق عدم حكم بصحة الحديث
عند انتفاء المميزات المذكورة الا ان يقال ان عمر بن يزيد المطلق ينصرف الى بياع السابري وربما يمكن
ان يقال في وجه ذلك هو ان بياع السابري اكثر رواية فينصرف الاطلاق اليه اما الاول فلانه يشهد
اليه ما يظهر من كلام كش ونجش وست من ان الراوي عنه ثلثه وهم محمد بن عذافر ومحمد بن عبد الحميد و
الحسين وقد عرفت من نجش ان الراوي عن عمر بن يزيد الصيقل هو محمد بن زياد واما الثاني فلان الحاق
المشتبه بالاكثر اولى ثم اقول بعد ان وصل الكلام الى هذا المقام وتخلل فصل طويل عثرت بكلام
بعض الافاضل الذي صنف في المشتركات حيث قال ويعرف انه ابن يزيد بياع السابري الثقة برواية
الحسين بن عمر بن يزيد عنه ورواية محمد بن عذافر عنه وعلي السري ومحمد بن يونس والحسن بن عطية
والحسن السري ويحيى بن عبد الله وعمر بن اذينة وحريز وهشام بن الحكم وداود بن ابي منصور وحماد بن
عيسى ومحمد بن ابي عمير وصفوان بن يحيى وابان بن عثمان ومحمد بن ابي عمير وصفوان بن يحيى وابان بن
عثمن ومعوية بن عمار والحسن بن محبوب ومعوية بن وهب انتهى كلامه فعلى هذا وجه الحكم بصحة
الحديث ظاهر لكون الراوي عنه هنا ربعي ثم اقول قال شيخنا الصدوق في مشيخة الفقيه وما كان
فيه عن عمر بن يزيد فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن محمد بن يحيى العطار عن يعقوب بن
يزيد عن محمد بن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن عمر بن يزيد قال وقد رويته ايضا عن ابي رضي الله عنه

عن عبدالله بن جعفر الحميري عن محمد بن عبد الحميد عن محمد بن عمر بن يزيد عن الحسين بن عمر بن يزيد عن ابيه عمر
بن يزيد قال قال ورواه ايضا عن ابي رضي الله عنه عن عبدالله بن جعفر الحميري عن محمد بن عبد الجبار
عن محمد بن اسمعيل عن محمد بن عباس عن عمر بن يزيد انتهى كلامه اعلى الله مقامه ومنه يظهر ان من جملة
الامارات المرجحة لحمل عمر بن يزيد بياع السابري الثقة رواية الصفوان بن يحيى كما ذكر في كلام المشركات
ايضا وكذا رواية محمد بن عباس وذلك لان عمر بن يزيد وان كان في كلامه مطلقا لكن الظاهر ان مراده
عمر بن يزيد بياع السابري لانه جعل في الطريقة الثانية الراوي عنه ابنه الحسين وقد ظهر مما سلف
ان الحسين هو ابن عمر بن يزيد بياع السابري وايضا ان من جملة الامارات المرجحة لذلك رواية على
بن ايوب عنه على ما يظهر من الاستشهاد في باب كراهية متابعة المضطر حيث قال فاما ما رواه
محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن سليمان عن علي بن ايوب عن عمر بن يزيد بياع السابري فقد ظهر من جميع ما
ذكرنا ان الداعي لحمله على بياع السابري رواية محمد بن علاقو ومحمد بن عبد الحميد والحسين ابنه او صفوان
بن يحيى او محمد بن عباس او علي بن ايوب مع قطع النظر عن كلام المشركات وفيه جعل من ذلك حماد
بن عثمن ايضا فعلى هذا يمكن التمسك في اثبات وثاقة عمر بن يزيد بياع السابري مضافا الى ما مر بتصحيح
المروي في كتاب الشهادات من في بيت عن حماد بن عثمان عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبدالله عليه السلم
الرجل يشهد على الشهادة فاعرف خطي وخاتمي ولا اذكر من الباقي قليلا ولا كثيرا قال فقال لي اذا كان
صاحبك ثقة ومعك رجل ثقة فاشهد له وهو مروي في باب الاحتياط في اقامة الشهادة من تهذيبه
ايضا وجه الدلالة هو ان قوله عليه السلام ومعك رجل ثقة يدل على ان عمر بن يزيد كان ثقة بدليل
عنده عليه السلام لو صرح اعتبار العدالة في كل من الشاهدين ولهذا ذهب بعض
الاصحاب الى جواز التعويل على شهادة عدل يكون شهادته مستندة
الى خطه اذا كان معه عدل ويكون المدعي ايضا

عادل

٢

هذه رسالة في بسم الله الرحمن الرحيم بيان الاشخاص الذين لقبوا بما جيلويه

الحمد لله المعين استعانه في كل شدة وصعابه والهادي لمن استهداه في كل ظلمة الى الصواب والصلوة و
والسلام على افضل سفن النجاة في كل باب واله الهداة الاصابة الحق والرشاد وحسن الماب وبعد
يقول الملتجي بذيل رحمة ربه الغني ابن محمد تقي محمد باقر الموسوي ان ماجيلويه لقب لاربعة منهم محمد بن علي بن
ابي القاسم ومنهم عم محمد بن ابي القاسم ومنهم ابن عم علي بن محمد بن ابي القاسم ومنهم من احفاد عم محمد بن علي بن محمد
بن ابي القاسم اما الاول فيشهد له اسانيد شيخنا الصدوق في كتبه منها ما في باب الواحد من الخصال
قال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه قال حدثني عمي محمد بن ابي القاسم عن احمد بن محمد بن ابي عبد الله
البرقي عن ابيه عن وهب عن جعفر بن محمد عن ابيه عن اباءه عليهم السلام انه قال حقيقة السعادة ان يختم
الرجل عمله بالسعادة وحقيقة الشقاوة ان يختم الرجل عمله بالشقاوة ومنها ما في الباب ايضا قال حدثنا
محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه قال حدثني عن محمد بن ابي القاسم عن احمد بن ابي عبد الله عن الحسن بن محبوب
من بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال من انصف الناس ومنها ما في الباب ايضا قال حدثنا محمد بن
علي ماجيلويه رضي الله عنه قال حدثني عمي محمد بن ابي القاسم عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن محمد بن علي الكوفي عن
محمد بن سنان عن عمر بن عبد العزيز عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام ما بلي الله العباد بشيء
اشد عليهم من اخراج الدرهم ومنها ما في الباب ايضا قال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه قال حدثني
عمي محمد بن ابي القاسم عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن علي بن حسان عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من لم يحتمل الجفاء لم يشكر النعمة ومنها غير ما ذكر فانه اكثر من ان يمكن استقصاؤه فلاحظ اسانيد
في العيون والخصال والمجالس والتوحيد وكمال الدين ومشيخة الفقيه واما الثاني فليشهد له ما

في اواخر العلل و باب العلة التي من اجلها لا ترث المراة مما ترك من العقار شيئا قال ابي ره قال حدثنا
محمد بن ابي القاسم ماجيلويه عن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان عن ميسرة وما في باب ما اخبر به امير المؤمنين
عليه السلام من وقوع الغيبة من كمال الدين قال حدثنا ابي ومحمد بن الحسن ومحمد بن علي ماجيلويه
قالوا حدثنا محمد بن ابي القاسم ماجيلويه عن محمد بن علي الكوفي وما في باب علة سهولة النزع وصعوبته
على المؤمن والكافر من العلل قال حدثنا ابي ره قال حدثنا محمد بن ابي القاسم ماجيلويه عن محمد بن علي الكوفي
والظاهر محمد بن ابي القاسم كما لا يخفى ولا يبعد ان اسقاط ابي من طغيان القلم وما في باب معنى ما روي
انه ليس لامراة خطر ولا لطالحتهن من معاني الاخبار قال حدثنا محمد بن ابي القاسم ماجيلويه عن محمد بن
علي الكوفي عن عثمن بن عيسى عن عبد الله بن سنان عن بعض اصحابه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول انما المراة قلادة فانظر ما تتقلد وليس لامراة خطر لا لصالحتهن ولا لطالحتهن فاما صالحتهن
فليس خطرها الذهب والفضة هي خير من الذهب والفضة واما طالحتهن فليس خطرها التراب والتراب
خير منها ومنها ما في الباب الذي بعده وهو باب معنى مشاورة الله عز وجل قال حدثنا ابي ره قال حدثنا
محمد بن ابي القاسم ماجيلويه عن محمد بن علي الكوفي عن عثمن بن عيسى عن هارون بن خارجة قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا اراد احدكم امرا فلا يشاورون فيه احدا من الناس حتى يشاور الله
عز وجل وما مشاورة الله عز وجل فقال يبدا فيستخير الله فيه اولا ثم يشاور فيه فاذا بدا بالله عز وجل
اجرى له الخيرة على لسان من احب من الخلق وما في المجالس قال في ترجمة محمد بن ابي القاسم عبيد الله بن
عمران الجنابي البرقي ابو عبد الله الملقب ماجيلويه الى ان قال ويصرح في ترجمة ابنه علي ايضا قال المعروف
ابوه بماجيلويه كما ستقف عليه وفي ترجمة ابنه علي ايضا محمد بن علي بن ابرهيم بن موسى ابو جعفر القرشي
قال حدثنا محمد بن ابي القاسم ماجيلويه عنه واما الثالث علة قتل المامون الرضا عليه السلام
بالسم من العلل حدثنا ابو الطيب الحسين بن احمد بن محمد اللؤلؤي قال حدثنا علي بن محمد البرقي قال الخبر في ما جاء
في باب علة الطبايع عنه قال حدثنا محمد بن موسى البرقي قال حدثنا علي بن محمد ماجيلويه عن احمد بن ابي عبد الله
عن ابيه عن محمد بن سنان وفي المجلس الثامن والاربعين من المجالس علي بن عيسى ره عنه قال حدثنا احمد
بن ابي عبد الله عن ابيه عن الحسين بن علوان الكلبي عن عمرو بن ثابت عن زيد بن علي عن ابيه عن جده عليهم
السلام قال قال امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليهم السلام ان في الجنة الشجرة يخرج من اعلاها الحلل

ومن اسفلها خيول بلق مسرجة ملجمة ذوات اجنحة لا تروث ولا تبول فيركبها اولياء الله فيطير بهم في
الجنة حيث شاؤوا فيقول الذين اسفل منهم يا ربنا ما بلغ بعبادك هذه الكرامة فيقول الله جل جلاله
انهم كانوا يقومون الليل ولا ينامون ويصومون النهار ولا ياكلون ويجاهدون ولا يجبنون وكانوا
ويتصدقون ولا يبخلون وما في المجلس الثالث والسبعين من المجالس محمد بن علي رضي الله عنه قال حدثنا
علي بن محمد ماجيلويه قال حدثنا احمد بن محمد بن خالد البرقي عن محمد بن حسان السلمي عن محمد بن جعفر بن محمد
بن علي عن ابيه عن ابائه عليهم السلام قال نزل جبرئيل على النبي صلى الله عليه واله فقال يا محمد يقرئك
السلام ويقول خلقت السموات السبع والارضين السبع وما عليهن وما خلقت موضعا اعظم من
الركن والمقام ولو ان عبدا دعاني هنا منذ خلقت السموات والارضين ثم لقيني جاحدا لولاية علي
لاكببته في سقر وما في المجلس الخامس والسبعين منه حدثنا علي بن عيسى ره قال حدثنا علي بن محمد ما
جيلويه عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن محمد بن سنان المجاور عن احمد بن النضر الطحان عن ابي
بصير قال سمعنا ابا عبد الله الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام ان عيسى روح الله مر بقوم مجلبين (مجلبون)
فقال ما لهؤلاء قيل يا روح الله ان فلانة بنت فلان تهدى الى فلان بن فلان في ليلتها هذه قال
اليوم يجلبون وغدا يبكون فقال قائل منهم ولم يا رسول الله قال لان صاحبتهم ميتة في ليلتها هذه فقال القا
ئلون بمقالته صدق الله وصدق رسوله وقال اهل النفاق ما اقرب غدا فلما اصبحوا جاؤوا فوجدوها على
حالها لم يحدث بها شيء فقالوا يا رسول الله ان التي اخبرتنا امس انها ميتة لم تمت فقال عيسى عليه السلام يفعل الله
ما يشاء فاذهبوا بنا اليها فذهبوا يتسابقون حتى قرعوا الباب فخرج زوجها فقال
له عيسى عليه السلام استاذن على صاحبتك قال فدخل عليها فاخبرها ان روح الله وكلمته
بالباب مع عدة قال فتخدرت فدخل عليها فقال لها ما صنعت ليلتك هذه قالت لم اصنع شيئا
الا وكنت اصنعه فيما مضى انه كان يعترينا سائل في كل ليلة جمعة فننيله ما يقوته الى مثلها
وانه جاءني في ليلتي هذه وانا مشغولة بامري واهلي في مشاغيل فهتف فلم يجبه احد ثم هتف فلم
يجب حتى هتف مرارا فلما سمعت مقالته قمت متنكرة حتى انلته كما كنا ننيله فقال لها تنحي عن مجلسك
فاذا تحت ثيابها افعى مثل جذعة عاض على ذنبه فقال عليه السلام بما صنعت صرف عنك هذا وما
في المجلس الحادي والثمانين من المجالس قال حدثنا علي بن عيسى ره قال حدثنا علي بن محمد ماجيلويه

ماجيلويه قال حدثنا احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن سنان الى اخره وما في المجلس الخامس والثمانين
من المجالس قال حدثنا علي بن عيسى رضي الله عنه قال حدثنا علي بن محمد ماجيلويه عن احمد بن ابي عبد الله
البرقي عن ابيه عن وهب القرشي عن الصادق عليه السلام وما في المجلس الرابع والتسعين منه قال حدثنا
علي بن عيسى القمي رضي الله عنه قال حدثنا علي بن محمد ماجيلويه قال حدثني احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه
وما في الباب الثامن والعشرين من العيون قال حدثنا علي بن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه وما في الباب
الثامن محمد بن علي ماجيلويه ومحمد بن علي بن هاشم وعلي بن عيسى المجاور رضي الله عنهم قال حدثنا علي
بن محمد ماجيلويه عن احمد بن محمد بن خالد عن احمد بن محمد السياري قال حدثنا علي بن اسباط قال قلت للرضا
عليه السلام انه المتفق البلد فاستفته في امرك هذا فاذا اتاك الشيء فخذ بخلافه فان الحق فيه وما
في باب دلالات الرضا عليه السلام من العيون ايضا قال حدثنا ابو القاسم علي بن احمد بن عبد الله بن
احمد بن ابي عبد الله البرقي قال حدثني ابي وعلي بن محمد ماجيلويه جميعا عن احمد بن ابي عبد الله البرقي
الى اخره وما في النجاشي في ترجمة احمد بن خالد عند ذكر تاريخ وفاته قال قال احمد بن الحسين توفي
سنة اربع وسبعين ومائتين وقال علي بن محمد ماجيلويه سنة ثمانين ومائتين فعلى هذا ما ذكره في
ترجمة المعروف ابوه بماجيلويه ليس على ما ينبغي لايهامه بان ابنه علي بن محمد لم يلقب بماجيلويه
ولم يعرف به ثم اعلم ان علي بن محمد هذا هو المذكور في اوائل اسانيد الكافي وقد نبهنا في رسالتنا
الموضوعة لتحقيق حال العدة انه اختلف التعبير من ثقة الاسلام عنه على ثلثة الفاظ علي بن محمد
علي بن محمد بن عبد الله علي بن محمد بن بندار فعلي بن محمد الذي كان ابنه هو علي بن محمد بن بندار
ابن بنت البرقي ومما يرشدك اليه مضافا الى ظهور الامر لمن احاط بما ابرزناه في بيان حاله في الرسالة
المذكورة وما اوردناه في هذا المقام ما في المجلس الثامن والثمانين من المجالس قال حدثنا علي بن
عيسى المجاور ره قال حدثنا علي بن محمد بن بندار عن ابيه عن محمد بن علي المقري الى اخره اعلم ان الظاهر
ان المراد من المجاور في علي بن عيسى مجاورة مسجد الكوفة كما وقع التصريح به في باب ما جاء عن الرضا
عليه السلام من الاخبار النادرة من العيون قال حدثنا علي بن عيسى المجاور في مسجد الكوفة رضي الله عنه الى
اخره واما الرابع اي كون ماجيلويه لقب محمد بن علي بن محمد بن ابي القاسم فيدل عليه كلام النجاشي
في ترجمة محمد بن ابي القاسم عند ذكر طريقه اليه حيث قال له كتب منها كتاب المشارب الى ان قال

له كتب منها كتاب المشاربات قال اخبرنا ابي علي بن احمد رة قال حدثنا محمد بن علي بن الحسين قال حدثنا
محمد بن علي ماجيلويه قال حدثنا ابي علي بن محمد بن ابي القاسم والظاهر انه المراد مما في المجلس العاشر من
المجالس قال قال حدثنا محمد بن علي قال حدثنا علي بن محمد بن ابي القاسم عن ابيه عن محمد بن ابي العمر في عمكم
عن ابي العباس ابن ابي حمزة بن احمد بن سوار عن عبد الله بن عاصم عن سلمة بن داود عن انس بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله المؤمن اذا مات وترك ورقة واحدة عليها علم تكون تلك الورقة
يوم القيمة سترا فيما بينه وبين النار واعطاه الله تعالى بكل حرف مكتوب عليها مدينة اوسع من
الدنيا سبع مرات ومن مؤمن يقعد ساعة عند العالم الا ناداه ربه عز وجل جلست الى حبيبي فوعزتي و
جلالي لاسكننك الجنة معه ولا ابالي فعلى هذا نقول ان محمد بن علي ماجيلويه في اوايل الاسانيد
شيخنا الصدوق مشترك بين محمد بن علي بن ابي القاسم وبين محمد بن علي بن محمد بن ابي القاسم ويحمل على الاول
فيما اذا كانت الرواية عن العم وقد علمت انه اكثر من ان تحصى منها في اواخر المجلس السابع من المجالس قال
حدثنا محمد بن علي ماجيلويه رة قال حدثنا عمي محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن سنان عن
المفضل بن عمر عن جابر بن يزيد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة قال قلت يا رسول الله ارشدني
الى النجاة فقال يا ابن سمرة اذا اختلف الاهواء وتفرقت الاراء فعليك بعلي بن ابي طالب عليه السلام
فانه امام امتي وخليفتي عليهم من بعدي وهو الفاروق الذي يميز بين الحق والباطل من ساله اجابه
ومن استرشده ارشده ومن طلب الحق من عنده وجده ومن التمس الهدى لديه صادفه ومن لجاء اليه امنه
ومن استمسك به نجاه ومن اقتدى به هداه يا ابن سمرة سلم من سلم له ووالاه وهلك من رد عليه و
عاداه يا ابن سمرة ان عليا مني روحه من روحي وطينته من طينتي وهو اخي وانا اخوه وهو زوج ابنتي
فاطمة سيدة نساء العالمين من الاولين والاخرين وان ابنيه امامي امتي وسيدي شباب اهل الجنة
اجمعين الحسن والحسين وتسعة من ولد الحسين تاسعهم قائم امتي يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت
ظلما وجورا وصلى الله على رسوله محمد وآله الطاهرين ويحمل على الثاني فيما اذا كانت الرواية عن ابيه
منها ما في المجلس الثامن والستين من المجالس محمد بن علي ماجيلويه رة قال حدثنا ابي عن احمد بن ابي عبد الله
عن الحسن بن محبوب عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم ومنهال القصاب جميعا عن ابي جعفر الباقر عليه السلم
قال من اصاب مالا من اربع لم يقبل الله عز وجل منه ولا عمرة من مال حرام ومنها ما في المجلس الخامس والسبعين

والسبعين من المجالس قال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه رة قال حدثنا ابي عن احمد بن محمد بن خالد البرقي عن
ابيه الى اخره ومنها ما في باب علة الغيبة من العلل حدثنا محمد بن علي ماجيلويه رضه عن ابيه عن احمد
بن ابي عبد الله البرقي عن محمد بن ابي عمير عن ابان وغيره عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله لا بد للغلام من غيبة فقيل له ولم يا رسول الله قال يخاف القتل ومنها ما في باب
العلة التي من اجلها يجب على من اخرج الحصاة من المسجد ان يردها في مكانها او في مسجد اخر من العلل حدثنا
محمد بن علي ماجيلويه عن ابيه عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن وهب بن وهب عن جعفر بن محمد عن
ابيه عليه السلام قال اذا اخرج احدكم الحصاة من المسجد فليردها مكانها او في مسجد اخر فانها تسبح
ومنها ما في باب الثلثة من الخصال قال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه رضه عنه قال حدثني ابي عن احمد بن
ابي عبد الله البرقي عن السياري عن الحرث بن دلهاث عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال ان الله عز وجل
امر بثلثة اخرى امر بالصلوة والزكوة فمن صلى ولم يزك لم يقبل منه صلوته وامر بالشكر له وللوالدين
فمن لم يشكر والديه لم يشكر الله وامر باتقاء الله وصلة الرحم فمن لم يصل رحمه لم يتق الله عز وجل و
ذلك اما الحمل على محمد بن علي بن ابي القاسم فيما اذا كانت الرواية عن العم فظاهر لوضوح انه اذا
كان محمد بن ابي القاسم عاله يكون علي والده اخا لمحمد بن علي بن ابي القاسم واما الحمل على محمد بن علي
بن محمد بن ابي القاسم فيما اذا كانت الرواية عن الاب فلما علمت عن النجاشي ذكر طريقه الى محمد بن ابي
القاسم روى عن ابيه عن علي بن محمد بن ابي القاسم فهو قرينة على حمل محمد بن علي الراوي عن علي بن
محمد بن ابي القاسم فيما اورد ناه من المجلس العاشر على كون الرواية من الولد عن الوالد واما علي بن
ابي القاسم فلا ذكر له في الاسانيد بهذا العنوان سواء كانت الرواية من الولد هكذا محمد بن علي
عن علي بن ابي القاسم او غيره بخلاف محمد بن ابي القاسم فان روايته عن والده محمد بن ابي القاسم ثابتة
كما علمت فعلى هذا يكون هو المراد في كلام شيخنا الصدوق محمد بن علي ماجيلويه قال حدثنا ابي او محمد بن
علي ماجيلويه عن ابيه وهو المطلوب ويؤيده ان الاب في الاسانيد الثلثة روى عن احمد بن محمد بن
خالد ورواية علي بن محمد بن ابي القاسم وهو علي بن محمد بن عبد الله وعلي بن محمد بن بندار عن احمد بن
محمد بن خالد جملة من طرف الام شايعة فلا ينبغي التامل في ذلك وقد اتضح مما ذكر ان محمد بن علي في
اوائل اسانيد شيخنا الصدوق ان روى عن محمد بن ابي القاسم يكون محمد بن علي بن محمد بن ابي القاسم يكون

وان روى عن الاب سواء كان التعبير محمد بن علي قال حدثنا ابي ومحمد بن علي عن ابيه او محمد بن علي عن علي
بن محمد بن ابي القاسم يكون محمد بن علي بن محمد بن ابي القاسم واما اذا كانت الرواية عن غيرهما كمحمد بن يحيى
او علي بن ابراهيم او غيرهما وهو كثير منها في الباب الاثنين من الخصال قال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه
رحمه الله قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن الحكم
بن بهلول عن اسمعيل بن همام عن عمر بن اذينة عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن قيس الهلالي قال سمعت
عليا عليه السلام يقول لابي الطفيل عامر بن واثلة الكناني يا ابا الطفيل العلم علمان علم لا يسع للناس
الا النظر فيه وهو صبغة الاسلام وعلم يسع الناس ترك النظر فيه وهو قدرة الله عز وجل ومنها ما في
باب الثلثة من الخصال قال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه قال حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم عن
ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عن ابائه عليهم السلام عن علي عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله من امر بمعروف ونهى عن منكر او دل على خير او اشار به فهو شريك ومن امر بسوء او
دل عليه او اشار به فهو شريك ومن امر بسوء او دل عليه او اشار به فهو شريك مردد بين التخيير
لكن الظاهر ان محمد بن علي بن ابي القاسم لكثرة رواية عن محمد بن علي بن محمد بن ابي القاسم كما لا يخفى على
من تتبع كتب شيخنا الصدوق فعلى هذا الحمل على ان المراد منه محمد بن علي بن محمد بن ابي القاسم فيما اذا
كانت الرواية عن والده وعلي بن محمد بن علي بن ابي القاسم فيما اذا لم يكن الامر كذلك سواء كانت الرواية
عن عمه محمد بن ابي القاسم او غيره وهكذا الحال فيما اذا وقع محمد بن علي ماجيلويه في الطبقة الثانية في
اسانيد شيخنا الصدوق كما في العيون في باب ذكر ما كتب به الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان
في جواب مسائله قال حدثنا علي بن احمد بن عبد الله البرقي وعلي بن محمد بن عيسى المجاور في المسجد الكوفة و
ابو جعفر محمد بن موسى البرقي بالري رضي الله عنهم قال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه عن احمد بن محمد بن
خالد عن ابيه وذلك لان محمد بن علي بن ابي القاسم وعلي بن محمد بن ابي القاسم كل واحد منهما ابن عم الآخر
فهما في طبقة واحدة ومحمد بن علي بن محمد بن ابي القاسم في طبقة متاخرة عن طبقتهما فلو وقع احدهما
في الطبقة الاولى والآخر في الطبقة الثانية باسانيد الصدوق يكون المذكور في الاولى محمد بن
علي بن محمد بن ابي القاسم والمذكور في الطبقة الثانية محمد بن علي بن ابي القاسم ولك ان تقول ان
الامر وان كان كذلك كما ذكر لكن الظاهر ان محمد بن علي ماجيلويه في السند المذكور غلط والصحيح علي بن محمد

تتبع المقال يستدعي ايراد الاول السند فنقول ان شيخنا الصدوق اورد الحديث في الباب المذكور بثلثة
طرق قال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن سنان
ان قال وحدثنا علي بن عبد الله البرقي وعلي بن عيسى المجاور في مسجد الكوفة وابو جعفر محمد بن موسى
البرقي بالري رحمهم الله قالوا حدثنا محمد بن علي ماجيلويه عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن سنان
فالمذكور في الاول عن محمد بن علي بن ابي القاسم بقرينة عن عمه فالظاهر ان الثاني هو علي بن محمد لما ورد
في جملة من الاسناد روى فيها علي بن عيسى المجاور عن علي بن محمد بن ابي القاسم قليلا فلاحظ تتميم
المقام يستدعي بيان ما صدر من العلماء الاعلام مكنهم الله تعالى دار السلام من الاشتباهات في
المقام فنقول ما صدر من شيخ الطائفة مكنه الله تعالى الجنة العالية قال في الرجال في باب لم يرو محمد
بن علي ماجيلويه القمي روى عنه محمد بن علي بن الحسين بن بابويه لوضوح ان المستفاد منه اعتقاد ان
الوحدة فالمناسب اللائق الكتاب المهم في الرجال ان يقول محمد بن علي بن ابي القاسم روى عنه محمد بن علي
بن الحسين بن بابويه لوضوح ان المستفاد منه اعتقاد الوحدة فالمناسب اللائق الكتاب المهم في الرجال
ان يقول محمد بن علي بن ابي القاسم روى عنه محمد بن علي بن الحسين محمد بن علي بن محمد بن ابي القاسم روى عنه
ايضا كما لا يخفى على من لاحظ ما ابرزناه ومنها ما صدر من شيخنا البهائي اسكنه الله تعالى المكان
العالي قال علي بن الحسين ابي القاسم عبد الله بن عمران البرقي المعروف ابوه بماجيلويه فان المستفاد منه
ان عليا لم يكن ملقبا بماجيلويه او لم يكن معروفا به كما نبهنا عليه فيما سلف وقد علمت خلافه بل
مقتضى لا لقاية بل لا اكثر من الكتاب والدراية كما يظهر بحجة من التامل فيما سلف وقد علمت خلافه فيما اورد تمام
فلاحظ ومنها ما صدر عنه ره تعالى ايضا الانه ذكر في ترجمة الابن الجد بلفظ عبد الله وفي ترجمة الوالد
بلفظ عبيد الله فلاحظ ما استقف عليه من كلامه ومنها ما صدر من العلامة ابن داود فانه لم يذكره لا
في الجزء الاول ولا في الجزء الثاني من كتابه وينبغي ذكره ومنها ما صدر من العلامة نور الله تعالى مرقده
فانه ايضا لم يذكره في الباب الاول من الخلاصة ولا في الباب الثاني مع ان مقتضى ما صدر من تصحيح جملة
من طرق شيخنا الصدوق المشتملة على محمد بن علي ماجيلويه ايراده في القسم الاول كما لا يخفى كما ينبغي ان
اسمعيل بن رياح والحرث بن المغيرة ومنصور بن حازم ومعوية بن وهب قال وما كان فيه عن
اسمعيل بن رياح وما كان فيه عن الحرث بن المغيرة النصري فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رضي

عن ابيه عن ابيه عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن يونس بن عبد الرحمن و محمد بن ابي عمير جميعا عن الحرث
بن المغيرة وما كان فيه عن منصور بن حازم فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه عن محمد بن يحيى
العطار عن محمد بن احمد عن محمد بن عبد الجبار عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم الاسدي وما كان فيه
عن معوية بن وهب فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسن بن محبوب عن علي ابي القاسم معوية بن وهب البجلي الكوفي قال في الخلاصة وعن بكر بن محمد الازدي
صحيح وكذا عن اسمعيل بن رباح الكوفي عن خالد بن نجيح الجوان صحيح وكذا عن الحرث بن المغيرة البصري وعن
منصور بن حازم صحيح وعن عمر بن يحيى صحيح الى ان قال وكذا عن معوية بن وهب ابي القاسم البجلي الكوفي
ومنها ما صدر من المحقق الاسترابادي قال في القاب ماجيلويه يلقب به محمد بن ابي القاسم عبد الله و
عبيد الله وحيدة محمد بن ابي القاسم وهما ثقتان والثاني صرح به في موضعه لما علمت من انهما كانا يلقبان
بماجيلويه يلقب به محمد بن علي بن ابي القاسم وعلي بن محمد بن ابي القاسم بل قد علمت ان القابهما
بما ظهر لان شيخنا الصدوق قد اكثر في المجالس والعيون والعلل والخصال وكمال الدين في الرواية
عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم فلاحظ الكتب المذكورة حتى يتضح عليك الحال
وقد اوردنا عدة مواضع من اسانيده المشتملة على علي بن محمد الذي اقترن فيها بماجيلويه والظاهر
ان الموقع له في ذلك الجمود على كلام النجاشي وقد اوضحنا فيه الحال بحيث لا يبقى للشك مجال والله الحمد
في كل حال ومما ذكر في هذا المقام يظهر الحال فيما ذكره في نقد الرجال قال ماجيلويه اسمه محمد بن
ابي القاسم ويطلق على ماجيلويه ايضا انتهى منه ان اطلاق ماجيلويه في محمد بن ابي القاسم اشهر من
اطلاقه على محمد بن علي وقد علمت ان الامر على خلافه ثم ان الظاهر منه ان محمد بن علي واحد وليس الامر
كذلك لما علمت انه رجلان احدهما محمد بن علي بن ابي القاسم والثاني محمد بن علي بن محمد بن ابي القاسم وان
كان الاطلاق في الاول اكثر ثم انه اغفل ذكر علي بن محمد وقد علمت انه ماجيلويه يطلق عليه ايضا
ومنها ما اتفق للعلامة النبي المجلسي قدس الله تعالى روحه قال في الوجيزة علي بن ابي القاسم
ماجيلويه ثقة ثم قال بعده بفاصلة علي بن محمد بن بندار من مشايخ الكليني والاشتباه فيما من وجوه
ومنها ان مقتضى ما ذكره مغايرة علي بن محمد بن بندار لعلي بن ابي القاسم كما لا يخفى ولذا نفى الاول
وذكر في الثاني انه من مشايخ الكليني وهو غير صحيح بل الصحيح انه المكرر فان بندار لقب لعبد الله وابو القاسم

ابو القاسم كنيته له ومنها ان مقتضى ما ذكره ان عليا ولد لابي القاسم وليس كذلك بل هو نسبة الى الجد
والمطابق للواقع علي بن محمد بن ابي القاسم وهو علي بن محمد بن بندار كما فصلناه في الاول ذكر الجد بالكنية
ومنها ان جعل ماجيلويه لقبا لابي القاسم وهو غير صحيح بل هو لقب لولده محمد والواقع له في ذلك
ملاحظة ظاهر عبارة النجاشي قال علي بن ابي القاسم عبد الله بن عمران البرقي المعروف ابوه بماجيلويه
يكنى ابا الحسن ثقة الى اخره وهو وان كان موهما لذلك لكن ما ذكر في ترجمة والده دليل على ما ذكرنا
قال محمد بن ابي القاسم عبيد الله بن عمران الجنابي البرقي ابو عبد الله بن عمران المنقب بماجيلويه وابو القاسم
يلقب بندار سيد من اصحابنا القميين ثقة عالم فقيه عارف بالادب والشعر والغريب وهو صهر احمد بن محمد
بن ابي عبد الله البرقي على ابنته وابنه علي بن محمد ومنها انتهى وهو صريح في ان علي بن ابي القاسم في قوله
نسبة الى الجد ووالده علي بن محمد بن ابي القاسم فمعنى قوله المعروف ابوه بماجيلويه لكن لما كان ظاهر قوله
علي بن ابي القاسم مع قوله المعروف ابوه بماجيلويه موهما لكون ماجيلويه لقبا لابي القاسم غير ملتفت
مكتفيا بما ذكره في ترجمة الوالد من غير التفات الى ما ذكر في ترجمة الوالد ويمكن ان يكون المراد من عبارة
الوجيزة ان ماجيلويه لقب لعلي بن ابي القاسم وهو وان كان مطابقا للواقع ومناسبا للعنوان لكنه
لما كان خلاف ما يقتضيه كلام النجاشي يبعد حمله عليه بقي الكلام في حال الاشخاص المذكورة حتى يتضح ان
الحديث بهم يندرج تحت اي قسم من الاقسام المعروفة فنقول اما علي بن محمد بن ابي القاسم عبد الله بن
عمران البرقي المعروف ابوه بماجيلويه يكنى ابا الحسن ثقة فاضل فقيه اديب وكفى لك في هذا المطلب كونه
من مشايخ ثقة الاسلام وكونه ممن كثر رواياته عنه قال ثم في الخلاصة محمد بن ابي القاسم عبيد الله
بالياء بعد الباء وقيل عبد الله بغير ياء ابن عمران الجنابي بالجيم المعجمة المفتوحة والباء المنقطة نقطة
قبل الالف وبعدها البرقي ابو عبد الله الملقب بماجيلويه بماجيلويه بالجيم والياء المنقطة تحتها
نقطتين قبل اللام وبعد الواو ايضا وابو القاسم يلقب بندار ايضا بالنون بعد الباء والدال المهملة
والراء سيد من اصحابنا القميين ثقة عالم فقيه عارف بالادب والشعر انتهى فلا ينبغي التامل في
وثاقتهما واما محمد بن علي بن ابي القاسم ومحمد بن علي بن ابي القاسم فالظاهر ان حديثهما بعد الصحاح
ايضا فهما ثقتان لكونهما من مشايخ شيخنا الصدوق ولذكرهما بطريق الترحم والترضي في المشيخة و
الخصال والمجالس والعيون والعلل والتوحيد والمعاني بل لم نجد ذكرهما في الكتب المذكورة الا كذلك

ولبحج العلامة طريق الفقيه الى منصور بن حازم ومعوية بن وهب ومنها محمد بن علي بن ابي القاسم
وطريقه الى الحرث بن المغيرة واسمعيل بن رباح ومنه محمد بن علي بن محمد بن ابي القاسم ولصدود
التوثيق من الاسترابادي له في مباحث الالقاب في رجاله الوسيط قال يشير الى محمد بن علي بن محمد ابي
القاسم وهما ثقتان ومنها ما اسند من شيخنا الصدوق قدس الله تعالى روحه في العيون في باب ذكر
ما كتب به الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان في جواب مسائله قال حدثنا محمد بن علي ماجيلويه رض
عنه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن سنان [illegible] قال وحدثنا علي بن احمد بن عبد الله
البرقي وعلي بن عيسى المجاور في مسجد الكوفة وابو جعفر محمد بن موسى البرقي بالري رحمهم الله قالوا حدثنا
محمد بن علي ماجيلويه عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن سنان انتهى اتفقت نسخ العيون فيما علم
على ذلك والصواب حدثنا علي بن ماجيلويه عن احمد بن محمد اذ المعهود في اسانيد الصدوق وقوع محمد
بن علي ماجيلويه في اول سند وايضا قد علمت مما اسلفنا ان علي بن عيسى المجاور انما يروي عن علي بن
محمد ماجيلويه كما علم مما بينا ويدل على ذلك ايضا ما في باب [illegible] عن الرضا عليه السلام من الاخبار
المتفرقة قال حدثنا علي بن احمد بن ابي عبد الله البرقي ومحمد بن موسى البرقي ومحمد بن علي ماجيلويه ومحمد
بن علي بن هاشم وعلي بن موسى المجاور [illegible] عنهم قالوا حدثنا علي بن محمد ماجيلويه عن احمد بن محمد بن خالد
ما صدر من المحقق وتبعه السيد السند التفرشي والعلامة المجلسي حيث حكوا عن الخلاصة الترجيح
طريق الصدوق الى الحسين بن زيد قال المحقق الاسترابادي في رجاله الكبير والى الحسين بن
زيد قال المحقق الاسترابادي في رجاله الكبير والى الحسين بن زيد صحيح على ما في الخلاصة
وفي رجاله الوسيط والى الحسين زيد صحيح على ما في الخلاصة وفيه محمد بن
علي ماجيلويه وقال السيد السند في نقد الرجال والى الحسين بن
زيد صحيح كذا في الخلاصة وقال العلامة المجلسي في
الوجيزة والى الحسين بن زيد حسن وق

الخلاصة صحيح تمت

٢٢٢٢
٢٢

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول الخاطئ المفتقر الى ربه الغافر ابن محمد تقي محمد باقر الموسوي عفى عن جرائمهما يوم تبلى السرائر قد تكرر وكثر في
الاسانيد رواية محمد بن احمد عن العمركي من ذلك ما في يب في شرح عبارة المقنعة ولا باس ان يصلي
الانسان فرادى واحدة قال محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن
جعفر عليهما السلام قال سألته عن الرجل يصلي وفرجه خارج لا يعلم به هل عليه اعادة او ما حاله
قال لا اعادة عليه ومنه ما في باب كيفية الصلوة من الزيادات قال محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد
عن العمركي عن علي بن جعفر عليه السلام رايت اخوتي موسى واسحق ومحمد بن جعفر يسلمون في الصلوة على
اليمين والشمال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله وصححه كثير من العلماء كالعلامة في
المختلف قال وما رواه علي بن جعفر في الصحيح عن علي بن جعفر في الصحيح عن اخيه موسى الكاظم عليه السلام
قال سألته عن الرجل يصلي وفرجه خارج لا يعلم به الى اخره والمنتهى قال ومن طريق الخاصة ما رواه
الشيخ في الصحيح عن علي بن جعفر قال رايت اخوتي موسى واسحق ومحمد ابني جعفر يسلمون في الصلوة على
اليمين والشمال الى اخر ما تقدم والمحقق الاردبيلي في مجمع الفائدة وما روى في الزيادات في الصحيح عن
علي بن جعفر قال رايت موسى واسحق ومحمد بن جعفر يسلمون في الصلوة عن اليمين والشمال الى اخر ما تقدم
والمحقق الاردبيلي قال في مجمع الفائدة وما روى في الزيادات في الصحيح عن علي بن جعفر قال رايت موسى
واسحق ومحمد ابني جعفر يسلمون في الصلوة الى اخره وشيخنا البهائي قال في الحبل المتين الاول من الصحاح
علي بن جعفر قال رايت اخوتي موسى واسحق ومحمد ابني جعفر يسلمون في الصلوة الى اخره وصاحب المدارك
قال انه لابو الصلاح الفرض ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ولعل مستنده ما رواه علي بن
جعفر في الصحيح قال رايت اخوتي موسى واسحق ومحمد ابني جعفر يسلمون في الصلوة الى اخره وصاحب الذخيرة

الذخيرة قال ولعل مستنده ما رواه الشيخ في الصحيح عن علي بن جعفر قال رايت اخوتي موسى واسحق ومحمد ابني جعفر
يسلمون في الصلوة الى اخره والفاضل المعتمد الشهير بالفاضل الهندي قال في كشف اللثام وفي صحيح علي بن جعفر
انه راى اخوته موسى واسحق ومحمد ابني جعفر يسلمون ووافقهم في غنائم الايام فقال وربما يستدل
عليه بصحيحة علي بن جعفر قال رايت اخوتي موسى واسحق ومحمد ابني جعفر يسلمون في الصلوة الى اخره
ولعل التصحيح من هؤلاء الاعلام مبني على حمل محمد بن احمد في السند على محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري و
كان الداعي على هذا الحمل التصريح به في اسانيد كثيرة منها ما في باب كيفية الصلوة من الزيادات قال
محمد بن احمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سألته عن الرجل له
ان يجهر في التشهد والقول في الركوع والسجود قال ان شاء جهر وان شاء لم يجهر ومنها بعده بفاصلة
قليلة قال عنه اي عن محمد بن احمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال
سألته عن المرأة تطول قصتها فاذا سجدت وقع بعض جبهتها على الارض عنه ما ذكر من الموارد المتكثرة
ولنا ان نقول ذلك انما يجري اذا انحصر محمد بن احمد الراوي عن العمركي في الاشعري وهو غير صحيح لانه
كما يروي عنه محمد بن احمد بن يحيى الاشعري يروي عنه محمد بن احمد العلوي بل الظاهر ان محمد بن احمد الذي
يروي عنه محمد بن علي بن محبوب وهو يروي عن العمركي هو محمد بن احمد العلوي للتصريح به في موارد
كثيرة ومنها ما في باب الصلوة في السفر من زيادات يب قال محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد العلوي عن العمركي البوفكي
عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل جعل الله عليه ان يصلي كذا وكذا صلوة
هل يجزيه ان يصلي ذلك على دابته وهو مسافر قال نعم ومنها ما في باب ما يجوز الصلوة فيه من
اللباس والمكان وما لا يجوز من الزيادات قال قال محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد العلوي عن العمركي
عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر قال سألته عن الدود يقع من الكنيف على الثوب ايصلي فيه قال
لا باس الا ان ترى اثرا فتغسله ومنها ما في باب الصبيان متى يؤمرون بالصلوة من الزيادات قال محمد
بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد العلوي عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته
عن الغلام متى يجب عليه الصوم والصلوة قال اذا راهق الحلم وعرف الصلوة والصوم ومنها ما في باب
التيمم واحكامه من كتاب الطهارة يب قال يدل على ذلك ما رواه محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد
العلوي عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سألته عن الرجل الجنب او على

او غيره وضوء لا يكون معه ماء وهو يصيب ثلجا وصعيدا ايهما افضل ايتيمم او يمسح من الثلج وجهه قال
الثلج اذا بل راسه وجسده افضل فان لم يقدر على ان يغتسل به فليتيمم ومن ذلك ما في باب فضل المساجد
والصلوة فيها من الزيادات قال وعنه اي عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد الهاشمي عن العمركي عن علي
بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن السراج ايصلح ان يتسهد في المسجد فقال لا باس فان الظاهر
ان محمد بن احمد الهاشمي هو محمد بن احمد العلوي ويؤيده انه لم يظهر رواية محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد بن
يحيى الاشعري لم يذكر في هذا الا مع ذكر جده سواء وقع في اول السند كما اذا ترك ذكر الطريق اليه اولا كما
اذا ذكر السند باسره واما محمد بن احمد الذي يروي عنه محمد بن علي بن محبوب هو العلوي كما علمت فيظهر منه
منه ظهورا بينا ان محمد بن احمد الذي يروي عن العمركي الذي يروي عنه محمد بن علي بن محبوب هو العلوي كما
لا يخفى بقي الكلام في حاله فنقول انه غير مذكور في الكشي ولا معنون في رجال النجاشي ولا في الفهرست
ولا في الخلاصة ولا في الرجال لابن داود نعم اورده شيخ الطائفة في الرجال في باب لم قال محمد بن احمد العلوي
روى عن احمد بن ادريس انتهى والوجه في عدم عنوانه في النجاشي والفهرست ظاهر لان وضعهما في ذكر
ارباب التصانيف لكن الوجه في اعراض الخلاصة وابن داود ظاهر ولم يذكر في الرجال الا انه يروي
عنه احمد بن ادريس وقال النجاشي والفهرست والخلاصة انه كان ثقة فقيها في اصحابنا كثير الحديث
صحيح الرواية وروايته عنه كرواية محمد بن علي بن محبوب عنه تدل على حسن حاله مضافا الى ما قاله النجاشي في
ترجمة العمركي قال العمركي بن علي ابو علي البوفكي وبوفك قرية من قرى نيشابور شيخ من اصحابنا ثقة روى
عنه شيوخ اصحابنا منهم عبد الله بن جعفر الحميري له كتاب الملاحم اخبرنا ابو عبد الله القزويني قال حدثنا
احمد بن محمد بن يحيى قال حدثنا احمد بن ادريس قال حدثنا محمد بن احمد بن اسمعيل العلوي عن العمركي انتهى
ومحمد بن احمد العلوي هو هذا الرجل اي محمد بن احمد بن اسمعيل العلوي وقوله روى عنه شيوخ اصحابنا
يقتضي ان محمد بن احمد العلوي من شيوخ اصحابنا وللشان تقول ان ما ذكر يقتضي ان شيوخ اصحابنا يروون
عنه فهو من الشيوخ اصحابنا لا ان كل من روى عنه فهو من الشيوخ كما لا يخفى الا ان الظاهر من اتيان
غير النجاشي اليه يقتضي حسن حاله فيمكن ان يقال ان احاديثه معدودة من الحسان فما صدر من اعاظم
علمائنا من الحكم بصحة الحديث المذكور ليس على ما ينبغي

محمد بن بسم الله الرحمن الرحيم اسمعيل

الحمد لله الذي انشاء السموات والارضين وجعلهما وما بينهما مسالك لاهتداء وصلى الله على سيد الاولين
والاخرين واله واصحابه مصابيح مشكوة الدين وبعد يقول العبد الملتجى الى باب سيده الغافر
ابن محمد تقي محمد باقر الموسوي وقاهما الله من سوء الباطن والظاهر هذه رسالة لدفع القال والقيل في
تعيين محمد بن اسمعيل الذي يروي عنه الثقة الجليل محمد بن يعقوب الكليني الراوي عن الفضل بن
شاذان الذي فاق اقرانه بملح جميل فاعلم انه قد شاع وذاع رواية ثقة الاسلام عن محمد بن فضل
شاذان غاية الشيوع والذيوع فبالحري ان نصرف زمام الكلام الى تعيينه اذ هو سناد معترك الآراء
ومطرح انظار العلماء فنقول قد اختلفوا في ذلك على اقوال الاول ما هو المحكي عن جماعة من الاعلام
من انه ابن بزيع وهو مما يشهد في فساده لان الكشي ذكر ان محمد بن اسمعيل بن بزيع من رجال ابي الحسن
موسى عليه السلام وادرك ابا جعفر الثاني عليه السلام ولا يخفى ان الظاهر من هذا الكلام حيث لم
يذكر اسم مولانا الرضا عليه الاف التحية والثناء يعلم منه ان مراده التنبيه على انه مما ادركه من الائمة
عليهم الاف التحية وربما يمكن ان يناقش مع تامل فيه بما رواه الكشي في موضع رجاله عن علي بن محمد قال حدثنا
بنان بن محمد عن علي بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل بن بزيع قال سالت ابا جعفر عليه السلام ان يامر لي بقميص
من قمصه اعده لكفني فبعث الي ان قال فقلت له كيف اصنع بها جعلت فداك قال انزع ازرارها ان قيل لا نسلم
كون المفهوم من هذا الكلام ما ذكره لان الكشي في موضع اخر من رجاله ذكر ان محمد بن اسمعيل المذكور
ادرك موسى بن جعفر صلوات الله عليهما اذ لو سلم ذلك لزم ان يكون مراده انه لم يدرك لغير مولانا الكاظم
عليه السلام وقلة فوت فساده قلنا يمكن الجواب عنه من وجهين الاول المدعى ان المفهوم الظاهر من
هذا الكلام هو ما اشرنا اليه والواجب حمله عليه عند انتفاء القرينة على خلافه وهي في مورد النقض

موجودة فلا يجوز ارادة ذلك المعنى منه لكن صرفا للفظ عن ظاهره في موضع بمعونة قرينة لا يوجب
صرفه عنه فيما انتفت فيه والثاني وهو الحق ان الكلام المذكور قد يؤتى بالنسبة الى ما بعد المفعول
وقد يؤتى بالنسبة الى ما قبله الى ما بعد المفعول وقد يؤتى بالنسبة الى ما قبله وما نحن فيه من
القسم الاول ومورد النقض من الثاني كما لا يخفى فلا تغفل اذا علمت ذلك فاعلم ان وفاة ثقة الاسلام
محمد بن يعقوب الكليني اسكنه الله تعالى المكان العالي اما في سنة تسع وعشرين وثلثمائة كما حكاه
جماعة عن النجاشي او في سنة ثمان وعشرين وثلثمائة كما هو المحكي عن شيخ الطائفة احله الله تعالى
دار الكرامة ووفاة مولينا ابي جعفر الثاني اي الجواد عليه السلام على ما ذكروا في سنة عشرين ومائتين
ولا يخفى ان التفاوت بين التاريخين مائة وثمان او تسع سنة ومع ذلك كيف يكون روايته عنه من غير
واسطة وان كنت في ريب الى ذلك فاستمع لما ينبهك عليه فاعلم ان ولادة ثقة الاسلام وان لم تعثر
ذكرها علماؤنا الاعلام على التنبيه على هذا المرام لكن المشهور المصرح به في كلام جماعة من الفحول انه
صنف كتاب الكافي في مدة عشرين سنة ولا يخفى على المتتبع في كتابه قد روى عن محمد بن اسمعيل عن الفضل
بن شاذان من بدايته الى نهايته فلو كان هو ابن بزيع يلزم ان يكون تصنيف مجموع الكافي قبل وفات مولانا
الجواد عليه السلام وهو مما يقطع بفساده لوجوه الاول انه لو كان الامر كذلك كان لا محالة انه اعلى الله
مقامه [illegible] في ضبط الاخبار وغاية وثوقه في جميع الاثار ياخذ بعض الروايات عن مولانا الجواد
عليه السلام يرويه عنه صلى الله عليه واله من غير واسطة ومعلوم انه ليس كذلك لانه لو كان كذلك لكان
لكتاب الكافي مزية لا يوجد في غيره وفضيلة لا تتحقق فيما عداه فكان اللازم تنبيه ارباب الرجال عليه كما لا
يخفى على المتتبع ان ديدنهم التنبيه على ادون من ذلك الثاني انه بناء عليه يلزم ان يكون عمر ثقة الاسلام زائدا
عن مائة وثلثين سنة لما تقدم من ان التفاوت بين وفاته مولانا الجواد عليه السلام ووفاته ره تعالى
مائة تسع او ثمان سنة والمفروض ان تصنيف مجموع الكافي عشرين سنة في حيوته عليه السلام ومعلوم
ان الشخص في اوائل سنة غير قابل للتصنيف بل لا بد من مضي زمان طويل حتى يكون قابلا للتصنيف و
وهو مما لا اخفاء فيه والرابع ان اللازم من ذلك ان يكون ثقة الاسلام مدركا لزمان اربعة من الائمة
عليهم الاف التحية وهو معلوم الفساد بين البطلان اذ لو كان كذلك يكون لا محالة مشرفا بلقاء بعضهم
ومستورا بانوار جمالهم ومتشرفا باشراقات جلالهم ويكون لغاية جهده في ضبط الروايات اخذ من بعضهم ولو

باخذه من جميعهم وقلة الوسائط عند المحدثين امر مرغوب وعلو الاسناد عندهم شيء محبوب وكيف مع استغناء
الواسطة بالمرة واخذ الاحاديث والعلوم من ينابيع الحكمة وليس الامر كذلك اما بالنسبة الى الثاني فلان
تتبع الاحاديث الواصلة الينا بواسطته يرفع الحجاب عن ذلك واما بالنسبة الى الاول فلانه لو كان الامر
كذلك لنبه الرجال عليه واوصل ارباب التصانيف اليه والمعلوم خلافه والظاهر بل المقطوع به عدم
دركه بالنسبة الى غير مولينا الصاحب عليه الاف التحية واما بالنسبة اليه فهو وان كان ممكنا لان زمان
الغيبة الصغرى له عليه السلام لكن الظاهر خلافه ويظهر منه في اول الكافي ان تصنيفه في زمان الغيبة
لا في زمان شهود الائمة عليهم الاف السلام والتحية وبالجملة احتمال دركه لزمان مولانا الجواد عليه السلام
واخذ الحديث من ابن بزيع ذلك الان مما لا يقطع بفساده بعلم انتفاؤه دائما تصديق ببطلان سد الاحتمال
وابداء الشاعة للمقال واما بقاء ابن بزيع الى زمانه اى بعد زمان الائمة عليهم السلام بناء على ما تقدم
من عدم دركه زمانهم عليهم السلام فهو ايضا كذلك لوجوه اما الاول فلما تقدم من ان الظاهر من
كلام الكشي انه ما ادرك بعد مولانا الجواد عليه السلام واما الثاني فلانه لو كان الامر كذلك لكان
مدركا لسنة من الائمة عليهم الاف السلام والتحية ولو كان كذلك لنبه ارباب الرجال عليه لان ذلك
مزية ما فاز بها احد من الرواة وفضيلة لم ينلها واحد من الاشراف مع ان ديدنهم التنبيه على امثاله كيف
جاز من مثل الكشي نور الله مرقده ان يقول ان محمد بن اسمعيل من رجال ابي الحسن موسى عليه السلام وادرك
ابا جعفر الثاني عليه السلام واما الثالث فلان الكشي وغيره من اهل الرجال ذكروا ان الفضل بن شاذان
يروي عن جماعة كثيرة وعدوا من جملتهم محمد بن اسمعيل بن بزيع وقد عرفت ان الكلام في ان محمد بن اسمعيل
الذي في اول سند الكافي الراوي عن الفضل بن شاذان فليس ذلك ابن بزيع لما عرفت من ان الفضل يروي
عنه لا انه يروي عنه اذ مقتضى رواية الفضل عنه ان يكون متاخرا عنه وهو متقدما عليه في الطبقة
ومقتضى روايته عنه على ما هو المفروض تقدمه عليه وتاخره عنه فيها فيلزم ان يكون نادرة متقدما
عليه في الطبقة ومتاخرا عنه فيها فهو فاسد لو لم يقم الاجماع عنه نقول لا شبهة ان رواية الفضل
عن ابن بزيع بالنسبة الى رواية محمد بن اسمعيل في اول سند الكافي عنه مما يندرج في عداد النادرة وهو بالنسبة
الى ذلك في غاية الشيوع والكثرة فهو اولى بتنبيه اهل الرجال عليه من عكسه فالاقتصار على الاول مع
ذلك لا وجه له لا يقال ان الاول لما كان نادرا يمكن ان يتحقق فيه الخفاء والغفلة واما الثاني فلشيوعه

ظ شيوعه يؤمن فيه عن ذلك ولهذا اختصوا الاول بالتنبيه دون الثاني اذ الشهرة والكثرة فيه اغنت
عن ذلك لانا نقول هذا لا وجه له اما اولا فلان الكثرة لو كانت بحيث يرفع الجهالة امكن ان يستند
تنبيههم عليه تلك المقالة لكنه ليس كذلك كما لا يخفى واما ثانيا فلان رواية ابن بزيع عن الفضل
بن شاذان مستبعدا بل لا يبعد دعوى الامتناع فيه دون عكسه فلازم على ارباب الرجال ان ينبهوا
عليه لرفع الاستبعاد فهو اولى بالتنبيه من عكسه واما ثالثا فلان عادة اهل الرجال استقرت على
ان ينبهوا ان فلانا راو عن فلان سواء كانت روايته عنه شايعة ام لا فالاعتذار لعدم التنبيه بلا
مما لا وجه له واما الرابع فلان فلما عرفت من ان الظاهر من ان الكلام في محمد بن اسمعيل الذي يروي عن
الفضل ولا يمكن ان يكون ابن بزيع لما عرفت من الظاهر من الكشي انه مات في حيوة مولينا الجواد عليه
السلام والفضل بن شاذان مات في حيوة مولينا العسكري عليه السلام نور الله مرقده في ترجمة الفضل
حاكيا عن سعد بن جناح انه قال سمعت محمد بن ابرهيم الوراق السمرقندي يقول خرجت الى الحج فاردت
ان امر على رجل كان من اصحابنا معروف بالصدق والصلاح والورع والخير يقال له بورق البوشنجاني
قرية من قرى هراة وفي بعض النسخ البوشنجاني وازوره واحدث به عهدي فاتيته فجرى ذكر الفضل
بن شاذان رحمه الله تعالى فقال بورق كان الفضل به بطن شديد العلة ويختلف في الليلة مائة مرة الى مائة
وخمسين مرة فقال بورق خرجت حاجا فاتيت محمد بن عيسى العبيدي فرايته شيخا فاضلا في انفه اعوجاج
وهو القنا ومعه عدة رايتهم مغتمين محزونين فقلت لهم ما لكم فقالوا ان ابا محمد عليه السلام قد حبس
قال بورق فحججت فرجعت ثم اتيت محمد بن عيسى ووجدته قد انجلى عنه ما كنت رايت به فقلت ما الخبر
فقال قد خلي عنه قال بورق فخرجت الى سر من راى ومعي كتاب يوم وليلة فدخلت على ابي محمد عليه السلام
واريته ذلك الكتاب فقلت له جعلت فداك ان رايت ان تنظر فيه وتصفحه ورقة ورقة قال هذا صحيح
ينبغي ان يعمل به فقلت له الفضل بن شاذان شديد العلة ويقولون انه من دعوتك بموجدتك عليه
لما ذكروا عنه انه قال وصي ابرهيم خير من وصي محمد صلى الله عليه وآله ولم يقل جعلت فداك هكذا كذبوا
عليه فقال نعم كذبوا رحمة للفضل قال بورق فرجعت وجدنا الفضل قد مات في الايام التي قال ابو محمد
رحم الله الفضل انتهى فظهر من ذلك ان وفاة الفضل في ايام مولانا العسكري عليه السلام وقد عرفت
من كلام الكشي ان وفاة ابن بزيع في حيوة مولينا الجواد عليه السلام فلا يكون الذي يروي عن

الفضل هو ذلك كما لا يخفى واما الخامس فلان ذلك ثقة الاسلام لم يدرك الفضل ولم يرو عنه من غير
تعدم ذكره لابن بزيع رواية عنه اولى لما عرفت من انه ممن يروى عنه الفضل واما السادس فلان
ثقة الاسلام يروى في اصول الكافي وفروعه عن ابن بزيع بواسطتين وروايته عنه على هذا الوجه
اكثر من ان تحصى وكتب الاصول والفروع من كتابه مشحونة من ذلك بل قد يروى بثلث وسايط من
ذلك ما اورده في باب ما نص الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله على الائمة عليهم السلام من كتاب
التوحيد حيث قال الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن محمد بن جمهور عن محمد بن اسمعيل بن بزيع ومن ذلك ما
اورده في باب الركوع من كتاب الصلوة عن الحسين بن محمد بن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل
بن بزيع ومن ذلك ما اورده في باب الركوع بالنسبة اليه اما في الطبقة الرابعة او الثالثة ومع ذلك
كيف يمكن ان يكون واقعا في الطبقة الاولى واما السابع فلان ثقة الاسلام في غالب الموارد التي يروي
عن ابن بزيع بواسطتين او اكثر صرح باسمه واسم ابيه وجده هكذا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن
اسمعيل بن بزيع مثلا وروايته عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان في غاية الكثرة في الاصول
والفروع ولم يصرح في موضع منه باسم ابيه ولا شبهة ان وقوع محمد بن اسمعيل بن بزيع في اول السند
على فرض الامكان كان غريبا في الغاية فكان اللازم التصريح باسم ابيه لرفع الجهالة حذرا عن الاغراء بالجهل
وعدم التصريح في موضع من اول السند مع التصريح في غيره قرينة ظاهرة وامارة جلية وعلامة باهرة
على انه ليس ذلك فالقول بانه محمد بن اسمعيل بن بزيع ضعيف في الغاية وفاسد بلا شبهة قال
الفاضل الحسن بن داود في اول تنبيهات آخر رجاله اذا وردت رواية عن محمد بن اسمعيل بلا واسطة
ففي صحتها قول لان في لقائه له اشكالا فتقف الرواية لجهالة الواسطة بينهما وان كانا مرضيين معظمين
اقول ان كان منشأ الاشكال حمل محمد بن اسمعيل على ابن بزيع فالاشكال في اللقاء مما لا شبهة فيه بل لا
يمكن بمعونة جميع ما ذكر دعوى انه راجع هنا الى الامتناع لكن لا شبهة في فساد حمله عليه لما علمت وان
لم يكن المنشأ ذلك فالاشكال في اللقاء مما لا وجه له لان الكلام قد عرفت في محمد بن اسمعيل الذي
يروي عن الفضل وقد علمت ان وفاة الفضل كان في حيوة مولينا العسكري عليه السلام ووفاته
عليه السلام في سنة ستين ومائتين وقد علمت ان وفاة ثقة الاسلام اما في سنة تسع وعشرين وثلثمائة
او في سنة ثمان وعشرين وثلثمائة على اختلاف القولين فيكون التفاوت بين الوفاتين ثمانيا او تسعا

او تسعا وستين سنة فمحمد بن اسمعيل الذي يروي عنه ثقة الاسلام وهو عن الفضل مقتضى الرواية عنه
من غير واسطة ان يكون في طرف تلك المدة فاوجه الاشكال في لقائه اياه نعم لو لم يكن مراده رواية محمد بن
يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بل عن محمد بن اسمعيل عمن كان في طبقة ابن بزيع كحمويه بن عمار على
ما حمل عليه بعض الافاضل يكون الامر كما ذكره من الاشكال في صحة الرواية بجهالة الواسطة لكن الشأن
في ثبوت مثل هذه الرواية عن ثقة الاسلام ولم يحضرني الان ذلك لم مع ان ديدنه في كتاب الكافي ان
ياتي بجميع سلسلة السند بينه وبين المعصوم ولا يحذف من اول السند احدا اللهم ان لا يكون المراد في غير
الكافي ولم يكن رواية هنا مثل ذلك ثم اني بعد ان عثرت على هذا القول وغيره مما ياتي في محمد بن اسمعيل
الذي كان منا فيه في بعض حواشي الاستبصار قبل ان اظفر بكلام احد من العلماء يدل على قدحها وتقويتها
اجهدت نفسي في تحقيقها وتفحص الحال فيها فظهر لي بمعونة الفياض المطلق من الامارات الجالية و
غيرها ضعف القول المذكور على النهج الذي ذكرت ثم بعد ذلك عثرت على الكلام العالم الرباني والفاضل
الذي ليس له ثاني شيخنا البهائي اعلى الله مقامه في المقام العالي حيث استدل على بطلان القول المذكور
ببعض الوجوه المتقدمة مع ايراد المناقشة في ذلك فلا باس بالاشارة اليها ودفعها تكميلا للغرض
وتحقيقا للمقصد فاقول منها المناقشة في الاستدلال بقول الكشي انه ادرك ابا جعفر الثاني
عليه السلام على عدم ادراكه لمن بعده من الائمة عليهم السلام حيث قال تمنع كون تلك العبارة نصا
في ذلك ولو سلم فلعل المراد بالادراك الزمان ومنها المناقشة في الاستدلال بعدم تنبيه اهل الرجال
على ادراك محمد بن اسمعيل بن بزيع لستة من الائمة عليهم السلام والرحمة على عدم بقائه الى زمان ثقة
الاسلام بان المزية العظمى رؤية الائمة والرواية عنهم عليهم السلام بلا واسطة الاجر والمعاصر
لهم من دون الرؤية ولا رواية يجوز ان يكون ابن بزيع عاصر باقي الائمة عليهم السلام لكنه لم يرهم ويمكن
الجواب اما عن الاول فلانا لم ندع نصية العبارة ولم نكن محتاجين اليه ايضا اذ الظهور كاف في امثال
المقام وما ذكره بعد التسليم من احتمال كون المراد الرواية لا ادراك الزمان فقط نقول سلمنا ذلك لكنا
نقول احتمال ادراك الزمان باقي الائمة عليهم السلام وعدم تشرفه برؤيتهم واتقائه بتركه ملاقاتهم مطلقا
مستبعد جدا فتعين الاول وهو المطلوب واما عن الثاني فقد ظهر مما ذكر فلا حاجة الى الذكر فلانا
الى الذكر وبالجملة لا شبهة في ضعف القول المذكور وفساده والقول الثاني ان محمد بن اسمعيل المذكور

هو البرمكي وهو الذي اختاره شيخنا البهائي اسكنه الله تعالى المكان العالي لان الصدوق يروي عن ثقة
الاسلام بواسطة وعن البرمكي بواسطتين فيظهر بحسب الطبقة انه ذلك وكذا الكشي المعاصر لثقة الاسلام
يروي عن البرمكي تارة بواسطة واخرى بدونها فينبغي ان يكون هو كذلك لاشتراك المعاصرة في ذلك
وكان محمد بن جعفر الاسدي المعروف بابي عبد الله الذي كان معاصر البرمكي توفي قبل وفاة الكليني
بقريب من ستة عشر سنة فيقرب زمانه من زمان البرمكي ويمكن الجواب اما عن الاول فبانه غاية ما
يلزم منه احتمال كونه البرمكي وبه يرتفع استحالة كونه ذلك ولا يلزم من رفع الاستحالة التعيين
لجواز ان يكون معه في تلك الطبقة من يشاركه في الاسم المذكور كما هو الواقع على ما ستقف عليه و
مع ذلك لا يحصل العلم بل ولا الظهور بانه ذلك نعم لما كان في محمد بن اسمعيل الذي يروي عن الفضل
وقع في صدر سند الكافي فلو كان الذي ينتهي اليه سند الصدوق بواسطتين راويا عن الفضل وكانت الواسطة
الثانية ثقة الاسلام لكان للظهور وجه على ان اللازم اجتماع الامرين فلا يكفي احدهما لاسيما الثاني
فيعدم الدليل على لزوم اشتراك المعاصرين في ذلك لجواز ان يكون اسنادهما مدركا للواحد لتقدم عهده
في الجملة او لشيء اخر فيروي تارة بغير واسطة وتارة معها بخلاف الاخر فانه لعدم ادراكه اياه لا يروي
الا مع الواسطة سلمنا لكنه لا يتعين ان يكون محمد بن اسمعيل الذي يروي عن الفضل هو ذلك نعم انما
يلزم ذلك لو لم يكن في تلك الطبقة من يشارك البرمكي في الاسم المذكور وهو ممنوع لما ياتي فتامل ثم
ان التمسك بمثل هذا الدليل على عدم كون البرمكي اولى من التمسك به لكونه اياه وبيانه ان هو ان ثقة
الاسلام لا يروي عن محمد بن اسمعيل عن الفضل الا من غير واسطة على تقدير تسليم لزوم اشتراك المعاصرين
في الحكم نقول ان الكشي لكونه معاصر ثقة الاسلام لا بد ان يكون هذا الشخص ممن يروي عنه الكشي من
غير واسطة فقط كما هو الواقع على ما ستقف عليه فتامل فلا يكون ذلك الشخص البرمكي لعدم اتصال
رواية الكشي عنه بغير واسطة واما عن الثالث فلان محمد بن جعفر الاسدي المذكور هو الذي يروي ثقة
ثقة الاسلام عن محمد بن اسمعيل البرمكي بواسطته فيبعد الرواية عنه من غير واسطة سيما بعد
عند كون وفاة الاسدي المذكور قبل وفاة ثقة الاسلام بتلك المدة المذكورة كما لا يخفى على المتامل
حال الوسائط والطبقات فالتمسك بوفاة الاسدي لروايته عنه بدونها ثم الحكم بانه توفي
قبل الوفاة الكليني بقريب من ستة عشر لعل وجهه ان وفاة الاسدي على ما هو المنقول عن شيخ الطائفة

الطائفة والنجاشي اعلى الله مقامهما في اثنتي عشر وثلثمائة ووفاة الكليني في ثمان وعشرين وثلثمائة و
لم يعلم في اي وقت السنة لا في الاول ولا في الثاني فيحتمل ان يكون التفاوت بين الوفاتين ازيد من ستة عشرة
سنة ويحتمل ان يكون اقل من ذلك من غير زيادة ولا نقصان فلما كان الاخير مستبعدا حكم بقريب من ست
عشرة سنة ليشمل حالتي الاقل والازيد ثم ان هذا انما يصح اذا كان وفاة الكليني قدس الله روحه في ثمان
وعشرين واما اذا كان في تسع وعشرين كما هو القول الاخر على ما تقدم فالتفاوت بين الوفاتين يكون سبع
عشرة سنة او قريبا منها وايضا يتوجه على الجميع نظير ما قدمناه في ابطال القول الاول تقريره ان ثقة
الاسلام رفع الله مقامه يروي عن محمد بن اسمعيل بواسطة الاسدي المتقدم بتقييده بالبرمكي تارة كما
في باب حدوث العالم من كتاب التوحيد حيث قال حدثني محمد بن جعفر الاسدي عن محمد بن اسمعيل البرمكي الرازي
الخ في باب الحركة والانتقال منه حيث قال محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن اسمعيل البرمكي الخ وغيرهما
ويطلقه وغيرها اذا اورده في صدر السند كان يقول محمد بن اسمعيل عن الفضل لم يقيده مطلقا مع كثرته
جدا فيظن من ذلك ظنا متاخما للعلم لا يبعد دعوى العلم في ذلك اذ لو كان ذلك لكان تقييده به
هنا انسب لان وقوع البرمكي في صدر سنده ابعد بحسب الطبقة على ما ظهر لك مما اسلفناه ومعلوم
ان التقييد انما هو لرفع الاشتباه فكلما كان الاشتباه فيه اشد واقوى كان التصدي لرفعه اهم
واولى وعدم التقييد بذلك في موضع من صدر السند مع ما عرفت من بعد وقوعه فيه و
التقييد في غيره مع عدم البعد ليس الا لاجل انه غير ذلك وهو المطلوب وايضا ان محمد بن اسمعيل
البرمكي على ما يظهر من النجاشي عند ترجمة عبد الله بن داهر انه لقي اصحاب الصادق عليه السلام حيث
قال عبد الله بن داهر بن يحيى الاحمري ضعيف له كتاب يرويه عن ابي عبد الله قال الحسن بن احمد بن محمد بن
الهيثم العجلي حدثنا ابي عن احمد بن يحيى بن زكريا عن محمد بن اسمعيل البرمكي عنه به انتهى فيبعد بقاؤه
الى زمان الكليني قدس الله روحه فهذا القول ايضا ضعيف فالحق الذي ليس عنه محيص انه محمد بن اسمعيل
النيشابوري المكنى بابي الحسن وفي بعض نسخ الرجال الغير المعول عليه بابي الحسين لوجوه الاول انه احد مشايخ
الكليني كما صرح به السيد الفاضل السني المذكور والمحدث الكاشاني روح الله روحهما فيبعد في الظن
انه ذلك سيما كثرة روايته عنه والثالث الكشي المعاصر لثقة الاسلام يروي عنه ثقة الاسلام كذلك
من غير واسطة فينبغي ان يكون هو ذلك والرابع انه يذكر احوال الفضل بن شاذان حتى منه ان الله

يروى عنه هو ذلك ويظهر الثالث والرابع مما ذكره الكشي في ترجمة الفضل حيث قال ذكر ابو الحسن
محمد بن اسمعيل البندقي النيسابوري ان الفضل بن شاذان الخليل نفاه عبد الله بن طاهر عن نيسابور
بعد ان دعا به واستعلم كتبه الى اخر ما ذكره مضافا الى الاول الى ما ذكره في موضع من رجاله حيث قال محمد
بن اسمعيل قال حدثني الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي بصير قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام ارتد الناس الا ثلثه ابو ذر وسلمان ومقداد قال فقال فاين ابو ساسان فابو
عبد الله وابن ابو عمره الانصاري قال ايضا بعد ذلك محمد بن اسمعيل قال حدثني الفضل بن شاذان
عن ابن ابي عمير الى اخر ما ذكره وقال ايضا في ترجمة علي بن ابي حمزة الثمالي محمد بن اسمعيل قال حدثنا الفضل عن الحسن
بن محبوب الى اخره والخامس انه النيسابوري مثل الفضل خلافا لابن بزيع والبرمكي وبالجملة ان هذا
القول سالم من المناقشات السالفة ومعتضد بالمؤيدات المذكورة فلا بد من القول به ولا يرد عليه
شيء لا بحسب الطبقة ولا في غيرهما الا ما يظهر من بعض المواضع من انه لم يقع في صدر السند بل يروي عنه
مع الواسطة كما وقع في باب الصروف من كتاب المعيشة قال علي بن ابرهيم عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل عن
الفضل بن شاذان حيث ان ظاهره انه روى عنه بواسطة عن علي بن ابرهيم لكنه لا شبهة في انه من اغلاط
الناقلين واكاذيب الناسخين بل الصواب علي بن ابرهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان
ووقوعه في الكافي على هذا النهج بلغ في الكثرة حدا ينسد معها احتمال الشبهة وحسم طريق الشك والريبة
كما لا يخفى على من لاحظه وفي مباحث قليلة فضلا عن كثرة وبالجملة الظاهر بل لا يبعد دعوى القطع في
ان محمد بن اسمعيل المذكور هو من تقدمت اليه الاشارة لكن ينبغي التعرض في ان الحديث بسببه يندرج
تحت اي قسم من الاقسام المعروفة اذ لم يوصف ذلك في كتب الرجال بالوثاقة فنقول الظاهر ان الحديث
الذي هو في سنده بعد الصحاح لو لم يكن فيه عيب من وجه اخر فيكون ثقة لوجوه الاول تصحيح العلامة
وابن داود قدس الله روحهما طريق الشيخ الى الفضل بن شاذان وهو فيه قال العلامة في الفايدة الثامنة
من الفوايد المذكورة في اخر الخلاصة طريق الشيخ الطوسي ره الى محمد بن يعقوب صحيح الى ان قال الفاضل الحسن
بن داود في بعض الفوائد المذكورة في اخر كتابه ان كلا من الشيخ ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي والشيخ الصدوق
ابي جعفر محمد بن بابويه روى عن رجال لم يلقهم لكن بينه وبينهم رجال فمنهم الثقات المستقيمون مذهبا
فذاك السند صحيح الى ان قال اما الصحيح فما يتعلق بالشيخ ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي فما رواه في التهذيب

في التهذيب والاستبصار عن محمد بن يعقوب الى ان قال وعن الفضل بن شاذان انتهى وذلك حكم منهما على
الاجمال بوثاقة محمد بن اسمعيل ايضا وذلك لان الشيخ نور الله ضريحه ان الفضل بن شاذان طرقا على ما يظهر
من مشيخته في الاستبصار والتهذيب حيث قال وما ذكرته عن الفضل بن شاذان فقد رويته عن الشيخ المفيد
ابي عبد الله عليه السلام والحسين بن عبيد الله واحمد بن عبدون كلهم عن ابي محمد الحسن بن حمزة العلوي الحسيني
الطبري عن علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري عن الفضل بن شاذان قال واخبرنا ابو محمد الحسن بن حمزة
عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن الفضل بن شاذان وقال ايضا واخبرنا الشريف ابو محمد الحسن بن احمد بن القسم
العلوي المحمدي عن ابي عبد الله محمد بن احمد الصفواني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن الفضل بن شاذان و
قال ايضا ومن جملة ما ذكرته عن الفضل بن شاذان ما رويته بهذه الاسانيد عن محمد بن يعقوب عن
علي بن ابرهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان ففي الطريق الاول ابن قتيبة وحديثه معدود
من الحسان وفي الثاني والثالث والرابع ابرهيم بن هاشم وهو ايضا كذلك ولم يبق الا ان يكون
الصحة باعتبار الطريق الذي فيه محمد بن اسمعيل وهو في قوة توثيقه من هذين الفاضلين كما لا يخفى عليك
ان هذا التصحيح من ابن داود مبني على ما تقدم منه من انه اذا وردت رواية عن محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل
بلا واسطة ففي صحتها قول الى اخر الى ان يجعل هذا قرينة على الحمل المتقدم لكلامه وهو مراده رواية محمد
بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل الاعن الفضل بل عمن هو في طبقة ابن بزيع والثاني ان محمد بن اسمعيل المذكور
من مشايخ الاجازة كما صرح به جماعة من المحققين كالفاضلين الشيخين المدققين الداماد والمحقق المجلسي
عنهما اعلى الله مقامهم ولا نحتاج في الحكم بعدالة المشايخ الى تنصيص بالوثاقة اذ الظاهر منهم العدالة
لا سيما بالنسبة الى ان كان من مشايخ مثل ثقة الاسلام كما حققنا وقال شيخنا الشهيد الثاني نور الله
مرقده ان مشايخ الاجازة لا يحتاجون الى التنصيص لما اشتهر في كل عصر من ثقتهم وورعهم والثالث
اطباق العلماء على ما حكاه بعض الاجلة على تصحيح الحديث الذي يروي ثقة الاسلام عن محمد بن
اسمعيل لو لم يكن فيه وقد استدل بعض الرجال الغير الموثوق في كتب الرجال بحكم العلامة في بعض
كتبه الفقهية بصحة الحديث الذي هو في سنده فيما اذا اتفق العلماء على صحة الحديث كما علمت من بعض
الاجلة ومن تتبع كتب الاصحاب يظهر صحة الدعوى وممن اطلعت عليه من القاضين بصحة الحديث
العلامة في المختلف والمنتهى والتذكرة والفاضل المقداد في التنقيح والشهيد في الذكرى والمحقق الثاني

في جامع المقاصد والشهيد الثاني في الروض والروضة والمحقق الاردبيلي في مجمع الفائدة والبرهان فان
اردت ان تطلع على صدق المقال فاذا دلك على موضع فانظر في جميع الكتب المذكورة في مسألة جواز الاجتزاء
بالتسبيحات الاربع مرة واحدة حتى يظهر لك ذلك وممن حكم بصحة حديثه صريحا [illegible] المدارك
والفاضل التقي المجلسي قدس الله روحهما في المدارك والبحار في مباحث الركوع في الدعاء الذي بعد الانتصاب
منه حيث حكما كغيرهما بصحة الحديث الذي دل على ان وظيفة المأموم التحميد فانه اشتمل سنده عليه وايضا
ان شيخنا الشهيد الثاني في مباحث الوقف من المسالك في شرح كلام المحقق وقيل اذا وقف على اولاده الاصاغر
جاز ان يشرك معهم صحح الحديث الذي اشتمل سنده عليه فقال ومستند القول صحيحة عبد الرحمن بن
الحجاج عن الصادق عليه السلام في الرجل يجعل لولده شيئا وهم صغار الى آخره وفي المنتهى في
مسألة انه يجب على المستحاضة ان تعتبر الدم في قلته وكثرته ما هذا لفظه وقد روى محمد بن يعقوب
في كتابه في الصحيح عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان الى آخره وايضا ان العلامة في المختلف وصاحب
المدارك في المسألة المضايقة والمواسعة حكما بصحة الحديث الذي في سنده محمد بن اسمعيل قال
في المختلف اما الحكم الاول فيدل عليه ما رواه صفوان في الصحيح عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته
عن الرجل ينسى الظهر حتى غربت الشمس الى آخره وفي المدارك لنا وجوب تقديم الثانية الحاضرة ما رواه الشيخ
في الصحيح عن صفوان عن ابي الحسن عليه السلام الى آخره وقد رواه في بيت عن محمد بن اسمعيل عن الفضل
بن شاذان عن صفوان والرابع ان محمد بن اسمعيل المذكور وان لم ينص عليه في كتب الرجال
بالتوثيق لكن ذكر مدحا يبلغ حد الوثاقة قال سيد المدققين السيد المذكور انه الفاضل الجليل القدر
قال المحقق القاساني انه ابو الحسن المتكلم الفاضل المتقدم البارع تلميذ الفضل بن شاذان
به وقال شيخ الطائفة في رجاله في باب لم محمد بن اسمعيل يكنى ابا الحسن وفي بعض النسخ ابا الحسين
نيشابوري بندفر وقول بندفر بفتح الباء الموحدة وسكون النون قال في القاموس العلم
الكبير وفر القوم بالفاء المضمومة كما فيه ايضا والراء المشددة اي خيارهم وهذا اما بالاضافة
كما هو الظاهر فيكون معناه علم كبير لخيار القوم او بالتوصيف او هو العلم الكبير الذي من خيارهم
قال في القاموس وفرتهم بضمها اي من خيارهم ووجوههم والظاهر ان هذا المدح يبلغ حد الوثاقة
لو لم يفق عليه على انه كفاه في جلالة قدره وعظيم منزلته اكثار ثقة الاسلام في الرواية عنه

عنه مع عدم تقييده بما يميزه عن غيره وهذا يدل على غاية تعويله قدس روحه عليه وغاية شهرته في
ذلك الاوان بحيث لم يفتقر الى ما يحصل البيان ان ضبط رواة الحديث واسانيده انما هو لاختبار
الحال الحديث بالاشتباه فمحمد بذكره من غير اهتمام بذكر القبول والانساب تعويلا على الاشتهار
فهذا القدر يكفي للوثوق والاعتماد بهذا الرجل فضلا عن الامور المذكورة ولم يجد في القدح في الحديث
لاجله الا الفاضل الشيخ الخراساني فانه قد اكثر المقال في تضعيف الحديث وقدحه بسببه في الذخيرة
فقال في المقام الاستدلال للقول بالمضايقة في قضاء الفوائت ما هذا لفظه ومنها ما رواه
الشيخ والكليني عن زرارة بطريقين احدهما من الحسان لابراهيم بن هاشم والاخر من الضعاف لمحمد بن اسمعيل
الراوي عن الفضل بن شاذان وقال ايضا في المسألة المذكورة احتج المحقق ومن تبعه على وجوب تقديم
الفائتة الواحدة برواية صفوان المذكور وعدها جماعة من الصحاح والجواب ان هذه الرواية غير
نقي السند لان في طريقها محمد بن اسمعيل عن الفضل وقد مر انه غير ثقة ولا ممدوح انتهى ولا يخفى
في ضعف ما ذكره لما عرفت من مدحه بل وثاقته وكفاك في الباب اطباقهم في الحكم بصحة حديثه كما عرفت
مما فصلناه فالحمد لله العزيز الغفار وصلواته على سيدنا محمد المختار وآله وعترته الائمة الاطهار

بسم الله الرحمن الرحيم **محمد بن خالد البرقي**

بعد حمد الله المنعم بكل الآلاء والصلوة على من التجى اليه خالجة البرية خاتم الانبياء وآله الاكرمين
الاطيبين الامناء عليهم الاف التحية والشرف والسلام والثناء **نقول** الخاسر الغاسر ابن محمد تقي ابو
محمد باقر حشرهما الله تعالى مع ساداتهما الاوائل والاواخر هذه مقالة في تحقيق الحال في محمد بن خالد البرقي
الذي عده في الشيخ الطائفة احله الله تعالى محل الكرامة في رجال ساداتنا الكاظم والرضا والجواد
عليهم السلام والصلوة فنقول اختلف مقالة العلماء الاعلام فيه فقال النجاشي انه كان ضعيفا في
الحديث وابن الغضائري على ما حكاه عنه ان حديثه يعرف وينكر وانه يروي عن الضعفاء كثيرا ويعتمد
المراسيل وقال العلامة قدس الله تعالى روحه في المنتهى في مبحث كيفية صلوة الكسوف لا يقال قد
روى الشيخ عن محمد بن خالد البرقي عن ابي عبد الله عليه السلام ان عليا عليه السلام صلى في كسوف الشمس
ركعتين في اربع سجدات واربع ركعات الى ان قال لانا نقول هذان الخبران لم يعمل بهما احد من علمائنا
فكانا مدفوعين وايضا فيهما معارضات للاحاديث المتقدمة وايضا الحديث الاول رواية محمد بن
خالد وتارة عن الصادق عليه السلام وتارة عن ابي البختري وذلك يوجب تطرق التهمة فيه وايضا
ان محمد بن خالد ضعيف في الحديث انتهى كلامه رفع في الخلد مقامه وقال شيخنا الشهيد الثاني في
مبحث توارث الزوجين بالعقد المنقطع ما هذا لفظه واما رواية سعيد بن يسار فهو اجود ما في الباب
دليلا لكن في طريقها البرقي مطلقا وهو مشترك بين ثلثة محمد بن خالد واخوه الحسن وابنه احمد والكل
ثقات على القول الشيخ ابي جعفر الطوسي ولكن النجاشي ضعف محمدا وقال ابن الغضائري ويعتمد المراسيل
واذا تعارض الجرح والتعديل فالجرح مقدم والظاهر حال النجاشي انه اضبط الجماعة واعرفهم بحال الرجال
هذا غاية ما يمكن ان يورد في جرح هذا الرجل وضعفه واما ما يذكر في مقابلة فكثير لان الشيخ الطائفة

الطائفة قدس الله روحه ووثقه في رجاله في اصحاب مولينا الرضا عليه السلام حيث قال محمد بن سليمان
الديلمي بصري ضعيف محمد بن الفضل الازدي محمد بن خالد البرقي ثقة هؤلاء من اصحاب ابي الحسن موسى
عليه السلام وقال العلامة في الخلاصة محمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن علي البرقي ابو عبد الله مولى
ابي موسى الاشعري من اصحاب الرضا عليه السلام ثقة وابن الغضائري ان حديثه يعرف وينكر ويروي
عن الضعفاء كثيرا ويعتمد المراسيل وقال النجاشي انه ضعيف الحديث والاعتماد على قول الشيخ ابي جعفر
الطوسي من تعديله وذكره ابن داود تارة في باب الممدوحين ووثقه ولسوى في باب المجروحين وسكت
عنه ووثقه العلامة السيد الجليل في الوجيزة قال محمد بن خالد البرقي ثقة وشيخنا الصدوق نور الله
تعالى في تربته روى عنه مترسيا في باب اللقطة من الفقيه حيث قال وروى ابو عبد الله محمد بن خالد البرقي
رفعه عن وهب بن وهب قال المحقق الاردبيلي في مباحث الزكوة في جواز اخراج القيمة ما هذا لفظه ولما دل
الجواز فيما جوزه من غير الامام فهو صحيح احمد بن محمد عن البرقي وكانه محمد بن خالد البرقي الثقة وايضا قال
عند البحث عن نجاسة البول والغائط بعد ان ذكر رواية الحلبي ما هذا لفظه والظن ان سندها معتبر وان كان
في طريقها البرقي وابان لان الظاهر انه احمد بن محمد او ابوه او عمه وهم ثقات ثم اقول ان الترجيح لقول الموثقين
لصراحته وظهور في ذلك خلاف قول الجارحين اما قول النجاشي فلوضوح الفرق بين القول قولك فلان
ضعيف وضعيف في الحديث ولعل المراد منه انه ضعيف في الحديث لروايته عن الضعفاء فالحكم
بالضعف انما هو للحديث لا لنفس الرجل وقال المولى المحقق الاردبيلي في مباحث صلوة الكسوف من
مجمع الفائدة مشيرا الى قول النجاشي المذكور وهو ايضا ليس بصريح في التضعيف في نفسه وقال
المولى المحقق التقي المجلسي الغالب في اطلاقهم انه ضعيف في الحديث اي يروي عن كل احد فقولهم
ضعيف في الحديث ليس جرحا لنفس الرجل مضافا الى ما في كلام النجاشي في مدح هذا الرجل حيث قال
وكان محمد ضعيفا في الحديث وكان اديبا حسن المعرفة بالاخبار وعلوم العرب وله كتب واما كلام ابن
الغضائري فالظهور ان قوله حديثه يعرف وينكر ليس دالا على تفسيق الراوي وكذا الحال في قوله يروي
عن الضعفاء فان المضر العمل برواية الضعيف لا الرواية عنه مضافا الى انه يمكن ان يقال الرواية
عن الضعيف يمكن ان يكون لكون روايته مقرونة بقرائن صحة الصدور وكذلك العمل برواية الضعيف
فلا يمكن ان يجعل العمل برواية الضعيف في نفسه موجبا للقدح فضلا عن الرواية عنه ومنه يظهر

الحال فالاعتماد على المراسيل وبما ذكر يظهر الوجه في قول العلامة والاعتماد على قول الشيخ ابي جعفر
الطوسي مع ان مقتضى ما قرره في كتبه الاصولية تقديم قول الجارح على قول المعدل واما الجواب
عما ذكره العلامة في المنتهى فهو ان الظاهر ان ما ذكره ماخوذ من كلام النجاشي وكفاك في رده ما
ذكره في الخلاصة من ترجيح قول النجاشي على قوله مضافا الى انه كثيرا ما يصحح الحديث في كتبه الفقهية
ومحمد بن خالد في سنده ومن ذلك ما في المختلف في مسئلة الصلوة في جلد الخز بعد ان حكى القول
بالمنع عن ابن ادريس قال والاقرب عندي الجواز لما رواه سعد بن سعد في الصحيح عن الرضا
عليه السلام الى ان قال ما ذكره والحديث مروي في الكافي ويب وفي سنده محمد بن خالد وايضا انه في الخ
الخلاصة صحح فهد من طريق الصدوق ومنها طريقه محمد بن خالد ومنها طريقه الى اسمعيل بن رباح قال وعن
بكر بن محمد الازدي صحيح وكذا عن اسمعيل بن رباح الكوفي قال شيخنا الصدوق وما كان فيه عن
اسمعيل بن رباح فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رض عنه عن ابيه عن احمد بن ابي عبد الله البرقي
عن ابيه محمد بن ابي عمير عن اسمعيل بن رباح **ومنها** طريقه الى الحرث بن المغيرة النصري حيث قال وعن
خالد بن نجيح الجوان صحيح وكذا عن الحسن بن السري وكذا عن الحرث بن المغيرة النصري قال شيخنا الصدوق
وما كان فيه عن الحرث بن المغيرة النصري فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رض عنه عن ابيه عن
احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن يونس بن عبد الرحمن ومحمد بن ابي عمير جميعا عن الحرث بن المغيرة النصري
ومنها طريقه الى حفص بن غياث قال في نقد الرجال وفي سنده انه صحيح قال شيخنا الصدوق وما كان
فيه عن حفص بن غياث فقال رويته عن ابي رض الله عنه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله
عن ابيه عن حفص بن غياث وله اليه طريقان اخران لكنهما ضعيفان فالتصحيح انما هو باعتبار النظر
الى الطريق المذكور **ومنها** طريقه الى حكم بن حكيم حيث قال وعن محمد بن علي الحلبي صحيح وكذا عن عبد الله
بن ابي يعفور وكذا عن حكم بن حكيم حيث قال شيخنا الصدوق وما كان فيه عن حكم بن حكيم ابن اخي خلاد
فقد رويته عن ابي ومحمد بن الحسن رض عنه عن سعد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن ابي عبد الله
البرقي عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن حكم بن حكيم **تذنيب** اعلم ان ما ذكره العلامة في المنتهى من رواية
محمد بن خالد عن مولينا الصادق عليه السلام يستدعي ان يكون محمد بن خالد من اصحابه عليه السلام ويبعد
ان يكون محمد بن خالد من اصحابه عليه السلام وهو خلاف ما صرح به شيخ الطائفة في الرجال حيث جعله من

من اصحاب مولينا الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام دون اصحاب الصادق عليه السلام وايضا انما
نسبه الى الشيخ من انه روى عن محمد بن خالد عن الصادق عليه السلام مخالف للواقع لان الحديث الذي اشار اليه
رواه شيخ الطائفة في باب صلوة الكسوف من زيادات التهذيب وفي باب عدد ركعات صلوة الكسوف من
الاستبصار عن محمد بن خالد عن ابي البختري عن ابي عبد الله عليه السلام واما رواية محمد بن خالد هذا الحديث
عنه عليه السلام فلم نجده لا في التهذيب ولا في الاستبصار وعلى تقدير كون الحديث مرويا في موضع اخر
بكون الراوي محمد بن خالد عن مولانا الصادق عليه السلام فالظاهر انه من اسقاط الكتاب بان يكون الراوي
عنه عليه السلام ابا البختري فاسقط في البين ويؤيده عدم ذكره الشيخ في رجاله في اصحابه عليه السلام ثم
اقول الاقرب من ذلك ما يظهر من المجلس الثامن والثمانين من مجالس الصدوق من رواية ابن محمد بن خالد وهو
هو احمد بن محمد عن مولينا الصادق عليه السلام حيث روى في اخر المجلس المذكور وقال حدثنا احمد بن هرون
الفامي رض عنه قال حدثنا محمد بن عبد الله الحميري عن ابيه عن احمد بن محمد بن خالد البرقي عن ابي عبد الله
الصادق عن ابيه عن جده عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله لكنه محمول على
السقط كما بيناه في الرسالة الموضوعة لتحقيق حال ابي جعفر احمد بن محمد بن خالد تفصيلا فلاحظ لكن وجدت في
روضة الكافي رواية عن مولانا الصادق عليه السلام وهو هذا علي بن ابرهيم عن احمد بن محمد بن خالد
عن ابيه عن ابي عبد الله في قوله تعالى وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم **منها** بمحمد هكذا والله نزل
بها جبرئيل على محمد صلى الله عليه واله والحديث مذكور في الروضة قبل حديث قوم صالح بقليل فلاحظ
ويحتمل الارسال باسقاط الراوي كما في الروضة ايضا حيث روى عن محمد بن ابي عبد الله عن احمد
بن محمد عن محمد بن خالد رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال الحمى تخرج في ثلث في العرق والبطن والقيء
الظاهر ان العرق بالعين المكسورة والراء الساكنة والمراد به الفصد ويمكن ان يكون بالعين والراء المهملتين
والمعنى ظاهر وكلمة في قوله عليه السلام في ثلث للسببية واما ما ذكره شيخنا الشهيد الثاني في المسالك فهو
ماخوذ من كلام النجاشي وابن الغضائري كما يظهر من كلامه هناك وحيث قد عرفت حاله مضافا الى ما عرفته
بما حكي عنه من حاشيته على الخلاصة حيث قال الظاهر ان قول النجاشي لا يقتضي الطعن فيه نفسه بل فيمن يروي
عنهم ويؤيد ذلك كلام ابن الغضائري وح فالارجح قبول قوله لتوثيق الشيخ له وخلوه عن المعارض انتهى فالظاهر
انه ثقة جليل معدود في الصحاح وهو مختار المحققين من المتاخرين ايضا تمت الرسالة

[illegible]

[illegible]

محمد بن سنان

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان القادحين في محمد

الحمد لله الذي جعل منازل الرجال على قدر رواياتهم عن النبي واله الائمة الاطهار وصلوته على اكمل الخليقة
وعترته الامجاد الاطهار عليه وعلى آله الاف التحية والثناء من الله العزيز الغفار وبعد فيقول الملتجي
الى باب سيده العالي ابن محمد تقي محمد باقر هذه الرسالة في تحقيق الحال في محمد بن سنان فاعلم ان تحقيق الحال
فيه يتوقف على الكلام في مقامات الاول في بيان القادحين فيه وذكر كلماتهم القادحة فنقول منهم الثقة
الجليل الفضل بن شاذان في بعض كتبه ان من الكذابين المشهورين محمد بن سنان وليس بعبد الله ومنها
ما حكاه الكشي في رجاله قال ذكر الفضل بن شاذان في بعض كتبه ان من الكذابين المشهورين محمد بن سنان
وليس بعبد الله ومنها ما حكاه عن محمد بن مسعود انه قال قال عبد الله بن حمدويه سمعت الفضل بن شاذان
يقول لا استحل ان اروي احاديث محمد بن سنان ومثله حكاه عن حمدويه انه حكاه عن ايوب بن نوح و
قال على كلامه ومنها ما حكاه النجاشي عن الكشي انه ذكر ان ابا الحسن علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري قال
ابو محمد الفضل بن شاذان ردوا احاديث محمد بن سنان ومنهم الثقة المعتمد ايوب بن نوح وهو ايوب
بن نوح بن دراج قال النجاشي انه كان وكيلا لابي الحسن وابي محمد عليهما السلام عظيم المنزلة عندهما مأمونا
وكان شديد الورع كثير العبادة ثقة في رواياته وقد حكى الكشي عن شيخه حمدويه انه قال كتبت احاديث
محمد بن سنان عن ايوب بن نوح وقال لا استحل ان اروي احاديث محمد بن سنان ومنهم شيخنا الكشي قال في
ترجمة المفضل بن عمر حدثني ابو القاسم نصر بن الصباح وكان غاليا قال حدثني ابو يعقوب بن محمد البصري
وهو غال ركن من اركانهم ايضا قال حدثني محمد بن جمهور وهو ايضا منهم قال حدثني محمد بن سنان وهو كذلك

كذلك ومنهم شيخنا المفيد قدس الله تعالى روحه السعيد فقد حكي عنه انه قال في رسالته التي كتبها في
الرد على الصدوق في ان شهر رمضان لا ينقص ما هذا كلامه فمن ذلك يعني ما دل على انها لا تنقص حديث رواه
محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال شهر
رمضان ثلثون يوما لا ينقص ابدا قال وهذا حديث شاذ نادر غير معتمد عليه في طريقه محمد بن سنان وهو
مطعون فيه لا يختلف العصابة في تهمته وضعفه وما كان هذا سبيله لا يعتمد عليه في الدين وايضا
انه قال في مقام الجواب عن السؤال عن معنى الاخبار المروية عن الائمة الهادية عليهم السلام في الاشباح و
خلق الله تعالى الارواح قبل خلق ادم عليه السلام ما الفهم ما هذا لفظه ان الاخبار بذكر الاشباح
تختلف الفاظها وتباين معانيها وقد بنت الغلاة عليها اباطيل كثيرة وصنفوا فيها واضافوا ما حوته
الكتب الى جماعة من شيوخ اهل الحق وتخرصوا في الباطل باضافتها اليهم من جملتها كتاب سموه كتاب الاشباح
والاظلة نسبوه في تاليفه الى محمد بن سنان ولسنا نعلم صحة ما ذكر في هذا الباب عنه فان كان صحيحا
فان ابن سنان قد طعن عليه وهو متهم بالغلو فان صدقوا في اضافة هذا الكتاب اليه فهو ضلال لضال
عن الحق وان كذبوا فقد تحملوا اوزار ذلك ومنهم الشيخ الجليل ابو الحسين احمد بن علي بن احمد بن العباس النجاشي
قدس الله تعالى روحه قال في ترجمة محمد بن سنان هو ضعيف جدا لا يعول عليه ولا يلتفت الى ما تفرد
به ومنهم احمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري فقد حكي انه قال انه غال لا يلتفت اليه ومنهم شيخ الطائفة
فانه في رجاله اورده في اصحاب مولينا الكاظم والجواد عليهما السلام من غير تعرض بمدح ولا قدح
قال في الاول محمد بن سنان كوفي وفي الثاني محمد بن سنان من اصحاب الرضا عليه السلام لكن ضعفه في
اصحاب مولانا الرضا عليه السلام قال محمد بن سنان ضعيف وفي الفهرست محمد بن سنان له كتب وقد طعن عليه
وضعف وكتبه مثل كتب الحسين بن سعيد على عددها وقال في الاستبصار في باب ان الرجل اذا سمى
المهر ودخل بالمراة قبل ان يعطيها مهرها كان دينا عليه ما هذا لفظه فاما ما رواه محمد بن احمد بن يحيى عن
محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقلت اخبرني عن
مهر المراة التي لا يجوز للمؤمن ان يجوزه فقال مهر السنة المحمدية خمسمائة درهم فمن زاد على ذلك رد الى
السنة ولا شيء عليه اكثر من خمسمائة درهم فان اعطاها من الخمسمائة درهم درهما او اكثر من ذلك
ثم دخل بها فلا شيء عليه قلت فان طلقها بعد ما دخل بها قال لا شيء لها انما كان شرطها خمسمائة درهم فلما

ان دخل بها قبل ان تستوفي صداقها هدم الصداق ولا شيء لها انما لها ما اخذت من قبل ان يدخل بها فاذا طلبت
بعد ذلك في حياته او بعد موته فلا شيء لها فاول ما هذا الخبر انه لم يروه غير محمد بن سنان عن محمد
بن مفضل بن عمر ومحمد بن سنان مطعون عليه ضعيف جدا وما يختص بروايته ولا يشركه فيه غيره
لا يعمل عليه ومثله قال في بحث بعد ايراد الحديث المذكور قال محمد بن سنان مطعون عليه ضعيف جدا
وما يستبد بروايته ولا يشركه فيه غيره لا يعمل عليه انتهى ومنهم المحقق قال في المعتبر في مسألة كراهة
بل الخيوط التي يخاط بها الكفن بالريق ما هذا كلامه ومحمد بن علي ضعيف وكذا محمد بن سنان وفي
مسألة تجديد القبور ومحمد بن سنان ضعيف وكذا ابو الجارود ومنهم العلامة فانه مع توقفه في
قبول روايته في ترجمته في الخلاصة حيث قال والوجه عندي التوقف فيما يرويه ضعف طريق الصدوق
الى النضير مولى الحرث بن المغيرة قال لان في طريقه الى عبد الله العمري نوفلي والنعمان الرازي ومحمد بن عمرو بن
ابي المقدام ويوسف بن ابرهيم ويوسف بن يعقوب وغيرها وفي هذه المواضع وان لم يصرح بان
تضعيفها لمحمد بن سنان لكن الظاهر انه لذلك لا لغيره مع امكان ان يكون التضعيف لجملة منها ولذا صرح
المحقق الاسترابادي بان تضعيفه لذلك وقال في المختلف عند البحث في ان ترك السجدة موجب لسجدتي
السهو ما هذا لفظه والجواب المنع من صحة السند فان في طريقه محمد بن سنان وفيه قول ومنهم ابن داود
فانه اورده في القسم الثاني في كتابه المختص بالمجروحين والمجهولين فقال في ترجمته وروي انه قال عند
موته لا ترووا عني مما حدثت شيئا فانما هي كتب اشتريتها من السوق قال والغالب في حديثه الفساد وضعف
طريق الصدوق الى النضير مولى الحرث والفضل بن شاذان عمر ومنا ولد العمر نوفلي والنعمان الرازي و
يوسف بن ابرهيم ويوسف بن يعقوب والظاهر ان التضعيف انما هو لاشتمال الطرق في المواضع المذكورة
الى محمد بن سنان وتعرض بما نقله الى الرواية مما حكاه الكشي عن حمدويه بن نصير ان ايوب بن نوح دفع اليه
دفترا فيه احاديث بن سنان فقال لنا ان شئتم ان تكتبوا ذلك فافعلوا فاني كتبت عن محمد بن سنان
ولكن لا اروي لكم عنه شيئا فانه قال قبل موته كلما حدثتكم به لم يكن لي سماعا ولا رواية
انما وجدته ومنهم شيخنا الشهيد فانه قد صرح في مواضع من كتبه بتضعيفه منها في مبحث الرضاع
من الروضة قال وفيه نظر لمنع الخبر الدال على العشر فان في طريقه محمد بن سنان وهو ضعيف على اصح القولين
واشهرهما **والمقام الثاني** في التنبيه على اختلاف العلامة في الرجل الواحد نقول للعلامة فيه اربعة اقوال

في التنبيه على اختلاف العلامة في محمد بن سنان

اقوال التوقف في قبول روايته وهو الذي بنى عليه الامر في الخلاصة في ترجمته كما علمت والتضعيف
وهو الذي ذكره في بيان حال طرق الصدوق والتصحيح حيث ذكر في اوائل كتاب النكاح في باب الرضاع
من المختلف رواية الفضيل بن يسار في الصحيح عن الباقر عليه السلام قال لا يحرم من الرضاع الا المجبور قال قلت
وما المجبور قال ام تربي او ظئر تستاجر او امة تشترى ثم ترضع عشر رضعات يروى الصبي وينام قال لا يقال
في طريقه محمد بن سنان وفيه قول لانا نقول قد بينا رجحان العمل برواية محمد بن سنان في كتاب الرجال
انتهى كلامه رفع مقامه قال الفاضل المدقق السيد الداماد في تعليقاته على رجال الكشي كثيرا ما يصحح
العلامة الحديث وفي الطريق محمد بن سنان انتهى وما ذكره العلامة من انه بين في الرجال رجحان العمل
برواية محمد بن سنان ينبغي حمله على غير الخلاصة لما سمعت من انه توقف في قبول روايته فيه في ترجمته
وضعفه في اخره عند بيان حال طرق الصدوق ورابع الاقوال الحكم بموثقية حديثه وهذا هو الظاهر
منه في مواضع **ومنها** ما ذكره في المنتهى عند البحث عن وجوب السورة بعد الحمد حيث قال بعد الحكم
بذلك ويؤيده ما رواه الشيخ في الموثق عن الحسن الصيقل قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ايجزي عني ان اقول
في الفريضة فاتحة الكتاب وحدها اذا كنت مستعجلا او اعجلني شيء فقال لا باس ولعل في سنده من اوجب
الحكم بموثقية الحديث عند محمد بن سنان لان شيخ الطائفة رواه باسناده الى الحسين بن سعيد عن محمد بن
عن ابن مسكان عن الحسن بن الصيقل وطريقه الى الحسين بن سعيد صحيح وهو كعبد الله بن مسكان من اعاظم
الرواة واكابرهم وجلالتهما لا يكاد يخفى واما الحسن فهو وان لم يذكر في الرجال بما يخرج عن الجهالة لكن
الظاهر ان الحكم بالموثقية للحديث يظهر ان الحكم بموثقيته انما هو لمحمد بن سنان **ومنها** ما ذكره في مسألة
التكبير للركوع قال ومن طريق الخاصة ما رواه الشيخ في الموثق عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه
سأله عن ادنى ما يجزي من التكبير في الصلوة قال تكبيرة واحدة رواه شيخ الطائفة في التهذيب باسناده عن
محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سألته عن ادنى ما
يجزي في الصلوة من التكبير قال تكبيرة واحدة ومنها ما في المختلف في مسألة ان الشاك في نسيان السجدة الواحدة
لا يوجب بطلان الصلوة حيث قال لنا ما رواه ابو بصير في الموثق قال سألته عمن نسي ان يسجد سجدة واحدة
من الركعتين فذكرها وهو قائم قال يسجدها اذا ذكرها ما لم يركع فان كان قد ركع فليمض على صلوته فاذا
انصرف قضاها وليس عليه سهو رواه في التهذيب باسناده الى الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن

ابى بصير والحكم بالتوثيق فى هذين الحديثين وان امكن باعتبار ابى بصير بناء على ما بنى الامر عليه قدس الله
تعالى روحه فى الخلاصه لكن لما كان السند فيهما مشتملا على محمد بن سنان فلا محاله يكون حديثه عنده اما
صحيحا او موثقا والقدر المتيقن هو الثانى **فلهذا** بقى ان الحديثين الاولين وان كانا الامر فيهما كما ذكر لكن
الحديث الثالث لم يروه عن الشيخ وهو مروى فى الفقيه ايضا باسناده الى عبد الله بن مسكان عن ابى بصير
وطريقه اليه صحيح فعلى هذا يمكن ان يكون الحديث ماخوذا من الفقيه ويكون الحكم بالموثقية باعتبار ابى
بصير بناء على اعتقاده فعلى هذا لا ينبغى ذكره فى المقام ويمكن الجواب عنه بان ابا بصير الذى اعتقد العلامة
موثقية انما هو يحيى بن القاسم وابو بصير الذى يروى عنه ابن مسكان **الظاهر** انه المراد كما بيناه عليه
فى الرسالة المكتوبة فى ابى بصير فلا يكون الحكم بموثقية الحديث الا من جهة محمد بن سنان وهو المطلوب
فتامل **والمقام الثالث** فى ايراد ما لعله اوجب نسبة الغلو اليه وهو امور منها ما رواه ثقة الاسلام
فى باب مولد النبى صلى الله عليه وآله من اصول الكافى عن الحسين بن محمد بن الاشعرى عن معلى بن محمد عن ابى
الفضل عبد الله بن ادريس عن محمد بن سنان قال كنت عند ابى جعفر الثانى فاجريت اختلاف الشيعة فقال
يا محمد ان الله تبارك وتعالى لم يزل متفردا بوحدانيته ثم خلق محمدا وعليا وفاطمة فمكثوا الف دهر ثم خلق جميع
الاشياء فاشهدهم خلقها واجرى طاعتهم عليها وفوض امورها اليهم فهم يحلون ما يشاؤن ويحرمون ما يشاؤن
ولن يشاء الله تبارك وتعالى ثم قال يا محمد هذه الديانة التى من تقدمها مرق ومن تخلف عنها محق ومن لزمها
لحق خذها اليك يا محمد **توضيح** مرق اى خرج وقوله محق اى بطل وقوله لحق اى من لزم الديانة المذكورة
لحق بالسعادة الدائمة **والظاهر** ان المتعلق فى الاخير محذوف والتقدير الحقها اليك ومنها ما اورده
الكشى فى رجاله قال ورايت فى بعض كتب الغلاة وهو كتاب الدور عن الحسن بن شعيب عن محمد بن سنان
قال دخلت على ابى جعفر الثانى عليه السلام فقال لى يا محمد كيف انت اذا لعنتك وبرئت منك وجعلتك
محنة للعالمين اهدى بك من اشاء قال قلت له تفعل بعبدك ما تشاء يا سيدى انك على كل شى قدير قال
يا محمد انت عبد قد اخلصت لله انى ناجيت الله فيك فابى الا ان يضل بك كثيرا ويهدى بك كثيرا ومنها
ما اورده عن حمدويه قال حدثنا ابو سعيد الادمى عن محمد بن مرزبان عن محمد بن سنان قال شكونا الى الرضا
صلوات الله عليه وجع العين فاخذ قرطاسا فكتب الى ابى جعفر صلوات الله عليه وهو اول شى ودفع
الكتاب الى الخادم وامرنى ان اذهب معه وقال اكتم فاتيناه والخادم قد حمله قال ففتح الخادم الكتاب بين يدى

ذكر ما يوهم الغلو فيه وفيه عند التامل ما يخرجه

بين يدى ابى جعفر عليه السلام قال فجعل ابو جعفر ينظر فى الكتاب ويرفع راسه الى السماء ويقول ناج فجعل لا
مرارا فذهب كل وجع عينى وابصرت بصرا لا يبصره احد قال **فقلت** لابى جعفر عليه السلام جعلك
الله شيخا على هذه الامة كما جعل عيسى بن مريم عليهما السلام شيخا على بنى اسرائيل قال ثم قلت يا شبيه صاحب فطرس
قال فانصرفت وقد امرنى الرضا عليه السلام ان اكتم فما زلت صحيح البصر حتى اذعت ما كان من ابى جعفر عليه السلام
فى امر عينى فعاد و فى الوجع قال قلت لمحمد بن سنان ما عنيت بقولك يا شبيه فطرس قال فقال ان الله غضب
على ملك من الملائكة يدعى فطرس فدق جناحه ورمى فى جزيرة من جزائر البحر فلما ولد الحسين صلوات الله عليه
بعث الله عز وجل جبرئيل الى محمد صلى الله عليه وآله لتهنيته بولادة الحسين صلوات الله عليه وكان جبرئيل
صديقا لفطرس فمر به وهو فى الجزيرة مطروح فخبره بولادة الحسين صلوات الله عليه وما امر الله به فقال له
هل لك ان احملك على جناح من اجنحتى وامضى بك الى محمد صلى الله عليه وآله يشفع فيك قال فقال له فطرس
نعم فحمله على جناح من اجنحته حتى اتى به محمدا صلى الله عليه وآله فبلغه تهنيته ربه تعالى ثم حدث بقصة فطرس
فقال محمد صلى الله عليه وآله لفطرس امسح جناحك على مهد الحسين صلوات الله عليه وتمسح به
ففعل ذلك فطرس فجبر جناحه ورده الى منزله مع الملائكة **ومنها** ما اورده فيه ايضا حيث قال وجدت
بخط جبرئيل بن احمد حدثنى محمد بن عبد الله بن مهران عن احمد بن محمد بن ابى نصر ومحمد بن سنان جميعا قال كنا بمكة
وابو الحسن الرضا عليه السلام بها فقلنا له جعلنا الله فداك نحن خارجون وانت مقيم فان رايت ان تكتب
لنا الى ابى جعفر عليه السلام كتابا نلم به قال فكتب اليه كتابا فقدمنا فقلت للموفق اخرجه فاخرجه الينا
وهو فى صدر موفق فاقبل يقرؤه ويطويه وينظر فيه ويتبسم حتى اتى على آخره يطويه من اعلاه وينشره من اسفله
قال محمد بن سنان فلما فرغ من كتابته حرك رجله وقال ناج ناج فقال احمد ثم ابن سنان عند ذلك فطرس فطرس
ومنها ما اورده فيه ايضا حيث قال وجدت بخط جبرئيل بن احمد حدثنى محمد بن عبد الله بن مهران
قال اخبرنى عبد الله بن عامر عن شاذويه بن الحسين بن داود القمى قال دخلت على ابى جعفر عليه السلام
وباهلى حبل فقلت جعلت فداك ادع الله ان يرزقنى ولدا ذكرا فاطرق مليا ثم رفع راسه فقال اذهب
فان الله يرزقك غلاما ذكرا ثلاث مرات قال فقدمت مكة فصرت الى المسجد فاتى محمد بن الحسن بن صباح برسالة
من جماعة من اصحابنا منهم صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان وابن ابى عمير وغيرهم فاتيتهم فسالونى فخبرتهم
بما قال فقالوا الى فهمت عنه ذكيا ام زكيا فقلت ذكرا قد فهمت قال ابن سنان اما انت فلا تعلمنا الذى علمت فاتى

الغلام في المهد او دله فقدمات اهلك فذهبت سريعا فوجدتها على شرف الموت ثم ثلث ولدت غلاما ذكرا ميتا

بيان يمكن ان يقال في وجه الاستفادة هو ان الغلام لا يكون الا ذكرا والولد اعم من الذكور والاناث ولما كان المذكور في السؤال الولد وكان مطلوب السائل الذكور قيل به فقال ادع الله ان يرزقني ولدا ذكرا ولما اتى عليه السلام في مقام الجواب بالغلام تبين منه ان المولود لا يكون الا ذكرا فلما افتقد الى التقييد بالذكور فمنه يظهر انه ان مراده عليه السلام عما قيد به الغلام ليس الذكور ولكن السائل لم يتنبه لذلك توهم ان مراده عليه السلام هو الذكور واما محمد بن سنان وصفوان بن يحيى ومن معهما فلما تنبهوا لذلك علموا ان مراده عليه السلام ليس ما اعتقده السائل فقالوا للسائل فهمت من كلامه عليه السلام ذكرا الولد كيا ولما اخبر السائل انه فهم من كلامه عليه السلام ذكر علموا انه ليس مراده التركية بالوابل فيكون المراد منه المعاني المشابهة الظاهرة فلذا قال محمد بن سنان للسائل انت ستزرق ولدا ذكرا اما يموت على المكان او يكون ميتا اي يتولد ميتا ويكون استفادة الذكورية من لفظ الغلام والموت في الحال او التولد ميتا من الذكي ومما ذكرنا استبان ان محمد بن سنان كان في غاية الفطانة والفهم والذكاء **المقام الرابع** في الخوض الدالة على مدحه **منها** ما رواه ثقة الاسلام في اصول الكافي عن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن محمد بن علي وعبيد الله المرزبان عن ابن سنان قال دخلت على ابي الحسن موسى عليه السلام من قبل ان يقدم العراق بسنة وعلي ابنه جالس بين يديه فنظر الي فقال يا محمد اما انه سيكون في هذه السنة حركة فلا تجزع لذلك قال قلت وما يكون جعلت فداك فقد اقلقني ما ذكرت فقال اصير الى الطاغية اما انه لا يبدأني منه سوء ومن الذي يكون بعده قال قلت وما ذاك جعلت فداك قال يضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء قال قلت وما ذاك جعلت فداك قال من ظلم ابني هذا حقه وجحد امامته من بعدي كان كمن ظلم علي بن ابي طالب عليه السلام وجحد امامته بعد رسول الله صلى الله عليه وآله قال قلت والله لئن مد الله لي في العمر لاسلمن له حقه ولاقرن له بامامته قال صدقت يا محمد يمد الله في عمرك وتسلم له حقه وتقر له بامامته وامامة من يكون بعده قال قلت ومن ذاك قال ابنه قال قلت له الرضا عليه السلام والتسليم رواه الكشي في رجاله عن حمدويه عن الحسن بن موسى قال حدثني محمد بن سنان قال دخلت على ابي الحسن موسى عليه السلام قبل ان يحمل الى العراق الى ان قال قلت له الرضا والتسليم ومن بعده فقال كذلك وقد وجدتك في صحيفة امير المؤمنين عليه السلام اما انك في شيعتنا ابين من البرق في الليلة الظلماء ثم قال يا محمد ان المفضل

انسي ومستراحي وانت انسهما ومستراحهما حرام على النار ان تمسك ابدا يعني ابا الحسن وابا جعفر صلوات الله عليهما **منها** اللام في الطاغية للعهد والتاء فيه للمبالغة قيل ان المراد منه الهادي اخو الرشيد قوله عليه السلام لا يبدأني منه اي لا يصل الي منه سوء ومن الذي اخره اي يصل سوء من الذي بعده وهو هرون الرشيد وهذا الحديث مروي في ارشاد شيخ المفيد ايضا في بعض النسخ وكلام من الذي يكون من بعده قيل ان المراد مما ذكره في الاول هو مهدي العباسي وكما ومما ذكره في الثاني ابنه موسى بن مهدي لكن الثاني يقتضي عدم كلمة لا كما لا يخفى فيكون المراد هو المعنى المذكور في الاول ويمكن ان يكون المراد من المفضل في كلام الكشي هو مولانا الرضا عليه السلام والمراد ان الذي فضل على غيره باثبات الامامة هو انسي ومحل راحتي وانت يا محمد بن سنان انسهما اي انس الرضا وابنه محمد بن علي ومحل راحتي وانت يا محمد بن سنان بالاضافة الى ابي الحسن الرضا وابنه محمد الجواد بمنزلة المفضل بالنسبة الى انسهما ومحل راحتهما **ومنها** ما رواه الكشي في ترجمة صفوان بن يحيى عن محمد بن مسعود قال حدثني احمد بن محمد عن رجل عن علي بن الحسين بن داود القمي قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يذكر صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان بخير فقال وقال رضي الله عنهما فما خالفاني عليه السلام قط **ومنها** ما رواه ثقة الاسلام في باب مولد ابي جعفر محمد بن علي الثاني عليه السلام عن الكافي عن محمد الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن سنان قال دخلت على ابي الحسن الثالث عليه السلام فقال يا محمد حدث بآل فرج حدث فقلت مات عمر فقال يا محمد حدث فقلت مات عمر فقال الحمد لله حتى احصيت له اربعاء وعشرين مرة فقلت يا سيدي لو علمت ان هذا يسرك لجئت حافيا اعدو اليك قال يا محمد ولا تدري ما قاله لعنه الله لمحمد بن علي ابي قال قلت لا قال خاطبه في شيء فقال اظنك سكران فقال ابي اللهم ان كنت تعلم اني امسيت لك صائما فاذقه طعم الحرب وذل الاسر فوالله ان ذهبت الايام حتى حرب ماله وما ذال بذلك وابناءه من اعدائه **توضيح** فرج قبل كان من موالي علي بن يقطين ومن البكة وال فرج عبارة عن اولاده واقاربه وعمر من اولاده عمر كان واليا في المدينة من قبل المتوكل ومن شقاوته وشدة عمله ما حكاه بعض اهل السير انه لما استعمله المتوكل على المدينة ومكة منع الناس من بر آل ابو طالب والاحسان اليهم حتى انه اذا بلغه ان احدا برا احدا منهم بشيء وان قل انهكه عقوبة واثقله غرما حتى كان القميص بين جماعة من العلويات كانت تصلي فيه واحدة بعد واحدة ثم يرفضنه

وتجلّى عوادي حواسر الى ان قتل المتوكل فعطف المستنصر عليهم واحسن اليهم ووجه بمال فرقه فيهم وكان مؤثرا لمخالفة ابيه في جميع احواله طعم الجرب الجرب بالطاء والراء المهملتين المفتوحتين اخذ المال بالنهب والغارة ولعل المراد من قوله عليه السلام اذا اذال الله عز وجل منه انتقم الله تعالى منه وما ذال يديل الى اخره اي ينصره ويغلبه اولياءه على اعدائه ولا خفاء بر عليه السلام وكونه من خواصه وبالجملة لكنه لا خفاء على مدحه مما لا خفاء فيه ومنها الظاهر من هذا الحديث ان محمد بن سنان ادرك في امامة مولانا الهادي عليه السلام وروى عنه عليه السلام ايضا فعلى هذا ما صرح به النجاشي في ترجمته انه مات في سنة عشرين ومائتين ظاهر على ما ينبغي لان هذه السنة هي سنة انتقال مولانا الجواد عليه السلام الى اعلى غرفات الجنان كما هو المدلول عليه ايضا مما اورده في الباب المذكور بسند معتبر عن محمد بن سنان قال قبض محمد بن علي وهو ابن خمس وعشرين سنة وثلثة اشهر واثني عشر يوما توفي يوم الثلثاء لست خلون من ذي الحجة سنة عشرين ومائتين عاش بعد ابيه تسعة عشر سنة الا خمسا وعشرين يوما واحتمال كونه ذكر لو ان امامته مع كون موته في اخر تلك السنة وان كان قائما لكنه بعيد سيما بعد ملاحظة المذكور في كلام محمد بن سنان وانما ذكر تبين ان محمد بن سنان ادرك اربعة من الائمة الطاهرة عليهم الاف السلام والثناء والتحية وروى عنهم ابي الحسن الاول والثاني والثالث ومولينا الجواد عليهم السلام وقد سمعت روايته عن ابا الحسن الثالث عليه السلام ايضا وهذه مزية قلما فاز بها فائز ومن ملاحظة النصوص المذكورة يحصل القطع بفساد نسبة الغلو اليه ومنها ما رواه الكشي عن عدة من اصحابنا عن ابي طالب عبد الله بن الصلت القمي قال دخلت على ابي جعفر الثاني عليه السلام في اخر عمره فسمعته يقول جزى الله صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان وزكريا بن ادم وجزاهم خيرا ولم يذكر سعد بن سعد قال فخرجت اليه فقال جزى الله صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان وزكريا بن ادم وسعد بن سعد عني خيرا فقد وفوا لي ومنها ما رواه ايضا عن علي بن الحسين بن داود القمي قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يذكر صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان بخير وايضا وقال رضي الله عنهما ما خالفاني وما خالفا ابي قط بعد ما جاء فيهما ما قد سمعه غير واحد ومنها ما اورده فيه ايضا عن عبد الله بن محمد بن عيسى الملقب بنان وهو اخو احمد بن محمد بن عيسى الاشعري القمي المعروف قال كنا فدخل مسجد الكوفة وكان ينظر الينا محمد بن سنان وقال من كان

كان يريد المعضلات فالي ومن اراد الحلال والحرام فعليه بالشيخ يعني صفوان بن يحيى المعضلات اي الامور المعضلة وصراحة الدلالة ان اجتنابه عن الجواب عن مسائل الحلال والحرام والترغيب فيهما بالرجوع الى صفوان بن يحيى مع الاقدام في الجواب عن الامور يدل على كمال انصافه واحتياطه في امور الدين ومنها ما رواه في العيون عن محمد بن سنان قال كنت عند مولاي الرضا عليه السلام وكان للمأمون يقعد على يمينه اذا قعد للناس يوم الاثنين والخميس والمقام الخامس في بيان من يظهر الاعتماد والتعويل عليه منهم شيخنا السعيد المفيد قال في ارشاده ما هذا لفظه فمن روى النص على علي بن موسى عليهما السلام بالامامة من ابيه والاشارة اليه بذلك من خاصته وثقاته واهل الورع والعلم والفقه من شيعته داود بن كثير الرقي ومحمد بن اسحق بن عمار وعلي بن يقطين ونعيم بن القابوسي والحسين بن المختار وزياد بن مروان المخزومي الى ان قال ومحمد بن سنان ومنهم شيخ الطائفة على ما حكاه المحقق الاسترابادي في منهج المقال في الفائدة الرابعة من الفوائد التي ذكرها في اخره حيث قال قال الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة قبل ذكر من كان سفيرا حال الغيبة نذكر طرفا من اخبار من كان يختص بكل امام ويتولى له الامر على وجه الايجاز ونذكر من كان ممدوحا منهم حسن الطريقة ومن كان مذموما سيء المذهب ليعرف الحال في ذلك الى ان قال فمن المحمودين حمران بن اعين ثم عد جماعة منهم فقال ومنهم ما رواه ابو طالب القمي قال دخلت على ابي جعفر الثاني عليه السلام في اخر عمره فقال فسمعته يقول جزى الله صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان وزكريا بن ادم وسعد بن سعد عني خيرا فقد وفوا لي الى ان قال واما محمد بن سنان بخير ويقول رضي الله عنه برضاي عنه فما خالفني ولا خالف ابي قط ومنهم شيخنا الصدوق فقد روى فيه عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن سنان وقد قال في اول الكتاب جميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول واليها المرجع ومعلوم ان التعويل على الكتاب للتعويل على مصنفه ومنهم ابو عمرو الكشي قال في ترجمته انه روى عنه الفضل وابوه ويونس ومحمد بن عيسى العبيدي ومحمد بن الحسين بن ابي الخطاب والحسن والحسين ابنا سعيد الاهوازيان وايوب بن نوح وغيرهم من العدول والثقات من اهل العلم ولوضوح ان ايراد الكلام على هذا المنوال انما هو للتنبيه على ان المروي عنه من المعول عليه من حيث اطبق كثير من العدول على الرواية عنه ومنهم المولى التقي المجلسي قال في شرحه على مشيخة الفقيه روى الكشي اخباره في الغلو ولا يظهر منها الغلو بل الذي يظهر منها انه كان من اصحاب الاسرار ومنهم العلامة الشيخ المجلسي قال في الوجيزة محمد بن سنان ضعيف في المشهور ووثقه المفيد في الارشاد وهو معتمد عليه عندي ومنهم الفاضل المحقق

بيان من يظهر منهم الاعتماد عليه

الاستاد نور الله ضريحه قال ومما يشير الى الاعتماد عليه وتوثيقه كونه كثير الرواية ومقبولها وسديدها وسليمها
وروايته كثير من الاصحاب عنه سيما مثل الحسين بن سعيد والحسن بن محبوب ومحمد بن الحسين بن ابى الخطاب و
احمد بن محمد بن عيسى وغيرهم من الاعاظم انهم قد اكثروا من الرواية عنه مع ان احمد قد اخرج من قم احمد البرقى بلعيبا
روايته عن الضعفاء والمقام السادس فى الجواب عن الكلمات السالفة المذكورة فى مقام القدح فنقول
منها ما حكى عن الفضل بن شاذان فقد عرفت ان المحكى عنه كلمات منها ما حكاه الكشى من انه ذكر فى بعض كتبه
ان من الكذابين المشهورين محمد بن سنان وليس بعبد الله ويمكن الجواب عنه بان الذى يظهر من رجال الشيخ
ان محمد بن سنان مشترك بين ثلثة منهم من الذى كلامنا فيه ذكره فى اصحاب مولينا الكاظم والرضا والجواد عليهم
السلام اورده فى باب اصحاب مولينا الرضا عليه السلام وصرح هنالك فى الاول الثالث من غير تعرض بمدح
ومع التضعيف فى الثانى كما نبهنا عليه فى اول الرسالة ومنهم من اورده فى باب اصحاب مولانا الصادق عليه
السلام وصرح هنالك بانه اخو عبد الله وبعبارة هذه محمد بن سنان بن طريف الهاشمى واخوه عبد الله
انتهى والظاهر انه غير الاول وصرح بانه اخو عبد الله قال النجاشى عبد الله بن سنان بن طريف مولى بنى
هاشم يقى مولى بنى ابى طالب ويقى مولى بنى العباس كان خازنا للمنصور والمهدى والهادى والرشيد
كوفى ثقة جليل لا يطعن عليه فى شى الى اخر ما ذكره ومحمد بن سنان الذى كلامنا فيه هو محمد بن سنان ابو جعفر
الزاهرى من ولد زاهر مولى عمرو بن الحمق الخزاعى كما فى رجال الشيخ وغيره اذا علمت ذلك نقول يمكن ان يكون مراد
الفضل ممن حكى بكونه من الكذابين المشهورين محمد بن سنان بن طريف الهاشمى ويؤيده قوله وليس بعبد الله
لانهما لما كانا اخوين ناسب لاتيان هذا الكلام بخلاف ما اذا كان المراد محمد بن سنان الذى كلامنا فيه
كما لا يخفى ويؤيده ما ذكرناه فيما سلف من كلام المحقق الاستاد قدس الله تعالى روحه من كون محمد بن
سنان الذى كلامنا فيه مقبول الرواية وسديدها وسليمها كما هو فى الواقع كذلك وهو ينافى كونه
كذابا ومنها ما تقدم ايضا من النجاشى حكى عن الفضل بن شاذان انه قال ردوا احاديث محمد بن سنان
عنى وقال لا احل لكم ان ترووا احاديث محمد بن سنان فنقول ان تلك الحكاية وان حكاها النجاشى عن
الكشى كذلك لكنها حكاية متروك الذيل ولعله سقط من قلمه غفلة فان الموجود فى الكشى هكذا قال
على بن محمد بن قتيبة النيشابورى قال ابو محمد الفضل بن شاذان ردوا احاديث محمد بن سنان عنى
وقال لا احل لكم ان ترووا احاديث محمد بن سنان ما دمت حيا واذن فى الرواية عنه بعد موته فان هذا الكلام

الكلام صرح ان فى منعه عن رواية احاديث محمد بن سنان عنه انما هو مختص بحال الحيوة ومقتضاه ان يكون الذى
المنع اعتقاد فساد عقيدته او فسقه وهو ظاهر فيمكن ان يكون الوجه فى ذلك التقية عن الجهال المعتقدين
لفساد مذهبه بل تجويز الرواية بعد الممات صريح فى التعويل عليه فتبين مما ذكر ان الفضل بن شاذان الذى
هو اسبق القادحين واعظمهم لم يكن كلامه دالة على القدح فى الذى كلامنا فيه بل هو فى الدلالة على خلافه
اظهر ولله الحمد والمنة والشكر ومنها الكلام السالف عن ايوب بن نوح على ما حكاه حمدويه عنه حيث قال
كتبت احاديث محمد بن سنان عن ايوب بن نوح وقال لا استحل ان اروى احاديث محمد بن سنان والجواب عنه
ان هذا الكلام الذيل كما يظهر مما حكاه الكشى فى موضع ان حمدويه قال ان ايوب بن نوح دفع اليه دفترا فيه
احاديث محمد بن سنان فقال لنا ان شئتم ان تكتبوا فافعلوا فانى كتبت عن محمد بن سنان ولكن لا اروى
لكم عنه شيئا فانه قال قبل موته كل ما حدثتكم به لم ادره ولم يكن لى سماعا ولا رواية انما وجدته وذكر ابن داود
فى رجاله وروى انه قال عند موته لا ترووا عنى ما حدثت شيئا فانما هى كتب اشتريتها من السوق ومقتضى هذا
الكلام ان منعه من الرواية ليس باعتبار القدح فى نفس الرجل بل من جهة اخبار محمد بن سنان بان روايته ليست
من جهة السماع عن الشيخ بل باعتبار الوجادة توضيح المقام يستدعى ان يقال انه قد بين فى محله ان
انحاء تحمل الحديث متعددة منها السماع من الشيخ ومنها القراءة عليه ومنها القراءة عليه ومنها الاجازة
منه ومنها الوجادة بالواو المكسورة وهو ان يجد انسان روى انسان بخطه ومنه بسمعه منه ولا قراءة
عليه وما اتفق الاستجازة والاجازة وقد اختلفوا فى جواز الرواية بطريق الوجادة وعدمه وطائفة من
القدماء على المنع والكلام المذكور عن ايوب بن نوح ومحمد بن سنان مبنى عليه فعلى هذا يكون ايوب بن
نوح من القادحين لمحمد بن سنان ولا من المعتقدين لضعفه ان قيل ان الرواية بطريق الوجادة اما يكون
مرضية ان محمد بن سنان اولا وعلى الاول لم اعترف بذلك عند موته وعلى الثانى كيف لجترى على الاقدام بها
فى حال الحيوة قال يمكن المصير الى الاول ويكون اعترافه للاعلام بان روايته كانت كذلك لوضوح تفاوت
التحمل فيكون ذلك من تدينه مضافا الى انه يمكن ان يقال ان ذلك من قبيل تجدد الراوى وتبدله فيكون
مرضية فى اوائل عمره وتبدل رايه فى اواخره وعلى اى حال لا دلالة للكلام على قدح نفس الرجل ومنها
الكلام المذكور من الكشى الظاهر فى حكمه بغلو الرجل والجواب عنه هو ان الظاهر من كلامه هو ان الدليل
له على ذلك ما حكيناه عنه من قوله وروايت فى بعض كتب الغلاة وهو كتاب الدور الى اخره ودلالته

عليه اما من جهة قوله تفعل بعبيدك ما تشاء او من قوله انك على كل شئ قدير فمنها غير صالح لذلك اما الاول

فظاهر لوضوح ان من محاسن العادات ومحامد الاداب للشيعة ان يعتقدوا في مقام التكلم مثل هذه المقالة كما

لا يخفى واما الثاني فكذلك ايضا كما هو المتعارف من الموالي والادانى الى الاعالي وهو ظاهر واما قوله عليه

السلام اهدى بك من اشاء واضل بك من اشاء فان الظاهر انه اشارة الى اختلاف الناس في حال الحيث وذهب

بعضهم الى الحكم بفساد عقيدته وغلوه سيما بعد حكاية قوله عليه السلام نلجيناه فهذا الى اخر مضافا

الى ما اسندوه من الضعف على انك قد عرفت من كلامه السالف دوى عنه المفضل وابوه ويونس ومحمد بن عيسى

الى اخره اعتقاده مدحه **ومنها** الكلام المحكي عن شيخنا المفيد فنقول انه معارض بما ذكره في الارشاد

قد سمعته ولم يظهر لهما سابق وايضا لاحق على ان الكلام الاول رواية وهذه دراية مضافا الى ان الاول

ما اتى به في مقام القدح في الحديث الذي مضمونه يطلق الفساد ومخالف للوجدان فيكتفى فيه القدح في مثله بادنى

ومنها الكلام المذكور في رجال شيخنا النجاشي فنقول انه يحتمل امرين احدهما ان يكون الكلام المذكور

والثاني ان يكون من المعروف بابن عقدة فهنا اما لو ورد كلامه بالتمام للاطلاع على حقيقة الحال قال قال ابو العباس

احمد بن محمد بن سعد انه روى عن الرضا عليه السلام قال وله مسائل عنه معروفة وهو رجل ضعيف جدا لا يعول

عليه ولا يلتفت الى ما تفرد به وقد ذكره ابو عمرو في رجاله قال ابو الحسن علي بن محمد الى اخره وكلام هو رجل ضعيف

الى اخر كما يمكن ان يكون من تتمة الكلام المحكي عن ابي العباس المعروف بابن عقدة الذي صرح النجاشي بانه كان

زيديا جاروديا وصرح شيخ الطائفة بانه على ذلك مات فلا يمكن الحكم بكون التضعيف المذكور من النجاشي

والفرق بين كون التضعيف من النجاشي وبين كونه من ابن عقدة من الارض الى السماء كما لا يخفى لكن كلامه

في ترجمة صباح المدائني صريح في تضعيفه وانه منه قال الصباح المدائني ضعيف جدا له كتاب يعرف برسالة صباح

وطريقها اضعف منها وهو محمد بن سنان اخبرنا محمد بن محمد قال حدثنا محمد بن جعفر الرزاز قال حدثنا القسم بن

ربيع الصحاف عن محمد بن سنان عن صباح بر انتهى كلامه رفع مقامه ومنها الكلمات الصادرة من شيخ الطائفة

قدس الله تعالى روحه فنقول اما كلامه في الفهرست فالظاهر منه ان قصده حكاية الطعن لا انه طعن

منه فلاحظ كلامه السالف حتى يتضح لك حقيقة الحال بل الظاهر من كلامه وكتبه مثل كتب الحسين بن سعيد

على عددها استفاده المدح كما لا يخفى واما كلامه في الرجال فيمكن ان يقال انه عرفت انه اورده في اصحاب

موالينا وساداتنا الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام وضعفه في المورد الثاني دون الثالث فربما

وربما يستفاد منه نوع تامل في ذلك والا كان المناسب اختيار التضعيف في الاخر لو كان القصد الاقتصار على

مرة كما لا يخفى نعم ان كلامه المذكور في الاستبصار والتهذيب تصريح في التضعيف بالمبالغة في ذلك لكن لا يخفى

على المطلع بديدنه وعادته فيما اذا كان مضمون الحديث مما يقطع بفساده الاكتفاء في التضعيف بادنى

شئ تنبيها على فساد مضمونه وركون اليه الجاهل ويعتقده العاقل وعلى فرض الاغماض عنه نقول قد سمعت كلامه في

كتاب الغيبة الدال على كمال الثناء والمدحه واما كلام المحقق ومن تاخر عنه فمبنى على الاعتماد على ظواهر الكلمات

الصادرة في مقام قدحه والجمود بها حيث قد عرفت كيفية الحال فيها تبين لك الحال واما ما اسند من ابن الغضائري

من نسبة الرجل الى الغلو فانه شئ من البرهان ومعزول عن درجة الاعتبار لوضوح انه بعد ملاحظة الاخبار

الصادرة منه فيما سلف وغيره كاد يدعى القطع بفساده **تنبيه** ذكر النجاشي والعلامه ان محمد بن سنان مات

في سنة عشرين ومائتين فعلى هذا يكون وفاته في السنة التي انتقل فيها روح مطهر مولانا ابي جعفر الثاني

عليه السلام الى اعلى غرفات الجنان قال ثقة الاسلام نور الله تعالى مرقده ولد ابو جعفر محمد بن علي عليهما السلام

في شهر رمضان سنه خمس وتسعين ومائة وقبض عليه السلام سنه عشرين ومائتين في اخر ذي القعدة

وهو ابن خمس وعشرين سنة وشهرين ثمانية عشر يوما لكن الذي يظهر مما اورده ثقة الاسلام في ابواب

مولد ابي جعفر الثاني عليه السلام من الاصول ان محمد بن سنان ادرك من امامة مولانا ابي الحسن الهادي عليه

السلام لانه حكى عنه انه اخبر بتاريخ وفاته عليه السلام فقال سعد بن عبد الله الحميري جميعا عن ابراهيم بن مهزيار

عن اخيه علي عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان قال قبض محمد بن علي وهو ابن خمس وعشرين سنه وثلثة اشهر

واثني عشر يوما توفي في يوم الثلثاء لست خلون من ذي الحجة سنه عشرين ومائتين

بيان محمد بن سنان ووفاته

محمد بن عيسى اليقطيني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة على اشرف الاولين والاخرين محمد خاتم النبيين وعترته الائمة الطاهرين وبعد فيقول العبد المستجير الملتجي الى باب سيد الكريم الغني ابن محمد تقي محمد باقر الموسوي لما اختلف مقالة العلماء في محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين اجبت ان اكتب رسالة مشتملة على مقالاتهم المادحة والقادحة والارشاد الى تحقيق الحال في هذا المرام فيكون تذكرة لي ولمن طالعه ولا التذكرة والاطلاع من اولي الاحلام فاعلم ان الرسالة مشتملة على مطالب المطلب الاول في بيان من يظهر منهم القدح فيه وكلماتهم القادحة منهم شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد فانه قد حكي عنه في قدح الرجل كلامان احدهما ما حكاه تلميذه الجليل شيخنا الصدوق عنه من انه قال ما تفرد به محمد بن عيسى من كتب يونس وحديثه لا يعتمد عليه والثاني ما ذكره شيخنا النجاشي في ترجمة محمد بن احمد بن يحيى ما رواه عن محمد بن موسى الهمداني وما رواه عن رجل او يقول بعض اصحابنا او عن محمد بن يحيى المعاذي الى ان قال او عن محمد بن عيسى بن عبيد باسناد منقطع الى اخره ومنهم شيخنا الصدوق فقد حكى شيخنا الطوسي فانه قال في الاستبصار في باب انه لا يجوز العقد على امراة عقد عليها ابوه عنه انه استثنى محمد بن عيسى المذكور من جملة الرجال الذين روى عنهم صاحب نوادر الحكمة وقال لا اروي ما يختص بروايته ظاهرها توقف حرمة العقد على الدخول ما هذا لفظه على ان هذا الخبر مرسل منقطع وطريقه محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس وهو ضعيف وقد استثناه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه من جملة الرجال الذين روى عنهم صاحب نوادر الحكمة وقال ما يختص بروايته لا اروية ثم قال ومن هذا صورته في الضعف لا يعترض بحديثه وقال في الفهرست محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني ضعيف استثناه ابو جعفر بن بابويه الى اخره قال وقال وقيل انه كان يذهب مذهب الغلاة

وفي الرجال في باب من لم يرو محمد بن عيسى اليقطيني ضعيف وفي باب اصحاب مولانا الهادي عليه السلام محمد بن عيسى
بن عبيد اليقطيني يونس ضعيف وفي باب اصحاب مولانا العسكري عليه السلام محمد بن عيسى بن عبيد بغدادي
يونس وفي باب اصحاب مولانا الرضا عليه السلام محمد بن عيسى بن عبيد بغدادي ضعيف هذا ذكره في باب لو كان
ليس في محله ومنهم المحقق فقد صرح في مواضع من المعتبر بضعفه منها في مسئلة الوضوء بماء الورد بعد ان
اورد الحديث الدال على جواز الوضوء والغسل بماء الورد قال والجواب الطعن في السند فان سهلا ومحمد بن عيسى
ضعيفان وذكر ابن بابويه عن ابن الوليد انه لا يعتمد على حديث محمد بن عيسى عن يونس ومنها في الاغسال
المسنونة حيث قال شاذ منها غسل الاحرام ولحجيته استناد الى ما رواه محمد بن عيسى عن يونس الى ان قال و
محمد بن عيسى ضعيف وقال في مسئلة جواز الوضوء قبل غسل مخرج البول والجواب الطعن في السند فان الراوي
محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس واحاديث محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس يمنع العمل بها ابن بابويه عن ابن الوليد
ومنهم شيخنا الشهيد الثاني فانه قد بالغ في الحكم بتضعيفه فصرح في مواضع من المسالك بذلك منها
في كتاب الاطعمة والاشربة في مسئلة البهيمة الموطوءة بعد ان اورد الرواية المشتملة على القرعة فيها حيث
قال وعضدوها الرواة على الاصحاب مع ان في طريقها من ضعف وارسال لان راويها محمد بن عيسى عن الرجل ومحمد
عيسى مشترك بين الاشعري الثقة واليقطيني وهو ضعيف ومنها في مباحث الارث في ميراث المهدوم
عليهم بيان قول من يقدم الاضعف في الارث اي اقل نصيبا فيه بان يفرض موت الاقوى اولا فيورث
الاضعف منه ثم يفرض موت الاضعف ما هذا كلامه وهذا مع ضعف رواية العلاء لان في طريقها محمد بن
عيسى عن يونس ومنها في مباحث الارث ايضا في مسئلة تبري الوالد من ولد الولد بل يكون ارثه لاقرب الناس
الى ابيه ما هذا كلامه وروايتان مع شذوذهما ومخالفة حكمها للاصل بل الكتاب والسنة ضعيفا
لجهالة يزيد في الاولى وفي طريقها ايضا محمد بن عيسى وهو ضعيف ومشترك واستوجراده ان محمد بن
عيسى في السند ان كان هو اليقطيني لم يحتمل غيره فهو ضعيف وان احتمل غيره فهو ضعيف وان احتمل
غيره فيكون مشتركا بين الاشعري الثقة واليقطيني الضعيف ومنها في مباحث القضاء في مسئلة
لزوم اليمين على المدعي على الميت بعد اقامة البينة قال مع ان طريقها محمد بن عيسى العبيدي وهو ضعيف
وايضا انه ذكر في حاشيته على خلاصة العلامة بعد ان اورد الاخبار الدالة على قدح زرارة التي
اسانيدها على محمد بن عيسى ما هذا عبارته فقد ظهر اشتراك الجميع الاخبار القادحة في اسنادها الى

محمد بن عيسى وهو قرينة عظيمة على ميل واغراض منه على زرارة مضافا الى ضعفه في نفسه وقد قال السيد
جمال الدين بن طاوس وغيره قال ولقد اكثر محمد بن عيسى من القول في زرارة حتى لو كان بمكانة من العدالة كادت
الظنون تسرع اليه بالتهمة فكيف وهو مقدوح فيه ومن هذا الكلام يظهر ان من جملة القادحين ايضا هو
السيد الاجل ابن طاوس قدس الله تعالى روحه ومنهم السيد السند صاحب المدارك قال في مباحث القراءة
في مقام الجواب عن مستند القول بوجوب قراءة السورة بعد الحمد في الفرائض ما هذا لفظه واما الثالثة
فلان دلالتها على المنع من اجتزاء الصحيح بالفاتحة في الفريضة انما هو بالمفهوم الضعيف مع ان في طريقها محمد
بن عيسى عن يونس وقد نقل الصدوق عن شيخه ابن الوليد انه قال ما تفرد به محمد بن عيسى من كتب يونس وحديثه
لا يعمل به والمطلب الثاني في بيان المعدلين والمادحين له فنقول منهم الثقة الجليل القدر الفضل بن شاذان
بيان المعدلين والمادحين له

على ما حكاه تلميذه الجليل علي بن محمد رحمهما الله عنه كما حكاه الكشي في رجاله حيث حكى عن علي بن محمد المذكور انه
قال كان الفضل يحب العبيدي ويثني عليه ويمدحه ويميل اليه ويقول ليس في اقرانه مثله وقال النجاشي و
نعم ما قال يحسبك هذا الثناء من الفضل ومنهم الكشي قال في ترجمة محمد بن يونس روى عنه الفضل وابوه ويونس و
محمد بن يونس ومحمد بن الحسين بن ابي الخطاب والحسن والحسين ابنا سعيد الاهوازيان وايوب بن نوح وغيرهم من
العدول والثقات من اهل العلم والمستفاد من هذا الكلام ان صاحبه اعتقد وثاقة هؤلاء الاعلام الذين منهم
محمد بن عيسى العبيدي كما لا يخفى ولعله المراد مما ذكره المدقق الشيخ الداماد من قوله فقد وثقه ابو عمرو الكشي
اذ لم يقف في كلامه ما يقتضي توثيقه الا ذلك ومنهم احمد بن علي بن العباس بن نوح الذي وثقه النجاشي وشيخ
الطائفة والعلامة وابن داود وغيرهم وهو استاد الثقة الجليل النجاشي كما اشار اليه بقوله وهو استاذنا
وشيخنا ومن استفدنا منه والمقصود ان هذا الثقة الجليل ممن وثق محمد بن عيسى بن عبيد وسنقف على
عبارته ومنهم شيخنا النجاشي قال في الرجال محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين ابو جعفر جليل من اصحابنا
ثقة عين كثير الرواية حسن التصانيف روى عن ابي جعفر الثاني عليه السلام مكاتبة ومشافهة ومنهم
العلامة فانه وان اكتفى بنقل التوثيق من النجاشي والتضعيف من شيخ الطائفة وقال الاقرب الترجيح والاقوى
عند قبول روايته ولهذا اورده في القسم الاول لكنه في اخر الخلاصة صحح طريق الصدوق الى اسمعيل بن
والحسن بن سليمان والى داود الصرمي بن ميسرة والى ياسين الضرير وقد اشتمل الطريق في جميع ذلك
على محمد بن عيسى قال شيخنا الصدوق في المشيخة وما كان فيه عن اسمعيل بن جابر فقد رويته عن ابي محمد

الحسن ورتم عنه عمدها عن سعد بن عبد الله بن جعفر الحميري جميعا عن محمد بن علي بن عبيد عن حنان وله اليه طريقان
اخران احدهما اشتمل على ابراهيم بن هاشم والاخر اشتمل على عبد الصمد بن محمد ولم يصرح فيه بالتوثيق وابرهيم بن هاشم
عند هم معدود من الحسان فالتصحيح مبني على توثيق محمد بن علي وهو المطلوب فتامل وقال وما كان فيه عن داود
الصرمي فقد رويته عن محمد بن موسى المتوكل رضي الله عنه عن سعد بن عبد ومحمد بن ابرهيم بن هاشم جميعا عن محمد
بن علي بن عبيد عن داود الصرمي وما كان فيه عن علي بن مهزيار فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن سعد بن عبد الله
وعبد الله بن جعفر عن محمد بن علي عن ياسين الضرير قال في الخلاصة وعن كرد وبه العلامة صحيح الحال قال وكذا
عن اسمعيل بن جابر ثم قال وكذا عن حنان بن سدير وعن داود الصرمي صحيح وكذا عن علي بن مهزيار وعن ياسين الضرير
البصري صحيح ومعلوم ان تصحيح الطريق من مثله يستلزم الحكم بوثاقة رجال السند باسرهم بعنوان الاجمال وايضا
قدس الله تعالى روحه كثيرا ما صحح الحديث في جملة من كتبه الفقهية كالمنتهى والمختلف ومحمد بن عيسى في سنده
منه ما في باب مباحث القرائة قال في المنتهى وفي الصحيح عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام يجوز
للمريض ان يقرأ في الفريضة فاتحة الكتاب وحدها وقد اشتمل سنده على محمد بن عيسى اذ رواه في الكافي عن
علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان عنه عليه السلام ومنه ما في مباحث سجود التلاوة
قال في المنتهى لما رواه الشيخ في الصحيح عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام عن رجل سمع السجدة
تقرأ فقال لا يسجد الا ان يكون منصتا لقرائته وكذا الحال في المختلف فانه صحح هذا الحديث مع ان في سنده
محمد بن عيسى اذ رواه في باب كيفية الصلوة من زيادات التهذيب عن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس
بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام فعلى هذا ما ذكره في اوائل الخلاصة في ترجمة
بكر بن محمد الازدي قال وعندي في محمد بن عيسى توقف فلا تعويل عليه بعد ان عدل عنه وصرح في ترجمته
بقبول روايته وتصحيحه في اخر الكتاب الطرق المشتملة عليه ومنهم الفاضل ابن داود فانه ذكره في ترجمته
ابو جعفر جليل في اصحابنا اقول وعلى هذا ينبغي ايراده في القسم الاول فذكره في القسم الثاني مع انه ذكر انه
مختص بالمجروحين والمجهولين غير جيد فتامل ومنهم الفاضل المدقق السيد الداماد قدس الله تعالى روحه
قال والاصح عندي ان محمد بن علي العبيدي ثقة صحيح الحديث فقد وثقه ابو عمرو الكشي الى اخر ما ذكره
ومنهم العلامة السيد الجليل فانه صرح في الوجيزة بتوثيقه وهو الظاهر من والده المولى التقي
قدس الله تعالى روحهما وهذا هو الظاهر الذي اطبق عليه مشايخنا الذين استفدنا منهم عطر الله تعالى

تعالى ضرائحهم منهم الفاضل المحقق الاستاد قدس الله تعالى روحه السعيد قال في الفائدة الثالثة من الحق
ذكرناها في الاول التعليقة رواية حمدويه عن اشياخه من القبيل الاول لان جلهم العبيدي وهو ثقة ثم
اقول ومما يزيدك قوة في حسن هذا الرجل ومدحه ما رواه شيخ الطائفة في كتاب الطلاق من التهذيب في
الصحيح عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى اليقطيني قال بعث الي ابو الحسن الرضا عليه السلام رزم ثياب وغلمانا
وحجة لي وحجة لاخي موسى بن عبيد وحجة ليونس بن عبد الرحمن فامرنا ان نحج عنه فكانت بيننا فلما اردت
اعني الثياب رايت في اضعاف الثياب طينا فقلت للرسول ما هذا فقال ليس يوجه بمتاع الا جعل
فيه طينا من قبر الحسين عليه السلام ثم قال الرسول قال ابو الحسن عليه السلام هو امان باذن الله تعالى
وامر بالمال بامور من صلة اهل بيته وقوم محاويج لا يؤبه لهم وامر بدفع ثلثمائة الى جيم امراة كانت له وامر في
ان اطلقها عنه وامتعها بهذا المال وامرني ان اشهد على طلاقها صفوان بن يحيى واخر نسي محمد بن عيسى اسمه
ولا يخفى ان الحديث المذكور يدل على مدح محمد بن عيسى من وجوه لدلالته على انه عليه السلام فوض اليه ثلثه
مناحيث محمد منها الاستنابة في الحج لاستحقاق الاستنابة عنه عليه السلام ومنها تفويض قسمته المال
في المحاويج اليه ومنها تفويض الامر في طلاقه في زوجته عليه السلام اليه كل حال واحد منها يكفي الدلالة له
على المدح سيما الطلاق فضلا عن اجتماعها ثم ان السند في الحديث وان انتهى اليه لكنه بعد وثاقة الخبر
وعدالته غير قادح كما لا يخفى والمطلب الثالث في التنبيه على ان كلمات القادحين غير صالحة لمعارضة المقالات
الصادرة من المادحين والموثقين فنقول اما الكلام الاول لشيخنا ابي الوليد اي قوله ما تفرد به محمد بن
عيسى من كتب يونس وحديثه لا يعتمد عليه فلوضوح انه صحيح غير صريح في تضعيف نفس هذا الشخص بل ولا
ظاهر فيه بل هو في الدلالة على خلافه اظهر لظهور انه لو كان المراد تضعيف نفسه لما وجه لتخصيص عدم
الاعتماد باحاديثه المروية من غير يونس وكتبه فيظهر منه ان القدح ليس لاجل نفسه بل لامر اخر والمذكور
في كلام بعض المحققين من المتاخرين ان الداعي لذلك ان شيخنا ابا الوليد كان يعتقد انه يعتبر في الاجازة
ان يقرأ على الشيخ او يقرأ الشيخ وكان السامع فاهما لما يرويه وكان لا يعتبر الاجازة المشهورة بان يقول
اجزت لك ان تروي عني وكان محمد بن عيسى صغير السن ولا يعتمد على فهمه عند القرائة وعلى اجازة يونس له ذلك
ما حكاه الكشي عن نصر بن الصباح انه قال محمد بن عيسى بن عبيد من صغار من روى عن ابن محبوب في
السن انتهى والظاهر ان المراد منه ان محمد بن عيسى من جملة الصغار الذين يروون عن ابن محبوب والظاهر

في التنبيه على ان ما نقل [illegible] صالحة لمعارضة [illegible]

ان المراد من ابن محبوب هو الحسن بن محبوب والظاهر من كتب الرجال ان يونس بن عبد الرحمن هو اقدم طبقة من
ابن محبوب وقد ذكر النجاشي ان يونس بن عبد الرحمن هو اقدم طبقة من ابن محبوب ولد في ايام هشام بن عبد الملك
ورأى جعفر بن محمد عليهما السلام بين الصفا والمروة ولم يرو عنه وروى عن ابي الحسن موسى والرضا عليهما
السلام واما الحسن بن محبوب فلم يذكروا انه ادرك مولينا الصادق عليه السلام فاذا كانت حال روايته مع
ابن محبوب على ما ذكر فكيف لا يكون كذلك مع ان يكون اقدم ومنه فيه تامل اما اولا فلان الكشي ذكر ان الحسن بن
محبوب على ما ذكر فكيف لا يكون كذلك مع ان يكون اقدم وفيه تامل فلان الكشي ذكر ان الحسن بن محبوب مات في سنة
اربع وعشرين ومائتين وكان من ابناء خمس وسبعين سنة ووفات يونس بن عبد الرحمن على ما حكي عن ابن طاوس انه
حكى عن حجر في سنة ثمان ومائتين نعم وان عاش ابن محبوب بعده ست عشر سنة لكنه انما يروي اذا لم يدرك محمد بن
ما قبل ثمان ومائتين او ادرك لكن لم يكن قابلا للرواية وليس الامر كذلك لما عرفت فيما سلف ان شيخ الطائفة
عده من اصحاب مولينا الرضا عليه السلام وان النجاشي عده من اصحاب مولانا الجواد عليه السلام وعلى ما ذكر من
تاريخ وفات يونس بن عبد الرحمن يظهر انه ادرك من ايام مولينا الجواد عليه السلام خمس سنين لكون انتقال
الروح الشريف عن مولينا الرضا عليه السلام الى اعلى غرفات الجنان في سنة ثلث ومائتين والمفروض ان محمد بن
عيسى من اصحاب مولانا الرضا عليه السلام الى اعلى غرفات الجنان في سنة ثلث ومائتين والمفروض ان محمد بن عيسى من اصحاب
مولينا الرضا عليه السلام ايضا اي ممن روى عنه عليه السلام من ابن بق ان محمد بن عيسى لم يكن قابلا للاجازة التي اعتبر
ابن الوليد مع كونه قد ادرك يونس بن عبد الرحمن في زمن مولينا الرضا عليه السلام وما بعده ويكون قد روى عنه
عليه السلام واما ثانيا فلانك قد عرفت مما رواه في الصحيح ان مولانا الرضا عليه وعلى ابائه وابنائه الاف التحية
والثناء فوض الى محمد بن عيسى النيابة في الحج حجة ليونس بن عبد الرحمن فالحكم باحتمال ان محمد بن عيسى حال ادركه
ليونس بن عبد الرحمن كان صغير السن غير صحيح واظهر منه فسادا ما حكاه النجاشي عن الكشي انه قال نصر بن الصباح
يقول ان محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين اصغر في السن ان يروي عن ابن محبوب وذلك لما عرفت مما حكينا عن
كشي ان ابن محبوب مات سنة اربع وعشرين ومائتين فعلى هذا يكون ابن محبوب قد ادرك امامة مولانا
الهادي عليه السلام اربع سنين لكون انتقال الروح المقدس عن مولانا الجواد عليه السلام الى اعلى غرفات
الجنان في عشرين ومائتين والمفروض ان محمد بن عيسى من اصحاب مولينا الرضا عليه السلام فيكون قد ادرك بعض ايام
امامة الرضا عليه السلام وكل امامة مولينا الجواد عليه السلام وما بعده فلا وجه لقوله اصغر في السن ان يروي

يروي عن ابن محبوب ثم انك قد عرفت الموجود في كشي اما اوردناه ولم نجد غيره والفرق بينهما ظاهر وان اشتركا
في عدم الصحة ولعله لذلك نسبه الكشي الى نصر بن صباح ومن جميع ما ذكر تبين ان الاستناد من جهة صغر السن
ليس في محله فالحق في الجواب عن الكلام المذكور لابن الوليد ان يقال انه غير قادح لتضعيف نفس الرجل كما تقدم
واما الوجه في التخصيص فغير ظاهر الا ان يقال ان وجهه كثرة روايته عن يونس فالمراد قدحه في نقله والتصنيف
بما في كتب يونس وحديثه للكثرة وعلى هذا ينبغي الشك في رده بما ذكره النجاشي شيخنا النجاشي في رده حيث
قال بعد حكايته عن ابن الوليد ما هذا لفظه ورأيت اصحابنا ينكرون هذا القول ويقولون من مثل ابي جعفر محمد
بن عيسى وما ذكر في هذا المقام يظهر الحال فيما ذكره ابن داود حيث قال لا يستلزم عدم الاعتماد على ما تفرد محمد
بن عيسى عن يونس الطعن في محمد بن عيسى لجواز ان يكون العلة في ذلك امر آخر كصغر السن المقتضي للواسطة ثم
فلا تنافي بين قول ابن بابويه وقول من عداه وذلك اما اولا فلان الامر في الصغر السن قد عرفت الحال فيه بما
فصلناه وابرزناه واما ثانيا فلان الصواب ان يقول فلا تنافي بين قول ابن الوليد وقول من عداه كما لا يخفى
هذا كله في كلام الاول المحكي من ابن الوليد واما كلام الثاني فقد علمت ان الذي حكاه النجاشي في ترجمة
محمد بن احمد بن يحيى قال وكان محمد بن الحسن بن الوليد يستثني من رواية محمد بن احمد بن يحيى ما رواه عن محمد بن
موسى الهمداني او ما رواه عن رجل او يقول بعض اصحابنا او عن محمد بن يحيى المعاذي او عن ابي عبد الله
الرازي الجاموراني او عن ابي عبد الله السياري او عن يوسف بن السخت او عن وهب بن منبه او عن ابي
علي النيشابوري او عن ابي يحيى الواسطي او عن محمد بن علي ابو سمينة او يقول في حديث او كتاب ولم اروه
او عن سهل بن زياد الادمي او عن محمد بن عيسى بن عبيد باسناده منقطع الى ان قال قال ابو العباس بن
نوح وقد اصاب شيخنا ابو جعفر محمد بن الحسن بن الوليد في ذلك كله وتبعه ابو جعفر بن بابويه رحمه الله على ذلك
الا في محمد بن عيسى بن عبيد فلا ادري ما رابه فيه لانه كان على ظاهر العدالة والثقة انتهى كلامه رفع
مقامه وقوله الا في محمد بن عيسى بن عبيد استثناه من قوله وقد اصاب شيخنا ابو جعفر محمد بن الحسن بن
الوليد في ذلك كله والمراد ان هذا الشيخ قد اصاب في استثناء رواية محمد بن يحيى عن الاشخاص المذكورة
الا في محمد بن عيسى فانه غير مصيب في ذلك وما ادري ما ادخله في الريب والشك فيه مع انه كان في
ظاهر العدالة والثقة فلا ينبغي التامل في قبول الرواية التي رواها عنه فعلى هذا يكون رابه من
راب يريب وراب يريب كما في الحديث المشهور دع ما يريبك الى ما لا يريبك اي اترك ما فيه شك واختر ما لا شك فيه و

قوله لانه كان على ظاهر العدالة والثقة يكون توثيقا من هذا الشيخ الجليل القدر الذي هو من مشايخ النجاشي لمحمد بن عيسى بن عبيد كما نبهنا عليه فيما سلف والجواب عنه هو ان هذا الكلام ايضا غير دال على قدح الرجل نفسه لوضوح انه لو كان المراد ذلك لا افتقار الى قوله باسناد منقطع ولما لم يقيد المقال بذلك في شخص من الاشخاص المذكورين مع كثرتهم فلا يقتضي الكلام المذكور منه ايضا قدح نفس الرجل بل الظاهر من هذا الكلام انه يقبل روايته عنه ولو لم يكن باسناد منقطع فلا يكون المراد قدح نفس الرجل نفسه واما شيخنا الصدوق فالظاهر منه في مواضع متعدده ان تضعيفه لمتابعة شيخه ابن الوليد وحيث تبين لك الحال في امر شيخه تبين لك الحال في تضعيفه واما شيخنا الطوسي نور الله تعالى مرقده فالذي يظهر من بعض مواضع الاربعة السالفة ان بنائه في تضعيفه على موافقة شيخنا الصدوق فلاحظ كلامه السالف من الاستبصار والفهرست على انا نقول ان كلامه في كتابه الاخبار مختلف فتارة يقدح لا بسببه مع اشتمال السند عليه فظاهره انتفاء القدح بسببه واما كلام المحقق فانه دلالته على ابتناء امر التضعيف فيه على كلام ابن الوليد وشيخنا الصدوق فاظهر فلاحظ كلامه المذكور في مسئلة التوضؤ قبل خروج البول حتى يتضح لك الحال وايضا قال في مباحث الاستبراء من المعتبر بعد ان اورد الحديث المشتمل على الامر بغسل اليد بمس الثعلب ما هذا لفظه اما خبر الثعلب فضعيف السند كما ذكره ابن بابويه عن ابن الوليد قال ما يرويه محمد بن عيسى عن يونس عن بعض رجاله لا يعمل به وما يكون هذا حاله لا يكون حجة وايضا قال في كتاب الصوم فيما اذا افطر بظن دخول الليل بعارض ثم تبين فساد ظنه ما هذا لفظه اما خبر المفيد ففي سنده محمد بن عيسى اليقطيني عن يونس بن عبد الرحمن وقد توقف ابن بابويه فيما يرويه محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس ومنه ينكشف الحال في تضعيف شيخنا الشهيد الثاني واما الحال في كلام صاحب المدارك فان الامر فيه اوضح فلاحظ كلامه السالف حتى يتضح عليك صدق المقال ثم على فرض الاغماض عن ذلك نقول ان كلمات الجارحين غير صالحة لمعارضته كلمات المزكين لتقديم قول المعدل على الجارح في نفسه سيما في المقام لظهور ان التعويل على الموثقين وكلامهم اشد واكثر لا سيما بعد ملاحظة الكلام المحكي عن الفضل من قوله ليس في اقرانه مثله بل الموجود في متن كتاب الكشي ليس في اوانه مثله والاقران مكتوب في الحاشية نسخة بدلا عن الاوان ودلالة الاوان على المدح ابلغ كما لا يخفى وهذا الكلام من الفضل بن شاذان المشارك مع محمد بن عيسى في الطبقة لكونهما من اصحاب مولانا الرضا عليه السلام ويقاربهما الى زمن

زمن مولانا الامام العسكري عليه السلام اوثق مما صدر من ابن الوليد بل الظاهر من الحكاية التي ذكرها بورق ان وفاة الفضل كان متقدما على وفاة محمد بن عيسى ورواها الكشي عن سعد بن جناح الكشي قال سمعت محمد بن ابراهيم الوراق السمرقندي يقول خرجت الى الحج فاردت ان امر على رجل كان من اصحابنا معروف بالصدق والصلاح والورع يقال له بورق البوشنجاني قرية من قرى هراة وازوره واحدث به عهدي قال فاتيته فجرى ذكر الفضل بن شاذان ره فقال بورق كان الفضل به بطن شديد العلة ويختلف في الليل مائة مرة الى مائة وخمسين مرة فقال له بورق خرجت حاجا فاتيت محمد بن عيسى العبيدي فرايته شيخا فاضلا في انفه اعوجاج ومعه عدة نفر فرايتهم مغتمين محزونين فقلت لهم ما لكم فقالوا ان ابا محمد عليه السلام قد حبس قال بورق فحججت ورجعت ثم اتيت محمد بن عيسى ووجدته قد انجلى عنه ما كنت رايته فقلت ما الخبر فقال قد خلي عنه قال بورق فخرجت الى سر من راى ومعي كتاب يوم وليلة فدخلت على ابي محمد عليه السلام واريته ذلك الكتاب فقلت له جعلت فداك ان رايت ان تنظر فيه وتصفحه ورقة ورقة فقال هذا صحيح ينبغي ان يعمل به فقلت له الفضل بن شاذان شديد العلة ويقولون انه من دعوتك لموجدتك عليه لما ذكروا عنه انه قال وصي ابراهيم خير من وصي محمد صلى الله عليه واله ولم يقل جعلت فداك هكذا كذبوا عليه فقال نعم كذبوا عليه رحم الله الفضل قال بورق فرجعت فوجدت الفضل قد مات في الايام التي قال ابو محمد عليه السلام الفضل انتهى ومن هذه الحكاية يظهر ان الفضل مات في ايام امامة مولانا العسكري عليه السلام بل الظاهر ان وفاته قبل وفات محمد بن عيسى ومعلوم ان الاطلاع شخص على احوال من طبقته اليه واقرب ممن لم يكن كذلك لمحمد بن الحسن بن الوليد فكلامه فيه صالح لمعارضة كلامه من وجوه يظهر للمتامل فالفضل لكلام الفضل سيما بعد انضمامه بكلمات الاخرين والمتحصل مما ذكرنا ان المعدل لمحمد بن عيسى هو الفضل بن شاذان والكشي واحمد بن علي بن عباس بن نوح استاد النجاشي والنجاشي والعلامة وابن داود والفاضل السيد الداماد والفاضلان المجلسيان وجملة من مشايخنا المعتمدين طاب الله تعالى ثراهم وجعل الجنة مثواهم فنقول فلما يتفق اجتماع مثل هؤلاء الموثقين في توثيق شخص فلا ينبغي للمتامل في وثاقته وصحة حديثه واما حكاية الغلو المذكور في كلام شيخ الطائفة في الفهرست ففي محمول القائل واما ما يظهر من ابن داود من النسبة الى شيخ الطائفة نفسه في الفهرست فهو من اغاليط كتابه لما عرفت من ان نسبته الى القبل وعلى اي حال كفاك في رده ما اسلفناه تنبيه اعلم انك قد علمت ان شيخ الطائفة اورد محمد بن عيسى العبيدي في اصحاب مولانا الرضا عليه السلام وقد اوردناه من طريق فيما يظهر منه روايته

عنه عليه السلام وروى شيخ الطائفة في كتاب المكاسب من التهذيب عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن عيسى
العبيدي قال كتب ابو عمرو الحذاء الى ابي الحسن عليه السلام وقرأت الكتاب والجواب بخطه يعلمه انه كان
يختلف الى بعض قضاة هؤلاء وانه صير اليه وقوفا ومواريث بعض ولد العباس احياء وامواتا واجرى
الارزاق وانه كان يؤدي الامانة اليهم ثم انه بعد عاهد الله ان لا يدخل لهم في عمل وعليه مؤنة وقد
تلف اكثر ما كان في يده واخاف ان ينكشف عنهم ما لا ينكشف من الحال فانه منتظر امرك في ذلك فما تامر به
فكتب عليه السلام اليه لا عليك ان دخلت معهم الله يعلم ونحن ما انت عليه **تذنيب** اعلم انه تختلف
قول العلامة وما في هذا الرجل ففي ترجمة بكر بن محمد من الخلاصة قال وعندي في محمد بن عيسى توقف وفي
ترجمة محمد بن عيسى قال بعد حكاية التوثيق عن النجاشي والتضعيف من شيخ الطائفة والاقوى عندي قبول
روايته ولذا اورده في القسم الاول من قسمي الخلاصة كما نبهنا عليه فيما سلف ثم انه في اخر الخلاصة صحح
جملة من طرق الصدوق كطريقه الى اسمعيل بن جابر وحنان بن سدير وداود الصرمي وعلي بن ميسرة
وياسين الضرير وقد اشتملت الطرق المسطور لمحمد بن عيسى فهو بناء على توثيقه كما انه صحح الحديث في
المنتهى والمختلف وقد اشتمل السند عليه كما بيناه فيما سلف ثم اعلم انه قال العلامة في الخلاصة قال
الكشي حدثني علي بن محمد القتيبي قال كان الفضل يحب العبيدي ويثني عليه ويميل اليه ويقول ليس في
اقرانه مثله وعن جعفر بن معروف انه نادم انه لم يكثر منه انتهى والظاهر ان جعفر بن معروف هذا
هو الذي اورده شيخ الطائفة في باب من لم يرو من رجاله فقال جعفر بن معروف يكنا ابا محمد من اهل
كش وكيل وكان مكاتبا انتهى ولا يبعد ان يقال ان المراد منه انه كان وكيلا لبعض الائمة عليهم السلام
لكن كتب اليه بالوكالة من غير ان يتشرف بلقائهم عليهم السلام ثم اقول الظاهر ان المراد من قوله انه لم
يكثر منه انه نادم من تركه استكثار اخذ الحديث من محمد بن عيسى [illegible]
حيث ان جعفر بن معروف مع كونه وكيلا لبعض الائمة وكونه ممن يحكي عنه الكشي على وجه الوثوق والتعويل
كما في هذا الموضع وغيره يظهر الندامة لتركه اكثار اخذ الحديث عن محمد بن عيسى وفيه دلالة على كمال
المدح لمحمد بن عيسى حيث ان جعفر بن معروف مع كونه وكيلا لبعض الائمة وكونه ممن يحكي عنه الكشي
على وجه الوثوق والتعويل كما في هذا الموضع وغيره يظهر الندامة لتركه اكثار اخذ الحديث عنه
ولا يكون ذلك الا لكون محمد بن عيسى من مشايخ الطائفة واجلائهم ثم اعلم ايضا ان الذي يظهر من التتبع

البليغ ان لمحمد بن عيسى اخوين احدهما موسى بن عيسى وقد دل عليه قوله في الصحيح السالف حجة لي وحجة لاخي
موسى بن عبيد وهو نسبة الى الجد فالمراد موسى بن عيسى بن عبيد والثاني جعفر بن عيسى فقد روى الكشي
في ترجمة يونس بن عبد الرحمن فقال علي بن محمد القتيبي قال حدثنا الفضل بن شاذان قال محمد بن الحسن الواسطي
وجعفر بن عيسى ومحمد بن يونس ان الرضا عليه السلام ضمن ليونس الجنة ثلث مرات ثم قال علي بن محمد القتيبي
عن الفضل قال حدثني جعفر بن عيسى اليقطيني ومحمد بن الحسن جميعا ان ابا جعفر ضمن ليونس بن عبد الرحمن
الجنة على نفسه وابائه عليهم السلام وهذان الرجلان مجهولا الحال بل الظاهر عدهما من الثقات فيعد بهما
صحيحا اما موسى فلدلالة الصحيحة السالفة انه ممن استشار مولانا الرضا عليه السلام لحجه قوله حجة لي وحجة
لاخي موسى بن عيسى والوثاقة دليل الجلالة كما لا يخفى على ذي فطنة ودراية واما جعفر بن عيسى فلرواية
الفضل بن شاذان عنه ولما رواه الكشي عن حمدويه وابرهيم قال حدثنا ابو جعفر محمد بن عيسى العبيدي
قال سمعت هشام بن ابرهيم **ومنها** وهو المشرقي يقول استاذنت لجماعة على ابي الحسن عليه السلام
في سنة تسع وتسعين ومائة فحضروا وحضرنا ستة عشر رجلا على باب ابي الحسن الثاني عليه السلام فخرج مسافر
فقال ال يقطين ويونس بن عبد الرحمن ويدخل الباقون رجل رجل فلما دخلوا وخرجوا خرج مسافر
ودعاني وموسى وجعفر بن عيسى ويونس فادخلنا جميعا عليه والعباس قائم ناحية بلا حذاء ولا رداء
وذلك في سنة ابي السرايا فسلمنا ثم امرنا بالجلوس فلما جلسنا قال له جعفر بن عيسى اشكوا الى الله و
اليك ما نحن فيه من اصحابنا فقال وما انتم فيه منهم فقال جعفر هم والله يا سيدي يزندقونا ويكفرونا
ويبرؤون منا فقال هكذا كان اصحاب علي بن الحسين ومحمد بن علي واصحاب جعفر وموسى عليهم السلام و
لقد كان اصحاب زرارة يكفرون غيرهم وكذلك غيرهم كانوا يكفرونهم فقلت له يا سيدي نستعين بك
على هذين الشيخين يونس وهشام وهما حاضران وهما ادبانا وعلمانا الكلام فان كنا يا سيدي على هدى ففزنا
وان كنا على ضلال فهذان اضلانا فمرنا نتركهما ونتوب الى الله منه يا سيدي فادعنا الى دين الله نتبعك
فقال عليه السلام ما اعلمكم الا على هدى جزاكم الله على النصيحة القديمة والحديثة خيرا فتاولوا
القديمة علي بن يقطين والحديثة خدمتنا والله اعلم فقال جعفر جعلت فداك ان صالحا وابا الاسد
خصي علي بن يقطين حكيا عنك انهما حكيا لك شيئا من كلامنا فقلت لهما ما لكما والكلام يثنيكم الى الزندقة
فقال عليه السلام ما قلت ذلك والله ما قلت لهما وقال يونس جعلت فداك انهم يزعمون انا زنادقة

وكان بالسا الى جنب رجل وهو متربع رجلا على رجل وهو ساعة بعد ساعة يمرغ وجهه وخديه على
بالحق فقال له البسري قال له اراك لو كنت زنديقا فقال لك هو مؤمن ما كان ينفعك من ذلك شيء
ولكن كنت زنديقا فقال لك هو مؤمن ما كان ينفعك من ذلك ولو كنت مؤمنا فقال لك هو زنديق
ما كان يضرك منه وقال المشرقي له والله ما تقول الا ما يقول اباؤك عليهم السلام عندنا كتاب سميناه
كتاب الجامع فيه جميع ما يتكلم الناس فيه عن ابائك عليهم السلام وانما نتكلم عليه فقال له جعفر هذا
الكلام فاقبل على جعفر فقال اذا كنتم لا تتكلمون بكلام ابائي عليهم السلام فبكلام ابي بكر وعمر تريدون
ان تتكلموا قال الحمدويه هشام المشرقي هو ابن ابرهيم البغدادي رضي الله عنه وقلت له ثقة هو فقال
ثقة ولا يخفى ان في مواضع منه دلالة على مدح جعفر بن عيسى بل على جلالة قدره تتميم قد علمت
مما اسلفناه ان شيخ الطائفة عد محمد بن عيسى اليقطيني من اصحاب موالينا الرضا والهادي والعسكري
عليهم السلام ومقتضاه انه يروي عن كل واحد منهم عليه السلام فالمناسب الارشاد والتنبيه الى
منقول ما رواه عن مولانا الرضا عليه السلام فمنها ما في باب انه تعالى شيء من كتاب التوحيد
لشيخنا الصدوق قال حدثنا جعفر بن محمد بن مسرور رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن جعفر بن بطة قال
حدثني عدة من اصحابنا عن محمد بن عيسى بن عبيد قال قال ابو الحسن عليه السلام ما تقول اذا قيل لك
اخبرني عن الله عز وجل اشيء هو قال قلت قد اثبت الله عز وجل نفسه شيئا حيث قال قل اي شيء اكبر شهادة
قل الله شهيد بيني وبينكم واقول انه شيء لا كالاشياء اذ في نفي الشيئية عنه ابطاله ونفيه قال
لي صدقت واصبت ثم قال الرضا عليه السلام للناس في التوحيد ثلثة مذاهب نفي وتشبيه واثبات
بغير تشبيه فمذهب النفي لا يجوز ومذهب التشبيه لا يجوز لان الله تعالى لا يشبهه شيء والسبيل في
الطريقة الثالثة اثبات بلا تشبيه ومنها ما رواه في الباب الخامس والاربعين من العيون قال حدثنا
ابي رضي الله عنه قال حدثنا سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد قال ان محمد بن عبد الله الطاهري
كتب الى الرضا عليه السلام يشكو عمل السلطان والتلبس به وامر وصيته في بدنه فكتب اما الوصية
فقد كفيت امرها فاغتم الرجل وظن انها تؤخذ منه فمات بعد ذلك بعشرين يوما ومنها ما في اول
قرب الاسناد عن الرضا عليه السلام من كتاب قرب الاسناد للحميري قال حدثني محمد بن عيسى قال اتيت
انا ويونس بن عبد الرحمن باب الرضا عليه السلام وبالباب قوم قد استاذنوا عليه قبلنا واستاذنا بعدهم

بعدهم وخرج الاذن وقال ادخلوا وتخلف يونس ومن معه من آل يقطين فدخل القوم وتخلفنا فما لبثوا
ان خرجوا واذن لنا فدخلنا فسلمنا عليه فرد السلام ثم امرنا بالجلوس فقال يونس بن عبد الرحمن يا سيدي
تأذن لي ان اسألك عن مسألة فقال له سل وقال له يونس اخبرني عن رجل من هؤلاء مات واوصى ان يدفع
من ماله فرس والف درهم وسيف الى رجل يرابط عنه ويقاتل في بعض هذه الثغور فعمد الوصي فدفع ذلك
كله الى رجل من اصحابنا فاخذه وهو لا يعلم انه لم يأت لذلك وقت بعد فما تقول يحل له ان يرابط عن
هذا الرجل في بعض هذه الثغور ام لا فقال يرد على الوصي ما اخذ منه ولا يرابط فانه لم يأت لذلك وقت
بعد فقال يرده عليه فقال يونس فانه لا يعرف الوصي ولا يدري اين مكانه فقال له الرضا عليه السلام
يسأل عنه فقال له يونس بن عبد الرحمن فقد سأل عنه فلم يقع عليه كيف يصنع فقال ان كان هكذا فليرابط ولا
يقاتل فقال له يونس فانه قد رابط وجاء العدو وكاد ان يدخل عليه في داره فما يصنع يقاتل ام لا فقال
له الرضا عليه السلام اذا كان ذلك كذلك فلا يقاتل عن هؤلاء ولكن يقاتل عن بيضة الاسلام فان في
ذهاب بيضة الاسلام دروس ذكر آل محمد عليهم السلام واما روايته عن مولانا الهادي عليه السلام
فمنها ما في تفسير قول الله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيمة من كتاب التوحيد قال محمد بن عصام الكليني
رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن يعقوب قال حدثنا علي بن محمد المعروف بعلان الكليني قال حدثنا محمد بن عيسى بن
عبيد قال سألت ابا الحسن علي بن محمد العسكري عليهما السلام عن قول الله عز وجل والارض جميعا قبضته
يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه فقال ذلك تعيير الله عز وجل لمن شبهه بخلقه الا ترى انه قال وما قدروا الله حق قدره ومعناه اذ
قالوا ما انزل الله على بشر من شيء ثم نزه عز وجل نفسه عن القبضة واليمين فقال سبحانه وتعالى عما يشركون
ومنها ما في باب القرآن ما هو قال حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني
قال كتب علي بن محمد بن موسى الرضا عليهم السلام الى بعض شيعته ببغداد بسم الله الرحمن الرحيم عصمنا الله
واياك من الفتنة فان يفعل فاعظم بها نعمة وان لا يفعل فهي الهلكة نحن نرى ان الجدال في القرآن بدعة
اشترك فيها السائل والمجيب فيتعاطى السائل ما ليس له ويتكلف المجيب ما ليس عليه وليس الخالق الا الله عز وجل
وما سواه مخلوق والقرآن كلام الله لا تجعل له اسما من عندك فتكون من الضالين جعلنا الله واياك من
الذين يخشون ربهم بالغيب وهم من الساعة مشفقون

روايته عن مولانا الهادي عليه السلام

هذه الرسالة فى احوال محمد بن الفضيل الذى فى الفقيه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلوة والسلام على اشرف البرية اجمعين محمد واله عترته الطيبين
الطاهرين وبعد يقول العبد الملتجى الى باب ربه الغفور العلى محمد باقر بن محمد تقى الموسوى قد اكثر شيخنا الصدوق فى
الرواية فى الفقيه وغيره عن محمد بن الفضيل عن ابى الصباح الكنانى كغيره من المشايخ العظام مكنهم الله فى دار السلام
ففى باب ما يجب على من افطر او جامع فى شهر رمضان من الفقيه روى محمد بن الفضيل عن ابى الصباح الكنانى قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صام ثم ظن ان الشمس قد غابت وفى السماء غيم فافطر ثم ان السحاب قد
انجلى فاذا الشمس لم تغب قال قد تم صومه ولا يقضيه وفى باب المضاربة من الفقيه روى محمد بن الفضيل عن ابى
الصباح الكنانى قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المضاربة يعطى الرجل المال يخرج به الى الارض ونهى ان يخرج به
الى ارض غيرها فعصى وخرج الى ارض اخرى فعطب المال فقال هو ضامن وان سلم وربح فالربح بينهما وباب العتق
واحكامه روى محمد بن الفضيل عن ابى الصباح الكنانى قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجلين يكون بينهما
الامة فيعتق احدهما نصفه فتقول الامة للذى لم يعتق نصفه لا اريد ان تقومنى ذرنى كما انا اخدمك وانه
اراد ان يستنكح النصف الاخر قال لا ينبغى له ان يفعل انه لا يكون للمراة فرجان ولا ينبغى له ان يستخدمها ولكن
يقومها ويستسعيها وفى باب ميراث ابن الملاعنة منه روى محمد بن الفضيل عن ابى الصباح الى اخره وفى باب
ميراث الاجداد والجدات روى محمد بن الفضيل عن ابى الصباح عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن الاخوة من
الام مع الجد قال للاخوة من الام فريضتهم الثلث مع الجد وفى باب السكنى والعمرى روى محمد بن الفضيل عن ابى
الصباح الكنانى عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن السكنى والعمرى فقال ان كان جعل السكنى فى حيوته فهو كما
شرط وفى باب الاشهاد على الوصية روى محمد بن الفضيل عن ابى الصباح الكنانى قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل

منكم او اخران من غيركم قال هما كافران قلت ذوا عدل منكم قال مسلمان وفى باب الوصية الناطق على كل مسلم
روى محمد بن الفضيل عن ابى الصباح الكنانى عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن الوصية فقال هى حق وقد
اوصى رسول الله صلى الله عليه واله على كل مسلم وغير ذلك من الموارد التى تطلع عليها الطالب اعلم ان محمد بن الفضيل مشترك
بين الثقة وغيره قال النجاشى محمد بن الفضيل فضيل بن كثير الصيرفى الازدى ابو جعفر الازرق روى عن ابى الحسن موسى
عليه السلام والرضا عليه السلام له كتاب ومسائل اخبرنا على بن احمد قال حدثنا ابن الوليد عن الحميرى قال حدثنا
محمد بن الحسين بن ابى الخطاب عن محمد بن الفضيل بكتابه وهذه النسخة يرويها جماعة وظاهره انه لم يرو عن مولانا
الصادق عليه السلام لكن اورده شيخ الطائفة فى اصحاب موالينا الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام قال فى اصحاب
مولانا الصادق عليه السلام محمد بن فضيل بن كثير الازدى كوفى صيرفى وفى اصحاب مولينا الكاظم عليه السلام محمد بن فضيل
الكوفى الازدى ضعيف وفى اصحاب مولانا الرضا عليه السلام محمد بن الفضيل الازدى صيرفى يرمى بالغلو له كتاب
وقال فى الفهرست محمد بن الفضيل الازدى له كتاب اخبرنا ابن ابى جيد عن محمد بن الحسن عن سعد والحميرى عن احمد
بن محمد بن عيسى واحمد بن ابى عبد الله عن على بن الحكم عن محمد بن الفضيل وفى الخلاصة محمد بن فضيل الكوفى الازدى
من اصحاب الكاظم عليه السلام ضعيف ولا يخفى ما فى ظاهر هذا الكلام من حصر كونه من اصحاب مولانا الكاظم عليه السلام
وقد علمت ان شيخنا النجاشى ذكر انه روى عن ابى الحسن موسى والرضا عليهما السلام وشيخ الطائفة اورده فى
اصحاب مولانا الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام فجعله من اصحاب الكاظم عليه السلام فقط من غير رجوع
الى كلامه فى اصحاب مولانا الصادق عليه السلام ولا فى اصحاب مولانا الرضا عليه السلام ولا الى كلام النجاشى و
يرشدك الى ذلك ان المذكور فى رجال الشيخ الاان زاد ما اقتضاه المقام وهو قوله من اصحاب الكاظم عليه السلام ولا
يخفى ما فيه من المسامحة واما احتمال التغاير فالظاهر انه غير مقرون بالصواب وعلى تقديره ينبغى تعدد العنوان
وهو مفقود فى الخلاصة والحاصل ان محمد بن الفضيل مشترك بين محمد بن فضيل بن كثير الصيرفى الكوفى الازدى
ضعف فى الرجال فى اصحاب مولانا الكاظم عليه السلام وقال انه يرمى بالغلو فى اصحاب مولانا الرضا عليه السلام و
بين محمد بن الفضيل الزرقى ومحمد بن فضيل بن عطا المجهولين المذكورين فى باب اصحاب مولانا الصادق عليه السلام
ومحمد بن فضيل بن غزوان الذى وثقه شيخ الطائفة فى اصحاب مولانا الصادق عليه السلام فقال محمد بن الفضيل
بن غزوان الضبى مولاهم ابو عبد الرحمن ثقة ومحمد بن فضيل الذى ذكره فى الفهرست فقال محمد بن الفضيل له
كتاب عنه الحسين بن على اللؤلؤى الشعيرى فهو مشترك بين الثقة والضعيف والمجهول الحال اذا علمت ذلك

فائدة محمد بن الفضيل مشترك بين الثقة وغيره

نقول انا الكلام في الراوي عن ابي الصباح الكناني وقد يقال انه محمد بن القاسم الفضيل لان شيخنا الصدوق ذكر
في الفقيه عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح مرارا كما علمت ولم يذكر طريقه الى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح
البصري وصاحب الرضا عليه السلام فقد رويته عن الحسين بن ابرهيم رضه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمن
عن محمد بن القاسم بن الفضيل ثقة موثقة النجاشي والعلامة وغيرهما وهو يرشد الى ان المراد من محمد بن الفضيل هو
محمد بن القاسم ويتوجه عليه ان ذلك انما يتم اذا اطردت عادته بذكر الطريق الى كل من روى عنه في الفقيه و
هو غير صحيح لانه قد روى عنه في الفقيه مرارا مع انه لم يذكر طريقه اليه قال في باب الحكرة في الاسعار روى
عن ابي الصباح الكناني قال قال ابو عبد الله عليه السلام يا ابا الصباح شراء الدقيق ذل وشراء الحنطة العز وشراء الخبز
فقر فتعوذوا بالله من الفقر وفي باب حق المراة على الزوج روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اذا صلت المراة خمسها وصامت شهرها وحجت بيت ربها واطاعت زوجها وعرفت حق علي عليه السلام فلتدخل
من اي ابواب الجنان شاءت واما ذكر الطريق الى محمد بن القسم بن الفضيل فلا كما روى في الفقيه عن محمد بن
الفضيل روى عن محمد بن القاسم بن الفضيل وذكر الطريق الى محمد بن القاسم بن فضيل لذلك ففي باب الفطرة
من صوم الفقيه كتب محمد بن القسم بن الفضيل البصري الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يساله عن الوصي يزكي
زكوة الفطرة عن اليتامى اذا كان لهم مال فكتب عليه السلام لا زكوة على يتيم وليس على المحتاج صدقة الفطرة
ومن حلت له لم تحل عليه وفي باب الباب المذكور ايضا وكتب محمد بن القاسم بن الفضيل الى ابي الحسن الرضا عم
يساله عن المملوك يموت عنه مولاه وهو عنه غائب في بلدة اخرى وفي يده مال لمولاه ويحضر الفطر ايزكي عن
نفسه من مال مولاه وقد صار لليتامى قال نعم فعلى هذا نقول ان محمد بن القاسم بن الفضيل المذكور في المشيخة
الذي ذكر طريقه اليه هو الذي روى عنه فيما عرفت فلا وجه لحمله على محمد بن الفضيل تنقيح المقام يستدعي ان
يقال ان رواية شيخنا الصدوق عن محمد بن الفضيل على اقسام منها الرواية عنه وروايته عن ابي الصباح الكناني
كما علمت مما اسلفناه ومنها الرواية عنه وروايته عن غير ابي الصباح كما في باب طواف المريض قال وفي رواية
محمد بن الفضيل عن الربيع بن خثيم انه كان يفعل ذلك كلما بلغ الى الركن اليماني ومنها الرواية عنه وروايته
عن مولانا الرضا عليه السلام كما في باب النوادر من اواخر كتاب الصوم من الفقيه قال روى محمد بن الفضيل
عن الرضا عليه السلام قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو يدعو له تقبل الله منك ومنا قال ثم اقام حتى كان
يوم الاضحى فقال له يا فلان تقبل الله منا ومنك قال فقلت له يا ابن رسول الله فعلت في الفطر شيئا وتقول

وتقول في الاضحى شيئا غيره فقال نعم اني قلت في الفطر تقبل الله منك ومنا لانه فعل مثل فعلي واستوينا انا و
هو في الفعل وقلت في الاضحى تقبل الله منا ومنك لانه يمكننا ان نضحي ولا يمكنه ان يضحي فقد فعلنا غير فعله ومنها الرواية
عنه وروايته عن ابي الحسن عليه السلام كما في باب توبيخ الحج قال روى محمد بن الفضيل قال سالت ابا الحسن عليه
السلام عن قول الله عز وجل ومن كان في هذه اعمى فهو في الاخرة اعمى واضل سبيلا فقال نزلت فيمن سوف الحجة
الاسلام وهو يجد ما يحج به فقال العام احج العام احج حتى يموت قبل ان يحج هذه اربعة اقسام ونحن نتكلم في الاول
ثم نحول الباقي عليه فنقول اما محمد بن الفضيل الراوي عن ابي الصباح فقد حكم المحقق في نكت النهاية بضعفه
قال في مبحث العدة هذه رواية محمد بن الفضيل عن ابي الصباح عن ابي عبد الله عليه السلام الى ان قال ومحمد بن الفضيل
ضعيف وروايته هذه شاذة والظاهر انه مبني على حمل محمد بن الفضيل المذكور على محمد بن الفضيل بن كثير
الصيرفي وهو المختار لانه الذي يروي عنه محمد بن الحسين بن ابي الخطاب كما علمت من طريق النجاشي ولانه المصرح
به في العلل في باب العلة التي لا تخلو الارض من حجة قال حدثنا محمد بن الحسن رضه قال حدثنا سعد بن عبد الله عن
محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ومحمد بن عيسى بن عبيد عن محمد بن الفضيل الصيرفي عن ابي حمزة الثمالي قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام يبقى الارض بغير امام قال لو بقيت بغير امام لساخت وكذا في باب النصوص على الرضا عليه السلام
بالامامة من العيون قال حدثنا ابي رضي الله عنه قال حدثنا علي بن ابرهيم بن هاشم عن محمد بن عيسى بن عبيد ومحمد
بن الحسين بن ابي الخطاب الزيات عن محمد بن الفضيل الصيرفي عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال
ان الله عز وجل ارسل رسوله محمدا صلى الله عليه وآله الى الجن والانس الى آخر الحديث ومحمد بن الفضيل الذي
يروي عنه محمد بن الحسين بن ابي الخطاب هو الذي يروي عن ابي الصباح كما في باب معنى تسليم الرجل على نفسه
من المعاني قال ابي رضه قال حدثنا سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح قال سالت
ابا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم الاية فقال هو تسليم الرجل على
اهل البيت حين يدخل ثم يردون عليه فهو سلامكم على انفسكم فقد اتضح من جميع ما ذكر ان محمد بن الفضيل
الراوي عن ابي الصباح هو محمد بن الفضيل بن كثير الصيرفي ومن هنا تبين ان ما ذكره العلامة السمي في الوجيزة
في ترجمة محمد بن الفضيل بن غزوان ولا يبعد ان يكون هو الذي يروي كثيرا عن ابي الصباح الكناني ليس على ما ينبغي
بقي الكلام في حاله فنقول قد علمت ان شيخ الطائفة ضعفه في اصحاب مولانا الكاظم عليه السلام وقال في
اصحاب مولانا الرضا عليه السلام انه يرمى بالغلو والظاهر من النجاشي اعتماده عليه لانه ذكر ان له كتابا

وتصديق لبنان طريقه اليه وقد اشتمل طريقه اليه على جملة من الاعاظم والاعيان كمحمد بن الحسن بن الوليد
الحميري ومحمد بن الحسين بن ابي الخطاب وكذا الحال في شيخ الطائفة في ست بل طريقه اليه اقوى من طريق النجاشي
فليلاحظ وكونه ممن للصدوق اليه طريق يرشد الى حسن حاله ايضا ويمكن ان يقال ان الظاهر من سوق كلامه
في الرجال في اصحاب مولانا الرضا عليه السلام ان يرمي بالغلو انه غير مسلم عنده وهو كما ترى اذ الظاهر من احاديثه
خلافه ولا يبعد ان يقال ان هذه النسبة لبعض القميين ويمكن ان يقال ان تضعيفه في اصحاب مولانا الكاظم عليه السلام
مبني عليه كما ان الظاهر ان تضعيف الخلاصة مبني على كلامه في اصحاب مولانا الكاظم عليه السلام تمت

بسم الله الرحمن الرحيم في تحقيق الحال في معوية بن شريح ومعوية بن ميسرة

الحمد لله الخالق للارضين والسموات والصلوة والسلام على سيد رسله شافع العرصات وآله وعترته الرحماء المقتفين الخيرات وبعد يقول المعتصم بفضل ربه الباقي محمد باقر بن محمد تقي الموسوي هذه كلمات وافية في تحقيق الحال في معوية بن شريح ومعوية بن ميسرة وانهما واحد اعلم انه وجد في سند جملة من الاخبار معوية بن شريح كما وجد في جملة اخرى معوية بن ميسرة كما ستقف عليه والكلام في انهما واحد او متعدد والثاني هو الظاهر من شيخنا الصدوق في مشيخة الفقيه لانه ذكر طريقه الى كل منهما فذكر اولا طريقه الى معوية بن ميسرة فقال وما رويته عن معوية بن ميسرة فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن معوية بن ميسرة بن شريح القاضي وقال فيما بعد وذلك بفاصلة طويلة وما رويته عن معوية بن شريح فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن عثمن بن عيسى عن معوية بن شريح ودلالة هذا الكلام على التغاير من وجهين احدهما من جهة تعدد العنوان بفاصلة طويلة والثاني من جهة اختلاف الطريق وهذا هو الظاهر من شيخنا الطوسي في الفهرست فانه مشى منهج شيخنا الصدوق فما اوردهما في عنوانين وذكر طريقه الى احدهما مغايرا لطريقه في الآخر فقال معوية بن شريح له كتاب اخبرنا جماعة عن ابي المفضل عن ابن بطه عن احمد بن محبوب عن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عنه ثم قال معوية بن ميسرة له كتاب اخبرنا جماعة عن ابي المفضل عن ابن بطه عن احمد بن محمد بن علي عن علي بن الحكم عنه والظاهر من العلامة المجلسي عند بيان طرق شيخنا الصدوق انه اعتقد التعدد قال والى محمد بن شريح ق م ح وفي سعد ح ثم قال والى معوية بن ميسرة ح م ح يعني ان طريقه الى معوية بن شريح موثق وهو مجهول على المشهور وحسن على المختار وطريقه الى معوية بن ميسرة صحيح وهو مجهول على المشهور وحسن على المختار واما الاول اي الوحدة فهو الظاهر من شيخ الطائفة في الرجال والنجا

في تحقيق الحال معوية بن ميسرة ومعوية بن شريح واحد

والنجاشي والعلامة وابن داود وغيرهم قال في الرجال عند ذكر اصحاب مولينا الصادق عليه السلام معوية بن شريح القاضي الكندي الكوفي انتهى ورواية معوية بن شريح بهذا العنوان عن مولانا الصادق عليه السلام ثابتة وقد علمت انه ذكرهما في الفهرست بعنوانين فلو اعتقد التغاير لذكره ايضا في الباب المذكور وعدمه دليل على اعتقاده الوحدة ودلالته على الوحدة اقوى من دلالة كلامه في الفهرست على اعتقاده التعدد كما لا يخفى على المتامل وقال النجاشي معوية بن ميسرة بن شريح بن الحرث الكندي القاضي من ولد عبد الله بن محمد بن عبيد الله بن معوية بن ميسرة ابو محمد روى عنه ابن ابي الكرام وروى معوية عن ابي عبد الله عليه السلام له كتاب اخبرناه الحسين عن احمد بن جعفر عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عنه واخبرنا احمد بن محمد قال حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا الحميد بن احمد بن الحسن القطواني حدثنا احمد بن ابي بشر السراج عن معوية بكتابه واكتفى بهذا العنوان وقد علمت من ست ان معوية بن شريح له كتاب فلو اعتقد التعدد لم يكتف بعنوان واحد واما العلامة نور الله تعالى قبره فانه وان لم يذكره في الخلاصة اصلا لا في القسم الاول ولا في القسم الثاني لكن يظهر من تصحيحه طريق شيخنا الصدوق الى معوية بن شريح اعتقاده بانه معوية بن ميسرة بن شريح لما علمت من اشتمال طريقه الى معوية بن شريح لعثمن بن عيسى وحديثه عنده موثق ولما كان طريقه الى معوية بن ميسرة صحيحا والمراد من معوية بن شريح في الاسانيد هو معوية بن ميسرة بن شريح استنادا الى ابيه واخرى الى جده صحة الطريق الى معوية بن ميسرة يستلزم صحة الطريق الى معوية بن شريح ايضا قال في الخلاصة عند بيان احوال الطرق وعن عبيد بن الحلبي صحيح وكذا عن معوية بن ميسرة بن شريح القاضي وقال فيما بعد ذلك وعن معوية بن شريح صحيح واما ابن داود فانه فعل مثل ما علم من العلامة فقال واما الصحيح مما يتعلق بالشيخ ابي جعفر بن بابويه ره فيما رواه عن كردويه الى ان قال ومعوية بن ميسرة بن شريح القاضي ثم قال ومعوية بن شريح ثم قال ومعوية بن شريح مضافا الى انه لم يذكره الا في عنوان واحد فقال معوية بن ميسرة بن شريح بن الحرث الكندي القاضي من ولد عبيد بن محمد بن عبيد الله بن معوية بن ميسرة ابو محمد ق كش جخ انتهى اكتفى بهذا العنوان وهو دليل على اعتقاد ان معوية بن شريح والا لذكره ايضا كما ذكر من ست والوحدة هو المختار لوجوه الاول هو ما علمت من كلام النجاشي ان من ولد معوية بن ميسرة بن شريح القاضي هو عبيد الله وقد وجد في الاسانيد ما يدل على انه ولد معوية بن شريح ففي باب احكام الجماعة من التهذيب في شرح ويجزي تكبيرة الركوع عن تكبيرة الافتتاح لمن خاف فوت الركوع روى ذلك سعد بن عبد الله

عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن عن عبيدالله بن معوية بن شريح عن ابيه قال سمعت ابا عبدالله عليه السلم
يقول اذا جاء الرجل مبادرا والامام راكع اجزاه تكبيرة واحدة لدخوله في الصلوة والركوع وفي اواخر كتاب
الحج منه ايضا في شرح وكل صيد ذبح في الحل فالحل فلا باس باكله للمحل في الحرم بزيد ذلك بيانا تاما رواه الحسين
بن سعيد عن بعيد بن معوية بن شريح عن ابيه عن ابن سنان قال قلت لابي عبدالله عليه السلام ان هو جاء بابو تا
جذه العقارب فقال لا تقربوها في الحرم الا ما كان مذبوحا الى اخره والمصرح به في كلام النجاشي ان عبيدالله
هو من ولد معوية بن ميسرة بن شريح ومقتضى ما في السند انه من ولد معوية بن شريح ومعلوم انه انما
يستقيم اذا كان معوية بن شريح هو معوية بن ميسرة بن شريح كما لا يخفى وهو المطلوب والثاني انه روى
شيخنا الصدوق عن معوية بن ميسرة حديثا عن مولينا الصادق عليه السلام وقد رواه شيخ الطائفة
في يب ذلك الحديث عن معوية بن شريح ويظهر من ذلك انه هو فقد روى في باب الجماعة وفضلها من
الفقيه عن معوية بن ميسرة عن الصادق عليه السلام انه قال لا ينبغي للامام اذا احدث ان يقدم الا من
ادرك الاقامة وفي باب احكام الجماعة واقل الجماعة من يب احمد بن محمد بن يحيى عن احمد بن الحسن بن علي بن
فضال عن الحسن بن علي عن الحكم بن مسكين عن معوية بن شريح قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول اذا
احدث الامام وهو في الصلوة لم ينبغ ان يقدم الا من شهد الاقامة والثالث مثل الثاني الا انه صدر
من شيخ الطائفة في يب ففي باب المياه واحكامها من يب في شرح كلام المقنعة ولا يجوز التطهير بسؤر
الكلب والخنزير لخبر في الشيخ ايده الله عن ابي القاسم جعفر بن محمد عن ابيه عن سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد
عن ايوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن معوية بن شريح قال سال عذافر ابا عبدالله عليه السلام وانا
عنده عن سؤر السنور والشاة والبقر والبعير والحمار والفرس والبغل والسباع يشرب منه او يتوضأ
منه فقال نعم اشرب منه وتوضأ قال قلت له الكلب قال لا قال قلت اليس هو سبع قال لا والله انه
نجس سعد بن عبدالله عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عبدالله بن بكير عن معوية بن ميسرة عن ابي
عبدالله عليه السلام مثله ولا يخفى ان معوية بن شريح حكى سؤال عذافر عنه عليه السلام عن سؤر
السنور وجوابه عليه السلام وتوضأ والظاهر ان الخبر في قوله قال قلت له هو صفوان بن يحيى والقائل
هو معوية بن شريح يعني قال معوية بن شريح بعد استماع السؤال والجواب قلت له الكلب الى اخره
ثم روى عبدالله بن بكير عن معوية بن ميسرة يعني عبدالله بن بكير روى عن معوية ميسرة انه قال سال

قال سال عذافر ابا عبدالله عليه السلام وانا عنده عن سؤر السنور والشاة الى قوله عليه السلام نعم اشرب
منه وتوضأ ثم اخبر عبدالله بن بكير ان معوية بن ميسرة بعد استماع السؤال من عذافر والجواب منه قال قلت
له الكلب قال لا الى اخره وهذا يقتضي ان الخبر عن السؤال والجواب والقائل في قول قال قلت له الكلب في
المقامين واحد والمفروض في الثاني انه معوية بن ميسرة فيكون هو الخبر في الاول ايضا فيكون معوية
بن ميسرة ومعوية بن شريح واحدا وهو المدعى ان قيل لو كانا واحدا فلاي شيء اورد هما معا قلت ان
معوية بن شريح ميسرة لما حكى السؤال عن عذافر وجوابه عليه السلام ثم سؤاله عنه ع وجوابه استمع
ذلك كل من صفوان بن يحيى وعبدالله بن بكير منه فاخبر صفوان ما سمعه منه بايوب بن نوح لكن مع الاسناد
الى جد الراوي واخبر عبدالله بن بكير باحمد بن الحسن بن علي بن فضال مع الاسناد الى والده فبلغ الخبر
الى سعد بن ابيه تارة بواسطة احمد بن الحسن بن علي بن فضال واخرى بواسطة احمد بن محمد فذكرهما
في كتابه كذلك لوضوح ان بلوغ خبر واحد عن شخص بواسطة مخبرين اقوى عن بلوغه بواسطة مخبر
واحد فلذلك جمع شيخ الطائفة بينهما في يب ايضا فقد ظهر من جميع ما ذكر ظهورا ان معوية بن
شريح هو معوية بن ميسرة بن شريح وهو المطلوب بقي الكلام فيما صدر من شيخنا الصدوق نور الله
تعالى مرقده ضريحه في المشيخة من ذكره في مقامين بطريقين مغايرين منقول اما ذكره في مقامين فيمكن
ان يكون الوجه في ذلك اختلاف ذكره في الاسانيد لما علمت من انه قد قد يذكر مسندا الى ابيه وقد يذكر
مسندا الى جده فمن الاول ما في باب الجماعة وفضلها من الفقيه قال روى معوية بن ميسرة عن الصادق
عليه السلام انه قال لا ينبغي للامام اذا احدث ان يقدم الا من قد ادرك الاقامة ومن الثاني ما في الباب
المذكور وفيما بعد ذلك قال وروى معوية بن شريح عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال اذا جاء الرجل
مبادرا والامام راكع اجزاته واحدة لدخوله في الصلوة والركوع واما اختلاف الطريق فنقول انه قد يكون
لشيخنا الصدوق الى شخص طريق وقد يكون له الى راو طريق متعدد وما نحن فيه من الثاني فالطريقان المذكوران
الى معوية بن ميسرة ومعوية بن شريح وذكر واحد منهما في عنوان والاخرى في عنوان لعله للاختصار و
الحذر عن التطويل ويرشد اليه ما صدر من العلامة وابن داود مما قد علمت من تصحيحهما طريقه الى معوية
بن شريح مع ما علمته من اشتماله على عثمن بن عيسى مع ايرادهما له في القسم الثاني من كتابيهما المختص بذكر
الضعفاء ومن يرد قوله او يتوقف فيه قال في الخلاصة يشير الى القسم الثاني وهذا القسم مختص بذكر

ومن اراد بقوله وانوقف فيه وقال في ترجمته والوجه التوقف فيما ينفرد به وقال ابن داود في ذكر الثاني من الجزء الاول من كتاب الرجال المختص بالموثقين والمهملين وجب ان اتبعه بالجزء الثاني المختص بالمجروحين و المجهولين ومن كان هذا مقاله في شخص لا يحكم بصحة الطريق المشتمل عليه فهذا التصحيح يرشد الى انه مبنى على كون معوية بن ميسرة ومعوية بن شريح شخصا واحدا ومعلوم ان صحة طريق واحد يكفي في الحكم بصحة حديثه وان كان الطريق الاخر ضعيفا او موثقا كما لا يخفى ويعينك على هذا المطلب قول شيخنا الصدوق المذكور ان قوله وما رويته عن معوية بن ميسرة فقد رويته عن ابي رضي الله تعالى عنه الى ان قال عن معوية بن ميسرة وقوله وما رويته عن معوية بن شريح فقد رويته عن ابي رضي الله عنه الى ان قال عن معوية بن شريح بناء على ان الجزء والراوي لبس الاسم قطعا بل سهو جزما ومقتضى عموم الموصول ان كلما رواه عن معوية بن ميسرة فقد رواه عن والده عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن معوية بن ميسرة وكذا الحال في قوله وما رويته عن معوية بن شريح لكون المسمى في العنوانين واحدا وهو الجزء وهذا هو الوجه لما ذكره المولى التقي المجلسي قدس الله تعالى روحه الزكي في شرحه على الفقيه في شرح كلام الصدوق ره وما رويته عن معوية بن شريح قال وطريق الصدوق اليه صحيح وكتابه معتمد انتهى قد عرفت ان الطريق الذي ذكره الى معوية بن شريح موثق وبما ذكرنا تبين انه لا يمكن ان يقال ان الطريق الى عنوان معوية بن شريح طريق والى عنوان معوية بن ميسرة طريق **تنبيه** لا يخفى ان لفظ المهملين في كلام ابن داود المختص بالموثقين والمهملين مجهول المراد اذ لو كان المراد منه من لم يذكر بمدح ولا قدح يكون ذلك مجهولا فهو مندرج تحت قوله المختص بالمجروحين والمجهولين وان كان المراد منه ما هو المصطلح في الرجال من ان المهمل من لم يذكر في كتب الرجال يكون ذلك مخالفا للواقع ويمكن ان يقال ان المراد من المهمل من كان غير موثق لقوله المختص بالموثقين بمقتضى المقابلة فالمراد من المهملين من كان ممدوحا بغير لفظ ثقة لكنه غير ملائم لقوله في اول الكتاب الجزء الاول من كتاب في ذكر الممدوحين ومن لم يضعفهم الاصحاب فيما علمته

هذه الرسالة في بسم الله الرحمن الرحيم النزاع والجدال

بعد الحمد للملك القادر يقول المفتاق الى الكريم الغافر المستغرق في بحار الجرم والعاثر ابن محمد تقي الموسوي محمد باقر امنه الله من سوء القابل والدابر هذه قد وصل الي سوء الان لا يكاد يؤل مالها الى شيء واحد بل بناؤها على التفارق والتخالف فيها انا افصل المقال لتظهر حقيقة الحال وتحسم مادة النزاع والجدال فنقول اما السؤال الاول فبناؤه على ان المترادفين هل يمكن ان يتحقق بينهما العموم المطلق او من وجه ام لا فاعلم ان الظاهر من القول بتحققه بينهما تحققه بينهما من حيث الترادف كأنه المعنى المفهوم من الكلام المتبادر بين الخاص والعام المؤيد بالقاعدة المسلمة بين الاعلام من ان تعليق الحكم على الوصف مشعر بعلية ما منه اشتقاقه وهذه الدعوى قد بلغت في الفساد حدا يستغنى عن البيان اذ ائمة الاصول والعربية مطبقون على ان المترادفين من متكثر اللفظ ومتحد المعنى واتحاد المعنى لا يجتمع مع العموم المطلق او من وجه كما لا يخفى وايضا ان كلا من العموم المطلق ومن وجه من جملة المتباينين واحتمال تحقق شيء منهما في المترادفين من حيث الترادف يستلزم ان يكون اللفظان من جهة واحدة مترادفين ومتباينين وهو باطل لاتفاقهم على كون كل من التباين والترادف قسيما للآخر لان المتباينين باتفاق العلماء من متكثر اللفظ والمعنى وقد عرفت ان المترادفين من متحد المعنى فيلزم ان يكون الشيء من جهة واحدة مما يتحد معناه ويتكثر وايضا جماعة منهم قد صرحوا بان اطلاق الترادف على القسم المعهود لورود اللفظين على المعنى الواحد كركوب احدهما خلف الآخر وهو على تقدير المطلق او من وجه غير متحقق والاطراد وان لم يعتبر في وجه التسمية على التحقيق لكن ظاهرهم فيما نحن فيه ذلك والاستاد في تحقق المطلق في المترادفين بمثل العين والبصر غير صحيح والكلام من حيث الترادف ولفظه يبصر مع لفظة عين باعتبار المعنى الآخر ليس بمترادف قطعا بل من متكثر اللفظ والمعنى فيكونان متباينين لا مترادفين وايضا ان كلا من العموم المطلق او من وجه لا يتحقق الا باعتبار الاشتراك المعنوي لا اللفظي نعم لو اريد من العين المسمى بالعين يتحقق العموم المطلق بينهما لكن ترادف البصر مع العين بهذا المعنى غير ثابت كما لا يخفى واما السؤال الثاني فلان اللفظين اللذين بينهما ترادف بالنسبة الى معنى هل يمكن تحقق العموم المطلق او من وجه بينهما الا بالنسبة الى ذلك المعنى بل بالنسبة الى غيره وهذا مما لا شك فيه ولا ريب يعتريه

۲۰۰ ریال